وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جـامعة معسكر
كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم: العلوم الإقتصادية
تخصص: الإقتصاد الإجتماعي والتنمية الإقتصادية

مذكرة مقدمة لإستكمال متطلبات نيل شهادة ماجستير في العلوم الإقتصادية

بعنوان:

آليات وشروط الإقتصاد الإجتماعي والتضامني
دراسة مقارنة
فرنسا، المغرب والجزائر

إعداد الطالب:
بـــرية سيف الدين

إشراف الدكتور:
مخـــــــــتاري فيصل

أعضاء لجنة المناقشة:

د. تشيكـــــــــو فوزي	رئـيسا	جامعة معســـــــكر
د. مخـــــــــتاري فيصل	مقـررا	جامعة معســـــــكر
أ. د. صـــــــوار يوسف	عضوا	جامعة سعـــــــيدة
أ. د. عمراني قمر الدين	عضوا	جامعة سيدي بلعباس
د. ثابـــــــتي الحبيب	عضوا	جامعة معســـــــكر
د. بن ديـــــــدة هواري	عضوا	جامعة سيدي بلعباس

السنة الجامعية: 2015-2016

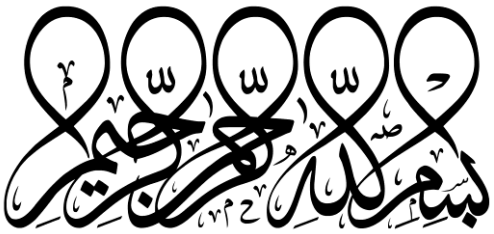
بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جـامعة معسكر

كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم: العلوم الإقتصادية

تخصص: الإقتصاد الإجتماعي والتنمية الإقتصادية

مذكرة مقدمة لإستكمال متطلبات نيل شهادة ماجستير في العلوم الإقتصادية

بعنوان:

آليات وشروط الاقتصاد الاجتماعي والتضامني

دراسة مقارنة

فرنسا، المغرب والجزائر

إعداد الطالب:

بـــرية سيف الدين

إشراف الدكتور:

مخـــــــــتاري فيصل

أعضاء لجنة المناقشة:

د. تشيكـــــــو فوزي	رئـيسا	جامعة معســـــكر
د. مخـــــــتاري فيصل	مقـررا	جامعة معســـــكر
أ. د. صـــــوار يوسف	عضوا	جامعة سعـــــيدة
أ. د. عمراني قمر الدين	عضوا	جامعة سيدي بلعباس
د. ثابـــــــتي الحبيب	عضوا	جامعة معســـــكر
د. بن ديـــــدة هواري	عضوا	جامعة سيدي بلعباس

السنة الجامعية: 2015-2016

إهداء

والدي....، يا من كلل العرق جبينك، وشققت اللقمة راحتيك

وعلمتني وكنت خير معلم أن عظيم الأعمال لا يبلغ إلا بالصبر والعزيمة والإصرار.....

أمي....، يا من صبرت وبثوب العطف غطيت، وبأكف الدعاء تضرعت وبالغالي والثمين

ضحيت.....

إخوتي.... أخواتي....، يا من لا يستقيم الظهر إلا بكم، ولا تحلو الحياة إلا بقربكم، فمن

كسب حبكم عاش أحلى الأزمان، ومن كسب مثلكم نسي كل الأحزان....

شريكة عمري....، يا من تقاسمتني همومي، وكنت للقلب سروره وللوجه محياه ونوره، وكنت

لي دافع النجاح ومنزلة كل الأفراح....

ولداي.... "أنس".... "ريمة"....، يا زينة الدنيا وبهجتها، وحلاوة الأيام ونشوتها....

إليكم جميعا أهدي هذا العمل، وإلى كل مسلم وجزائري يحب وطنه ويسعى لرفع رايته بالعلم

والعمل النافعين....

سيف الدين

كلمة شكر

إنه لمن فضل الله علينا أن وفقنا إلى إتمام الأعمال، فالحمد لله الذي لا يطيب الكلام إلا بذكره، ولا تحلو الأيام إلا بطاعته، ولا ترضى النفس إلا بقسمته، وإنه ليشرفني بعد شكر الله عز وجل على نعمه وتوفيقه، أن أتقدم بجزيل الشكر وعميق الإمتنان إلى كل من أشعل شمعة في دروب العلم، وإلى من وقف على المنابر وأعطى من حصيلة فكره لينير الدرب، إلى معلمينا وأساتذتنا الكرام منذ الطفولة، وإلى من تفضل بإشرافه على هذا البحث فجزاه الله عنا كل خير، ولكل من لم نذكرهم، أقول لهم لكم منا كل التقدير والإحترام.

□

المقدمـة.....أ
الفصـل الأول: السياق العام والمبادئ الأساسية للإقتصاد الإجتماعي والتضامني 1
تمهيد:..... 2
1. ماهية الإقتصاد الإجتماعي والتضامني 3
1.1. الإقتصاد الإجتماعي، إقتصاد من؟..... 4
1.2. تعريف الإقتصاد الإجتماعي والتضامني 5
1.3. مقاربات الإقتصاد الإجتماعي والتضامني 6
2. تاريخية الإقتصاد الإجتماعي..... 7
2.1. نشأة الإقتصاد الإجتماعي 8
2.2. تطور الإقتصاد الإجتماعي.....10
2.3. الإقتصاد الإجتماعي القديم والإقتصاد الإجتماعي الجديد.....12
3. المفاهيم ذات الصلة بالإقتصاد الإجتماعي والتضامني.....13
3.1. الإقتصاد التكافلي (التضامني).....13
3.2. الإقتصاد الشعبي.....17
3.3. القطاع التطوعي (الخيري).....18
3.4. القطاع الثالث.....20
3.5. القطاع المستقل.....21
3.6. القطاع غير المربح 22
4. التوجهات الكبرى لسياسة الإقتصاد الإجتماعي والتضامني.....25
4.1.1. تقديم الخدمات الإجتماعية والصحية.....26
4.1.2. تسهيل إمكانية التعليم والتكوين للجميع.....29
4.1.3. تعزيز فرص الحصول على السكن 31
4.1.4. مكافحة البطالة وتشجيع روح المبادرة ونوعية الوظائف.....32
4.1.5. مكافحة الفقر والتهميش الإجتماعي.....34
4.1.6. الحفاظ على البيئة ودعم الزراعة.....37
4.1.7. تعزيز تنمية ممارسة الرياضة للجميع 38
4.1.8. تعزيز التجارة العادلة والسياحة المستدامة 40
5. الإطار القانوني والتنظيمي للإقتصاد الإجتماعي والتضامني 44
5.1. مؤسسات الإقتصاد الإجتماعي والتضامني 46
5.1.1. الجمعيات (LES ASSOCIATIONS) 49
5.1.1.1. تعريف الجمعيات 49

5.1.1.2. الأهداف العامة للجمعيات 51
5.1.1.3. دور الجمعيات 52
5.1.1.4. مصادر تمويل الجمعيات 53
5.1.2. التعاونيات (LES COOPERATIVES) 54
5.1.2.1. تعريف التعاونيات 55
5.1.2.2. أنواع وأهداف التعاونيات 56
5.1.2.3. دور التعاونيات 59
5.1.2.4. مصادر تمويل التعاونيات 60
5.1.3. التعاضديات (LES MUTUELLES) 62
5.1.3.1. تعريف التعاضديات 63
5.1.3.2. أنواع وأهداف التعاضديات 63
5.1.3.3. دور التعاضديات 64
5.1.4. المؤسسات الخاصة الخيرية (LES FONDATIONS) 65
5.1.4.1. تعريف المؤسسات الخاصة الخيرية 66
5.1.4.2. دور المؤسسات الخاصة الخيرية 67
5.2. الهياكل الدولية للإقتصاد الإجتماعي والتضامني 68
6. آليات ومصادر تمويل منظمات الإقتصاد الإجتماعي والتضامني 72
7. أهمية الإقتصاد الإجتماعي والتضامني 74
7.1. الإقتصاد الإجتماعي والتنمية 75
7.1.1. مستويات وأنواع التنمية 77
7.1.2. الإقتصاد الإجتماعي والتنمية المستدامة 79
7.1.3. الإقتصاد الإجتماعي والتنمية المحلية 83
7.1.3.1. مبادئ التنمية المحلية 86
7.1.3.2. مراحل التنمية المحلية 87
7.2. الإقتصاد الإجتماعي والإقتصاد غير الرسمي 89
7.2.1. الإقتصاد الإجتماعي والتشغيل غير الرسمي 92
7.2.2. الإقتصاد الإجتماعي والدفاع عن العمل اللائق والمستقل 93
7.3. مكافحة الآثار السلبية للعولمة، والدفاع عن حقوق المستهلكين وتسهيل وصولها إلى الأسواق 94
8. أهداف الإقتصاد الإجتماعي والتضامني 95
8.1. تثمين المهارات بالإعتماد على التبادل الجماعي 96
8.2. تحويل عملية التنمية المحلية إلى عمل مؤسسي 96
خلاصة: 97

الفصل الثاني: آليات وشروط الإقتصاد الإجتماعي والتضامني وحضوره العالمي 98
تمهيد 99
1. الإقتصاد الإجتماعي، تجارب ناجحة ومبادرات مبتكرة وخلاقة 100
1.1. أوروبا 101
1.2. آسيا 103
1.3. إفريقيا 105
1.4. أمريكا اللاتينية 107
1.5. أمريكا الشمالية 111
1.6. العالم العربي 112
1.6.1. الأطر المؤسسية للتكافل الإجتماعي في الإسلام 113
2. المزايا العلمية للإقتصاد الإجتماعي والتضامني 114
2.1. الترابط الإجتماعي 115
2.2. التمكين 115
2.3. الإعتراف بإقتصاد جماعي 117
3. الإقتصاد الإجتماعي والتضامني بين الشمال والجنوب 117
4. آليات الإقتصاد الإجتماعي والتضامني 120
4.1. الإقتصاد الإجتماعي من خلال الشراكة الإجتماعية 120
4.2. الإقتصاد الإجتماعي من خلال شبكات التعاون 123
4.3. الإقتصاد الإجتماعي من خلال الإتحادات الفيدرالية أو الكونفدرالية 129
4.4. تعزيز وتوسيع التأمين الإجتماعي والحماية الإجتماعية 129
4.5. تعزيز وتوسيع الحوار الإجتماعي 131
4.6. المقاولاتية والمؤسسات الصغيرة 132
4.7. القرض المصغر 133
4.8. الوقف الخيري 133
5. شروط الإقتصاد الإجتماعي والتضامني 134
5.1. المشاركة 136
5.2. التضامن والإبتكار 137
5.3. المشاركة الطوعية 138
5.4. الإستقلالية 139
5.5. البعد الجماعي 139
5.6. البعد الديمقراطي 140
6. آفاق تطوير الإقتصاد الإجتماعي والتضامني عالميا 141

6.1. الشراكة المؤسساتية والإتفاقيات الدولية 142
6.2. التضامن والتعاون الدوليين 143
6.3. الشراكة بين الدولة والمجتمع المدني 144
6.4. الحركة العالمية للتمويلات الصغرى 144
7. مجالات تعزيز الإقتصاد الإجتماعي والتضامني 145
7.1. إصلاح قانون العمل 145
7.2. تعزيز قدرة الحكومات 146
7.3. تعزيز قدرة منظمات اصحاب العمل ومنظمات العمال 146
7.4. تعزيز التعاون بين الشركاء الإجتماعيين..... 147
8. السياسات العامة وأولية القطاع الخاص في الإقتصاد الإجتماعي..... 147
8.1. السياسات العامة للإقتصاد الإجتماعي والتضامني..... 149
8.2. دور صناع السياسات العامة في تطور الإقتصاد الإجتماعي والتضامني 152
8.3. القطاع الخاص كأولوية للعمل ورؤيا للشراكة ضمن سياسات الإقتصاد الإجتماعي 153
8.3.1. القطاع الخاص وتحقيق النمو الإقتصادي 155
8.3.2. القطاع الخاص والحد من الفقر..... 155
خلاصة:..... 156
الفصل الثالث: تجارب مقارنة، ومقارنات دولية – دراسة مقارنة– 158
تمهيد:..... 159
1. مؤشرات الإقتصاد الإجتماعي والتضامني 160
2. تجارب المقارنة 162
2.1. التجربة الفرنسية 162
2.1.1. الإطار القانوني للإقتصاد الإجتماعي والتضامني في فرنسا 166
2.2. التجربة المغربية..... 171
2.2.1. الإطار القانوني للإقتصاد الإجتماعي في المغرب..... 174
2.2.1.1. الميكرو–قرض المغرب..... 176
2.2.1.2. المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 178
2.2.1.3. صندوق التكافل العائلي..... 178
2.2.1.4. وضع سياسات تشجيعية للعمل التعاوني المنظم..... 179
2.2.2. المجلات الأساسية للإقتصاد الإجتماعي في المغرب 182
2.2.2.1. قطاع التربية والتعليم..... 182
2.2.2.2. محاربة الفقر والهشاشة الإجتماعية..... 184
2.3. التجربة الجزائرية..... 185

2.3.1. المجالات الأساسية للإقتصاد الإجتماعي في الجزائر 186
2.3.1.1. قطاع التربية والتعليم..... 187
2.3.1.2. قطاع الصحة..... 189
2.3.1.3. قطاع السكن..... 189
2.3.1.4. قطاعات الشبيبة والرياضة والثقافة والإتصال 191
2.3.1.5. واقع دمج المرأة الجزائرية في عالم المقاولات..... 191
2.3.2. الإطار القانوني للإقتصاد الإجتماعي والتضامني في الجزائر 191
2.3.2.1. الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)..... 192
2.3.2.2. الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار..... 192
2.3.2.3. صندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (FGAR)..... 194
2.3.2.4. الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM)..... 195
2.3.2.5. المشاتل وحاضنات الأعمال..... 196
2.3.2.6. مراكز التسهيل..... 198
2.3.2.7. الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة..... 199
2.3.2.8. المجلس الوطني الإستشاري لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة..... 199
2.3.2.9. الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب..... 200
2.3.2.10. وكالة التنمية الإجتماعية..... 201
2.3.3. تمويل منظمات الإقتصاد الإجتماعي في الجزائر 203
3. المقارنات الدولية..... 203
3.1. البطالة وسياسات التشغيل..... 204
3.2. قطاع الصحة..... 205
3.3. المجال البيئي 207
3.4. مجال القطاع الخاص..... 209
خلاصة:..... 210
الخاتمة:..... 212
قائمة المراجع:..... 218

1. قائمة الأشكال والجداول:

1.1. قائمة الأشكال:

رقم الشكل	التبـــــــــــيان	رقم الصفحة
(01-01)	بعدي الإقتصاد التضامني	16
(01-02)	أشكال السياحة	42
(01-03)	مؤسسات الاقتصاد الاجتماعي	47
(01-04)	مصادر تمويل التعاونيات	61
(01-05)	العلاقة بين عناصر التنمية المستديمة	81
(01-06)	الإستدامة القوية "الغطاء البيئي"	82
(01-07)	الإستدامة الضعيفة "الغطاء الاقتصادي"	83
(01-08)	الأنشطة غير الرسمية	91
(03-01)	الرفع من معدل التمدرس	181
(03-02)	تحسين جودة النظام التربوي	182
(03-03)	تطور عدد طلبة التعليم العالي	183
(03-04)	إجمالي البطالة (النسبة من إجمالي القوى العاملة)	203
(03-05)	إجمالي نسبة التشغيل إلى عدد السكان الذين تفوق أعمارهم 15 سنة	204
(03-06)	إجمالي الإنفاق على الرعاية الصحية (النسبة من إجمالي الناتج المحلي)	205
(03-07)	مرافق الصرف الصحي المحسنة (نسبة السكان الذين تتوفر لهم قدرة الحصول عليها)	205
(03-08)	إنبعاثات غاز ثاني أكسيد الكربون (متوسط نصيب الفرد بالطن)	206
(03-09)	القيمة المضافة في قطاع الزراعة (النسبة من إجمالي الناتج المحلي)	207
(03-10)	الإئتمان المحلي المقدم إلى القطاع الخاص (النسبة من إجمالي الناتج المحلي)	208

1.2. قائمة الجداول:

رقم الجدول	التبـــــــــــيان	رقم الصفحة
(01-01)	الآليات التشغيلية لمنظمات للإقتصاد الإجتماعي	68
(01-02)	مؤشرات قياس سير التقدم في برامج التنمية المحلية	87

- ACAQ : جمعية الجالية الجزائرية كيبيك؛
- ACI : التحالف التعاوني الدولي؛
- ACOSCA : والرابطة التعاونية للإدخار والإئتمان في إفريقيا؛
- AFS : المنحة الجزافية للتضامن؛
- ANDI : الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار؛
- ANGEM : الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر؛
- ANSEJ : الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب؛
- APC : جمعية الإتصالات المتقدمة؛
- APSI : وكالة ترقية ومتابعة الإستثمار؛
- ASEN : الشبكة الأفريقية لأصحاب المشاريع الإجتماعيين؛
- ASFONDES : جمعية مؤسسات الإقتصاد الإجتماعي؛
- CCOMCEN : لجنة تنسيق الأعمال المتبادلة والتعاونيات التعليم الوطني؛
- CEGES : مجلس مؤسسات وتجمعات الإقتصاد الإجتماعي؛
- CERED : مركز الدراسات والأبحاث الديموغرافية؛
- CITR : التحالف الدولي للسياحة المسؤولة؛
- COPAC : لجنة الترويج والنهوض بالتعاونيات؛
- CPCA : المؤتمر الدائم لتنسيق الجمعوي؛
- CRESS : الغرفة الإقليمية للإقتصاد الإجتماعي والتضامني؛
- CSCMP : منظمه إدارة سلاسل الإمداد؛
- DIIESES : الوفد الوزاري للإبداع، والتجريب في الإقتصاد الإجتماعي والتضامني؛
- EASEN : وشبكة المنشآت الإجتماعية في شرق إفريقيا؛
- FGAR : صندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- FIDA : الصناديق الدولية للتنمية الفلاحية؛
- FIESS : المنتدى الدولي حول الإقتصاد الإجتماعي والتضامني؛
- FMI : صندوق النقد الدولي؛
- FNMF : الفدرالية الوطنية للتبادل الفرنسي؛
- G8 : مجموعة الثمانية (المجموعة الدول الصناعية الثمانية)؛
- GCAP : النداء العالمي لمكافحة الفقر؛
- GEMA : تجمع مؤسسات التأمين المتبادل؛
- GESQ : مجموعة التضامن إقتصاد كيبيك؛
- GNC : التجمع الوطني للتعاون (فرنسا)؛
- IAIG : التعويض عن النشاطات ذات المنفعة العامة؛

- ICMIF : الإتحاد الدولي للتأمين التعاوني والمتبادل؛
- IMF : مجلة التمويل والتنمية؛
- INSEE : المعهد الوطني للإحصاء والدراسات الاقتصادية؛
- IPEMED : معهد الإستشارف الإقتصادي لعالم البحر الأبيض المتوسط؛
- IUCN : الإتحاد العالمي للحفاظ على الطبيعة؛
- MAATEC : تعاضدية التأمين الجزائرية لعمال التربية والثقافة؛
- OCDE : منظمة التعاون والتنمية الإقتصادية؛
- ODCO : مكتب تنمية التعاون؛
- OESS : منظمات الإقتصاد الإجتماعي والتضامني؛
- OIT : منظمة العمل الدولية؛
- OMC : المنظمة العالمية للتجارة؛
- RAESS : الشبكة الإفريقية للإقتصاد الإجتماعي والتضامن؛
- SCHLM : تعاونيات الإسكان ذو الإيجار المنخفض؛
- SEOR : شراكة المياه والتطهير لوهران.

المقدمـــــة

مقدمة:

قد أدت النظرة المادية إلى العالم إلى إستهلاك موارد كوكب الأرض بنهم شديد، بحيث تأثر الغلاف الحيوي المحيط بالكوكب من جراء إستنزاف موارده أولا، وبسبب التلوث البيئي أخيرا، ويقول "آلان ديرنينج"* من معهد وورلد ووتش** "**أنه منذ منتصف هذا القرن تضاعفت معدلات نصيب الفرد من إستهلاك النحاس والطاقة واللحوم والصلب والأخشاب، بينما ارتفع نصيب الفرد من ملكية السيارات وإستهلاك الاسمنت بمقدار أربعة أضعاف، وإرتفع إستخدام الفرد للبلاستيك خمسة أضعاف، وإستهلاكه من الألمنيوم سبعة أضعاف، ومعدل سفره جوا بمقدار 33 مرة**"، فالولايات المتحدة الأمريكية التي يبلغ سكانها 05% من إجمالي سكان العالم، تستهلك لوحدها أكثر من 30% من الطاقة والمواد الخام المتبقية في العالم.[1]

والإقتصاد كمسلمة نتاج للمجتمع، رغم عدم إعتباره علما أخلاقيا، إلا أنه لا يمكن أن يكون مستقلا عن الأخلاق أو أن يشتغل منفصلا عن القيم السياسية والحقوقية، فالقوانين والتشريعات والعقود والقواعد المنظمة للإقتصاد تقيم الدليل على أن الإقتصاد غير مستقل عن الحق والواجب اللذين يعبران في جوهرهما عن الأخلاق السائدة في مجتمع ما.

فلهذا أصبحت التنمية الإجتماعية مطلبا حيويا وهدفا لكل دول العالم سواء النامية أو المتقدمة، وقد حازت الكثير من الاهتمام في الفكر العالمي المعاصر، كما يؤكد العديد من العلماء الإرتباط بين التنمية الإقتصادية والإجتماعية، فيرى البعض أن العلاقة بين جوانب التنمية الشاملة لا تقبل الانفصال أو التجزئة وخاصة منذ النصف الثاني من القرن العشرين، وأصبحت التنمية الشاملة تقوم على نوع من الموازنة بين الجانبين الإقتصادي والإجتماعي في عمليات التنمية ومشروعاتها جميعا.

كما إهتمت التنمية الإجتماعية والإقتصادية بتحقيق مبدأ اسهام جميع الأفراد بالمشاركة في التنمية الشاملة والتطلع إلى مستوى متقدم من المعرفة والتطبيق، بالإضافة إلى أنها تعطي أهمية خاصة للمرأة والشباب والطفولة وذوي الحاجات الخاصة،و تمكنهم من توظيف امكاناتهم الذاتية واشباع حاجاتهم، ومشاركتهم بفاعلية في نمو المجتمع، وتهيئة الظروف المناسبة لهم للقيام بدور ايجابي في مجتمعهم وتطويره.

* – آلان دورنينج (Durning Alan)، من مواليد عام 1964، هو المؤسس والمدير التنفيذي لمعهد (Sightline)، وهو منظمة غير ربحية مقرها في سياتل، واشنطن، الولايات المتحدة الأمريكية.

** – تأسس معهد "وورلد ووتش" في عام 1974 من قبل ليستر براون، وهو منظمة مستقلة تهتم ببحوث البيئية، ومقرها في واشنطن العاصمة وقد عين كواحد من أكبر عشر مراكز للتنمية المستدامة.

1 – جيرمي ريفكن، "نهاية عهد الوظيفة، إنحسار قوة العمل العالمية وبزوغ حقبة ما بعد السوق"، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، الطبعة الأولى، أبو ظبي، الإمارات العربية المتحدة، 2000، ص: 341.

ويتفق المختصون في هذا المجال على بروز جملة من المعطيات والإشكاليات على المستويات الوطنية والدولية والتي يمكن أن تكون منطلقا للحوار والتفكير، فتقدم رؤية ما يسمى بـ "**القطاع الثالث**"* كعلاج مطلوب بصورة ماسة لآفة المادية التي هيمنت على التفكير الصناعي في القرن العشرين، وبينما يحفز الكسب المادي العمل في القطاع الخاص، فإن مشاركة القطاع الثالث تحفزها فكرة مساعدة الآخرين، هذا وينظر المهتمون بدراسات المستقبل إلى كوكب الأرض على أنه عضو واحد لا يتجزأ، أو ككيان حي مؤلف من عدد هائل من أشكال الحياة التي تلتقي في مكان واحد، ولذلك فإن العمل من أجل مصالح المجتمع البشري والحيوي بأكمله، لا مصالح الفرد الذاتية المحدودة، فلكل هذا هم يطمحون – المختصون– لجعل نموذج القطاع الثالث تهديدا خطيرا للرؤية القائمة على قيم الإستهلاك في إقتصاد السوق الذي مازال مهيمنا على العالم.

فالقطاع الثالث، أو الإقتصاد الإجتماعي أو كما يسمى في بعض ربوع العالم بتسميات مختلفة، والذي حاولت المجتمعات الحديثة إعادة إظهاره من جديد، لا يمكن النظر له كوحدة متجانسة أو كقطاع ثالث منقطع عن الأشكال القديمة أو عن مكونات الإقتصاد المألوف، ولكن التحدي الكبير يبقى المعرفة الدقيقة والفعلية لهذا الإقتصاد الجديد وخصوصياته من طرف السلطة العمومية والفاعلين الإقتصاديين، وهناك نسق وتوجه هو بصدد التركيز يقر بإعتبار الإقتصاد الإجتماعي محور هام وله دور فاعل في المجتمعات، ومن شأنه المساهمة بشكل مباشر في النمو الإقتصادي، وخلق فرص عمل، حيث أن أحد مواطن القوة في ذلك الإقتصاد هو ذاك الدور الذي يلعبه في التمكين، والتحرر في الأعمال، لأنه يعمل على تجمع الشباب مع بعضهم البعض، وبث الثقة في نفوسهم، وتحقيق إستقلاليتهم، وتعبئة المجتمعات، وتلبية الإحتياجات غير الملبات للفئات المستضعفة من الناس، وكذلك تنظيم الأحياء السكانية للتعبير عن مصالحها وقيمها، ولا شك أنه من النتائج الهامة التي يتعين أن تؤخذ بعين الإعتبار، تقييم الدور الذي يلعبه الإقتصاد الإجتماعي والتضامني في معالجة قضية تشغيل الشباب.

ولهذه الأسباب تمكن الإقتصاد الإجتماعي والتضامني من إكتساب أهمية متزايدة عبر السنوات العشرين الماضية، فهو إستجابة تلقائية للبحث عن نموذج شامل يمكن أن يسفر عن تشغيل أكثر إستقرارا، وفرص عمل أفضل من أجل إندماج الفئات المستضعفة في العمل مثل قطاع الشباب، والعمل الخيري الذي أصبح جزءا متزايد الأهمية من نسيج الإقتصاد العالمي، وفي حين تفكر حكومات كثيرة في التراجع عن المساعدات، أصبح الأثرياء أكثر إبداعا وإستراتيجية بشأن عطائهم، فيقدم محبو العمل التطوعي لنظرائهم دوافع ليفعلوا نفس الشيء وأكثر، وقد أصبح اليوم التبرع بالثروات لحل المشكلات الإجتماعية أكثر قبولا من توريث تركة ضخمة أو إنشاء تبرعات نقدية بعد الوفاة.

* – إن مصطلح "القطاع الثالث" ليس هو المصطلح الوحيد المستخدم كإسم لهذا المجال والذي ينطوي على حقيقة ما تتناوله بالوصف، فالإقتصاد الإجتماعي، والإقتصاد التكافلي والإقتصاد الشعبي والمنظمات التي لا تهدف للربح، كلها مفاهيم ذات صلة في هذا السياق، وكلها لديها بعض الأصول الجغرافية والخلفيات النظرية الأخرى، وتؤكد أبعادا معينة لهذا الشكل الإقتصادي، وفي الفصول اللاحقة نبرز مجمل المقاربات في هذا المجال.

واليوم، قد أصبح الإقتصاد الإجتماعي والتضامني حقيقة واقعة في حياة كثير من الناس لأنه يعزز القيم والمبادئ التي تركز على إحتياجات الناس داخل مجتمعاتهم، وبروح المشاركة الطوعية والمساعدة الذاتية والإعتماد على الذات، ومن خلال المنظمات والمشروعات يسعى هذا القطاع إلى تحقيق توازن إقتصادي ناجح، بكل نزاهة وعدالة إجتماعية بدءا من المستوى المحلي حتى المستوى العالمي، فهذه النزاهة تمثل العدالة في المساواة الكاملة للمواطنين أمام القانون وفي الحقوق والواجبات، وهذا بإعتبار العدالة الإجتماعية العمود الفقري لإستدامة التنمية والعدل.

ومع تزايد عدد المفكرين الإقتصاديين الذين ينظرون نظرة جادة إلى القطاع المستقبلي، فقد لاحظ جلهم على أنه البديل العملي الوحيد الذي يمكن أن يتجه الناس إليه الآن في ظل إنكماش دور إقتصاد السوق ودور الحكومة كملاذ أخير للتوظيف، وبحسب رأيهم، فإن ما يؤشر على نجاح نمط الإقتصاد الإجتماعي وإتساع إنتشاره هو توفيقه بين البعد الربحي وتحسين نوعية الحياة لقطاعات إجتماعية واسعة، على إعتبار صبغته الديمقراطية المتيحة لفرص الإستثمار للجميع، بمعنى أخر يختزن الإقتصاد قدرات تنموية وأشكالا جديدة من التعديل الأخلاقي لمسار العولمة، وأنه شكل جديد للتصرف الإجتماعي في الفقر وإجابة مستحدثة عن حاجات إجتماعية ملحة وتطلعات شعبية متصلة بتعزيز الهوية الجماعية ومشاعر الإنتماء إلى مجتمع أكثر ديمقراطية وعدالة.

والجزائر كباقي دول العالم، لم تقف تنظر وتنتظر قطار هذا القطاع، بل سعت وسارعت ولا زالت كذلك، بكل ما أوتيت من جهد ووسائل متوفرة لإستغلال ميزات الإقتصاد الإجتماعي، فوضعت العديد من الهيئات العمومية، التي من شأنها خدمة فئات المجتمع المتنوعة، حتى يكون لها دور في الإقتصاد الوطني.

إشكال البحث:

ولأهمية موضوع الإقتصاد الإجتماعي والتضامني حاولنا القيام بهذه الدراسة التي أردنا من خلالها تسليط الضوء على كل ما يمكن ذكره بحيث يكون ذو أهمية ونستطيع من خلاله الأخذ بكل الأبعاد والزوايا التي ينطوي عليها هذا النوع من الإقتصاد وهذا بعد الأخذ بالنقاش والتحليل، وإنطلاقا من هذا تبين لنا طرح الإشكال التالي:

إن الإقتصاد كونه يسمى بالقطاع، فما هي جملة الشروط والآليات التي يقوم عليها، والتي يمكن أن يتدخل بها حتى يبلغ المكانة المرجوة والدرجة المرغوبة؟، وهل يمكن أخذ نتائج النماذج الناجحة لهذا الإقتصاد في بعض المجتمعات ومطابقتها على مجتمعات أخرى؟.

الأسئلة الفرعية:

حتى نتمكن من محاولة الإلمام بحل هذا الإشكال وإعطاءه الصورة والمكانة المناسبة له رأينا أنه من المناسب قبل هذه المحاولة، الإجابة على بعض الأسئلة الفرعية التالية:

- ما المقصود بالإقتصاد الإجتماعي والتضامني؟؛
- هل الإقتصاد الإجتماعي يمثل قطاعا متجانسا قائما بذاته، أي أن له مكان محدد وتطبيقات بينة، تؤثر بصفة واضحة على التنظيم الإقتصادي والإجتماعي، أم أن التنوع وعدم التجانس يجعل من طبيعة نشاطاته أكثر فاعلية ومرونة وذلك تحت أي ظرف زماني ومكاني؟؛
- هل الإقتصاد الإجتماعي هو مرادف للإقتصاد غير الرسمي، أم أن إصلاحات السياسات الإقتصادية للإقتصاد غير الرسمي تولد عنها الإقتصاد الإجتماعي؟؛
- هل الإقتصاد التضامني والتكافلي هو سياسة إقتصادية لمحاربة التهميش والفقر والعوز، وبالتالي تظل ممارسته في أوقات الأزمات؟، أم أنه لا مجال لإستبداله حتى في فترات النمو؟، فإن كان كذلك، فما هي الشروط والآليات التي يقوم عليها هذا الإقتصاد؟، أم أن دوره يقوم على محاولة إعادة هيكلة التنمية؟، وبالتالي فهل هو كابح أم محرك التنمية؟؛
- هل الإقتصاد الإجتماعي هو تعبير لسلوك يقوم به الفرد في فترة ما فقط، أم هو إستراتيجية تفيد البقاء، الأمر الذي يجعل الإقتصاد الإجتماعي يمثل نماذج إنتاج تقليدية توحي بأن ليس لها مستقبل يخص النمو كونها تبقى في الظل لتظل قادرة على المنافسة، أم هناك وجود لتطور ونمو يفرضه الواقع؟؛
- هل الإقتصاد الإجتماعي هو عنوان لنهاية عهد الرأسمالية، أم هو إمتداد لها وظهور نمط جديد للنظام الرأسمالي الإجتماعي؟.

فرضيات البحث:

وبناء على الإشكال المطروح سابقا يمكن وضع الفرضيات التالية:

- يعمل الإقتصاد الإجتماعي على إمتصاص فائض اليد العاملة وخلق توازن في سوق العمل، فهو بالتالي نشاط مكمل للإقتصاد الرأسمالي، كما أنه بالرغم من السلبيات المتزايدة لهذا الأخير، إلا أن الإقتصاد الإجتماعي لن يحل الأزمات المتكررة للإحتياطات العالمية ولن يعالج الدين العام الثقيل الملقى على عاتق الدول؛
- الإقتصاد التضامني هو إقتصاد قائم بذاته له برامج وآليات وشروط يقوم عليها، كما له علاقات مع مختلف أصناف وطبقات المجتمع؛
- إن المشاركة والتعاون المحليين، يعتبران من أهم ركائز الإقتصاد الإجتماعي، فهو قائم على مبادئ وأسس ثقافية وإجتماعية وسياسية وحتى دينية وجغرافية للمجتمع، فبالتالي نتائج النماذج الناجحة لهذا الإقتصاد لن تطابق مجتمعات أخرى تختلف من حيث المبادئ المذكورة.

منهج البحث:

وللإجابة على هذا الإشكال وهذه التساؤلات ونظرا لطبيعة الموضوع تم استخدام منهج الوصف والتحليل، الذي هو أهم سمات البحث، كما أن الاسلوب الإحصائي لم تخل منه الدراسة سواء في الجزء النظري أو التطبيقي قصد التقييم الكمي لحجم الموضوع ولعدد من مزياه، أما المنهج المقارن فقد شكل جانبا هاما في البحث ليميز بين ثلاث تجارب مختلفة نوعا ما للإقتصاد الإجتماعي.

أهمية الدراسة:

يكتسب البحث أهمية من خلال البنود الآتية:

- يتناول دراسة أحد أهم المواضيع الإقتصادية الجوهرية التي تعتني بكل فئات المجتمع وخصوصا المستضعفة منه؛
- تحسيس كل الأطراف المعنية بمكانة الإقتصاد الإجتماعي والتضامني داخل النسيج الإجتماعي والاقتصادي وحثعلى التعامل الايجابي معه؛
- تغيير اتجاهات القراء وآرائهم حول أهمية العمل الجمعوي التعاوني وطريقة ممارسته؛
- تزويد القراء بكافة المعارف والمبادئ العلمية التي تخص هذا النوع من الإقتصاد؛
- محاولة تحفيز وإدماج الفئات المعزولة مثل الفقراء والمعوقين حركيا، ودفعهم للمساهمة في التنمية الإقتصادية والتنمية الإجتماعية.

أهداف البحث:

هناك جملة من الأهداف نرغب من خلال هذه الدراسة الوصول إليها، وهي:

- معرفة الأسباب التي دفعت العديد من الأفراد إلى إتباع استراتيجيات التعاون والتضامن، والمشاركة الطوعية لتطوير الإقتصاد والمجتمع محليا ووطنيا واقليميا وحتى دوليا؛
- محاولة إظهار الظل، إثر تسليط الضوء على تجارب دول الشمال وتجارب دول الجنوب، وإستنباط أوجه المقارنة بينهما؛
- محاولة إبراز الإستراتيجيات المتبعة والخطوات المتخذة فيما يخص هذا النوع من الإقتصاد؛
- الهدف الأهم من هذا البحث هو معرفة قدرات الحكومة الجزائرية المتخذة لتطوير الإقتصاد الإجتماعي، ولتوعية أفراد المجتمع للمساهمة بكل ما أوتي لهم من قدرات، وحتى نتمكن من التعرف على مستوى التطور رأينا أن نقارن بين الجهود والآليات المتخذة من الحكومة الجزائرية مع جهود وآليات كل من الحكومة الفرنسية كدولة متطورة وسباقة لهذا الإقتصاد (كما سنلاحظ فيما بعد)، وكذا جهود وآليات الحكومة المغربية كدولة لا يكاد التفريق بينها وبين دولة الجزائر لا من حيث العادات والتقاليد ولا من ناحية التضاريس والمناخ، ولا من ناحية التاريخ المشترك.

أسباب إختيار الموضوع:

يمكن ذكر أهم الأسباب التي جعلتنا نختار البحث في هذا الموضوع فيما يلي:

- إهتمامنا به كوننا خريجي كلية العلوم الإقتصادية، هذا بالإضافة للرغبة الشخصية في البحث في هذا الموضوع؛
- كيف أن الإقتصاد الإجتماعي تبنى إلى حد كبير أن يكون الحل الأمثل، كأداة للحد من العجز والفقر والتهميش في العالم، فكان كسبب وجيه لنا معرفة مدى مساهمة هذا الإقتصاد في الحد من هذه الأزمات في الجزائر؛
- محاولة إسقاط ما هو نظري على الواقع، لقياس حجم مستوى ومعدلات نمو الإقتصاد الإجتماعي، وحصر أهم شروطه وآلياته؛
- محاولة إدراك ومعرفة كل ما له علاقة مباشرة أو غير مباشرة مع هذا النوع من الإقتصاد؛
- إعتبارا أن الإقتصاد الإجتماعي والتضامني بات اليوم موضع إهتمام خاص، نظرا لطابعه الدمج المتمثل في الحد من التفاوتات؛
- وإعتبارا أن الإقتصاد الإجتماعي والتضامني يسعى إلى التوفيق بين مبادئ الإنصاف والعدالة الإجتماعية وبين النجاح الإقتصادي، مضفيا على العلاقات الإقتصادية بعدا إنسانيا؛
- وبالنظر إلى أنه يهدف إلى أن يكون إقتصادا موازيا، بإعتباره دعامة ثالثة يرتكز عليها الإقتصاد المتوازن والمدمج، إلى جانب القطاع العام والقطاع الخاص.

صعوبات البحث:

من خلال دراستنا لهذا القطاع، وبالخصوص لمنظماته وشروطه وآلياته، يمكن حصر بعض الصعوبات أهمها:

- ندرة المادة العلمية للإقتصاد الإجتماعي خاصة باللغة العربية؛
- تقريبا عدم تناول هذا الموضوع من الزوايا التي قمنا بدراستها؛
- قلة الإحصائيات الخاصة بالموضوع الخاصة ببعض الدول المتضمنة داخل المقارنة (الجزائر والمغرب)، وفي حالة وجودها فهي إحصائيات مختلفة ومتضاربة أحيانا؛
- عدم تمكننا من الحصول على إحصائيات حديثة نوعا ما للموضوع.

هيكل البحث:

في محاولة منا لتنظيم وتسهيل شرح الموضوع إرتأينا أن يكون البحث مرتبا ومقسما في ثلاث فصول، ولمعالجة أكثر دقة قمنا بتفصيلها على النحو التالي:

تم تخصيص الفصل الأول للتعريف بمفهوم الإقتصاد الإجتماعي والتضامني، وتطوره عبر المراحل التاريخية، بحيث أبرزنا مصدر نشأة وتاريخ القطاع ومدى الإجماع الذي حصل عليه، بالإضافة إلى الخصائص والمعايير التي تميز بها هذا القطاع، معتمدين في ذلك على أهم إسهامات الباحثين والهيئات الرسمية الوطنية والدولية، كما شمل هذا الفصل المقاربات النظرية والنماذج التي صاحبت إنتشار مفهوم الإقتصاد التضامني، زيادة على إبراز مختلف الأبعاد والإمتدادات التي تخص هذا النمط من الإقتصاد، كما قمنا بشرح الهياكل الدولية والمنظمات الخاصة بالإقتصاد الإجتماعي وطرق تمويلها.

أما في الفصل الثاني فقد عملنا على إبراز الحضور العالمي للإقتصاد الإجتماعي وذلك بدراسة بعض التجارب العالمية، وذكر أشكال التعاون في إطار هذا النوع من الإقتصاد، كما قمنا بإبراز المجالات الكبرى التي يمكن أن ينشط فيها الإقتصاد التضامني مع ذكر الأفاق التي يمكن أن يتطور من خلالها، وتطرقنا أيضا إلى مجموعة الشروط والآليات التي تضبط الإقتصاد الإجتماعي والتضامني حتى يكون كذلك، كما قمنا بدراسة السياسات العامة لهذا الإقتصاد ومدى مساهمة صناع القرار في تنشيط وتفعيل وتطوير التعاون والتشارك بين مختلف هيئات وأفراد المجتمع، وفي الأخير قمنا بالتركيز على أهمية القطاع الخاص كونه يمثل أولوية للعمل التضامني ورؤية مهمة جدا للشراكة فيما بينه وبين الحكومة وصناع القرار، وذلك مع إبراز النقاط التي يمكن للقطاع الخاص أن يبرز فيها قدراته على العمل.

أما في الفصل الثالث إنتقلنا لدراسة بعض تجارب الدول محل الدراسة، مع ذكر سبب إختيارها كمجال للمقارنة، كما تمت دراستها دراسة مفصلة، بحيث درسنا الآليات المتخذة من قبل كل حكومة من حكومات الدول الثلاث، وهذا مع ذكر مصادر تمويلها، كما أخذنا مقارنة للقوانين المعمول بها في كل من هذه الدول، وقمنا أيضا بتحليل بعض النتائج العامة الخاصة بالإقتصاد الإجتماعي. وفي الأخير، كل ما أتمناه أن يكون ما قدمته إضافة مميزة لموضوع لم يأخذ حقه الكافي من البحث والتمحيص، وأن يستفيد منه المهتمون بالأمر، كما أرجو أن أكون قد وفقت فيه إلى الحد المقبول، وشكرا.

الفصـــل الأول: السياق العام والمبادئ الأساسية للإقتصاد الإجتماعي والتضامني

تمهيد:

تعاني عدة شعوب عبر العالم من وضعية إقتصادية وإجتماعية جد صعبة نظرا للأزمة الإقتصادية والآثار السلبية لظاهرة العولمة التي أدت إلى تهميش شريحة كبيرة من السكان، ولهذا إستوجب البحث عن الحلول اللازمة لكل هذه الأزمات، فكان من بين جملة الحلول إقتصاد جديد ظهر إلى الوجود وهو "الإقتصاد التضامني"، حيث تميز أكثر فأكثر بنشاطاته وبقدرته على التجديد، وتستمد هذه الحركة كل قوتها من حماسها في مكافحة كل أشكال الفقر والتهميش الإجتماعي.[1]

وتتحدث المفوضية الأوروبية عن "نظام ثالث" في حين يستعمل البعض عبارة "قطاع إقتصادي لا يتوخى الربح"، ولكن الإقتصاد الإجتماعي في منطلق الأحوال يشمل فعاليات متعددة، منها الجمعيات والمؤسسات وصناديق التعاضد والتعاونيات، وغيرها، بحيث يبتعد هذا النوع من المشاريع التشاركية، نظريا عن المنطلق الرأسمالي الذي يقول أن القرار يعود إلى الجهة الممولة، ولا يدعو إلى مراكمة الرأسمالية.[2]

ونجد من بين مناصري هذا النمط الإقتصادي الشعبي المختلف عن الأنماط الإقتصادية المألوفة من يميل إلى إستخدام مفاهيم أخرى مثل "القطاع الثالث" و"القطاع غير الربحي"، معلنين ذلك بشمولية هذا المفهوم، فعندما نتحدث عن القطاع إقتصادي فإن هذا لا يحيل على نشاط إقتصادي فحسب، بل يحيل أيضا على محيطه بما يشمله من شعارات وعلامات ومؤسسات مجسدة له ومدافعة عنه.[3]

فمنذ بداية السبعينات ظهر هذا المصطلح الذي يمثل "القطاع التعاوني"، "القطاع الإشتراكي" و"القطاع الجمعوي" على حد السواء (مقاربة فرنكوفونية)، أما الجانب الأنجلوساكسوني فقد مثل الإقتصاد الإجتماعي فقط بالعلاقات التي تجمعه مع السياسات والمشاكل والآفات الإجتماعية.[4]

1 – وكالة التنمية الإجتماعية، "الجـــزائر البيضاء، هدف مواطني"، مجلة إعـــلامية لوكالة التنمية الإجتماعية، رقم 04، الجـــزائر، ماي 2007، ص: 26.

2 – يان دو كيرورغوين، "التعاونيات العمالية والمصارف وجمعيات المزارعين، الإقتصاد الإجتماعي لن يلغي الرأسمالية"، مجلة (Le monde diplomatique)، إقتصاد ومجتمع، العدد 8، السنة الثالثة، فرنسا، جويلية 2009، ص: 32.

3 – الحبيب الدرويش، "الإقتصاد التضامني، المكاسب والرهانات"، أشغال الندوة الدولية التي نظمها المعهد يومي 15 و16 نوفمبر، المعهد الوطني للشغل والدراسات الإجتماعية، وزارة الشؤون الإجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج، تونس، 2008، ص: 37.

4 – عطار عبد الحفيظ، "التشغيل غير الرسمي بين الدافع الإقتصادي والإجتماعي في الجزائر"، أطروحة لنيل دكتوراه في الأنثروبولوجيا، جامعة أبي بكر بالقايد، كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية –معهد الثقافة الشعبية– تلمسان، الجزائر، السنة الجامعية: 2009-2010، ص: 15.

1. ماهية الإقتصاد الإجتماعي والتضامني

إن قطاع الإقتصاد الإجتماعي مثله مثل علم الإقتصاد، بما فيه من موضوعات ودورا للمشكلة الإقتصادية لتحديد أهميته، هو علم يجمع ما بين الإقتصاد والسياسة والإجتماع بسلوك الإنسان الرشيد في شكل فراغي بوجهاته الثلاثة، وعلى إعتباره أنه يدرس سلوكا للإنسان العاقل، ذلك بإستثناء حذف وإضافات من أهمها إضافة لموضوع السكان ومشكلة الزيادة فيها، وأيضا التركيز على العائد المتوقع من إستخدام العناصر الإنتاجية المحدودة وهي الموارد البشرية من عمل وإدارة، وغير البشرية من أرض كهبة طبيعية، ورأس مال من صنع الإنسان.[1]

من الظاهر أن مفهوم الإقتصاد الإجتماعي يجمع بين مجالين إثنين، فهما شرطين في هذا القطاع حيث أنهما في بعض الأحيان مجالين متعارضين، فالشرط الأول "إقتصاد" وهو يشير إلى إنتاج الخرسانة من السلع أو الخدمات من خلال الشركات المساهمة في زيادة صافية في الثروة الجماعية، أما الثاني "الإجتماعية" وهو يشير إلى الربحية الإجتماعية وليست ربحية محضة للأنشطة الإقتصادية، ويتم قياس هذه الربحية عن طريق المساهمة في التنمية الديمقراطية من خلال دعم المواطنة الفاعلة وتعزيز القيم والمبادرات التي تمكن الفرد والجماعة من إتخاذها، وبالتالي الربحية الإجتماعية تسهم في تحسين نوعية الحياة ورفاه السكان، من خلال توفير المزيد من الخدمات، أما بالنسبة للقطاع العام والقطاع الخاص التقليدي، يمكن أيضا أن يتم تقييم المنافع الإجتماعية على أساس عدد من فرص العمل.[2]

وفي الحقيقة أن الإقتصاد الإجتماعي مفهوم عام يجمع عالم التعاونيات والتعاضديات والجمعيات والروابط والإتحادات والتشاركيات، منذ أكثر من قرن ونصف القرن أي منذ ظهور الحركات العمالية في أعقاب الثورة الصناعية، وما عبرت عنه من رفض للرأسمالية المتوحشة التي تقيم كل شيء وكل شخص وفق معيار الربحية والمردودية ليس إلا، ولقد قاومت تلك الحركات إختزال أداء المجتمع في آليات العرض والطلب التي قام عليها إقتصاد السوق، ثم تحولت إلى مؤسسات ومنظمات تضامنية مهيكلة مثل شركات التساند والتكافل والتعاونيات والجمعيات والروابط والإتحادات، وكلها تنظيمات أهلية تجعل من الإقتصاد التضامني أداة لتحسين الكفاية الإنتاجية للفئات الإجتماعية المختلفة، بما فيها الفئات القابلة للتأثر، والأسر ذات الدخل الضعيف.[3]

1 – د. إسماعيل محمد هاشم، د. إبراهيم صبحي علي، "المدخل إلى مبادئ الإقتصاد الإجتماعي"، دار المعرفة الجامعية، الأزاريطة، الإسكندرية، مصر، 1997، ص: 08.

2 - Chantier de l'économie sociale, «Guide de Référence sur l'Economie Sociale», Studio Créatif Coloc – coop de travail Québec, Canada, 2014, P: 02.

3 – أ. فتحي الجراي، "الإقتصاد التضامني، المكاسب والرهانات"، أشغال الندوة الدولية التي نظمها المعهد يومي 15 و16 نوفمبر، المعهد الوطني للشغل والدراسات الإجتماعية، وزارة الشؤون الإجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج، تونس، 2008، ص: 50.

1.1. الإقتصاد الإجتماعي، إقتصاد من؟

يقول الإقتصادي الفرنسي "تيري جانتيه"* "**إن الإقتصاد الإجتماعي كان على الدوام موجودا في السوق، لكن ليس في مجال التبادل النقدي، أما الذين يضعونه في موقع محير ما بين التجاري وغير التجاري، فهم أشخاص لم يفهموا يوما طبيعة هذا الإقتصاد**"، ويضيف "جانتيه" أيضا أن الإقتصاد الإجتماعي تحركه مبادئ ديموقراطية تشكل خط قطيعة مع النظام الرأسمالي، إذ تفترض هذه القوانين أن يكون الشخص يعي ما يدور حوله ومنفتح وحر في إنضمامه لهذا النظام الإقتصادي أو ذاك، كما تشترط هذه القوانين التوزيع العادل للثروة المحققة، والإستقلالية عن الدولة، وضمان قيم التضامن المشتركة والإدارة المنصفة، وفيها يعادل كل شخص صوتا واحدا.[1]

في بعض الأحيان يتم خلط الإقتصاد الإجتماعي مع إقتصاد الفقراء، أو "الفقراء والفئات المتضررة الأخرى"، مثل النساء والمعوقين، والعمال من ذوي المهارات المنخفضة المستوى، والمهاجرين أو شباب العمال، وبالتأكيد ليس هذا معيارا لتمييز الإقتصاد الإجتماعي عن أشكال الإقتصاد الأخرى، والإقتصاد الإجتماعي ليس تحديدا إقتصاد الفقراء أو المتضررين، فإنه في الواقع إختيار، وقد يختار الناس توحيد الأهداف (إجتماعية، إقتصادية، بيئية أو غيرها)، وليس تعظيم العائد المالي على الإستثمار وإقامة حكم تشاركي.[2]

ولهذا الغرض تقريبا أطلق علماء الإجتماع الفرنسيون في الثمانينيات مصطلح "الإقتصاد الإجتماعي" في محاولة التمييز بين القطاع الثالث وإقتصاد التبادل عبر السوق، ويقول "جانتيه" أن "**الإقتصاد الإجتماعي لا يقاس مثلما تقاس الرأسمالية، أي في صورة الرواتب والعوائد إلى آخره، إذ أن نتاج هذا الإقتصاد يؤدي إلى التلاحم بين النتائج الإجتماعية ذات المكاسب الإقتصادية غير المباشرة، مثل عدد ذوي الحاجات الخاصة الذين يحظون بالرعاية في بيوتهم بدلا من الذهاب إلى المستشفيات، ودرجة التضامن بين الأشخاص من الأعمار المختلفة في الحي السكني الواحد**". ويعلق "جانتيه" بأن أفضل سبيل لفهم الإقتصاد الإجتماعي هو النتائج التي تضيف إضافة ملموسة إلى ما لا سبيل إلى قياسه أو لا رغبة في قياسه من خلال الإقتصاد التقليدي.[3]

* – تيري جانتيه (Thierry Jeantet)، المدير العام لـ "أوريزا" (Euresa)، وهي شبكة تهتم بالمصالح الإقتصادية الأوروبية، وهي أداة للتعاون والتبادل بين شركات التأمين الأوروبية التي تنتمي إلى الإقتصاد الإجتماعي، ورئيس لقاءات "مونت-بلاك" (Mont-Blac)، وهي جمعية المنتدى الدولي لقادة الإقتصاد الإجتماعي، وهو الناشط والفاعل لهذا القطاع، والذي يرى أن الإقتصاد الإجتماعي هو بديل للرأسمالية.

1 – يان دو كيرورغوين، "التعاونيات العمالية والمصارف وجمعيات المزارعين، الإقتصاد الإجتماعي لن يلغي الرأسمالية"، المرجع السابق، ص: 32.

2 – منظمة العمل الدولية، "دليل الإقتصاد الإجتماعي التكافلي"، الطبعة الأولى، المركز الدولي للتدريب، تورين، إيطاليا، 2013، ص: 06.

3 – جيرمي ريفكن، "نهاية عهد الوظيفة، إنحسار قوة العمل العالمية وبزوغ حقبة ما بعد السوق"، المرجع السابق، ص ص: 336-337.

كما أن الضرورة غالبا ما تكون شرطا لتعزيز ظهور مبادرات الإقتصاد الإجتماعي، وعلى ضوء الغرض الإجتماعي المحدد لهذا النوع من الإقتصاد، فإنه من الطبيعي يميل إلى جذب الجماعات، والمنتفعين، والعملاء الذين ليس لديهم فرصة الحصول على العمل أو بعض السلع والمنتجات والمعارف، أو الذين تكون إمكانية وصولهم إليها محدودة.[1]

1.2. تعريف الإقتصاد الإجتماعي والتضامني

في الحقيقة لا يوجد تعريف دقيق للإقتصاد الإجتماعي، أو بالأحرى لا يوجد تعريف متفق عليه، وبالرغم من ذلك وعلى العموم، يمكن أن ينظر للإقتصاد الإجتماعي بأنه أحد فروع الإقتصاد التطبيقي الذي يهتم بدراسة الأسباب الإجتماعية وراء السلوك الإقتصادي للأفراد والمنشآت وأصحاب الموارد والحكومة داخل الإقتصاد القومي، والذي يهتم أيضا بدراسة وتحليل الناتج والأثار الإجتماعية للسلوك الإقتصادي لنفس المجموعات الأربع (الأفراد، المنشآت، أصحاب الموارد، وللقرارات والسياسات الإقتصادية الحكومية).[2]

وغالبا ما يقدم مصطلح "الإقتصاد الإجتماعي" بأنه وصف الإتحادات التطوعية وإتحادات المساعدة الذاتية التي أنشأها العمال لمواجهة عواقب التوسع في الرأسمالية الصناعية، وقد أعيد إكتشاف هذا المصطلح في السبعينات، عندما أكتشفت الحركات التعاونية والتبادلية والإنتمائية من جديد سماتها المشتركة وزادت من إعترافها المؤسسي، ويرتبط الإقتصاد الإجتماعي من الناحية الكلاسيكية بالتعاونيات ومنظمات وإتحادات المنفعة المتبادلة، وتشارك هذه المنظمات في هدف جمع المنظمات المستقلة التي تهدف لتقديم الخدمة لأعضائها وأن المجتمع قبل الربح.[3]

فيرى إلى أن هذا الإقتصاد هو إستجابة لإخفاقات السوق، التي تشمل التنمية غير المتوازنة، وإتساع فجوات الدخل والإستبعاد الإجتماعي والبطالة الهيكلية،[4] بل يمكن توسيع نطاق إهتمامات الإقتصاد الإجتماعي، ليشمل التحليل الإقتصادي للدوافع الإقتصادية وراء الظواهر الإجتماعية بل والسياسية، وكذلك تحليل النتائج والأثار الإقتصادية التي قد ترتبها تلك الظواهر الإجتماعية والسياسية، لأنه يصعب فصل المتغيرات والقرارات وأنماط السلوك في المجال الإقتصادي عنها في المجال السياسي عنها في المجال الإجتماعي، حيث يستحيل فصل علاقات التشابك القائمة بين تلك المجالات الثلاث، اذ أن كل منها تؤثر وتتأثر بالأخرى.[5]

---

1 – منظمة العمل الدولية، "دليل الإقتصاد الإجتماعي التكافلي"، المرجع السابق، ص ص: 06-07.

2 – د. طلعت الدمرداش إبراهيم، "الإقتصاد الإجتماعي"، الطبعة الأولى، مكتبة القدس، مصر، 2006، ص: 07.

3 – منظمة العمل الدولية، "دليل الإقتصاد الإجتماعي التكافلي"، المرجع السابق، ص: 10.

4 - George Karaphillis, Seth Asimakos, and Stephen Moore, «Financing Social Economy Organizations», Library and Archives Canada Cataloguing in Publication، Canadian Public Policy and the Social Economy, Edited by Rupert Downing, University of Victoria, Canada, 2012, P: 199.

5 – د. طلعت الدمرداش إبراهيم، "الإقتصاد الإجتماعي"، المرجع السابق، ص: 07.

وفي حين لا يوجد تعريف مقبول عالميا لما يشكل "الإقتصاد الإجتماعي"، تستخدم منظمة العمل الدولية التعريف العملي الذي تم الإتفاق عليه في مؤتمر ثلاثي عقد في جوهانسبرغ في أكتوبر 2009، ووفقا لهذا التعريف، يشير مصطلح الإقتصاد الإجتماعي إلى المنشآت والمنظمات، لاسيما التعاونيات، ومجتمعات المنفعة التآزرية والرابطات والمؤسسات والمنشآت الإجتماعية التي تتميز خصوصا بإنتاج السلع والخدمات والمعارف والسعي في الوقت ذاته إلى تحقيق الأهداف الإقتصادية والإجتماعية.[1]

ولهذا فالإقتصاد التضامني والإجتماعي يعبر عن ذلك الإقتصاد المتنوع الذي لا يطرح نفسه بديلا جذريا عن السوق أو الدولة بقدر ما يسعى إلى تلبية حاجات إجتماعية ذات طابع شعبي أبقاها إقتصاد السوق في دائرة الظل ولم تستطع الدولة الحديثة تغطيتها.[2]

1.3. مقاربات الإقتصاد الإجتماعي والتضامني

ظل الفعل الإقتصادي لفترة طويلة متأثرا بمنطلق الربح وهيمنة السوق، فاشتغل بعيدا عن "الإتيقي"*، على إعتبار تكونه حقلا مستقلا عنه، وتبعا لذلك طرحت مسألة الإقتصاد وإضفاء الطابع الأخلاقي عليه، وتعددت المقاربات التي عالجت علاقة الإقتصاد بالإجتماع، محاولة المزاوجة بينهما أو على الأقل التقليص من حالة التباعد التي ظلت تسم علاقتهما، وهي مقاربات تراوح بعدا أو قربا بين الإيديولوجيتين الرئيستين، الليبرالية والإشتراكية اللتين مثلتا لوقت طويل قطبين تتباين رؤاهما على إعتبار أولية الحرية الإقتصادية بالنسبة إلى الأولى وهيمنة مبدأ العدالة الإجتماعية بالنسبة إلى الثانية.[3]

إن المقاربة الواقعية للمجالين الإقتصادي والإجتماعي تقودنا إلى تصور إقتصاد ذي سوق بديل عن إقتصاد السوق، أي إقتصاد تعددي يمتزج فيه الإقتصادي بالإجتماعي، أو يتعايشان ويتكاملان في إطار من التضامن المهيكل الذي ترعاه دولة قانون عصرية ويفعله مجتمع مدني حي، فهي عبقرية الجمع بين المبادرة كخاصية أساسية لإقتصاد السوق، والتضامن كجوهر للإقتصاد الإجتماعي، في كل طريف ونوعي يؤمن "**إمكانية المؤالفة بين أنشطة متنوعة جدا تتيح إحلال الإقتراح محل الإحتجاج، وبناء البدائل جماعيا محل المقاومة والمعارضة**" كما قال الإقتصادي "لويس

1 – منظمة العمل الدولية، "مناقشة مواضيعية موازية: الخروج من السمة غير المنظمة"، الإجتماع الإقليمي الأفريقي الثاني عشر، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، 11-14 أكتوبر 2011، ص: 02.

2 – الحبيب الدرويش، "الإقتصاد التضامني، المكاسب والرهانات"، المرجع السابق، ص: 43.

* – نفرق هنا بين مفهومي "الإتيقا" و"الأخلاق"، على إعتبار أن الإتيقا ذات طابع تعبيري أي أنها تقدم المعايير التي يجب أن تكون عليها الأشياء، فهي إذن تعني واجب الوجود، أما الأخلاق فهي ذات طابع تقييمي، فهي تعني قيمة الوجود، إذ تمكن من تقييم الفعل بكونه أخلاقيا أم لا.

3 – الحبيب الدرويش، "الإقتصاد التضامني، المكاسب والرهانات"، المرجع السابق، ص: 30.

فافرو"*.[1] وفي هذا الإطار تتنزل مقاربة الإقتصاد الإجتماعي والتضامني أو ما يعرف بـــ "الإقتصاد الإتيقي"** (Economie éthique)، كما أن للإقتصاد الإجتماعي والتضامني مقاربة تقوم على الممارسات الشعبية المبتكرة في مستوى الإقتصاديات الصغرى من أجل تكوين شبكات عمل متعاونة تتسع بشكل دائم لتضم آخرين ولتكون سلسلة تضامن للإنتاج والتمويل والتوزيع والإستهلاك والإتصال، وهذا من شأنه المساهمة في بناء علاقات المعونة المتبادلة ما يزيد من الحيوية الجماعية ويغرس السلوك التضامني ليتحول إلى ممارسة يومية وثقافة معيشية، فهو منطق مستحدث للتنمية الإجتماعية يختلف عن منطق السوق في الإقتصاد النيو-ليبرالي وعن منطق المقاربة الإجتماعية الدولية، لكنه في ذات الوقت يمكن له أن يتعايش معهما.[2]

ويمكن القول إجمالا أن مقاربة الإقتصاد الإجتماعي والتضامني قد أستلهمت من تجارب مجتمعات عرفت أشكالا من التساند والتعاون والإدماج الإجتماعي قبل أن تتبلور كحقل للتفكير وتحوز على مؤازرة الهيئات الدولية وإعتراف الحكومات التي بدأت تعمل على إقرار مؤسسات وتشريعات تؤكد تبنيها لهذا النمط من الإقتصاد الشعبي بغية التلطيف من حدة الإختلالات التي يمكن أن يسببها النسق الرأسمالي الذي ما زال يولد شعورا بعدم الأمان الإقتصادي كما تذهب إليه مدرسة فرانكفورت***، هذا ويمثل الإقتصاد الإجتماعي والتضامني بمقاربته الأفقية وخاصيته الإدماجية عاملا تعبويا محفزا على الإستثمار الذي لم يعد حكرا على الميسورين، ها هنا يجوز لنا التحفظ على ما قاله أحد الإقتصاديين الغربيين ساخرا "**إنه لكي تتخلص دول العالم الثالث من الفقر يجب أن تكون غنية**"، في إشارة منه إلى مأزق تمويل المشاريع في البلدان الفقيرة، وهو مأزق أوكلت مهمة تخطيه في العصر الحديث إلى منهجية الإقتصاد الإجتماعي والتضامني من خلال مؤسساتها المتنوعة.[3]

2. تاريخية الإقتصاد الإجتماعي

إن الإقتصاد الإجتماعي هو مفهوم ديناميكي ولهذا أعطيت له تعاريف مختلفة بناء على السياقات التاريخية والإجتماعية، فمعناه يستمر ويتطور جنبا إلى جنب مع متطلبات البيانات الجديدة، ولكن نحن نفهم على الرغم من عديد الصعوبات أن الإقتصاد الإجتماعي والتضامني يلعب دورا هاما إقتصاديا وإجتماعيا وسياسيا وثقافيا، وعلى العموم

* - لويس فافرو (Louis Favreau) دكتوراه علم الإجتماع، أستاذ في جامعة كيبيك في (Outaouais)، ونائب رئيس مجموعة التضامن إقتصاد كيبيك (GESQ)، ورئيس جمعية التضامن الجنوبية.

1 - أ. فتحي الجراي، "الإقتصاد التضامني، المكاسب والرهانات"، المرجع السابق، ص: 52.

** - ظهر هذا المصطلح منذ منتصف سنوات 1970، حيث ظهرت مخاوف أخلاقية فيما يتعلق بتنمية الإقتصاد، سواء كان الإقتصاد العالمي أو السياسات الإقتصادية الوطنية، التي تلتها بعض الخلافات، خاصة على التجارة العادلة والكفاح من أجل الحفاظ على البيئة.

2 - الحبيب الدرويش، "الإقتصاد التضامني، المكاسب والرهانات"، المرجع السابق، ص: 29، وص: 43.

*** - يسود خلط كبير في هذا السياق بين تسميات عدة ومختلفة، فمدرسة فرانكفورت هو الإسم الذي أطلق على معهد العلوم الإجتماعية المعاد فتحه في فرانكفورت في الخمسينات من القرن الماضي علي يد ماكس هوركهايمر بعد أن تم غلقه في الفترة النازية.

3 - الحبيب الدرويش، "الإقتصاد التضامني، المكاسب والرهانات"، المرجع السابق، ص: 44.

هو يدل على عدد متزايد من الوثائق والإعلانات والقرارات والإتفاقيات والتوصيات الصادرة عن المؤسسات الدولية الشهيرة في مجال الإقتصاد الإجتماعي والتضامني،[1] وبنظرة تاريخية لنشأة وتطور الإقتصاد الإجتماعي والتضامني تأكد أن التنظيمات التعاضدية والتعاونيات والجمعيات لها جذور تاريخية في المجتمعات الإنسانية، لذلك وجب وضعهم في إطارهم التاريخي وفي تطورهم ومحاولة فهم الإتجاهات الفكرية لتحديد مفهوم للإقتصاد الإجتماعي، وهذا من خلال التطرق لأصل نشأة هذا القطاع ثم إلى مراحل تطوره وإزدهاره.

2.1. نشأة الإقتصاد الإجتماعي

منذ أكثر من عشرين (20) سنة ظهر تصور أكثر تحديد للإقتصاد الإجتماعي على المستوى العالمي، وإن سادت مفاهيم تختلف من بلد إلى آخر فإن وجود قطاع ثالث إلى جانب القطاع الخاص المتميز بالبحث عن الأرباح والقطاع العمومي، ظهر في عديد البلدان الأوروبية وفي أمريكا الشمالية، ومن الأكيد أن هذا القطاع الثالث غير منعزل وحدوده غير بعيدة عن القطاعات الأخرى خاصة وأن ديناميكيته كافية لعدم الخلط بينه وبين القطاعات الأخرى.[2]

ولاشك أن بروز القطاع الثالث كحقل للتفكير كان مسبوقا بتجارب متنوعة برزت في مناطق عديدة في العالم، منها ما هو تلقائي محكوم بمنطق شعبي، وفيها ما هو مؤسس يتحرك ضمن أطر المجتمع المدني، لذلك نجد العديد من الأجهزة والآليات التنفيذية المبتكرة التي من خلالها توضع مبادئ الإقتصاد التضامني والإجتماعي موضع التطبيق، ولإن قامت هذه الآليات على قيم وتوجيهات مشتركة فإن تجلياتها في الواقع تختلف من بلد إلى أخر مراعاة لظروفه السياسية والإقتصادية وتركيبته الإجتماعية والثقافية.[3]

فهذا البروز للإقتصاد الإجتماعي إختلط بشكل واسع مع بروز حريات تكوين الجمعيات على مر القرون الماضية، فبعض مظاهر التعاون والإنقاذ والمساندة كانت موجودة في مصر الفراعنة، كما أن الرومان كانوا يجتمعون في مجموعات (Sodalitia) وهي جمعيات ذات طابع سياسي.[4]

ومنذ الثمانينات من القرن العشرين ظهرت في أوروبا التنظيمات الإقتصادية الشعبية والمؤسسات التضامنية من قبيل التعاونيات وصناديق التمويل الخيري ومؤسسات التجارة العادلة*، وهذه الأخيرة التي أعتبرت جزءا من الإستراتيجية

1 - Organisation internationale du Travail, «Guide 2011, Économie sociale et solidaire: notre chemin commun vers le travail décent», Deuxième édition de l'Académie sur l'Économie Sociale et Solidaire, 24-28 Octobre 2011, Montréal, Canada, Centre international de formation de l'OIT, Turin, Italie, 2011, P: 35.

2 – لطفي بنور، "الإقتصاد الإجتماعي"، سند في التكوين المستمر للإرتقاء إلى رتبة مرشد إجتماعي أول، المعهد الوطني للشغل والدراسات الإجتماعية، وزارة الشؤون الإجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج، تونس، 2006، ص: 14.

3 – الحبيب الدرويش، "الإقتصاد التضامني، المكاسب والرهانات"، المرجع السابق، ص: 38.

4 – لطفي بنور، "الإقتصاد الإجتماعي"، المرجع السابق، ص ص: 14-15.

الوطنية للتنمية المستدامة، وهذا ضمن الأنشطة التجارية، والحرف والخدمات، فهي تنظم تبادل السلع والخدمات بين المنتجين في الدول المتقدمة والمحرومين في البلدان النامية، هذه التجارة هي لإقامة علاقات دائمة، والتي يكون لها تأثير على ضمان التقدم الإقتصادي والإجتماعي لهؤلاء المنتجين.[1]

كذلك، في أمريكا اللاتينية، تبلورت فكرة ممارسة إقتصاد التضامن في منتصف الثمانينيات وإزدهرت في الفترة من منتصف الثمانينيات إلى أواخر التسعينيات، مستخلصة من ثلاثة إتجاهات إجتماعية على الأقل:[2]

– **الإتجاه الأول**: الإستبعاد الإقتصادي الذي عانت منه أقسام متنامية من المجتمع، تولدت من الديون الثقيلة، وبالتبعية برامج التعديل الهيكلي التي يفرضها صندوق النقد الدولي، هذا الإستبعاد أجبر العديد من الفئات الإجتماعية إلى تطوير وتقوية وسائل إبداعية ذات إستقلال ذاتي، ومنزرعة محليا للوفاء بالإحتياجات الأساسية، كهيئات الإدخار والإئتمان، والمطابخ الجماعية، ومنظمات المعونة المتبادلة للعمال العاطلين والعمال بلا أرض.

– **الإتجاه الثاني**: السخط المتنامي على ثقافة السوق المهيمنة التي أدت بمجموعة من الناس هم الأكثر تميزا إقتصاديا إلى البحث عن وسائل جديدة لإنتاج سبل معيشية وموارد متنوعة، وبالتوازي مع ذلك ظهرت مشاريع إقتصادية تضامنية مثل تعاونيات المستهلكين ومبادرات رعاية الأطفال والرعاية الصحية التعاونية وتعاونيات الإسكان والمجتمعات القصدية، والقرى البيئية.

– **الإتجاه الثالث**: عمل إتجاه ثالث على وصل الإنتفاضات القاعدية للمجموعتين من أجل التضامن الإقتصادي بين كل منها والآخر، ووصل السياق الإجتماعي والإقتصادي الأوسع لإنشاء حركات محلية ومنطقية بدأت في صياغة إتصالات كوكبية في معارضة لقوى العولمة النيوليبرالية، والعولمة الإستعمارية الجديدة، سعيا من أجل إيجاد بديل ديمقراطي لكل من العولمة الرأسمالية وإشتراكية الدولة، تلك الحركات تعرفت على مشاريع إقتصادية قائمة على أساس المجتمعات المحلية كعناصر أساسية للتنظيم الإجتماعي البديل.

وفيما يخص بروز الإقتصاد الإجتماعي والتضامني في بلدان الجنوب فقد بدا أنه مدفوع بثلاثة إتجاهات إجتماعية على الأقل:[3]

* – ظهر مفهوم التجارة العادلة بشكل أوضح على يد مؤسسة "أوكسفام" العالمية التي تأسست العام 1942، وهي إتحاد من المنظمات غير الحكومية المستقلة التي تكرس نشاطاتها لمكافحة الفقر، وتقوم فكرة التجارة العادلة أساسا على كيفية توفير فرص وسبل جيدة للمنتجين في الدول النامية لبيع سلعهم ومنتجاتهم بأسعار عادلة "قريبة" من الأسعار العالمية، وتقليل حالات الإستغلال التي يتعرض لها هؤلاء المنتجون.

1 – Pierre Moscovici et Benoit Hamon, «Projet de loi, économie sociale et solidaire, Entreprendre autrement pour créer des emplois dans nos territoires», France, 2013, P: 61. La version électronique: http://www.economie.gouv.fr/files/pjl-ess-dp.pdf

2 – د. عمران محمد القيب، "الإقتصاد التضامني، المكاسب والرهانات"، أشغال الندوة الدولية التي نظمها المعهد يومي 15 و16 نوفمبر، المعهد الوطني للشغل والدراسات الإجتماعية، وزارة الشؤون الإجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج، تونس، 2008، ص: 68.

3 – الحبيب الدرويش، "الإقتصاد التضامني، المكاسب والرهانات"، المرجع السابق، ص: 42.

– **الإتجاه الأول:** يتمثل في حالات الإستعباد الإقتصادي الذي تعاني منه الفئات الإجتماعية الواسعة نتيجة الديون الثقيلة والتبعية وبرامج الإصلاح الهيكلي التي تفرضها مؤسسات الإقراض الدولية كالبنك العالمي وصندوق النقد الدولي.

– **الإتجاه الثاني:** مستمد من الرفض المتنامي لثقافة إقتصاد السوق المهيمنة في ظل إقتصاد رأسمالي كاسح لا مكان فيه إلا للأغنياء.

– **الإتجاه الثالث:** يقوم على الإيمان بإمكانية أن تتشكل لدى مختلف الفئات الإجتماعية ثقافة تضامنية تفتح الطريق أمام بديل ديمقراطي لكل من العولمة الرأسمالية ومركزية الدولة، هذا البديل يقوم على مشاريع إقتصادية تحركها المجتمعات المحلية ومختلف تشكيلات المجتمع المدني، بمعنى آخر يحتضن إقتصاد التضامن رؤية جماعية ثقافية للإقتصاد كساحة مركبة من العلاقات الإجتماعية ينتج فيها الأفراد والمجتمعات والتنظيمات سبل العيش عبر وسائل متعددة وطموحات ودوافع مختلفة.

2.2. تطور الإقتصاد الإجتماعي

لقد كان لبروز الإقتصاد الإجتماعي والتضامني عدة دوافع نذكرها فيما يلي:[1]

أ) الإقتصاد الإجتماعي وليد الحاجة: إذا تعلق الأمر بالتعاضديات، أو التعاونيات أو المبادرات الجماعاتية فإن التاريخ بين لنا أنها وليدة ضغط الحاجيات غير الملبات ووجدت لمواجهة مشاكل حادة، وفي هذا السياق يمكن الحديث عن "شروط الحاجة"*، فالحاجة كانت وراء إحداث منظمات الإقتصاد الإجتماعي، وشروط الحاجة تواصل الضغط اليوم ببلدان الجنوب والشمال، ويمكن ذكر مجالات أخرى على غرار الصحة التي مثلت إحدى الدوافع والحاجيات الهامة التي دفعت السكان إلى الأخذ بزمام الأمور والمبادرة لإحداث أشكال متعددة للتعاون والتضامن لمجابهة جملة المشاكل المطروحة.

وبصفة عامة فإن اليوم ظهرت طلبات إجتماعية جديدة وحاجيات متعددة لا يمكن بأي حال من الأحوال للتدخل العمومي وحده أن يواجهها ويلبيها، هذه الطلبات الجديدة فسحت المجال للإقتصاد الإجتماعي ليظهر وحده، والذي يحمل إجابات للمشاكل المطروحة، من ذلك مسألة التأهيل المهني والإدماج بسوق الشغل، فمؤسسات الإدماج والتعاضديات الإجتماعية بإيطاليا ومؤسسات التشغيل بألمانيا ومؤسسات التكوين ببلجيكا هي أشكال تنظيم التي ظهرت

1 – لطفي بنور، "الإقتصاد الإجتماعي"، المرجع السابق، ص ص: 18– 20.

* – الحاجة تستوجب ثلاثة شروط هي:

أ) **الشعور والوعي بالنقص والرغبة:** يتمثل في الشعور بنقص ما، ثم بالرغبة في سد هذا النقص؛

ب) **التصور والتمثل للوسيلة:** لا بد من معرفة السلعة التي تمكن الإنسان من تلبية الحاجة التي يحس بها؛

ج) **الإرادة والعمل على تلبية الحاجة:** وهي شرط أساسي لكي يتمكن من يشعر بالحاجة من العمل قدر الإمكان طبعا على تلبية تلك الحاجة ومن هنا يأتي عنصر العمل على اقتناء السلع المعنية، فالركنان الأولان غير كافيين لكي تتحول الرغبة إلى حاجة.

في العشريات الأخيرة كجواب على حاجيات جديدة، ويمكن تعداد أو ضبط قائمة طويلة من الحاجيات التي كانت وراء ظهور الحاجة للإقتصاد الإجتماعي، وهي إرتفاع عدد الفقراء الجدد والذين يفتقدون إلى مسكن، وتشرد وإنحراف الأطفال، وعزلة المسنين، والإخفاق الدراسي، وتدهور البيئة، ...إلخ.

ب) **دوافع حركية الإقتصاد الإجتماعي**: إذا كانت الحاجة وضغطها هي التي دفعت إلى خلق الإقتصاد الإجتماعي، فإن الحاجة إليه تبدو أكثر عمقا لدى الشرائح المهمشة والبعيدة عن عجلة التنمية، هذا إضافة إلى أن تاريخ الإقتصاد الإجتماعي يبين لنا وجود عامل آخر ومحرك أساسي لتطور الإقتصاد الإجتماعي وهو حاجة الإنتماء إلى مجموعة إجتماعية متضامنة لها نفس المصير والأهداف، هذا ما يفسر مدى نجاح العديد من المبادرات التي كان وراءها هاجس المحافظة على الهوية الوطنية، واليوم ومع هذه المبادرات فالإقتصاد الإجتماعي يقف وراء الوعي الجماعي أكثر من التعبير عن الهوية الجماعية، مثال ذلك إجتماع عدد من المتطوعين الواعين بأهمية البيئة للمحافظة عليها عبر جمعيات متخصصة في هذا الميدان أو وعي إنساني بإعانة المعاقين أو المهمشين.

وعلى العموم عرف مفهوم الإقتصاد الإجتماعي والتضامني تاريخيا ثلاث (03) مراحل تطور من خلالها، وهي:[1]

أ) الفترة الأولى (1830-1890):

قد كان الإقتصاد الإجتماعي مجالا خفيا يتمثل في الممارسات والنشاطات الجمعوية التي تأخذ شكل تضامني بأبعاد دينية وتقاليد إشتراكية، حيث مثلت هذه الفترة الإقتصاد الإجتماعي كمدرسة معارضة جديدة لمفهوم الإقتصاد السياسي والذي يمثل في نظرها بروز جانب الإقتصاد الرأسمالي التجاري بعيدا عن أي تأثيرات لقواعد دينية، ثقافية وحتى سياسية.

ب) الفترة الثانية (بعد 1900):

في هذه المرحلة لم يعد الإقتصاد الإجتماعي منافسا للإقتصاد السياسي وإنما أصبح جزءا مكملا له، حيث أنه أضحى يدرس مجموعة النشاطات التي تشترك في سلوكيات لا يمكن شرحها دون الأخذ بعين الإعتبار الخصائص الإجتماعية، وللتذكير فإن هذه الفترة سايرت نشأة أشكال مؤسساتية عديدة، كالنقابات، التعاونيات، التعاضديات، الجمعيات...، حين برز البعد التعاوني كمحور أساسي داخل الإقتصاد الإجتماعي، حيث أصبحت المؤسسات ذات الطابع التعاوني تعبر من جهة عن منطق رد فعل على كل التأشيرات الرأسمالية ومن ناحية أخرى تعتمد عن منطق التكيف الوظيفي مع هذه الطريقة الجديدة في الإنتاج.

1 - عطار عبد الحفيظ، "التشغيل غير الرسمي بين الدافع الإقتصادي والإجتماعي في الجزائر"، المرجع السابق، ص ص: 15-16.

ج) الفترة الثالثة (بعد 1970):

قد تبلور مفهوم الإقتصاد الإجتماعي بصورة جلية، حيث أصبح يحتوي على ثلاثة مكونات أساسية تمثلت في المؤسسات التعاونية، الإشتراكية والجمعوية وأربعة أجزاء ثانوية تمثل المؤسسات التساهمية، المشتركة المجتمعية والطائفية (المحلية).

2.3. الإقتصاد الإجتماعي القديم والإقتصاد الإجتماعي الجديد

في أغلب البلدان الغربية ظهرت أجيال عديدة من مؤسسات الإقتصاد الإجتماعي وسميت بـ "الإقتصاد الجديد"، وتعني عموما الجمعيات ومؤسسات الإقتصاد الإجتماعي التي ظهرت في العشريات الأخيرة، بينما "الإقتصاد الإجتماعي القديم" يعني به المؤسسات والجمعيات التي ظهرت في بداية السنوات 1960، فإن مؤسسات الإقتصاد الإجتماعي برزت بحكم الديناميكية الإجتماعية والإقتصادية وفي فترة عرفت بأزمة إقتصادية، فالإقتصاد الإجتماعي القديم يضم ثلاثة (03) أجيال من المؤسسات والجمعيات، فما بين سنوات 1840-1850 شوهدت مؤسسات الإنقاذ التعاوني ومصارف التغذية وتعاضديات الإنتاج في العديد من البلدان التي عرفت تطورا في الرأسمالية، والمبادرة كانت من قبل العمال الذين لهم هاجس مجابهة مفاجآت الحوادث والأمراض والموت ...، كما أن الأزمة الكبيرة خلال السنوات 1873-1895 فرضت إستثمارات ثقيلة في الفلاحة وفي الموارد الطبيعية، فشكلت التعاضديات الفلاحية وتعاضديات الإدخار والقروض حلا لتلبية حاجيات صغار المنتجين، عموما الإقتصاد الإجتماعي القديم يضر بجملة من المؤسسات والجمعيات المتفاوتة الحجم وغير المتجانسة، بينما الإقتصاد الإجتماعي الجديد يمثل مجموعة متجانسة من المؤسسات والجمعيات التي ولدت أغلبها بحكم حركة إجتماعية شاملة بداية من السنوات 1970، وعديد المبادرات أجابت على أزمة نظام الإنتاج المبني على تدخل الدولة.[1]

وإن كانت الحاجيات في نهاية السنوات 1990 تختلف عن الحاجيات بالسنوات 1970 فإن تعاضديات العمل في بداية السنوات 1970 أجابت عن البحث عن عمل مختلف، بينما جزء كبير من المبادرات في السنوات 1990 أجابت ليس فقط عن أزمة الشغل ولكن بصفة عامة أجابت عن أزمة التشغيل عبر مؤسسات الإدماج، هذا إضافة إلى الخدمات، وقد أجابت الخدمات الجماعية المتأتية من الإقتصاد الإجتماعي خلال السنوات 1990 على إرادة توفير خدمات بديلة التي توفرها الدولة، وأجابت على حاجيات لم تعني بها الدولة في ظرف أزمة مالية عمومية في سنة 1990، فالتعاضديات الجديدة والقديمة تمثل مشاريع مجتمعات مختلفة وذلك هو وجه التشابه بينها حتى وإن إختلف تاريخ إحداثها وعديدة المؤشرات التعاضدية (قديمة وجديدة) من جهة والقطاع الجمعياتي المتكون من المنظمات ذات الأهداف غير المادية، من جهة أخرى، ولكن ذلك لا ينفي إمكانية التحالف بين الحركة التعاضدية والمكونات الأخرى

1 – لطفي بنور، "الإقتصاد الإجتماعي"، المرجع السابق، ص: 55.

للإقتصاد الإجتماعي وخاصة الإقتصاد الجديد،[1] فهذا الإقتصاد الجديد يستمر ويتطور ليكون كنهج عملي وعلمي لتلبية الإحتياجات الجديدة، وللقرب من المستفيدين من هذا القطاع خاصة ومن الإقتصاد عامة.[2]

3. المفاهيم ذات الصلة بالإقتصاد الإجتماعي والتضامني

إن مصطلحات مثل "الإقتصاد الإجتماعي"، أو "إقتصاد التضامن" أو "القطاع الثالث" تستخدم عادة بشكل مترادف، وهو أكثر شيوعا في العثور على مصطلح "الإقتصاد التضامني" أو "الإقتصاد الشعبي" في أمريكا اللاتينية، في حين أن الأنجلوسكسونية نتحدث عن "القطاع الثالث" وفي أوروبى نجد "الإقتصاد الإجتماعي"،[3] وهنا أيضا مصطلحات أخرى مرادفة لهذه المصطلحات مثل "القطاع غير الربحي"، و"قطاع المنظمات التطوعية"، و"الإقتصاد غير الربحي"، و"القطاع المستقبل"، وهذا على حسب مواقع جغرافية محدودة تكون فيها مصطلحات ملائمة للمحيط الإجتماعي والسياسي وللإطار القانوني والجبائي وللشكل الثقافي السائد وللتاريخ الإقتصادي للجهات المعنية.[4]

وفيما يلي يمكن شرح تقريبا اهم المصطلحات السائدة على الصعيد الدولي:

3.1. الإقتصاد التكافلي (التضامني)

إنه لمن الصعب أن نظفر بتعريف مبدئي جامع للتضامن، وما يمكن أن نشير إليه في هذا المجال هو الطابع الشمولي الذي يتسم به التضامن، فهو ذو جوانب مالية إقتصادية، وإجتماعية وتربوية وصحية وسياسية ...إلخ، لهذا يستند مبدأ التضامن إلى الحق في التنمية والحق في العيش الكريم والأمن الغذائي والحقوق السياسية.[5]

كما أن مسألة التضامن قد عولجت منذ الأدبيات الفلسفية والسوسيولوجية الأولى على إعتبار أن التضامن قناة للتوازن الإجتماعي، وأن المجتمعات البشرية قامت منذ أن وجدت على أشكال من التضامن لخصها عالم الإجتماع الفرنسي "إيميل دوركايم"* منذ 1893 في نوعين:[1]

---

1 – لطفي بنور، "الإقتصاد الإجتماعي"، المرجع السابق، ص ص: 55-56.

2 - Jean-Paul Huchon, Laurence Abeille, Jean-Marc Brûlé، «L'économie sociale & solidaire au service du développement durable», Premières clefs pour les collectivités territoriales, Caractere, Centre de Ressources Régionales de l'Economie Sociale et Solidaire, France, février 2011, P: 08.

3 - Organisation internationale du Travail, «Guide 2011, Économie sociale et solidaire: notre chemin commun vers le travail décent», référence précédente, P: 139.

4 – لطفي بنور، "الإقتصاد الإجتماعي"، المرجع السابق، ص ص: 09-10.

5 – عمر بن محمود، "الإقتصاد التضامني، المكاسب والرهانات"، أشغال الندوة الدولية التي نظمها المعهد يومي 15 و16 نوفمبر، المعهد الوطني للشغل والدراسات الإجتماعية، وزارة الشؤون الإجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج، تونس، 2008، ص: 19.

أ) التضامن الآلي الذي عرفته المجتمعات البشرية الأولى حيث كانت وحداتها متجانسة ولا حاجة فيها لتقسيم العمل؛

ب) التضامن العضوي الناشئ عن الكثافة الديمغرافية والكثافة الإجتماعية اللتين عرفتهما المجتمعات الحديثة ما أدى بدوره إلى تنوع الأنشطة الإنسانية وعدم تجانسها، فنشأت أشكال من تقسيم العمل الإجتماعي أدت إلى تكامل أدوار أفراد المجتمع الواحد ووظائفهم لأجل أشتغال النسق الإجتماعي وتوازنه وديمومته.

وعلى العموم، التضامن علاقة إجتماعية، وهو يتجاوز مجرد المعاني الأخلاقية والقيم الخيرية التي تقوم عليها، إلى أكثر وأعمق من ذلك، فهو أيضا آلية لتحقيق العدل والمساواة وتكافؤ الفرص أمام الجميع، وأداة فاعلة لكسر طوق عقلية التواكل وإطلاق روح المبادرة والتعويل على الذات، فهو بهذا صانع التحول،[2] فالتضامن يقوم على التفاعل بين طرفين أو أكثر، وهو يكتسي عديد الملامح الفردية والجماعية، بأبعادها الأخلاقية والفكرية.

أما مصطلح "الإقتصاد التكافلي" تم إستخدامه بصفة خاصة، في أمريكا اللاتينية وكويبك، ومن الواضح أن المصطلح يشدد على التكافل بإعتباره السمة الرئيسية لهذا النوع من الإقتصاد وبإعتباره مناقضا للإقتصاد الرأسمالي التقليدي، وفي أمريكا اللاتينية، يستخدم هذا المصطلح ليشمل سلسلة واسعة من المبادرات، وفي مناطق أخرى من العالم، فرنسا وكويبك، تم ترويج المصطلح للتمييز بين العناصر الثابتة للإقتصاد الإجتماعي مثل التعاونيات، الإتحادات، جمعيات المنفعة المتبادلة وآليات التكافل والمنظمات الأحدث.[3]

فهذا المصطلح يجمع المنظمات التي تريد قيمة إجتماعية عالية، من خلال جعل أولوية للأشخاص الذين يواجهون صعوبات ومساعدتهم على إنشاء نشاط إقتصادي أو إجتماعي وتطوير الأنشطة المستدامة بيئيا، أو ممارسة أشكال التبادل مع إحترام المعايير البيئية والإجتماعية العالية،[4] كما أن الإقتصاد التضامني هو إقتصاد مفتوح على القطاعين العمومي والخاص، حتى أن البعض يسميه بالقطاع الخاص الإجتماعي والبعض الآخر يسميه بالقطاع الإجتماعي أو التضامني أو التعاوني.[5]

---

* - إميل دوركايم (Emile Durkheim)، ولد في 15 أفريل 1858، توفي في 15 نوفمبر 1917، هو فيلسوف وعالم إجتماع فرنسي، وهو أحد مؤسسي علم الإجتماع الحديث، وقد وضع لهذا العلم منهجية مستقلة تقوم على النظرية والتجريب في آن معا.

1 - الحبيب الدرويش، "الإقتصاد التضامني، المكاسب والرهانات"، المرجع السابق، ص ص: 35-36.

2 - عمر بن محمود، "الإقتصاد التضامني، المكاسب والرهانات"، المرجع السابق، ص: 28.

3 - منظمة العمل الدولية، "دليل الإقتصاد الإجتماعي التكافلي"، المرجع السابق، ص ص: 10-11.

4 - Philippe Frémeaux, «Quel potentiel de développement pour l'économie sociale et solidaire?», Etude réalisée pour le compte de la Fondation Charles-Léopold Mayer pour le Progrès de l'Homme et pour la Caisse des Dépôts et Consignations, Alternatives Economiques, Etudes & communication, France, janvier 2012, P: 11.

5 - أ. فتحي الجراي، "الإقتصاد التضامني، المكاسب والرهانات"، المرجع السابق، ص: 51.

والإقتصاد التضامني يعتبر إمتداد تاريخي للإقتصاد الإجتماعي، والعمل الجمعياتي مرتبط أساس بالإقتصاد في مختلف أشكاله بما في ذلك الإقتصاد الاعلامي الجديد المبني في جزء كبير منه على البعد الرقمي،[1] فمن هنا يمكن القول إذن أن الإقتصاد التضامني هو حركة جديدة للإقتصاد الإجتماعي (Une nouvelle mouvance de l'économie sociale)، وقد سئل ذات مرة رئيس الوزراء الفرنسي الأسبق فيما بين 1988 و1991 "ميشيل روكار"* عن أهمية الإقتصاد التضامني فأجاب "**بكونه الغصن الشاب للجذع الأصلي الكبير الذي هو الإقتصاد الإجتماعي**".[2]

أما مقولة الإقتصاد الإجتماعي والتضامني أو ما يعرف بالإقتصاد الأخلاقي فيمكن تنزيلها ضمن "براديغم"** التنمية البشرية المستديمة والمتقاسمة، وهو يمثل رؤية تنموية حديثة تهدف إلى التوفيق بين الإقتصادي والإجتماعي والإيكولوجي والثقافي، وبديلا ديمقراطيا يسعى إلى أن يصبح شريكا في تحديد مسار العولمة، وتجدر الإشارة هنا إلى أنه بالإمكان أن نميز بين الإقتصاد التضامني والإقتصاد الإجتماعي رغم أننا أدمجنا المفهومين في مفهوم موحد وذلك لتقارب دلالتهما ولإنتمائهما إلى حقل معرفي واحد وبروزهما في سياقات متشابهة:[3]

- للإقتصاد الإجتماعي بعد قانوني تشريعي على إعتبار أنه يتخذ مرجعيات مؤسسية مثل التشاركيات (التعاضديات) والتعاونيات والجمعيات ويعبر عن حضور هذه الأطر في مجتمع ما واشتغالها بالكيفية المطلوبة دليلا على أن هذا المجتمع يتبنى توجهات إقتصادية يحركها منطق إجتماعي وتغذيها المشاركة الشعبية؛
- أما مرجعية الإقتصاد التضامني فهي قيمية وليست مؤسسية، فهذا النمط من الإقتصاد يركز على قيم المواطنة والتضامن، وهي قيم تلتقي ضمنيا مع توجهات مؤسسات الإقتصاد الإجتماعي.

ويمكن القول أن آفاق الإقتصاد التضامني مكنت من تحديد الإجابة على التطلعات والطموحات التي طرحها الإقتصاد الإجتماعي في منتصف القرن العشرين، ويعني ذلك تجاوز المنطق الأحادي للرأسمالية التي تطورت ونمت خلال القرنين الأخيرين، ولكن اليوم ظهرت محدوديتها وخاصة بتعميقها للفوارق الإجتماعية، وهددت الإنسجام الإجتماعي وكذلك مست ركائز المجتمعات، فالتضامن هو أنموذج جديد من العمل الجماعي الذي يجب تركيزه والذي يتجاوز العلاقات القديمة القائمة بين الإقتصادي والإجتماعي والسياسي ويؤسس لعلاقات قائمة على المبادرة والتضامن وشكل آخر للعلاقة بين العمل المؤجر والعمل التطوعي.[4]

1 – د. عمران محمد القيب، "الإقتصاد التضامني، المكاسب والرهانات"، المرجع السابق، ص: 69.

* – ميشيل روكار (Michel ROCARD)، ولد 23 أوت 1930 في كوربفوا (السين)، هو سياسي فرنسي، وعضو الحزب الإشتراكي.

2 – الحبيب الدرويش، "الإقتصاد التضامني، المكاسب والرهانات"، المرجع السابق، ص: 37.

** – يمكن ترجمة مصطلح "براديغم" بأنه النموذج الفكري أو النموذج الإدراكي أو الإطار النظري، وقد ظهرت هذه الكلمة منذ أواخر الستينيات من القرن العشرين في اللغة الإنجليزية بمفهوم جديد ليشير إلى أي نمط تفكير ضمن أي تخصص علمي أو موضوع متصل بنظرية المعرفة.

3 – الحبيب الدرويش، "الإقتصاد التضامني، المكاسب والرهانات"، المرجع السابق، ص ص: 36-37.

4 – لطفي بنور، "الإقتصاد الإجتماعي"، المرجع السابق، ص: 63.

كما أن هناك صيغ أخرى للإقتصاد التضامني وآلياته حول العالم، نذكر منها شركات التأمين التكافلي بإفريقيا السوداء التي عرفت بإسم "التونتيات" (Les tontines) نسبة إلى صاحب هذه الصيغة من التأمين الإجتماعي الإيطالي "تونتي"* وهي صيغة يتشارك بموجبها عدد من الأشخاص بحيث توزع حقوق أحدهم عند وفاته على سائر رفاقه، حتى إذا توفوا جميعا إلا واحد إنتقلت جميع حقوقهم إليه، كما نذكر أيضا مؤسسات خدمات الجيرة ووكالات الأحياء بفرنسا وهي أطر تضامنية لتعبئة وتنظيم جهود أفراد الجيرة وتوجيهها لحل مشاكلهم الإقتصادية والإجتماعية والتوظيف الأمثل لكافة مواردهم البشرية والمادية، أما في إيطاليا فنجد التعاونيات الإجتماعية وهي تعاونيات للتضامن الإجتماعي، كما نجد تعاونيات العمل المشترك في إسبانيا ووكالات التنمية الجماعية في الولايات المتحدة الأمريكية وكندا، وفي نفس هذا البلد نجد بمقاطعة كيباك مؤسسات الإدماج وروابط التنمية الإقتصادية المحلية وروابط التنمية الإجتماعية وملتقيات الشباب والتشغيل، وكل تلك آليات ومبادرات تضامنية جادة، تحيي ما كان يسمى قديما في بلدان الشمال بالإقتصاد الإجتماعي وترمي إلى تطوير صيغه وأشكاله، فالإقتصاد الإجتماعي هو **"إقتصاد تضامني أو لا يكون"**.[1]

الشكل رقم (01-01): بعدي الإقتصاد التضامني

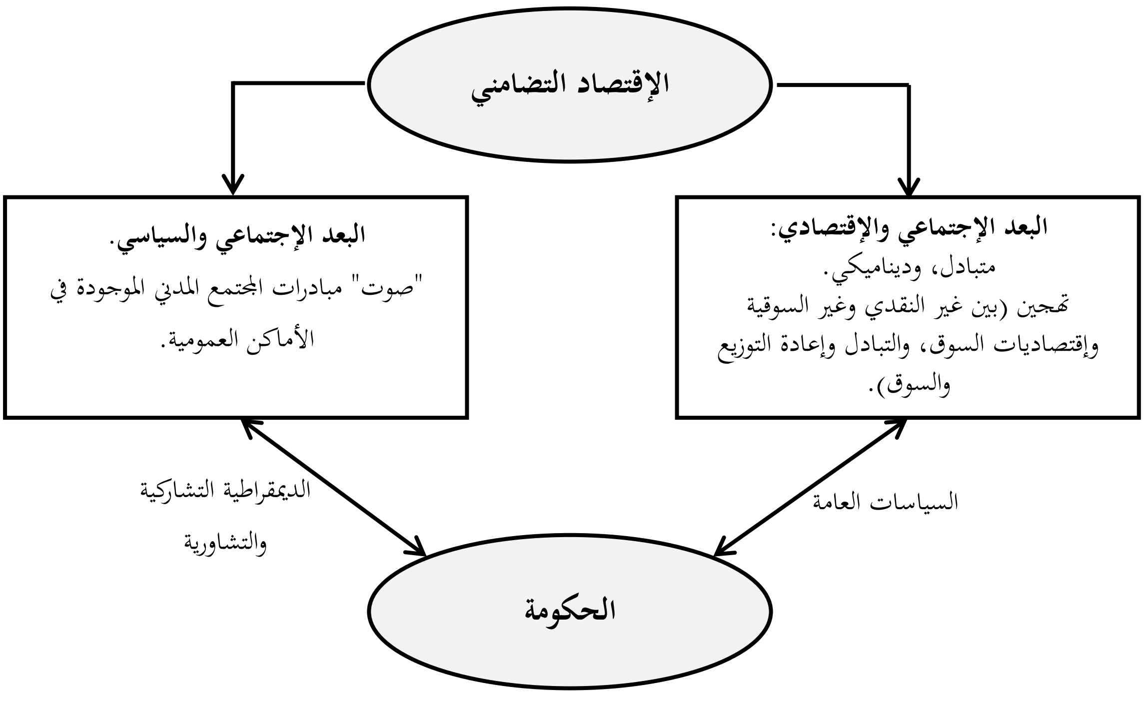

المصدر:
Jean-Louis Laville, Benoît Lévesque and Marguerite Mendell, «Diverse Approaches and Practices in Europe and Canada», in Antonella Noya and Emma Clarence, «the Social Economy: Building Inclusive Economies» Organisation for Economic Co-operation and Development (OECD), Paris, France, 2008, P: 175.

* - لورينزو تونتي (Lorenzo Tonti)، من مواليد عام 1602، توفي في عام 1684، هو مصرفي نابولي إخترع التأمين التكافلي، وهو نوع من التأمين على الحياة مع عناصر القمار.

1 - أ. فتحي الجراي، "الإقتصاد التضامني، المكاسب والرهانات"، المرجع السابق، ص ص: 48-49.

إن الشكل رقم (01-01) يبين البعدين الرئيسيين للإقتصاد التضامني والعلاقات بين هذه المبادرات والحكومة، وهذا لكون أن لهما تأثير على القضايا السياسية، فيركز أولا على إمكانية إتخاذ إجراء من قبل أعضاء المجتمع السياسي ككل؛ والثاني أن يتركز أكثر على ممارسة السلطة، وأن جميع التفاعلات بين المبادرات الحكومية والمجتمع المدني، التي تؤدي إلى تأثيرات متبادلة، هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى مبادرات الأعمال في مجموعة متنوعة من الفعاليات الإجتماعية،موالمشاركة في تطور أشكال التنظيم الحكومي، وعلى المستوى الإجتماعي والإقتصادي، يدعم نهج الإقتصاد التضامني البحوث التي تبين أن الإقتصاد لا يمكن إختزاله لمبادئ السوق، إلا أنه يتضمن مبادئ إعادة التوزيع والمعاملة بالمثل، أما آليات التهجين الكامنة وراء نهج إقتصاد التضامني التي تربط بين البعد الإقتصادي والبعد السياسي، ومن ثم تنشأ الأنشطة الإقتصادية من المعاملة بالمثل والإعتراف بمختلف الجهات المعنية التي تحدد الأنشطة الإقتصادية، وخاصة في حالة الخدمات غير المباشرة، وبالتالي خلق مساحات عامة بما يدعم تطوير وتعزيز التماسك الإجتماعي، وتنطوي هذه العملية على إستثمارات كبيرة في الديمقراطية التي يجب أن تكون ممثلة فحسب.[1]

3.2. الإقتصاد الشعبي

إن المصطلحات المتداولة مثل "السوق الإجتماعي" و"الإقتصاد الإجتماعي" ... وغيرها، هي من مفهومها الشعبي تشير إلى نظام للتبادل مبني على الإعتماد المتبادل بين الناس، فعلى العموم هي تشير إلى نشاط القطاع الثالث،[2] فهذا النوع من السوق أو الإقتصاد ينظر إليه على أنه من صنع الطبقة الشعبية، أي الطبقة الأكثر تضررا، وذلك للتصدي للمشاكل الإقتصادية والإجتماعية، وفي الغالب تشارك المجتمعات الدينية أو السياسية هذه الطبقة نفس الوضع المعيشي، وتعتزم حل المشاكل اليومية من خلال عمليات الوعي الجماعي والحلول العلمية، ومن وجهة النظر المفاهيمية، يكون التأكيد على أن الأساس المنطقي الداخلي لهذا القطاع يديره العمال ذاتيا، وفي أغلب الأحيان يتعين على هذه المنظمات أن تعتمد على مواردها غير النقدية، وقوة العمل، والقدرة التنظيمية والتعبوية، والخيال، وعلى القدرة على خلق الإبداع.[3]

إن الإقتصاد الشعبي هو ذي خصائص متشابهة جدا لنسخة محلية من الإقتصاد التضامني، لدرجة أنه معروف أيضا بإسم الإقتصاد التضامني الشعبي، وهو لا يشمل أي نوع من العلاقة بين صاحب العمل والعمال، وهذا هو العامل الرئيسي للإنتاج،[4] حتى أن منظماته قبل أن تكون وحدة تراكم رأس المال، فهي وجدت لتلبية جملة حاجيات أعضائها

---

1 - Jean-Louis Laville, Benoît Lévesque and Marguerite Mendell, «Diverse Approaches and Practices in Europe and Canada», Previous reference, P P: 175-176.

2 - وليام هلال، كينث ب. تايلر، "إقتصاد القرن الحادي والعشرون، آفاق إقتصادية وإجتماعية لعالم متغير"، ترجمة د. حسن عبد الله بدر ود. عبد الوهاب حميد رشيد، بدعم من مؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم، المنظمة العربية للترجمة، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، مارس 2009، ص: 516.

3 - منظمة العمل الدولية، "دليل الإقتصاد الإجتماعي التكافلي"، المرجع السابق، ص ص: 11-12.

4 - José Luis Monzon, et Rafael Chaves, «L'économie sociale dans l'Union européenne», Comité économique et social européen, Bruxelles, Belgique, 2012, P: 37.

عبر تقديم الخدمات، وهذا الدور المحوري يتنزل في خصوصية الإقتصاد الإجتماعي، أي أسبقية عنصر العمل على رأس المال في التنظيم الإقتصادي والإجتماعي، ومن جهة أخرى، فإن في بعض فروع الإقتصاد الشعبي، يكون لديها التعاون بين الأطراف الفاعلة لحل الإشكاليات، وهذا التعاون الذي يجمع الأعضاء هو من خصوصيات الإقتصاد الإجتماعي كذلك.[1]

كما يعرف بأن الإقتصاد الشعبي يرتبط بقوة بالجانب السياسي، لأنه ينظر إليه على أنه نموذج إقتصادي وسياسي الذي يعتبر بديلا للنموذج الإقتصادي الليبرالي والليبرالي الجديد،[2] وهذا لأنه يرتكز على فكرة الشبكات، والتعاون فيما بين الأطراف الفاعلة في المجتمع، ومن هنا يمكن تمييز وتصنيف نشاطات هذا القطاع كالآتي:[3]

- **منظمات الإقتصاد الشعبي**: تتطور وتنمو عادة داخل الأحياء وفي الميادين المرتبطة بالإستهلاك والإنتاج أو بتوزيع المواد والخدمات، ومنظمات الإقتصاد الشعبي تولد عن طريق مبادرات المجموعات الذين يبحثون على تلبية الحاجيات الأساسية عبر إستغلال الموارد الذاتية والتعاون؛
- **ميكرو–مؤسسات**: وحدات إنتاج أو تجارة الموارد والخدمات من النوع العائلي؛
- **مبادرات فردية**: على العكس من الميكرو–مؤسسات العائلية فإنها ترتكز على مبادرة شخص واحد الذي يبعث مورد شغله بمفرده دون اللجوء إلى أفراد آخرين؛
- **نشاطات غير قانونية أو إنحرافية**: التجارة في المخدرات وغيرها من نفس النوع.

وعلى العموم، فمنظمات الإقتصاد الشعبي تتجاوز البحث عن الهدف الإقتصادي للبحث عن أهداف أخرى تتعلق بالمشاركة الفاعلة في نسق التغيير السياسي والإجتماعي، هذا إلى جانب البحث عن تحسين نوعية الحياة والعيش للأعضاء، وإن من أهداف الخدمات المقدمة للأعضاء أو المجموعات هو هام في الإقتصاد الإجتماعي وهي كذلك متواجدة بصورة ضمنية أو صريحة في أهداف منظمات الإقتصاد الشعبي، وإذا كان عنصر العمل أو الشغل له مكانه محورية وأساسية في الإقتصاد الشعبي، فإنه بنفس الحجم بالنسبة للإقتصاد الإجتماعي، لأن المنظمات تقوم على التعاون إعتمادا على الشبكات.

3.3. القطاع التطوعي (الخيري)

تعد خدمة المجتمع بديلا ثوريا عن الأشكال التقليدية للعمل البشري، وهذا بعكس الرق وعبودية الأرض والجهد المأجور، فهي ليست قسرية أو خاضعة لعلاقة وصاية، وإن خدمة المجتمع تعني المعاونة ومد يد المساعدة للآخرين، وإنها فعل إرادي ولا يصاحبه غالبا إنتظار منفعة مادية، وهكذا فإنها أقرب إلى إقتصاد الهبة في العصور القديمة، فخدمة

1 – لطفي بنور، "الإقتصاد الإجتماعي"، المرجع السابق، ص: 46.
2 – منظمة العمل الدولية، "دليل الإقتصاد الإجتماعي التكافلي"، المرجع السابق، ص ص: 11-12.
3 – لطفي بنور، "الإقتصاد الإجتماعي"، المرجع السابق، ص: 45.

المجتمع تنبع من الفهم العميق للترابط بين كل الأشياء في الحياة، ويحفزها إحساس المرء الشخصي بأنه مدين لمجتمعه، فهي أولا وأخيرا تفاعل إجتماعي رغم أنها تترتب عليها نتائج إقتصادية بالنسبة إلى مقدم المنفعة وآخذها، وبهذا الصدد تختلف الأنشطة الإجتماعية إختلافا جوهريا عن أنشطة السوق، التي يتسم التبادل فيها بأنه مادي ومالي، وتكون فيها العواقب الإجتماعية أقل أهمية من المكاسب والخسائر الإقتصادية.

عادة ما تنبع الرغبة في تكوين الجمعيات من شعور الأفراد بانتمائهم للمجتمع الذي يعيشون فيه، وبكونهم معنيين بما يحدث فيه سلبا أو إيجابا، ووعيهم بما عليهم من مسئولية تجاهه، وبأهمية الإنخراط في قضاياه بالإشتراك مع الآخرين، وبما يقتضيه ذلك من تطوع وتضامن وتعاضد وتعاون من أجل الصالح العام، الذي يعود بالنفع على المجتمع ككل، وعلى أفراده من خلال العمل المشترك.[1]

وقد أشارت عالمة الأنثروبولوجيا "مارجريت ميد"* إلى ذلك ذات مرة بقولها: "**لو تأملنا مليا، لوجدنا أن كل ما يهمنا تقريبا، وكل ما يجسد إلتزامنا العميق بالكيفية التي يجب أن تكون عليها حياة الإنسان من نمط المعيشة والرعاية يقوم على شكل من أشكال العمل التطوعي، وكثيرا ما يقوم على مزيج من عدة أشكال منها**".[2]

فالتطوع هو إلتزام حر ومجاني لأشخاص يعملون من أجل الآخرين أو من أجل المصلحة الجماعية، وهذا طبعا خارج إلتزاماتهم المهنية والعائلية، فالمتطوع إذن هو الشخص الذي يلتزم عن طواعية، وبدون مقابل مادي، في عمل موجه لخدمة الجماعة، ويعني المساهمة بالوقت والجهد والمهارات من جانب الأفراد بكامل إرادتهم الحرة، ولا يعني ذلك العمل في الجمعية مقابل أجر، ويجب أن يعود نشاط التطوع بفوائد على أطراف أخرى خارج نطاق المتطوعين أنفسهم وأسرهم.[3]

فالخلاصة أن الإهتمام بالعمل التطوعي ينبع من إرادة المجتمع، وهو إرادة ذاتية ومستقلة، ويشكل عنصرا أساسيا وجوهريا في إنشاء الجمعيات بإعتبارها مؤسسات غير هادفة للربح، وتقوم على المشاركة الفعالة للأفراد في الحياة المدنية والإجتماعية، فالتطوع سلوك ينبع من ذات الفرد ومن ثقافته وحضارته ويترجم في ممارسة الجمعوية من خلال أنشطتها والخدمات وكذلك من خلال طبيعة تسيير وتدبير شؤونها، فالكل متطوع داخل الجمعية، والمقابل المنتظر هو أن يرى كل متطوع جمعيته تحقق أهدافها ومشاريعها ويكون لها وجود متميز داخل المجتمع، الشيء الذي يقوي حس وحب

1 – ساطوطاح كريم، "الرقابة على الجمعيات –دراسة ميدانية في ولاية الجزائر–"، مذكرة من أجل الحصول على شهادة ماجستير في الحقوق، فرع الدولة والمؤسسات العمومية، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1، الجزائر، السنة الجامعية: 2012–2013، ص ص: 19–20.

* – ماجريت ميد (Margaret Mead)، ولدت في 16 ديسمبر 1901 في فيلادلفيا، توفيت في 15 نوفمبر 1978 في نيويورك، هي عالمة الأنثروبولوجيا الأمريكية.

2 – جيرمي ريفكن، "نهاية عهد الوظيفة، إنحسار قوة العمل العالمية وبزوغ حقبة ما بعد السوق"، المرجع السابق، ص: 339–340.

3 – ساطوطاح كريم، "الرقابة على الجمعيات –دراسة ميدانية في ولاية الجزائر–"، المرجع السابق، ص ص: 18–19.

الإنتماء إليها.[1] وكما يقول الإقتصادي وخبير التعليم ماكس "ليرنر"*: "**إن المنظمات التطوعية هي أكثر ما يحقق الإحساس بروح الجماعة**".[2]

3.4. القطاع الثالث

يستخدم هذا المصطلح أساسا في الأدب العلمي للتغلب على الخلافات بين العديد من النماذج الوطنية، وهو يشير إلى المنظمات غير المملوكة ملكية عامة (الدولة)،[3] وهو أكثر القطاعات الثلاثة إحساسا بالمسئولية الإجتماعية، بوصفه مجال الرعاية الذي يعنى بالحاجات والطموحات لدى ملايين الأفراد، الذين أهملوا لسبب أو لآخر، وأستبعدوا من الإعتبار، أو لم يلقوا الرعاية الكافية لا من جانب القطاع الخاص ولا من جانب القطاع العام.[4]

وكما ذكرنا سابقا أن في بعض البلدان، يستخدم مصطلح "القطاع الثالث" في السياسة، وعلى مستوى الممارس كمرادف للقطاع الذي لا يهدف للربح أو قطاع الإقتصاد الإجتماعي، وبالرغم أن هذا المصطلح لا يفسر مفهوم منظمات الإقتصاد الإجتماعي والتضامني تفسيرا جيدا، إلا أنه يعطي قيمة مضافة لقطاع الإقتصاد الإجتماعي بوضعه في الترتيب الثاني مباشرة بعد القطاع العام والقطاع الخاص في المناقشات.[5]

ولقد ركزت نظريات إقتصادية عن القطاع الثالث أو غير الهادف للربح، ومن أشهر من عبر عنها سوزن "روز"** بأن هذا القطاع ينشأ وينمو لكي يسد الفجوات المترتبة عن نظام السوق، فهذا الأخير غير قادر على الإستجابة لكل الإحتياجات، ومن ثم تنمو منظمات القطاع الثالث لكي تقدم في أحيان كثيرة خدمات متخصصة لم يسمح نظام السوق بمخاطبتها،[6] كما يتضمن القطاع الثالث العديد من العناصر الضرورية لتكوين رؤية مقنعة وبديلة عن إستخدام قيم السوق، إلا أن روح الإقتصاد الإجتماعي لم تتجسد بعد في صورة رؤية قوية وموازية، بحيث تكون أساسا لتخطيط أولويات أمة من الأمم، ويرجع هذا إلى حد كبير إلى التأثير غير العادي الذي ما زالت قيم السوق تتمتع به في شؤون

1 – ساطوطاح كريم، "الرقابة على الجمعيات –دراسة ميدانية في ولاية الجزائر–"، المرجع السابق، ص: 19.

* – ماكس ليرنر (Max lerner)، ولد في 05 جوان 1992، توفي 20 ديسمبر 1902، كان صحفي ومربي أمريكي.

2 – جيرمي ريفكن، "نهاية عهد الوظيفة، إنحسار قوة العمل العالمية وبزوغ حقبة ما بعد السوق"، المرجع السابق، ص: 339.

3 – László Andor, Michel Barnier, Antonio Tajani, «Social economy and social entrepreneurship», Social Europe guide, Volume 4, Directorate-General for Employment, Social Affairs and Inclusion, European Commission, Luxembourg, March 2013, P: 101.

4 – جيرمي ريفكن، "نهاية عهد الوظيفة، إنحسار قوة العمل العالمية وبزوغ حقبة ما بعد السوق"، المرجع السابق، ص: 337.

5 – منظمة العمل الدولية، "دليل الإقتصاد الإجتماعي التكافلي"، المرجع السابق، ص: 12.

** – سوزان روز أكرمان (Susan Rose)، ولدت في 23 أفريل 1942 في مينيولا، نيويورك، خبيرة في الفساد السياسي والتنمية، والقانون الإداري والقانون والسياسة التنظيمية والقطاع غير الربحي.

6 – مديحة حناشي، "الدور الخدماتي للجمعيات الخيرية في المجتمع الحضري، دراسة ميدانية ببعض الجمعيات الكائنة بمدينة سطيف"، مذكرة مكملة لنيل شهادة ماجستير في علم الإجتماع، تخصص: خدمة إجتماعية، قسم علم الإجتماع والديمغرافيا، كلية الآداب والعلوم الإجتماعية، جامعة محمد بوضياف، مسيلة، الجزائر، السنة الجامعية: 2007-2008، ص: 62.

الدول،[1] كما يتميز هذا القطاع بنجاح كبير في إنجاز المهام وأداء الأعمال التي تولد هامش محدود من الربح، أو لا يحقق أي ربح على الإطلاق، والتي تتطلب ما يلي:[2]

- إقتراب شامل وعميق؛
- أعمال جانب الخير والتوجه نحو البشر كقيمة؛
- الثقة الكبيرة في الزبائن والمستهلكين؛
- العمالة التطوعية؛
- التوجه الإنساني.

وكخلاصة، يمكن القول أن القطاع الثالث بالنسبة إلى العديد من الناس هو مكان يتعلمون فيه ممارسة فن المشاركة الديمقراطية لأول مرة في حياتهم، ومكان البحث عن الصحبة وتكوين الصداقات، ويقدم هذا القطاع الوقت والمكان المطلوبين لتأمل الجوانب الروحانية، كما يمثل مكانا للإسترخاء والتسلية والتمتع بمناهج الحياة على نطاق واسع.

3.5. القطاع المستقل

القطاع المستقل، هو المجال الذي تحل فيه الصلات المجتمعية محل الترتيبات بالوكالة، ويحل فيه تكريس الوقت من أجل الآخرين محل علاقات السوق المفروضة بطريقة مصطنعة، والقائمة على بيع جهد المرء وخدماته للآخرين، فهذا القطاع هو الذي أدى دائما الدور الوسيط المهم بين الإقتصاد الرسمي والحكومة من خلال تولي مهام وتأدية خدمات لا تستطيع القطاعان الآخران تأديتها أو لا يرغبان في ذلك، كما ناصر القطاع الثالث الجماعات والفئات التي تتعرض مصالحها للتجاهل من جانب السوق، أو يتم تجاهلها في مجالس الحكومية.[3]

كما يؤدي القطاع المستقل دورا إجتماعيا متزايد الأهمية في مختلف دول العالم، فالناس ينشئون مؤسسات جديدة على المستويين المحلي والقومي لتوفير الإحتياجات التي لا تفي بها السوق أو القطاع العام، ويذهب جيمس "جوزيف"* إلى القول "**أنه في كل بلد تقريبا يحتفظ الناس لأنفسهم بمساحة وسطى بين القطاع الخاص والقطاع الحكومي، حيث يمكن تسخير الطاقة الخاصة للنفع العام، وقد نما القطاع الثالث بصورة كبيرة في السنوات الأخيرة، وهو يتحول سريعا ليصبح قوة مؤثرة في حياة مئات الملايين من الناس في عشرات الدول**".[4]

---

1 – جيرمي ريفكن، "نهاية عهد الوظيفة، إنحسار قوة العمل العالمية وبزوغ حقبة ما بعد السوق"، المرجع السابق، ص: 340.
2 – أ. د. رشاد أحمد عبد اللطيف، "التنمية المحلية"، الطبعة الأولى، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، الإسكندرية، مصر، 2011، ص: 281.
3 – جيرمي ريفكن، "نهاية عهد الوظيفة، إنحسار قوة العمل العالمية وبزوغ حقبة ما بعد السوق"، المرجع السابق، ص ص: 333-335.
* – جيمس جوزيف (Jim Joseph)، من مواليد عام 1935، رئيس مجلس المؤسسات الخيرية الأمريكية.
4 – جيرمي ريفكن، "نهاية عهد الوظيفة، إنحسار قوة العمل العالمية وبزوغ حقبة ما بعد السوق"، المرجع السابق، ص: 377.

3.6. القطاع غير المربح

هذا القطاع يضم مجموعة من المنظمات أكثر تقييدا من المفاهيم التي تم تناولها بالوصف السابق، نظرا لأنه يستبعد أي منظمة تمارس إعادة توزيع الفوائض، ففي هذا النهج نجد أن المعوق الخاص بعدم إعادة توزيع الأرباح يستبعد في واقع الأمر التعاونيات، ويصنفها بمنظمات خاصة تهدف للربح، وليست كمنظمات هدفها الرئيسي تحقيق الربح، بيد أن المدافعين عن الإقتصاد الإجتماعي يرون أنه من المجدي تماما تصنيف التعاونيات بالجمعيات والإتحادات ذات المنفعة المتبادلة، حيث أنها تشارك نفس الروح على الرغم من أنها تمارس أنشطتها بمبادئ مختلفة،[1] ويستطيع الفرد القول أن القطاع الذي لا يهدف للربح يتفق ويتوافق مع المكون الانتمائي للإقتصاد الإجتماعي.

ويعرف الجهاز الأمريكي للإيرادات الداخلية* المنظمة غير الربحية بأنها تلك المنظمة التي لا يوجد أي جزء من صافي إيراداتها لمنفعة أي فرد أو مساهم خاص،[2] ومن كل ما سبق يمكن جمع الخصائص التي تتميز بها منظمات الفاعلة في هذا القطاع، وهي كما يلي:

- الرسمية، بمعنى أن لديهم درجة معينة من المؤسساتية، وهو ما يعني عادة شخصية إعتبارية؛
- الخصوصية، بمعنى أنها منفصلة عن الدولة وعن المؤسسات الحكومية؛
- الإستقلالية، بمعنى أنها تخضع لقواعدها الخاصة وقرارات خاصة بهم؛
- لا يستطيعون توزيع الأرباح على الأعضاء ومديريها؛
- يجب أن يكون على مستوى معين من المشاركة الطوعية من المتطوعين أو الجهات المانحة، ويجب أن تؤدي إلى عضوية مجانية وطوعية من أعضائها.

وهذه الخصوصيات قد تختلف مع خصوصيات الإقتصاد الإجتماعي لأن أساس الطرح "غير مربح" هو الإلتزام بعدم توزيع الأرباح، الشيء الذي يجعلها في محور أهداف الجمعيات التي ليس لها أهداف مادية ولكن العنصر التعاضدي للإقتصاد الإجتماعي يستوجب توزيع حصة من الفوائض على الأعضاء، والإختلاف يتضح أكثر فيما يتعلق بتعاونيات التأمين التي توظف فائض مداخيلها للتخفيض من مساهمات أعضائها.[3]

1 – منظمة العمل الدولية، "دليل الإقتصاد الإجتماعي التكافلي"، المرجع السابق، ص: 12.

* – هي وكالة تابعة للحكومة، ومكلفة بجمع ضريبة الدخل وغيرها من الضرائب (ضرائب العمل، ضريبة الشركات، والميراث، ...إلخ)، وهي التي تفرض قوانين الضرائب للموازنة العامة للولايات المتحدة الأمريكية.

2 – جيرمي ريفكن، "نهاية عهد الوظيفة، إنحسار قوة العمل العالمية وبزوغ حقبة ما بعد السوق"، المرجع السابق، ص: 335.

3 – لطفي بنور، "الإقتصاد الإجتماعي"، المرجع السابق، ص: 18.

وقد وضعت "جامعة جون هوبكنز"* تعريفا واضحا للقطاع غير الربحي الذي يركز على الكيانات الطوعية والتي لا توزع الأرباح (بما في ذلك النوادي الإجتماعية، والمنظمات المهنية والجامعات والمستشفيات، ...إلخ)،[1] وكخلاصة لما سبق، يمكن القول أن المنظمات غير الربحية هي المنظمات التي تؤسس لتحسين وإصلاح المجتمع، من خلال إرشاد الإستخدام المناسب للموارد وتوفير السلع والخدمات، فهذه المنظمات لا توجد من أجل تحقيق الربح الشخصي أو المكسب الذاتي، ولهذا فهي غير ملزمة بتوزيع الأرباح أو الفوائض للمساهمين أو الأعضاء، وهذا لا يمنع من توظيف موظفين لمزاولة أنشطة تحقق لها الأرباح ومساعدتها في إنجاز مهمتها،[2] وهذا ما توضحه السيدة "أنطونيلا نويا"** بقولها: "**ليس الكسب هو هدف هذه الكيانات، لكن هذا لا يعني أنه لا يفترض بها تحقيق الأرباح الضرورية من أجل تأمين إستقرارها المالي وديمومة بنيتها**".[3]

كما تصنف المنظمات غير الربحية إلى أشكال عديدة، يمكن ذكرها كما يلي:[4]

أ) المنظمات الثقافية والترفيهية: وهي تلك المنظمات والهيئات ذات الأنشطة في حقول الثقافة الترفيهية مثل منظمات الإتصالات، الفنون المرتبة وفن السيراميك، والباليه والجمعيات التاريخية والمتاحف وحدائق الحيوان والنوادي الرياضية والترفيهية.

ب) المنظمات التعلمية والبحثية: وهي تلك المنظمات التي تشرف وتجري الأبحاث العلمية مثل التعليم الإبتدائي والأساسي والثانوي والتعليم العالي والمدارس المهنية وتعليم الكبار والتعليم المستمر، وكذلك الأبحاث الطبية والعلمية والتكنولوجية والأبحاث الإجتماعية والدراسات السياسية.

* – جامعة جون هوبكنز (L'Université John Hopkins)، تأسست سنة 1876، هي جامعة خاصة متخصصه في الأبحاث، مقرها في بالتيمور بولاية ماريلاند بالولايات المتحدة، سميت بهذا الإسم نسبة إلى جونز هوبكينز عندما ترك في وصيته سبعة ملايين دولار للجامعة ومستشفى جونز هوبكينز أيضا كتبرع خيري، وفي ذلك الوقت كان هذا المبلغ هو أكبر وصية تترك للأعمال الخيرية في تاريخ الولايات المتحدة والتي تساوي في الوقت الحالي حوالي 131.000.000 دولار أمريكي.

1 – Noya Antonella, and Emma Clarence, «Executive Summary», in the Social Economy: Building Inclusive Economies, Organisation for Economic Co-operation and Development, Paris ،France, 2008, P P: 09-10.

2 – د. نظام موسى سويدان، أ. عبد المجيد البرواري، "إدارة تسويق في المنظمات غير الربحية"، الطبعة الأولى، دار حامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2009، ص: 17.

** – أنطونيلا نويا (Antonella Noya)، محللة السياسات في مشروع منظمة التعاون والتنمية الإقتصادية، والتطور الإقتصادي وتأمين فرص العمل على المستوى المحلي، والمسئولة عن منتدى الإبتكارات الإجتماعية.

3 – يان دو كيرورغوين، "التعاونيات العمالية والمصارف وجمعيات المزارعين، الإقتصاد الإجتماعي لن يلغي الرأسمالية"، المرجع السابق، ص: 32.

4 – د. نظام موسى سويدان، أ. عبد المجيد البرواري، "إدارة تسويق في المنظمات غير الربحية"، المرجع السابق، ص ص: 18-20.

ج) المنظمات الصحية: وهي تلك المنظمات التي تنشط في المجالات الصحية والرعاية الصحية العامة والمتخصصة، وإدارة الرعاية الصحية والخدمات المساندة مثل المستشفيات وإعادة التأهيل وبيوت الرعاية الصحية وكبار السن، والصحة العقلية والتدخل في أثناء الازمات والمستشفيات النفسية.

د) منظمات الخدمات الإجتماعية: وهي تلك المنظمات والمؤسسات التي تزود الخدمات الإجتماعية والإنسانية لمجتمع ما أو شريحة منه، مثل خدمات رعاية الطفولة والشباب والخدمات العائلية الموجهة نحو ذوي الحاجات الخاصة وكبار السن، وكذلك المؤسسات التي تعنى بمراقبة حالات الطوارئ والكوارث وبناء المخيمات المؤقتة.

ه) المنظمات البيئية: وهي تلك المنظمات والمؤسسات التي تروج وتزود الخدمات للمحافظة على البيئة ومراقبة التلوث، والتعليم البيئي والصحي وحماية الحيوانات وحماية الموارد الطبيعية والحياة البرية وغيرها.

و) منظمات التطور والإسكان: وهي تلك المنظمات التي تروّج لبرامج الخدمات ذات الصلة بتحسين وتطوير المجتمعات إجتماعيا وإقتصاديا، مثل منظمات التطوير الإجتماعي والإقتصادي والجمعيات الإسكانية وبرامج التدريب على الوظائف والتدريب المهني وغيرها.

ز) منظمات الاستشارات القانونية والسياسية: وهي تلك المنظمات والجماعات التي تعمل على الحماية والترويج للحقوق المدنية والدفاع عن المصالح الإجتماعية والسياسية للمجتمع بشكل عام أو فئات خاصة، كما تعرض خدماتها أيضا للترويج لسلامة العامة، مثل المنظمات الحقوقية، جمعيات الحقوق المدنية، الجمعيات العرقية، الجمعيات المدنية، الخدمات القانونية، وجمعيات المستهلك وغيرها.

ح) المنظمات الخيرية والتطوعية: وهي الجمعيات والهيئات التي تعنى بالأعمال الخيرية وجمع التبرعات لأغراض متعددة.

ط) منظمات الأنشطة الدولية: وهي المنظمات والهيئات التي تروج للتفاهم الثقافي بين الشعوب وتلك التي تقوم بالإغاثة في حالات الطوارئ والكوارث في البلاد الخارجية، مثل جمعيات الصداقة أو المكاتب الثقافية ومنظمات حقوق الإنسان العالمية.

ي) المنظمات الدينية: وهي المنظمات والهيئات التي تروج للإعتقادات الدينية وممارسة العبادات مثل المساجد، الكنائس والمعابد وغيرها.

ك) المنظمات والإتحادات المهنية: وهي المنظمات والهيئات والإتحادات التي تروج وتنظم وتدافع عن ذوي المصالح المختلفة بما فيها إتحادات العمال وغيرها.

وفي الأخير يمكن أن نشير إلى رؤية البعض إلى القطاع غير الربحي، بأنه يختلف عن الإقتصاد الإجتماعي على مستويين، الأول أنه يجمع بين المنظمات من المجال العام، والثاني أنه يستبعد الكيانات الموجودة في الإقتصاد الإجتماعي التي تنتج السلع والخدمات الفردية والموارد الموجودة بشكل حصري تقريبا كمبيعات في الأسواق.[1]

4. التوجهات الكبرى لسياسة الإقتصاد الإجتماعي والتضامني

إن الإقتصاد الإجتماعي والتضامني يعتبر إقتصادا مستعرضا وقطاعيا، وهو بذلك قادر على تعبئة المجالات المختلفة للمداخلة العامة والإجتماعية، وقد تفضي مبادرات ومشروعات وإجراءات وآثار الإقتصاد الإجتماعي والتضامني إلى خلق فرص للإندماج في المجتمع، لاسيما بالنسبة للجماعات المتضررة مثل الشباب الذين لديهم توقعات قليلة من المجتمعات المتضررة،[2] وعلى العموم فإن مؤسسات الإقتصاد الإجتماعي موجودة لمعالجة سبعة تحديات رئيسية وهي:[3]

أ) تقديم الخدمات الإجتماعية والصحية؛
ب) مكافحة البطالة وتشجيع روح المبادرة ونوعية الوظائف؛
ج) للدفاع عن حقوق المستهلكين وتسهيل وصولها إلى أسواق معينة؛
د) تنظيم أوقات الفراغ، ودعم القطاع الثقافي؛
ه) الحفاظ على البيئة؛
و) مكافحة الآثار الضارة للعولمة؛
ز) تلبية التطلعات الأخلاقية للمواطنين.

هذا بالإضافة إلى بعض المجالات الأخرى التي تعد ذات أهمية بالنسبة لكل فرد في المجتمع، وهي:[4]

- تسهيل إمكانية التعليم والتكوين للجميع؛
- مكافحة الفقر والتهميش الإجتماعي؛

1 - Sybille Mertens, «Définir L'économie Sociale», vol. N°2, Les cahiers de la Chaire Cera, Belgique, Août 2007, P: 24.

2 – منظمة العمل الدولية، "الإقتصاد الإجتماعي والتكافلي: فرص عمل أكثر، فرص عمل أفضل من أجل الشباب"، الإصدار الثالث لأكاديمية الإقتصاد الإجتماعي والتكافلي، الطبعة الأولى، المركز الدولي للتدريب، 08-24 أفريل 2013، تورين، إيطاليا، 2013، ص: 01.

3 - Sybille Mertens, «Définir L'économie Sociale», Référence précédente, P: 37.

4 - Roland DARROUSES, Michel FAURE, Dominique AUBRY, «L'économie sociale et solidaire, au service du développement des territoires», Collège Coopératif Provence Alpes Méditerranée, «Guide de l'Economie Sociale et Solidaire, a l'usage des maires, des élus locaux et de leurs services», Chambre Régionale Economie Sociale et Solidaire, France, Novembre 2011, P: 12.

- تعزيز فرص الحصول على السكن؛
- دعم انشاء المؤسسات والأنشطة، وخلق الوظائف؛
- دعم الزراعة والحفاظ على البيئة؛
- تحسين التجارة والسياحة التضامنية؛
- تعزيز التنمية ممارسة الرياضة للجميع؛
- تعزيز مشاركة المواطنين في الحياة الجماعية.

ومنذ البداية، نلاحظ أن الإقتصاد الإجتماعي يعني أن يتم توحيد المبادئ الإقتصادية في يد واحدة الإجتماعية، كما يدعو إلى إشراك المواطنين مرة ثانية، مع الأخذ بعين الإعتبار المسئولية البيئة والإجتماعية،[1] هذا بالإضافة إلى كون مؤسساته تدعم الكثر من المشاريع الإجتماعية كالتمويل التضامني، والتجارة العادلة، والإستهلاك المسئول، والزراعة المستدامة، وإدارة وإسترجاع النفايات، وتقريب المرافق، ونظام التبادل المحلي، والتكامل الإقتصادي، وتحسين قطاع السكن، ...إلخ.[2]

وبدون أدنى شك أن لهذا القطاع دورا كبيرا في أكبر المجالات الإقتصادية والإجتماعية، وفيما يلي يمكن ذكر أهمها:

4.1.1. تقديم الخدمات الإجتماعية والصحية

إن مقولة "**المجتمع السليم هو أكثر إنتاجية وأكثر مرونة**" تستدعي زيادة توفير الرعاية الصحية، بما في ذلك المتخصصة، من خلال تمديد الأكبر من شبكة الرعاية لصالح المناطق الأكثر هشاشة (الجنوبية والمناطق غير الساحلية على وجه الخصوص)، فهذا يحفز تعزيز قدرة الخدمات الصحية والموارد المخصصة، كمؤسسة التدريب طوال دورة الحياة وزيادة الميزانيات، وإدخال المزيد من العقلانية والشفافية في إدارتها، ولابد من تغطيتها لآليات الدعم من قبل الضمان الإجتماعي، وكذلك الإندماج الإجتماعي بالنسبة لمعظم أصحاب المصلحة من خلال الدعوة المستمرة مع صناع القرار وزيادة إشراك الأسر والمجتمع المدني، وزيادة فرص الحصول على الحقوق الممنوحة لجميع المواطنين.[3]

1 - Omer Chouinard et al, «Renforcement des capacités des collectivités côtières dans la livraison de services aux citoyens face à la hausse du niveau marin: Une approche d'économie sociale», N° 8, Marché et organisations, l'Harmattan, Paris, France, 2009, P: 106.

2 - Jean-Jacques MALPOT et el, «L'économie sociale et solidaire en Nord-Pas-de-Calais: une richesse économique et humaine», N° 92, Institut National de la Statistique et des Études Économiques (INSEE), France, Octobre 2008, P: 08.

3 - Organisation des Nations Unies, «Rapport des consultations nationales, post 2015 en Algérie», Equipe pays des Nations Unies en Algérie, Alger, Algérie, Juin 2013, P: 32.

كما أن هناك مقولة ثانية لا تقل أهمية عن الأولى **"الصحة هي الثروة الأولى"**، وهي كلمات كتبها الفيلسوف الأمريكي "رالف والدو إميرسون"* في عام 1860، فالصحة مهمة لأن الناس يولون أهمية كبيرة للعيش حياة طويلة خالية قدر الإمكان من أي إعتلال بدني أو عقلي، ويوضح خبراء إقتصاديات التنمية بإستمرار الرابطة القوية بين الدخل والصحة، فالسكان في البلدان ذات الدخل الأكثر إرتفاعا غالبا ما يتمتعون بمستويات أفضل من الصحة، مما يعتبر عادة نتيجة التغذية المتميزة وزيادة فرص الحصول على مياه الشرب الآمنة، والصرف الصحي، والرعاية الصحية التي يوفرها الدخل المرتفع.[1]

فالصحة الجيدة هي مفهوم أوسع من مجرد غياب المرض، إذ أن هناك بعض الأمراض التي قد لا يمكن علاجها أو الشفاء منها كليا، مثل المعاقين إعاقة دائمة أو هؤلاء المقعدين عن العمل بسبب الشيخوخة،[2] فالرعاية الصحية هي مؤشر من مؤشرات التنمية المستدامة، فالدول المتقدمة تخصص ميزانية عالية من دخلها القومي للإنفاق على الصحة والرعاية الصحية،[3] وهذا لوجود علاقة سببية تبادلية بين الصحة والنمو، فالصحة تؤثر بطريقة مباشرة على النمو من خلال تأثيرها على الإنتاجية، حيث أن الصحة الجيدة تعطي الفرد المقدرة على بذل مجهود أكبر خلال نفس وحدة الزمن، والعمل لوقت أطول خلال نفس اليوم، والعيش حياة إنتاجية أطول، وكل هذه عوامل تساعد على زيادة الإنتاج والإنتاجية.[4]

والخدمات الصحية تعتبر من بين الوسائل الهامة في تنمية الموارد البشرية، من خلال ما توفره للموارد البشرية من رعاية صحية وحماية ضد الأمراض، الأمر الذي يساهم في طول العمر وتخفيض الوفيات، ويعتبر تمتع الإنسان بصحة جيدة هدف أساسي للتنمية البشرية ووسيلة للتعجيل بها لأن الصحة الجيدة تساهم في النمو الإقتصادي من عدة نواحي:[5]

أ) من زاوية إنتاجية العمل: حيث أن الصحة الجيدة تعطي للفرد المقدرة على بذل مجهود أكبر خلال نفس وحدة الزمن، والعمل لوقت أطول خلال نفس اليوم مما يساعد على زيادة الإنتاج والإنتاجية؛

* – رالف والدو إميرسون (Ralph Waldo Emerson)، ولد في 25 ماي 1803، توفي في 27 أفريل 1882، أديب وفيلسوف وشاعر أمريكي.

1 – ديفيد بلوم، "شكل الصحة العالمية"، مجلة التمويل والتنمية، "المعركة من أجل الصحة العالمية"، الرقم 04، العدد 51، صندوق النقد الدولي، وشنطن، الولايات المتحدة الأمريكية، ديسمبر 2014، ص: 09.

2 – أ. إبراهيم طلعت، "البطالة والجريمة، دراسات في الإقتصاد الإجتماعي"، دار الكتاب الحديث، القاهرة، مصر، 2009، ص: 437.

3 – غازي محمود ذيب الزغبي، "البعد الإقتصادي للتنمية السياسية في الأردن (1989–2003)"، سلسلة إصدارات منتدى الشمال للفكر والثقافة ومركز القرار المسئول للتنمية، عالم الكتب الحديث، عمان، الأردن، 2010، ص: 148.

4 – د. عبد القادر محمد عبد القادر عطية، "إتجاهات حديثة في التنمية"، الدار الجامعية، مصر، 2002–2003، ص: 89.

5 – د. نصيرة قوريش، "التنمية البشرية في الجزائر وآفاقها في ظل برنامج التنمية 2010–2014"، مجلة الأكاديمية للدراسات الإجتماعية والإنسانية، العدد 06، دورية دولية محكمة تصدرها جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، 2011، ص: 34.

ب) تحسين إستخدام الموارد الطبيعية: حيث تسمح الصحة الجيدة لأفراد المجتمع بإستخدام الموارد الطبيعية التي يتعذر الوصول إليها بسبب المرض؛

ج) زيادة فعالية التعليم: يساعد تمتع الأفراد من تحقيق المكاسب الثلاثة في مجال التعليم وهي الإلتحاق بالمدارس، والقدرة على تحصيل التعليم، والمشاركة في التعليم.

ولكن، وبالرغم من منطقية الخدمات الصحية بوصفها نشاطا تنمويا لا تعتمد على قدرتنا على إثبات أن الإنفاق الصحي يزيد الإنتاج القومي، وإنما الصحة بحد ذاتها هي هدف مهم للإنسان والمجتمع، فالصحة تزيد من مؤهلات البشر، أي أنها تجعلهم يفجرون الطاقات الإنتاجية والإبداعات وكل المؤهلات الممكنة، وهي تعد حاجة بشرية أساسية، وأن كل إنسان في المجتمع يمكنه أن يستفيد من صحة أفضل في الوقت الحاضر، كما أن الصحة المحسنة للشباب سوف تقود إلى سكان أو مجتمع سكاني أكثر صحة في المستقبل،[1] حتى أن الدراسات أكدت بأن العمر المتوقع يرتبط إرتباطا وثيقا بدخل الفرد لأن الزيادة في الدخل ستوجه إلى شراء الضروريات الأساسية بما يعود على الصحة بمنافع كثيرة.[2]

ولأهمية الصحة وخدماتها، أكد تقرير البنك الدولي الذي أعده عن التنمية في العالم لسنة 1993 ضرورة أخذ الحكومات بسياسات حاسمة في مجال الصحة من أجل تحقيق التنمية والتي تتلخص فيما يلي:[3]

– توجيه موارد إستثمارية أكبر لأنشطة الصحة العامة ذات المردودية الأعلى للتكاليف، والتي بوسعها أن تحسن كثيرا من صحة الفقراء، ويتفاوت هذا النوع من أنشطة الصحة العامة ذات المردود الأكبر من بلد لآخر؛

– تخصيص أفضل للإنفاق الصحي على الخدمات العلاجية، حيث ينبغي أن تستثمر الحكومات في البنية الأساسية الصحية بالمراكز عن طريق توسيع برامج التدريب لأعوان الرعاية الطبية كالممرضات، القابلات، وتحسين الوحدات الصحية، والمراكز الصحية؛

– زيادة كفاءة البرامج الصحية الحكومية، وبالخصوص في إدارة الأدوية.

ولهذه الأهمية سعت منظمات الإقتصاد الإجتماعي إلى تطوير القطاع الصحي الذي يهتم بالجوانب الوقائية والعلاجية للمواطنين مع التركيز بوجه خاص على تحصين الأطفال نتيجة وجود علاقة سببية تبادلية بين الصحة والنمو، ويعتبر الأجل المتوقع للحياة معبرا عنه بمتوسط عدد السنوات التي يعيشها الفرد في الجيل، أهم معيار لقياس مستوى التقدم الصحي،[4] كما أن التشابك داخل منظمات الإقتصاد الإجتماعي يأتي من جراءه إتخاذ الناس لقراراتهم بشأن صحتهم، ومدى توفر السلع والخدمات الصحية وأسعارها، والأعراف والضغوط الإجتماعية، والنماذج الذهنية الشائعة عن أسباب

1 – غازي محمود ذيب الزغبي، "البعد الإقتصادي للتنمية السياسية في الأردن (1989–2003)"، المرجع السابق، ص: 187.

2 – د. علي لزعر، عبد الحليم جدي، "تقييم المؤشرات الإقتصادية والإجتماعية للتنمية في الجزائر مطلع الألفية الثالثة"، مجلة التواصل في العلوم الإنسانية والإجتماعية، عدد 34، مجلة محكمة ومفهرسة تصدر عن جامعة باجي مختار، عنابة، الجزائر، جوان 2013، ص: 66.

3 – د. نصيرة قوريش، "التنمية البشرية في الجزائر وآفاقها في ظل برنامج التنمية 2010–2014"، المرجع السابق، ص ص: 34–35.

4 – د. علي لزعر، عبد الحليم جدي، "تقييم المؤشرات الإقتصادية والإجتماعية للتنمية في الجزائر مطلع الألفية الثالثة"، المرجع السابق، ص: 66.

المرض، ومدى الإستعداد لتجربة إجراءات تدخلية معينة، ومن خلال إدراك هذه المجموعة العريضة المتنوعة من العوامل البشرية، يمكن للسياسات الإنمائية المتعلقة بالصحة أن تؤدي في بعض الحالات إلى تحسين نتائجها تحسينا هائلا.[1]

وفي آخر هذه النقطة، يمكن الإشارة إلى أن البرامج الصحية هي سيف ذو حدين، فيما هي تزيد من الإنتاجية وتعجل بالتنمية الإقتصادية فهي تساعد أيضا على زيادة السكان وهذا قد يشمل إعاقة التنمية الإقتصادية، وقد أظهرت تجارب الحرب العالمية الثانية أن البرامج الصحية تؤدي بفاعلية إلى تخفيض معدلات الوفيات، ولكن إذا لم يقابل ذلك إنخفاض في معدلات المواليد فسترتفع معدلات نمو السكان بدرجات سريعة، وحينئذ يصعب تحقيق معدلات لتكوين رأس المال وللتقدم التكنلوجي بالسرعة الكافية لتتماشى مع معدلات نمو السكان، وهذا من شأنه أن يؤدي حتما إلى إنخفاض متوسط نصيب الفرد من الدخل القومي.[2]

4.1.2. تسهيل إمكانية التعليم والتكوين للجميع

إن التعليم وعاء القيم السوية، والمثل العليا والسلوك الرشيد، وهو أساس المعارف وركيزة المهارات والتحول إلى مجتمع معرفيي بعمق قدرات أبناءه على الإبتكار ويزيد من رغبتهم في إكتساب خبرات مهنية مختلفة، والتعليم هو حجر الزاوية في عملية الإرتقاء الحضري، ذلك أن العلاقة وثيقة بين التعليم والنمو الإقتصادي فكل منهما يدعم الآخر، إذ يستطيع الإقتصاد النامي أن يخصص موارد أكثر للتوسع في التعليم، أما التعليم فيجعل التنمية أعظم قوة بكونها إستثمار في الإنسان،[3] ولابد هنا أن يكون التعليم تعليما مهنيا ومنتجا وليس لمجرد الحصول على الثقافة العامة.[4] ويتم قياس التعليم بالمؤشر صافي نسبة القيد في مختلف أطوار التعليم، معدل الإلمام بالقراءة والكتابة لدى مختلف فئات السكان وعدد المدارس والجامعات والمدرسين.[5]

وفي العالم اليوم، حوالي 780 مليون بالغ و103 مليون شاب (من الفئة العمرية 15-24 سنة) لا يعرفون القراءة ولا الكتابة، بحيث تضم البلدان المتقدمة 160 مليون شخص من الأميين وظيفيا، ولا يزال 250 مليون طفل يفتقرون إلى المهارات الأساسية، مع أن 130 مليونا منهم أمضوا أربع سنوات على الأقل في المدرسة.[6]

1 – مجموعة البنك الدولي، "تقرير عن التنمية في العالم 2015، العقل والمجتمع والسلوك"، عرض عام، البنك الدولي، واشنطن، الولايات المتحدة الأمريكية، 2015، ص ص: 16-17.

2 – د. محمد عبد الحميد فرحان، "مؤسسات الزكاة وتقييم دورها الإقتصادي –دراسة تطبيقية–"، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 1431هـ/2010م، ص ص: 390-391.

3 – د. علي لزعر، عبد الحليم جدي، "تقييم المؤشرات الإقتصادية والإجتماعية للتنمية في الجزائر مطلع الألفية الثالثة"، المرجع السابق، ص: 66.

4 – غازي محمود ذيب الزغبي، "البعد الإقتصادي للتنمية السياسية في الأردن (1989-2003)"، المرجع السابق، ص: 146.

5 – د. علي لزعر، عبد الحليم جدي، "تقييم المؤشرات الإقتصادية والإجتماعية للتنمية في الجزائر مطلع الألفية الثالثة"، المرجع السابق، ص: 66.

6 – برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، "تقرير التنمية البشرية 2015، التنمية في كل مكان"، لمحة عامة، الأمم المتحدة، نيويورك، الولاية المتحدة الأمريكية، 2015، ص: 04.

ولهذا ينظر إلى التعليم بأنه مفتاح للحلول الرئيسية والأساسية والإنمائية لأي مجتمع، فتحسين نوعية التعليم، وإمكانية الوصول إليه خاصة بالنسبة للأشخاص ذوي الإحتياجات الخاصة، والذين يقطنون في المناطق النائية، مما يجعل التحديث بما في ذلك من خلال التوسع في إستخدام تكنولوجيا المعلومات والإتصالات، وزيادة الإستثمار في مجال التدريب المهني والبحث العلمي لزيادة الإنتاجية على المدى الطويل، وإلى جانب مهمة الدولة التي تهدف إلى ضمان الحق في التعليم، هناك الأسر والمجتمعات المحلية والسلطات المحلية والمجتمع المدني والقطاع الخاص، فجميعهم عليهم مسئولية في أداء هذا النظام التعليمي، مما يجعل من المهمة أساس لصالح العام.[1]

وإقتصاديا يهتم التعليم كصناعة وظيفتها الرئيسية نشر الموجود من المعرفة، كما أنها تحاول أن تزيد وتطور الحجم الموجود من هذه المعرفة، ولا شك أن كثيرا من الإنتباه الذي وجه لإقتصاديات التعليم تولد عن النظر إليه كصناعة تسترغب الموارد الإقتصادية كأي صناعة أخرى فهي تتفق مع الصناعات الأخرى في شراء عوامل الإنتاج اللازمة من أسواق هذه العوامل، إلا أن صناعة التعليم تختلف في طبيعتها عن الصناعات الأخرى فيما يلي:[2]

- لا يباع إنتاج صناعة التعليم مباشرة كإنتاج للصناعات الإستهلاكية مثلا؛
- الدورة الإنتاجية في هذه الصناعة أطول بكثير منها في الصناعات الأخرى؛
- تقوم هذه الصناعة بإستهلاك جانب كبير من إنتاجها الذي يعتبر مرة أخرى أحد عوامل الإنتاج اللازمة لها؛
- ليس من أهدافها تحقيق أقصى قدر من الأرباح.

ومع كل هذا، فإننا لا ننكر حجم التحدي الكبير الذي يواجه كل نظام تربوي، في كيفية إيجاد توازنات بين الطلب الإجتماعي على التعليم والإحتياجات العقلية لسوق العمل، وقضية كهذه ليس من اليسير تحقيقها ما لم تتضافر جهود المجتمع على المستويين الحكومي والشعبي،[3] فتحدي بلوغ درجة التنمية البشرية المستدامة إنما يرتكز على الإبداع فيما ينجزه أبناء المجتمع المحلي، بيد أن الأمر يتطلب مزيدا من الجهد المبذول خلال عمليات التعليم، سواء كان الأمر بالمدرسة أو بأي مؤسسة يتم بها الإنتاج العلمي والصناعي، ويتمثل هذا الجهد في توفير البيئة أو المناخ بما يتضمنه من ظروف ومواقف مختلفة، تيسر الإبداع وتطلق العنان للطاقات الكامنة والمواهب الدفينة، ولذلك لابد من:[4]

---

1 - Organisation des Nations unies, «Rapport des consultations nationales, post 2015 en Algérie», Référence précédente, P: 31.

2 - د. أحمد محمد مندور و د. أحمد رمضان نعمة الله، "المشكلات الإقتصادية للموارد والبيئة"، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، مصر، 1997، ص ص: 392-393.

3 - غازي محمود ذيب الزغبي، "البعد الإقتصادي للتنمية السياسية في الأردن (1989-2003)"، المرجع السابق، ص: 146.

4 - ميمونة مناصرية، "هوية المجتمع المحلي في مواجهة العولمة، من منظور أساتذة جامعة بسكرة"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في علم إجتماع التنمية، شعبة علم الإجتماع، قسم العلوم الإجتماعية، كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، السنة الجامعية: 2011-2012، ص ص: 245-246.

– إيمان المربين بأهمية الإبداع في تطوير المجتمع، وجعله أكثر تنافسية، خاصة وأن عصر العولمة قائم على الإبداع في الإقتصاد والسياسة والثقافة وكل المجالات؛

– البحث عن الموهوبين والمبدعين واحتوائهم وتوجيههم التوجيه السليم الذي ينمي الإبداع ولا يقتله؛

– لابد من سياسة تعليمية تقوم بدلا من التلقين وتقوية الذاكرة، على الحوار والنقاش وتشجيع الإبتكار والتسامح والإختلاف والحرص على التعددية؛

– الأخذ عن الأمم التي سبقتنا ونجاح مبدعوها، في كيفية التأطير ووسائل وأساليب الوصول إلى النتائج المرجوة؛

– إقامة مركز متخصص لتدريب المؤطرين على الوسائل المتعددة لتنمية الإبداع؛

– تشجيع المبدعين والموهوبين بالمكافئات والحوافز وإبراز أعمالهم للملأ لتحذو الناشئة حذوهم.

وبدون شك كذلك أن التعليم بمختلف أطواره هو الآلية المتفق عليها لتنمية القدرات والمواهب، فالمجتمع الذي تزيد فيه نسبة المتعلمين يختلف عن المجتمع الذي ما زال تسوده الأمية والجهل، لذا يتزايد الوعي لدى جميع منظمات الإقتصاد الإجتماعي والتضامني بضرورة الرفع من المستوى العلمي وإلتزام بالتدخل بإعانات الأسر الفقيرة وإلزامها على إلحاق أولادها بالمدارس وذلك لزيادة القاعدة المتعلمة، وحتى يلعب التعليم دوره في التنمية البشرية يجب إتاحة الفرصة أمام كل إنسان لتنمية قدراته العلمية.[1]

4.1.3. تعزيز فرص الحصول على السكن

يتوقع أن يزداد عدد سكان العالم ليتجاوز 08 مليارات نسمة بحلول عام 2030، وأن يبلغوا سن الشيخوخة بمعدل غير مسبوق؛ وللمرة الأولى في التاريخ، سيفوق عدد الأشخاص الذين في سن 65 أو أكبر عدد الأطفال الذين تقل أعمارهم عن 05 سنوات بحلول عام 2020، ففي جميع مناطق العالم، عدا منطقة إفريقيا جنوب الصحراء، سيزيد عدد السكان المسنين على عدد السكان في عمر العمل، مما يرفع من التكاليف المتصلة بالعمر، وفي الوقت نفسه، فإن الزيادة في العمر المتوقع تعني أن الأشخاص يستطيعون العمل لفترة أطول، وربما تشيخ بعض الأسواق الصاعدة، بما في ذلك الصين، قبل أن تحقق الثراء وذلك بسبب تراجع عدد السكان، غير أنه سيتعين على عدد كبير من الإقتصادات النامية، ولا سيما في إفريقيا جنوب الصحراء وجنوب آسيا، توليد فرص عمل للداخلين الجدد في سوق العمل مع التزايد السريع الحاصل في أعداد السكان، ويمكن أيضا أن تؤثر الأنماط الديمغرافية المتغيرة على مستويات الإدخار والإستثمار لدى العديد من البلدان وتبدل التدفقات المالية وتدفقات العمالة على مستوى العالم في المستقبل.[2]

1 – د. نصيرة قوريش، "التنمية البشرية في الجزائر وآفاقها في ظل برنامج التنمية 2010-2014"، المرجع السابق، ص: 34.

2 – صندوق النقد الدولي، "من الماضي نحو المستقبل، مستقبل الإقتصاد العالمي"، مجلة التمويل والتنمية، العدد 51، رقم 03، مجلة فصلية تصدر عن صندوق النقد الدولي، واشنطن، الولايات المتحدة الأمريكية، سبتمبر 2014، ص: 12.

يفيد التعرف على تطور حجم السكان في أي دولة من الدول في التعرف على مستوى معيشة السكان خاصة إذا ما قورن معدل النمو السكاني بمعدل نمو الناتج القومي الحقيقي،[1] ومن هنا لابد من محاولة إيجاد حالة من التوازن بين مؤشرات النمو السكاني ومعدلات التنمية، ويمكن التعرف على ملامح الظاهرة السكانية من خلال دراسة معدلات الكثافة السكانية والتوزيع الجغرافي للسكان والتركيب العمري ومعدل النمو الطبيعي خلال فترة زمنية معينة،[2] خاصة أن للكثافة السكانية تأثيرات هامة على العديد من المشكلات ذات التداخل الإقتصادي والإجتماعي مثل الجريمة والتلوث البيئي والبطالة وغيرها.[3]

4.1.4. مكافحة البطالة وتشجيع روح المبادرة ونوعية الوظائف

إن التحول من الإقتصاد المعتمد على المادة والطاقة والجهد البشري إلى الإقتصاد المعتمد على المعلومات والإتصالات يقلل من أهمية الدولة القومية بإعتبارها طرفا مهما يتحكم في مستقبل الأسواق،[4] ففي عام 2012، كان ما يقرب من 75 مليون شاب على مستوى العالم خارج نطاق العمل، بل أن ثمة 04 ملايين عاطل اليوم زيادة عما كان عليه الحال عام 2007، وأن أكثر من 06 ملايين شخص قد توقفوا عن البحث عن عمل، وأن أكثر من 200 مليون شاب كانوا يعملون ولكن بأجر يقل عن 02 دولار أمريكي في اليوم، وأن العمل غير المنظم لا يزال منتشرا بين الشباب.[5]

فالبطالة هي تعطل جانب من قوة العمل المنتج إقتصاديا تعطلا إضطراريا رغم بحثه عن عمل ورغبته فيه، وتقاس البطالة من خلال ما يعرف بمعدل البطالة، وهو يساوي عدد الباحثين عن عمل مقسوما على عدد القوى العاملة في سوق العمل،[6] ولهذا يشار إلى العمل المستقر، بأنه "مصدر للأمن والكرامة والإحترام"، ويدخل في هذا أيضا الأشخاص ذوي الإحتياجات الخاصة، فهو يعتبر أفضل حل ضد التهميش الإجتماعي،[7] ومن هنا يعتبر مجال مقاومة البطالة والمحافظة على فرص الشغل إحدى المجالات الهامة والرئيسية لتقييم الإقتصاد الإجتماعي، رغم أن العلاقة بين الإقتصاد الإجتماعي وإشكالية التشغيل متشابكة ومعقدة، فالإقتصاد الإجتماعي يعتبر مشغل هام في أغلب البلدان الصناعية نظرا لأن عدد العمالة بها هام ويعد بمئات الآلاف أو بالملايين، فالهدف الأول لوحدات الإقتصاد الإجتماعي

---

1 – د. طلعت الدمرداش إبراهيم، "الإقتصاد الإجتماعي"، المرجع السابق، ص: 41.

2 – د. علي لزعر، عبد الحليم جدي، "تقييم المؤشرات الإقتصادية والإجتماعية للتنمية في الجزائر مطلع الألفية الثالثة"، المرجع السابق، ص: 66.

3 – د. طلعت الدمرداش إبراهيم، "الإقتصاد الإجتماعي"، المرجع السابق، ص: 42.

4 – جيرمي ريفكن، "نهاية عهد الوظيفة، إنحسار قوة العمل العالمية وبزوغ حقبة ما بعد السوق"، المرجع السابق، ص: 329.

5 – منظمة العمل الدولية، "الإقتصاد الإجتماعي والتكافلي: فرص عمل أكثر، فرص عمل أفضل من أجل الشباب"، المرجع السابق، ص: 31.

6 – غازي محمود ذيب الزغبي، "البعد الإقتصادي للتنمية السياسية في الأردن (1989-2003)"، المرجع السابق، ص: 144.

7 - Organisation des Nations unies, «Rapport des consultations nationales, post 2015 en Algérie», Référence précédente, P: 27.

ليس التشغيل بحد ذاته، وإنما إنتاج الخدمات في قطاعات الصحة والتعليم، الترفيه والثقافة، القروض، التأمين، الفلاحة، التجارة والصناعة، ...إلخ.[1]

وللعمل اليوم قيمة إجتماعية أبعد من مكاسب من العاملين الأفراد، فعمل أكثر من 450 مليونا من رواد الأعمال يسهم في الإبتكار والإبداع، وعمل نحو 53 مليونا من العاملين المنزليين لقاء أجر يلبي حاجة الناس إلى الرعاية، والعمل في رعاية الأطفال يربي الأجيال للمستقبل، والعمل في رعاية المسنين وذوي الإحتياجات الخاصة يساعدهم في إستخدام إمكاناتهم، وعمل الفنانين والموسيقيين والكتاب يثري حياة كل إنسان، وعمل أكثر من 970 مليون شخص في أنشطة تطوعية في السنة يساعد العائلات والمجتمعات، ويبني الشبكات الإجتماعية ويوطد التماسك الإجتماعي.[2]

وبإستقراء الإحصاءات حول نسبة البطالة في العالم لابد من التأكيد على أنه لا تخلو دولة من مشكلة البطالة أو تشغيل كافة الخرجين، حتى الدول المتقدمة كاليابان والنرويج وأمريكا وغيرهم، ففي النرويج وبالرغم من تحقيق نمو في نصيب الفرد من الناتج المحلي الاجمالي لمنظمة التعاون النرويجي إلا أن نسب البطالة خلال العقدين الماضيين لم تنخفض وبقيت عند مستوى 07%، في حين إرتفعت من 10% إلى 11% في دول الإتحاد الأوربي، وفي إيسلندا واليابان بنسبة 04,60%، وأمريكا بـ 05% وجميع هذه الدول تعتبر من الدول ذات التنمية البشرية المرتفعة.[3]

وفي عام 2015، وحسب الإحصاءات الرسمية عن البطالة، فإن حوالي 204 مليون شخص يفتقرون إلى عمل، منهم 74 مليون شاب، وأن وأكثر من 01,50 مليار هم في نمط تشغيل غير مستقر، يفتقرون معه لظروف العمل اللائق، وإمكانية إعلاء الصوت، والضمان الإجتماعي،[4] وإستنادا إلى الإتجاهات الحالية فالبطالة ستستمر في الإرتفاع مع توسع القوة العاملة، وبالتطلع إلى الأمام، فإنه من المتوقع أن معدل النمو في العمالة والمقدر بـ 01,20 المتوصل إليه سنة 2014 سيظل ثابت على المدى المتوسط، مما سيتسبب في إتساع فجوة الوظائف العالمية إلى نحو 82 مليون وظيفة في عام 2019، وإذا أتخذت التدابير لخلق فرص العمل في سوق العمل الجديد بعين الإعتبار، سوف تحتاج 280 مليون فرصة عمل يتم إنشاؤها على مدى السنوات الخمس القادمة (2015-2020) لإغلاق فجوة الوظائف العالمية ذات الصلة بالأزمة وإستيعاب الزيادة في القوى العاملة.[5]

أما اليوم، ومع إرتفاع نسبة البطالة، قد تم التأكيد على أخذ هذه المنظمات كعامل أساسي لحل معضلة البطالة وتسهيل المرور إلى سوق الشغل عبر الإدماج والتكوين، ولكن مثلما الشأن بالنسبة للمشغلين فإن المنظمات تواجه

---

1 - لطفي بنور، "الإقتصاد الإجتماعي"، المرجع السابق، ص: 12.

2 - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، "تقرير التنمية البشرية 2015، التنمية في كل مكان"، المرجع السابق، ص: 04.

3 - غازي محمود ذيب الزغبي، "البعد الإقتصادي للتنمية السياسية في الأردن (1989-2003)"، المرجع السابق، ص ص: 144-145.

4 - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، "تقرير التنمية البشرية 2015، التنمية في كل مكان"، المرجع السابق، ص ص: 04-05.

5- International Labour Organization, «World Eemployment and social outlook, Trends 2015», International Labour Office, Geneva, Switzerland, 2015, P: 16.

المنافسة من قبل المؤسسات الكلاسيكية كما تواجه معارضة النقابة التي ترفض العمل الظرفي والوقتي، رغم أن الإقتصاد الإجتماعي يمكن أن يشارك في مقاومة عدم الإستقرار بمواطن الشغل ويساهم أيضا في تأسيس علاقات جديدة في العمل وذلك من خلال:[1]

- تشجيع العلاقات الجماعية بسوق الشغل؛
- تركيز أشكال جديدة للمفاوضات حول التشغيل داخل مؤسسات الإقتصاد الإجتماعي وذلك بالتشجيع على الإندماج والتأكيد على التكوين؛
- التنمية والمساندة (بصفة مباشرة أو غير مباشرة) على إحداث فرص تشغيل جديدة؛
- البحث عن طريق لتجاوز الظرفية في العمل، الإشتراك بين المستهلكين والمنتجين (التعاضديات الإجتماعية، جمعيات الخدمات بالمنزل ...)، أو إعادة توزيع أوقات العمل (تقسيم العمل، النشاطات المتعددة).

والآن، ومع وجود الإقتصاد الإجتماعي بمنظماته المتنوعة، التي من شأنها الحد من البطالة بخلق فرص عمل مستدامة، لابد أيضا من التشاور مع أعضاء المجتمع المدني الذين يرون في مسألة العمالة من حيث التوظيف والتعديل اللازم بين العرض والطلب على العمالة، وهذا لتعزيز الكفاءة ولتحقيق وظائف لائقة ومستدامة.[2] كما لابد أيضا التركيز من بعض فروع الإقتصاد الإجتماعي أساسا على مقاومة البطالة بأشكال مختلفة ومتعددة، فعمل التعاضديات الفلاحية هو نضال متواصل لحماية العمل وحماية العمالة خاصة في حالات تعرض المؤسسات الكلاسيكية إلى إفلاس أو التهديد بالإغلاق، فالتشغيل هو محور ديناميكية التنمية المحلية التي تفرز تركيز جمعيات وهياكل المساندة المختلفة في عديد الجهات، ومثل الهياكل والجمعيات تساعد بواسطة التربصات وغيرها على الدخول إلى سوق الشغل أو خلق فرص للتشغيل لأشخاص الذين كانوا على هامش عجلة التنمية.[3]

4.1.5. مكافحة الفقر والتهميش الإجتماعي

يعرف الباحث الأمريكي "دافيز"* الفقر على أنه عدم القدرة الحصول على المتطلبات الأساسية والضرورية اللازمة للمحافظة على معايير العيش بالحد الأدنى سواء في الغذاء أي الحصول على سعرات حرارية قليلة، أو في الماء في عدم الحصول على مياه صالحة للشرب، أو الرعاية الصحية في عدم حصولهم على الدواء الكافي، ويمثل خط الفقر

1 – لطفي بنور، "الإقتصاد الإجتماعي"، المرجع السابق، ص: 40.

2 - Organisation des Nations unies, «Rapport des consultations nationales, post 2015 en Algérie», Référence précédente, P: 28.

3 – لطفي بنور، "الإقتصاد الإجتماعي"، المرجع السابق، ص: 12.

* – ستيفن ديفيس (Steven J. Davis)، رئيس التحرير السابق لمجلة الإقتصادية لأمريكا "الإقتصاد الكلي"، وهو أيضا باحث مشارك مع المكتب الوطني للبحوث الإقتصادية، والمستشار الإقتصادي لمكتب الميزانية في الكونغرس الأمريكي، وهو حاصل على ماجستير ودكتوراه في الإقتصاد من جامعة براون.

مستوى المعيشة الفاصل بين الفقراء وغير الفقراء وهو يميز عادة بين الفقراء الذين يقل دخلهم أو إستهلاكهم عنه، وغير الفقراء الذين يزيد دخلهم أو إستهلاكهم عنه، وتعتمد حدة الفقر على كيفية توزيع الدخل بين من هم تحت خط الفقر، وفي صور ذلك ينصح بتقدير خطين للفقر على الأقل، أحدهما حد الفقر الأعلى (مطلق أو خط فقر كفاية)، والآخر خط الفقر الأدنى (مدقع أو خط فقر الكفاف)، ويتم إحتساب هذين الخطين للتمييز بين الفقراء والفقراء المعدمين.[1]

كما أثبت الدراسات على أن هناك مفهوم أكاديمي، وهو "الحلقة المفرغة للفقر"*، بمعنى أن الفقر يولد الفقر (إذا نظرنا إليه بمقياس مستوى الدخل الفردي)، أي أن الدول النامية تعيش في حلقات مفرغة تبدأ بالفقر وتنتهي بالفقر، أم أن إنخفاض مستوى الدخل يتسبب في إنخفاض مستوى التغذية، فينخفض مستوى الصحة وهذا يؤدي إلى إنخفاض الإنتاج الذي بدوره يؤدي إلى إنخفاض مستوى الدخل، فبدأنا بإنخفاض مستوى الدخل وصولا إلى نفس النتيجة، والفقر هو نتيجة حتمية للفشل وعدم النجاح هذه الفكرة التي كانت سائدة في القرن التاسع عشر، وأن أية محاولة أو جهد مباشر للتخفيف من وطأة الفقر قد يشجع الفقراء على الكسل والبلادة ولا يشجعهم على الإقتصاد وحسن التدبير.[2]

وقد أشار تقرير التنمية البشرية للأمم المتحدة لسنة 1999 إلى أن خمس سكان العالم الأكثر ثراء هم الذين يعيشون في أكثر البلدان دخلا، يحصلون وحدهم على 86% من الناتج المحلي الإجمالي العالمي، ويسيطرون على 82% من أسواق صادرات الخدمات والخيرات في العالم و68% من الإستثمارات الأجنبية المباشرة، ويستغلون 74% من خطوط العالم الهاتفية و93% من شبكة الأنترنت،[3] ويقول البنك الدولي أن عدد الأشخاص الذين يعيشون بأقل من دولار في اليوم إرتفع من 01,2 مليار في سنة 1987 إلى 01,50 مليار سنة 2000 ويتوقع أن يبلغ 01,90 مليار في سنة 2015، إذا ما توصلت هذه النزعة،[4] كما أن حوالي 830 مليون شخص في العالم هم من العاملين الفقراء، هم يعيشون على أقل من دولارين في اليوم، واليوم يستخدم نحو 80% من سكان العالم 06% فقط من ثروته، ويتوقع بحلول عام 2016 أن يستأثر الواحد في المائة الأغنى من السكان بأكثر من 50% من الثروة، كما أن في العالم ككل، يقاسي 795 مليون شخص الجوع المزمن، ويموت 11 طفالا دون سن الخامسة كل ساعة و33 دقيقة، كما يعاني نحو 37 مليون شخص من فيروس نقص المناعة البشرية و11 مليونا من داء السل، ويعتمد أكثر من 660 مليون

1 – غازي محمود ذيب الزغبي، "البعد الإقتصادي للتنمية السياسية في الأردن (1989–2003)"، المرجع السابق، ص ص: 141–142.

* – الحلقة المفرغة للفقر لها عدة جوانب وعوامل:

– فمن جانب هناك ضعف الحافز على الإستثمار وبالتالي نقص رؤوس الأموال وضعف الإنتاجية وإنخفاض مستوى الدخل ومن ثم ضعف القوة الشرائية للمستهلكين؛

– ومن جانب آخر هناك ضعف المقدرة على الإدخار ونقص رؤوس الأموال وهما يؤديان أيضا إلى ضعف الإنتاجية وإنخفاض مستوى الدخل.

2 – بلحاج مليكة، "مساهمة المرأة الريفية في تنمية المجتمع المحلي، دراسة ميدانية بريف تلمسان"، مذكرة لنيل شهادة ماجستير، فرع أنثروبولوجيا التنمية، قسم الثقافة الشعبية، كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، السنة الجامعية: 2010–2011، ص: 16.

3 – الحبيب الدرويش، "الإقتصاد التضامني، المكاسب والرهانات"، المرجع السابق، ص: 32.

4 – لطفي بنور، "الإقتصاد الإجتماعي"، المرجع السابق، ص: 93.

شخص على مصادر غير محسنة لمياه الشرب، و02,40 مليار شخص على مرافق غير محسنة للصرف الصحي، في حين يقضي نحو مليار شخص حاجتهم في العراء.[1]

وكما هو معلوم أنه لدى أغلب الأدبيات الإقتصادية والإجتماعية إرتبط مفهوم الفقر بمشكلة التفاوت في توزيع الدخل والثروة، هذه المشكلة التي ما خلا زمان أو مكان إلا وجدت فيه، وإن كان وجودها بشكل معقول مقبولا ذلك أنه لا يمكن فرض المساواة الكاملة في توزيع الدخول بين الأفراد –كما نادى إلى ذلك البعض– لأن في ذلك تثبيطا لهمم العاملين، وكبحا لمواهبهم وإبداعاتهم، الأمر الذي ينجر عنه إنخفاض في الإنتاج الكلي ومن تم الدخل الوطني، غير أن الشيء الذي يدعو إلى القلق هو مشكلة التفاوت الكبير في توزيع الدخل والثروة بين أفراد المجتمع الذي ينجم عنه تركز الحصة الكبرى من الدخل بيد الفئة القليلة من المجتمع، وحصول الفئة العالية من المجتمع على حصة ضئيلة من الدخل، وهو يسبب الصراع بين الطبقات وحصول التفكك الإجتماعي.[2]

إن الفقر ليس عجزا في الموارد المادية فحسب بل هو أيضا سياق تتخذ فيه القرارات، فقد يلقي بعبء إدراكي على عاتق الأفراد مما يجعل من الصعب عليهم بوجه خاص أن يفكروا بطريقة تدبرية، والأفراد الذين يضطرون لبذل قدر كبير من الطاقة الذهنية كل يوم لمجرد تأمين الحصول على الضروريات كالطعام والمياه النظيفة، يتبقى لديهم قدر من الطاقة اللازمة لتدبر الأمور أقل مما يتوفر لمن يستطيعون أن يركزوا على الإستثمار في عمل تجاري أو حضور إجتماعات اللجان المدرسية لا لشيء إلا لأنهم يعيشون في منطقة تتوفر بها بنية تحتية جيدة ومؤسسات جيدة، ولذا فقد يجد الفقراء أنفسهم مضطرين للإعتماد على إتخاذ القرار التلقائي أكثر ممن هو ليس فقيرا.[3]

فبكل بساطة ووضوح، إن مشكلة الفقر مردها الإنسان ذاته وفساد نظامه الإقتصادي سواء من حيث ضعف الإنتاج أو سوء التوزيع، أو الإسراف والتبذير في الإستهلاك، وهذه هي حلقات الإقتصاد الثلاث، فالحلقة الأولى تتعلق بوفرة الإنتاج، والثانية بعدالة التوزيع، والثالثة بترشيد الإستهلاك، وترتبط كل حلقة بغيرها، ذلك أن وفرة الإنتاج مع سوء التوزيع إحتكار وإستغلال، وعدالة التوزيع دون إنتاج كاف توزيع للفقر والبؤس، وأن وفرة الإنتاج وعدالة التوزيع مع السفه في الإستهلاك إسراف وتبذير.[4]

لذلك أعتبرت مقاومة الفقر من أهم رهانات الألفية الثالثة وطرحت ضرورة إدماج الأبعاد الإنسانية والإجتماعية والأخلاقية في المشاريع الإقتصادية في جل البلدان التي ظل فيها "الإتيقي" شبه مطرود من الحقل الإقتصادي

1 – برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، "تقرير التنمية البشرية 2015، التنمية في كل مكان"، المرجع السابق، ص ص: 04-05.

2 – أ. تشوار خير الدين، "الإقتصاد التضامني: الزكاة ودورها في التخفيف من حدة الفقر"، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والإقتصادية والسياسية، عدد 03، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، 2008، ص: 133.

3 – مجموعة البنك الدولي، "تقرير عن التنمية في العالم 2015، العقل والمجتمع والسلوك"، المرجع السابق، ص: 13.

4 – د. عبد العزيز قاسم محارب، "التنمية المستديمة في ظل تحديات الواقع من منظور إسلامي"، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، مصر، 2011، ص: 12.

ولو بدرجات متفاوتة، هذا وأن الإطار الجديد للحد من الفقر قد أتاح للبلدان زيادة الإستثمار في الخدمات الإجتماعية وتحقيق بعض النتائج الواعدة، لكن ما زال هناك مجال واسع لدمج جوانب العمالة في إستراتيجيات الحد من الفقر، ولابد لإستراتيجيات الحد من الفقر، كي تكلل بالنجاح، ألا تتصدى لإنشاء بيئة ملائمة لتعزيز النمو فحسب، بل أيضا لنوع النمو الذي يولد الطلب على اليد العاملة ويمكن أن يساعد في ضمان توزيع متكافئ لفوائد النمو، ويستدعي ذلك نقلة كبيرة من النمو ضيق التركيز ونهج السياسات القطاعية المجزأة التي تعتبر العمالة نتيجة ثانوية، إلى نهج يعتبر العمالة والعمل اللائق أساسيين للنمو الإقتصادي المستدام، ويقتضي الأمر إتباع نهج متكامل يقوم على إلتزام ومشاركة كاملين من قبل جميع الوزارات المعنية والشركاء الإجتماعيين وممثلي المجتمع المدني وسائر أصحاب المصلحة.[1]

كما أن محاولة تخفيف الفقر المدقع يخفف العبء على البيئة، لأنه يقلل إزالة الغابات وردم البحيرات بحثا عن أراض زراعية جديدة، لأن الفقر يعني إنعدام الفرص والخيارات ذات الأهمية للتنمية البشرية وعدم التمتع بمستوى معيشي لائق والحرمان من التعليم وإهدار الكرامة،[2] وإن توفير أجر إجتماعي* بديلا عن الرفاهية لملايين الفقراء على مستوى البلاد في مقابل عملهم في القطاع غير الربحي، لن يساعد المستفيدين منه فحسب، بل المجتمعات التي يقدمون فيها جهودهم، فهناك حاجة ماسة إلى إقامة روابط جديدة من الثقة والإحساس بالإلتزام المشترك لتحقيق رفاهية الأخرين وخدمة مصالح المناطق التي يعمل فيها المتطوعون، وذلك لكي نعيد بناء المجتمعات ونخلق أساسا لمجتمع يسوده التراحم والتعاطف.[3] فكانت نتائج تأثير مكافحة الفقر في العالم جلية ومهمة، ففي الفترة الممتدة ما بين 1990 و2015، تراجع الفقر في البلدان النامية إلى أكثر من 30%، وإنخفض عدد الذين يعيشون في فقر مدقع في العالم من 01,90 مليار إلى 836 مليون شخص، وإنخفض كذلك معدل وفيات الأطفال أكثر من النصف، وعدد الوفيات دون سن الخامسة من 12,70 مليون إلى 06 مليون طفل، وأصبح بإمكان أكثر من 02,60 مليار شخص الحصول على مياه الشرب من مصادر محسنة، وبإمكان 02,10 مليار الوصول إلى مرافق محسنة للصرف الصحي، وهذا حتى مع إرتفاع عدد سكان العالم من 05,30 إلى 07,30 مليار نسمة.[4]

4.1.6. الحفاظ على البيئة ودعم الزراعة

قد أسهم العمل الذي يقوم به 07,30 مليار شخص بأشكال شتى في التقدم والنمو، فعمل نحو مليار شخص في الزراعة وما يزيد عن 500 مليون مزرعة عائلية، ينتج أكثر من 80% من غذاء العالم ويساهم في تحسين

1 – منظمة العمل الدولية، "الإجتماع الإقليمي الإفريقي الحادي عشر، أديس أبابا، برنامج العمل اللائق في إفريقيا 2007-2015"، الطبعة الأولى، تقرير مكتب العمل الدولي، جنيف، سويسرا، ، 2008، ص: 32.

2 – د. عبد العزيز قاسم محارب، "التنمية المستديمة في ظل تحديات الواقع من منظور إسلامي"، المرجع السابق، ص: 13.

* – الأجر الإجتماعي هو أجر بديل عن المدفوعات ومزايا الرفاهية التي توجه إلى الذين يعانون البطالة الدائمة المستعدين لتلقي تدريب وتولي وظائف في القطاع الثالث.

3 – جيرمي ريفكن، "نهاية عهد الوظيفة، إنحسار قوة العمل العالمية وبزوغ حقبة ما بعد السوق"، المرجع السابق، ص: 356.

4 – برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، "تقرير التنمية البشرية 2015، التنمية في كل مكان"، المرجع السابق، ص: 04.

التغذية والصحة، وعمل 80 مليونا في الصحة والتعليم يساهم في بناء القدرات البشرية، وعمل أكثر من مليار شخص في قطاع الخدمات يساهم في التقدم البشري، وفي مختلف أنحاء العالم، يزداد تعرض المجتمعات لتداعيات تغير المناخ، ومنها خسارة التنوع البيولوجي، وهو مصدر حياة العديد من المجتمعات الفقيرة، ويعيش حوالى 01,30 مليار من السكان على أراض هشة وتصيب أضرار الكوارث الطبيعية الماليين.[1]

تمثل مواجهة تغير المناخ أحد التحديات الحاسمة في زماننا هذا، وتعد البلدان والمجتمعات الفقيرة بشكل عام أكثر عرضة للتأثر بتغير المناخ كما ستتحمل أيضا تكاليف كبيرة أثناء مرحلة التحول إلى إقتصاديات تتسم بتدني معدلات إنبعاثات الكربون، ولا يقتصر ما تتطلبه معالجة تغيرات المناخ من الأفراد والمجتمعات على التغلب على التحديات الإقتصادية والسياسية والتقنية والإجتماعية المعقدة، بل يتطلب الأمر أيضا التخلص من عدد من الأوهام والإنحيازات الإدراكية، ويشكل الأفراد آراءهم بشأن المناخ إستنادا إلى تجربتهم مع الطقس في فترة قريبة، وقد تؤدي الإنتماءات الإيديولوجية والإجتماعية إلى إنحياز تأكيدي، وهو نزعة الأفراد إلى تفسير وتمييز المعلومات بأسلوب يؤيد تصوراتهم الأولية أو إفتراضاتهم، وينزع الأفراد إلى التجاهل أو التهوين من شأن المعلومات المطروحة في شكل إحتمالات، بما فيها التوقعات الخاصة لهطول الأمطار الموسمية والمتغيرات الأخرى ذات الصلة بالمناخ، فإهتمام البشر بالحاضر أشد كثيرا من إهتمامهم بالمستقبل، والكثير من أسوأ آثار تغير المناخ لن يأتي إلا بعد سنوات عديدة من الآن، ويميل الناس إلى تفادي التحرك في وجه المجهول، والإنحياز لخدمة النفس، أي نزوع الأفراد إلى تفضيل المبادئ، ولاسيما المبادئ المتعلقة بالعدل، التي تخدم مصالحهم، فهذا الإنحياز يجعل من الصعب التوصل إلى إتفاقيات دولية بشأن كيفية المشاركة في تحمل أعباء التخفيف من حدة آثار تغير المناخ والتكيف معها.[2]

4.1.7. تعزيز تنمية ممارسة الرياضة للجميع

تتمثل الرياضة للجميع في تنظيم التربية البدنية والتسلية الرياضية الترفيهية الحرة أو المنظمة لفائدة أكبر عدد من المواطنين دون تمييز في السن أو الجنس، والرياضة للجميع تشكل عاملا هاما في:[3]

- ترقية الصحة العمومية؛
- إدماج الشباب إجتماعيا ومحاربة الآفات الإجتماعية، لاسيما في إطار برامج تحفيزية جوارية على مستوى الأحياء والبلديات لفائدة الشباب، لاسيما من خلال تنظيم منافسات رياضية ما بين الأحياء وما بين البلديات.

1 – برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، "تقرير التنمية البشرية 2015، التنمية في كل مكان"، المرجع السابق، ص ص: 04-05.

2 – مجموعة البنك الدولي، "تقرير عن التنمية في العالم 2015، العقل والمجتمع والسلوك"، المرجع السابق، ص ص: 17-18.

3 – الأمانة العامة للحكومة، "قانون رقم 04-10 مؤرخ في 27 جمادى الثانية 1425، الموافق لـ 14 أوت 2004، يتعلق بالتربية البدنية والرياضية"، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 52، 18 أوت 2004، ص: 15.

ولقد تغلغلت الرياضة في كل مستويات المجتمع، وخاصة على مستوى جمال الأعمال، فالأنشطة البدنية والرياضة أثرت وتؤثر بشكل عام في نظام الإقتصاد، فكما يمكن إعتبار الأنشطة الرياضية من الأنشطة الإقتصادية، كذلك يمكن النظر للأنشطة الرياضية من زاوية إقتصادية، حيث أن:[1]

– إسهام الرياضة كوسيلة دعاية ومجال إشهار للمؤسسات الإقتصادية، فهي وسيلة دعاية ومجال إشهار واسع الإنتشار، سواء كان ذلك بطرق مباشرة أو غير مباشرة، فضلا عن كونها وسيلة رخيصة نسبيا، كما أن تزايد عدد الرياضيين أو ممارسي الرياضة خلال العقد السابع من القرن 20 الماضي قد خلق سوقا رائجة في مجال إنتاج وتسويق وإستهلاك الأجهزة والأدوات والملابس الرياضية...إلخ؛

– إسهام التربية البدنية والرياضية في توفير القيم التربوية المتصلة بالإنتاج بشكل خاص وبالإقتصاد بشكل عام، فإن الإقتصاد سيستفيد مما ستقدمه له التربية البدنية والرياضية من تقدير قيمة العمل اليدوي وتشكيل إتجاهات إيجابية نحوه، ومن توفير المهارات الحركية، فالتربية البدنية والرياضية توفر للإنتاج خصوصا وللإقتصاد عموما؛

– إسهام التربية البدنية والرياضية في إكتشاف وصقل المواهب والمهارات المتصلة بالإنتاج، فالأنشطة التربوية بما في ذلك الأنشطة البدنية، لها قيمتها الإقتصادية العالية، فمن الأمور المفيدة والمجدية في التربية وجود أنظمة تربوية كالأنشطة البدنية والأنشطة الترويحية، والأنشطة الفنية، والتي من شأنها أن تعمل على إكتشاف المواهب والقدرات والمهارات وصقلها لدى الطلبة، وهي أمور من شأنها التأثير إيجابيا في النهوض بمستويات الإنتاج وجودته لدى تخرج الطلبة ودخولهم سوق العمل؛

– إسهام التربية البدنية والرياضة في توفير اللياقة البدنية والصحية المتصلة بالإنتاج، فالتربية البدنية والرياضة تؤكد على تحقيق أهداف تتصل باللياقة البدنية والصحية للفرد، وهي المساحة التي يكاد ينفرد بتحقيقها نظام التربية البدنية والرياضة في المدرسة، وبذلك يمكن أن يتمثل جزء من العامل الثالث في اللياقة البدنية والصحية، كإستثمار طويل المدى وإسهام واضح في جعل عجلة الإنتاج تدور بمعدلات أكبر ولا شك في ظروف العمالة اللائقة بدنيا وصحيا.

وبهذه الصفة، يجب على الحكومات أن تسهر على إنشاء مركبات رياضية جوارية وتهيئتها وتطويرها، وتنظيم الرياضة للجميع ضمن النوادي الرياضية المكونة للإتحادات الوطنية للرياضة للجميع.[2] كما يعتبر دخول الأعمال والمصالح التجارية في مجالات الإستثمار الرياضي من أهم العوامل المؤثرة في النمو الإجتماعي للرياضة، فقد أدت إلى إعتبار الأنشطة الرياضية من الأنشطة الإقتصادية، فالإقتصاد يؤثر إلى حد كبري على الرياضة، فهي تشتمل بإعتبارها نظاما إجتماعيا على إمكانات وتسهيلات ومنشآت خاصة تتمثل في أجهزة وأدوات رياضية وأجهزة فنية خاصة تيسر إقامة المنافسات وتساعد على الإعداد والتدريب، وتيسر المشاركة الشعبية في الرياضة، إذ لا يمكن إستمرار ودوام الرياضة كنظام

1 – أ. أحمد فلاح، أ. عبد الكريم معزيز، "إقتصاديات الرياضة، تحديد أوجه الإرتباط بين الإقتصاد والرياضة"، مجلة الأكاديمية للدراسات الإجتماعية والإنسانية، العدد 10، قسم العلوم الإجتماعية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الجزائر، جوان 2013، ص ص: 56-57.

2 – الأمانة العامة للحكومة، "قانون رقم 04-10 مؤرخ في 27 جمادى الثانية 1425، الموافق لـ 14 أوت 2004، يتعلق بالتربية البدنية والرياضية"، المرجع السابق، ص: 15.

إجتماعي أساسي دون متطلباتها الإقتصادية التي تضمن مثل هذه الأجهزة والأدوات، ومن أجل ذلك فإن الرياضة تعتمد على الإقتصاد من خلال ما يلي:[1]

– إعتماد الرياضة على الإقتصاد لتمويل مختلف أوجه النشاط بها، فنظام الرياضة يقوم على دعائم إقتصادية في جوهرها مثل ميزانيات الأنشطة والبرامج، الأدوات والأجهزة، وأجور المدربين والإداريين، مكافآت وحوافز الرياضيين ...إلخ؛

– الرياضة جزء من الدورة الإقتصادية، فهي تعتبر جزءا مكملا من الأنشطة الجماعية للإنتاج والإستهلاك، فهي تدخل في إطار الدورة الإقتصادية سواء بإعتبارها منتجا أو شريكا في الإنتاج أو بإعتبارها قيمة مضافة؛

– صناعة الرياضة، فعلى مدى الخمسة والثلاثين (35) عاما الماضية حققت صناعة الرياضة تطورا كبيرا مقارنة بأنواع الصناعات الأخرى، فقد إرتبطت صناعة الرياضة بالشركات والمصانع والمعدات وشبكات الأعمال ووسائل الإعلام والساحات والأستوديوهات والشركات التجارية واللاعبين والفرق الرياضية والمنظمات المهنية الرياضية.

إن الرياضة فضلا عن كونها نشاط بدني يمارس بغرض الهواية، وفضلا عن كونها ظاهرة إجتماعية، فهي كذلك نشاط وصناعة قائمة بذاتها، وهي قطاع إقتصادي بمدخلات ومخرجات، بقوى عرض وطلب ...إلخ، ولذلك نشأ ما يسمى إقتصاديات الرياضة، كفرع جديد من فروع الإقتصاد، تهتم بدراسة النشاط الرياضي من وجهة نظر إقتصادية، أي أنها تلك الإقتصاديات التي تعتبر الرياضة نشاطا إقتصاديا له صناعته من سلع وخدمات، وله أسواقه من عرض وطلب، وله ميزانيته وتمويله، وله أجهزته وإدارته ومنظماته ...إلخ، ومن هنا كان لمنظمات الإقتصاد الإجتماعي والتضامني دور في توسيع النشاط الرياضي على الجميع، بحيث إعتبرته حق لكل فرد، فعند ممارسة الرياضة تكون كحلقة في الإقتصاد وتطور المستوى الفكري والذهني والصحي.

4.1.8. تعزيز التجارة العادلة والسياحة المستدامة

السياحة هي واحدة من قاطرات التنمية الإقتصادية، وبدون شك أن لها مساهمة في خلق وزيادة القيمة المضافة الوطنية والتوازن في مؤشرات الإقتصاد الكلي، والسياحة هي قبل كل شيء أداة ذات أهمية في تحقيق الإزدهار المحلي والإقليمي، وهي تسعى لبلوغ ما يلي:[2]

– المساهمة في تحقيق أهداف التنمية المستدامة؛

1 – أ. أحمد فلاح، أ. عبد الكريم معزيز، "إقتصاديات الرياضة، تحديد أوجه الإرتباط بين الإقتصاد والرياضة"، المرجع السابق، ص ص: 55-58.

2 - Association pour le Tourisme Equitable et Solidaire (ATES), «Tourisme Durable, Charte Marocaine Du Tourisme Responsible», Date de la visite: 11 Mars 2016, Site Web: http://www.tourismesolidaire.org/

- الحفاظ على الخصائص الثقافية والتاريخية للمجتمعات المضيفة، وضمان مشاركة الفاعلين في القرارات التي تخص أراضيها؛
- الحفاظ على حوار دائم وتشاور مع السكان المحليين ومراعاة إحتياجاتهم طوال دورة حياة المنتجات السياحية.

إن المبادئ التوجيهية للتنمية المستدامة وممارسات التدبير المستدام تنطبق على جميع أشكال السياحة في جميع الوجهات، بما في ذلك السياحة الجماعية ومختلف الأنماط السياحية الأخرى، فمبادئ الإستدامة يخص الجوانب البيئية والإقتصادية والسوسيو ثقافية للتنمية السياحة، ولضمان الإستدامة على المدى الطويل، يجب موازنة هذه الجوانب الثلاثة بشكل جيد، وبالتالي تتميز السياحة المستدامة بالرؤية التي تعتمدها على المدى الطويل، فيما يخص تطورها وآثارها المختلفة (الإجتماعية والثقافية والإقتصادية، ...إلخ) على المجتمعات المستضيفة، وتتطلب السياحة المستدامة المشاركة الفعلية لكل الأطراف المتدخلة من أجل تحقيق أهدافها، كما يجب أن تحقق التنمية السياحية التوازن بين الركائز الثلاث للإستدامة عن طريق:[1]

- الإستغلال المعقلن للموارد البيئة؛
- إحترام الأصالة السوسيو ثقافية للساكنة المحلية؛
- إستفادة جميع الأطراف المعنية من الفوائد سوسيو إقتصادية.

كما توجد عدة أشكال بديلة للسياحة يمكن دمجها ضمن التعريف العام للسياحة المستدامة، وتتميز هذه الأشكال بنقط مشتركة إلا أنها تتضمن أيضا بعض نقاط الإختلاف (فوارق صغيرة جدا) توجهها نحو إحدى ركائز الثلاث للتنمية المستدامة، والشكل رقم (02-01) يعطي صورة مختصرة لأشكال السياحة المستديمة:[2]

---

1 – وزارة السياحة المغربية، "ما هي السياحة المستدامة"، تاريخ الإطلاع: 11 مارس 2016، الرابط الإلكتروني: http://www.tourisme.gov.ma/fr/tourisme-durable/quest-ce-que-le-tourisme-durable

2 – وزارة السياحة المغربية، "المفاهيم المتعلقة بالسياحة المستدامة"، تاريخ الإطلاع: 11 مارس 2016، الرابط الإكتروني: http://www.tourisme.gov.ma/ar/tourisme-durable /

الشكل رقم (02-01): أشكال السياحة

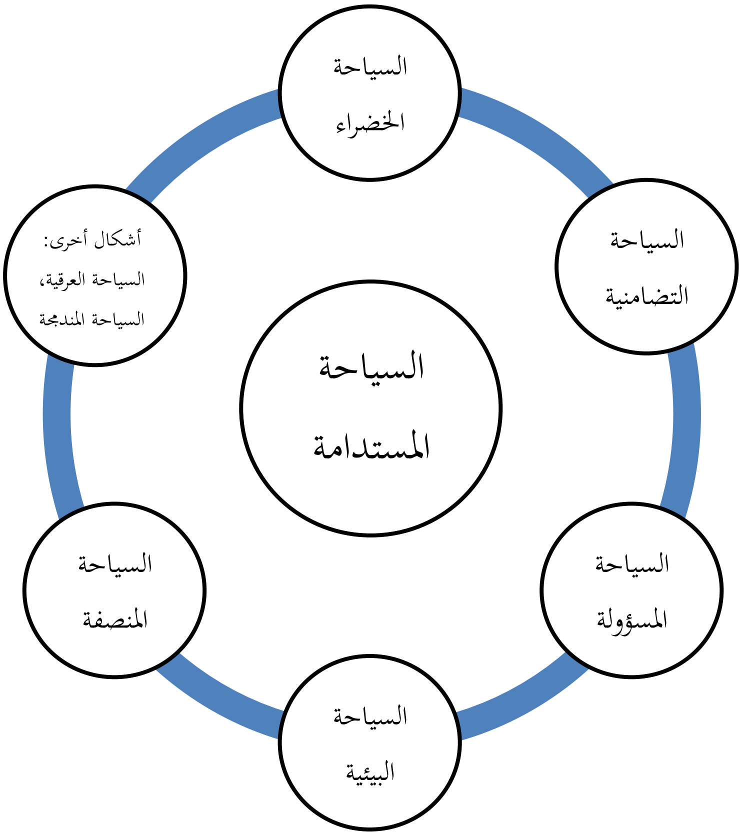

المصدر: وزارة السياحة المغربية، "المفاهيم المتعلقة بالسياحة المستدامة"، تاريخ الإطلاع: 11 مارس 2016

الرابط الإكتروني: http://www.tourisme.gov.ma/ar/tourisme-durable/

يطلق الخبراء على هذا النوع السياحي أسماء مختلفة مثل السياحة الإجتماعية، السياحة التضامنية، السياحة المسئولة، والأخير هو الشائع، ويعرفها التحالف الدولي للسياحة المسئولة* بأنها كل شكل من أشكال الأنشطة السياحية التي تحترم وتحافظ، على الأمد الطويل، على الموارد الطبيعية والثقافية والإجتماعية التي تساهم بدورها، بشكل إيجابي وعادل في تنمية وإزدهار الأفراد الذين يعيشون ويقيمون في هذه الفضاءات،[1] وفيما يلي شرح مختصر لأنواع السياحة المبينة في الشكل السابق:

* - التحالف الدولي للسياحة المسئولة ((La Coalition Internationale pour un Tourisme Responsible (CITR)، وهو تحالف يضم 145 من الخبراء المتخصصين في السياحة من 52 دولة، أنشأ في عام 2007، بهدف للإعلام والتوعية وإقناع أصحاب المصلحة السياحية الكبرى (المسئولين والحكومات والمنظمات غير الحكومية الوطنية والدولية) بأهمية مفهوم السياحة المسئولة.

1 - أحمد نظيف، "تعرفوا على السياحة التضامنية في تونس، السياحة التي لا تتأثر بالإرهاب"، مقالة على شبكة الأنترنت، تاريخ الإطلاع: 11 مارس 2016، الرابط الإكتروني:

http://raseef22.com/economy/2015/10/03/sustainable-tourism-in-tunisia/

أ) **السياحة الخضراء**: يعرف الإتحاد الدولي للحفاظ على الطبيعة* السياحة البيئية بأنها زيارة مسئولة إلى أوساط طبيعية بهدف الإستمتاع بالطبيعة (وكل بعد ثقافي من الماضي أو الحاضر)، وتهتم بتشجيع الحفاظ على الموارد، ولها تأثير سلبي قليل وتقدم إمتيازات سوسيو إقتصادية للساكنة المحلية.

ب) **السياحة التضامنية**: وفقا لشبكة السياحة التضامنية العالمية**، تولي السياحة التضامنية أولوية قصوى للسكان المحليين وتشركهم في مختلف مراحل المشروع السياحي، وتحترم ثقافاتهم.[1]

ج) **السياحة المسئولة**: حسب التحالف الدولي للسياحة المسئولة*** فإن السياحة المسئولة هي كل شكل من أشكال التنمية والتهيئة والأنشطة السياحية التي تحترم وتحافظ على الأمد الطويل على الموارد الطبيعية والثقافية والإجتماعية التي تساهم بدورها بشكل إيجابي وعادل في تنمية وإزدهار الأفراد الذين يعيشون ويقيمون بهذه الفضاءات.

وقد حدد يوم 02 جوان من كل سنة كيوم عالمي للسياحة المسئولة، وهذا بهدف رفع الوعي الدولي، ولجميع أصحاب المصلحة المعنيين في قطاع الصحي،[2] وبالإضافة إلى تنظيم هذا اليوم، وضع أيضا التحالف الدولي للسياحة المسئولة قواعد الديناميكية، وذلك لبلوغ الأهداف التالية:[3]

- توافر ودفع شبكات ديناميكية قادرة على الدفاع عن مبادئ السياحة المسئولة للحكومات؛

---

* - الإتحاد العالمي للحفاظ على الطبيعة (Union Internationale pour la Conservation de la Nature (IUCN)، هي المنظمة البيئية الأولى في العالم تأسست عام 1948 بفرنسا، يقع مقرها في جنيف بسويسرا وتضم أكثر من 200 حكومة و1000 منظمة غير حكومية وحوالي 10000 متطوع في 160 حول العالم، يقوم عملها على البحث العلمي وتوحيد الجهود لمكافحة التغيرات السلبية التي تطر على النظام البيئي.

** - الشبكة العالمية للسياحة التضامنية أو السياحة البديلة (Global Alternative Tourism Network (GANT)، هيئة تقوم بتشجع السياحة البديلة العادلة، وتشكل مجرد السفر الأنشطة بين أفراد المجتمعات المختلفة، من أجل تحقيق التفاهم المتبادل والتضامن والمساواة بين المشاركين، بل هو شكل من أشكال السياحة التي لديها الحد الأدنى من التأثير السلبي على البيئة المادية والاجتماعية والثقافية في المناطق جهة والمجتمع المحلي واستفادت بشكل كبير من برنامج السياحة.

1 - أحمد نظيف، "تعرفوا على السياحة التضامنية في تونس، السياحة التي لا تتأثر بالإرهاب"، نفس المرجع، مقالة على شبكة الأنترنت.

*** - التحالف الدولي للسياحة المسؤولة (Coalition Internationale pour un Tourisme Responsable (CITR) يعمل الآن مع 156 ناشطا في 55 بلدا من جميع أنحاء العالم، ولجنة علمية متخصصة تتكون من خبراء في ركائز التنمية المستدامة، ملتزمون ومتطوعون لخدمة أهداف السياحة المسؤولة.

2- Coalition Internationale pour un Tourisme Responsible, «Journée Mondiale pour un Tourisme Responsible», Date de la visite: 11 Mars 2016, Site Web: http://www.coalition-tourisme-responsable.org/journee-mondiale/

3 - التحالف الدولي للسياحة المسئولة، "السياحة التضامنية"، تاريخ الإطلاع: 11 مارس 2016، الموقع الإلكتروني: http://www.coalition-tourisme-responsable.org/actions-internationales /

- تعزيز ودعم منظمات المجتمع المدني في تطوير وتنفيذ مشاريع السياحة المسئولة؛
- تعزيز السياحة المسئولة كموضوع جديد، وكأداة لدعم التعاون والتنمية المجتمعية في الجنوب.

د) السياحة البيئية: تحدد السياحة البيئية أشكال السياحة التي يتم إعتمادها في المجال الطبيعي، وهي مرتبطة إرتباطا وثيقا بمفهوم إكتشاف الأوساط الطبيعية والحرص على الحفاظ عليها وتحسيس السياح بأفضل الممارسات المتعلقة بإحترام البيئة الطبيعية والبشرية التي تستضيفهم.

هـ) السياحة المنصفة: تعرف السياحة المنصفة أو العادلة على أنها مجموع أنشطة الخدمات السياحية التي يُقدمها الفاعلون السياحيون لمسافرين مسئولين، بحيث يجب أن تكون الفوائد الإجتماعية والثقافية والمالية لهذه الأنشطة ملموسة محليا، وموزعة بشكل متساو بين أعضاء الساكنة المحلية.

5. الإطار القانوني والتنظيمي للإقتصاد الإجتماعي والتضامني

لقد حاولنا فيما سبق من التعرف لتاريخ ظهور وتطور الإقتصاد الإجتماعي، ومن فهم أوجه الشبه لجل المفاهيم المتداولة والتي هي ذات صلة مباشرة بهذا القطاع، وفيما سبقهما من محاولات تعريف الإقتصاد الإجتماعي على نهجين رئيسيين، أول الذي يسعى إلى تحديد الأشكال القانونية والمؤسسية التي هي جزء من الإقتصاد الإجتماعي، وهي الجمعيات والتعاضديات والتعاونيات، ويركز الثاني على المبادئ المشتركة التي بلغتها تلك المنظمات،[1] ومنذ مئات السنين يمكن تصنيف ثلاثة أنواع من المنظمات التي تمثل المكونات الأساسية القانونية والتنظيمية للإقتصاد الإجتماعي، المؤسسات التعاضدية، المؤسسات التعاونية والمنظمات المتعددة الأنظمة القانونية حسب البلدان، والتي هي بمثابة الإطار العام للجمعيات، وهذا التصنيف أساسه تاريخي تلته تطورات شهدتها الساحة الجمعياتية مع تطور حرية تكوين الجمعيات، وكان "شارل جايد"* الأول الذي أعطى لهذه الأنواع من التنظيمات مكانة مركزية في الإقتصاد الإجتماعي، إذ إلى حد سنة 1900، هذه التنظيمات كان لها مفهوما ونشاطا واسعا لا يمكن تحديده، وهذه المكانة تم إعتمادها من طرف الحركات التعاونية الفرنسية لاحقا عندما إتضح أن للتعاونيات والجمعيات قاسم مشترك وهذه النتيجة إتضحت في السنوات السبعين.[2]

---

1 - Noya Antonella, and Emma Clarence, «Executive Summary», Previous reference, P: 10.

* - شارل جايد (Charles gide)، ولد في 29 جوان 1847، توفي في عام 1932، الزعيم التاريخي للحركة التعاونية الفرنسية، والمنظر للإقتصاد الإجتماعي، ورئيس الحركة المسيحية الإجتماعية، مؤسس مدرسة "نيم" وعضو في رابطة حقوق الإنسان.

2 - لطفي بنور، "الإقتصاد الإجتماعي"، المرجع السابق، ص: 16.

إن القطاع الثالث هو بصراحة مجال جد متنوع من حيث الوضع العملي والوضع القانوني وحتى من ناحية العمل فيه،[1] وهذا التنوع والتغير في الحركات أسندت تسمية "الإقتصاد الإجتماعي" للعائلة التي تضم كل هذه المنظمات وبعد ذلك وقع وضع إطار تنظيمي شامل لهذا القطاع الثالث، من ذلك أن الحكومة الفرنسية أحدثت سنة 1981 لجنة وزارية للإقتصاد الإجتماعي وفي فترة معينة إحداث كتابة دولة للإقتصاد الإجتماعي، فالمؤسسات ذات الطابع التعاضدي والمؤسسات ذات الطابع التعاوني والجمعيات، تمثل الركائز التنظيمية للإقتصاد الإجتماعي.[2]

والإطار القانوني المناسب ليس فقط شرطا مسبقا لإنشاء منظمات الإقتصاد الإجتماعي، بل له تأثير عام على الديمقراطية والحكم في منظمات الإقتصاد الإجتماعي وأنشطتهم، بل حتى يمكن بواسطته إنشاء الإطار الأساسي للسماح للمنظمات الإقتصاد الإجتماعي لتوليد الدخل الخاص بهم، والإطار القانوني هو حصة متكاملة لجميع السياسات العامة التي تمس الإستدامة المالية للمنظمات الإقتصاد الإجتماعي.[3]

وكما قيل سابقا، أن الجمعيات والتعاضديات والتعاونيات هي الأشكال القانونية والمؤسسية للإقتصاد الإجتماعي، فمن جهة، هي توجد في مجموعة من الأشكال القانونية، ومن جهة أخرى، فإنه ليس بالضرورة لجميع الكيانات المسجلة تحت هذا الشكل القانوني أن تنتمي إلى الإقتصاد الإجتماعي، وبغية وصف منظمة أو مؤسسة بأنها من منظمات أو مؤسسات الإقتصاد الإجتماعي، ينبغي لهذه الكيانات أن تتسم بالخصائص التالية:[4]

– ألا يكون هدفها الأساسي الحصول على عائد إستثماري، وهي بطبيعتها جزء من إقتصاد أصحاب المصلحة، الذين تكون منشآتهم من صنع ذوي الإحتياجات المشتركة وموجهة لهم، وتكون مسئولة أمام من هي في خدمتهم، وتسلم كيانات الإقتصاد الإجتماعي بسيادة الشعب وأولوية العمل على رأس المال؛

– أن تكون مدارة بشكل ديمقراطي تماشيا مع مبدأ "كل عضو له صوت واحد"؛

– أن تقوم على المشاركة الطوعية والعضوية والإلتزام وتشدد على المساعدة الذاتية والإعتماد على الذات، فضلا عن الهوية المحلية.

---

1 - Danièl Lavenseau, Emmanuelle Smuerzinski, «L'economie sociale et solidaire dans la communauté urbaine de Lille», Rapport d'etude, Institut National de la Statistique et des Études Économiques (INSEE), France, Octobre 2006, P: 06.

2 – لطفي بنور، "الإقتصاد الإجتماعي"، المرجع السابق، ص: 17.

3 - Katerina Hadzi-Miceva, and Nilda Bullain, «A Supportive Financing Framework for Social Economy Organisations», in Antonella Noya and Emma Clarence, «The Social Economy: Building Inclusive Economies», Organisation for Economic Co-operation and Development (OECD), Paris, France, 2008, P: 218.

4 – منظمة العمل الدولية، "مناقشة مواضيعية موازية: الخروج من السمة غير المنظمة"، المرجع السابق، ص: 02.

5.1. مؤسسات الإقتصاد الإجتماعي والتضامني

الإقتصاد الإجتماعي أو القطاع الثالث، كما سبق وأن أشير إليه بأنه نتيجة تحالف إجتماعي، فهو يمثل شكل إيجابي من وجهة نظر الدولة، بشرط أن القواعد التي تسير عليها هذه مؤسسات هذا القطاع تضمن أن المساعدات المقدمة ليست ملكا لأشخاص معينين وإنما لجماعات خاصة، بالإضافة إلى كون هذه المؤسسات تعطي قيمة مضافة من ناحية الموارد والإمكانيات وطريقة إستعمالها،[1] فهذه المؤسسات متعددة في مجال الفكر والعمل وتتمتع بحرية التعبير وتتحمل مسئولية المشاركة السياسية والفكرية والمهنية، وتنطلق من روح الإلتزام بتطلعات المجتمع وتعبر عن معاناته وذلك من أجل بلورة رؤية حية (ديناميكية) داخل المجتمع كله، على أن تكون هذه الرؤية متقاربة في المنطلقات، وغنية بالتنوع ضمن الوحدة الثقافية المعبرة عن إجتماعية الهدف، والمنطلقة من عقلية المنهج عند معالجتها لمشكلات المجتمع وعلاقات الأفراد والجماعات فيه.[2]

إن إنشاء مؤسسة الإقتصاد الإجتماعي هو جعل إختيار المشاريع الجماعية لتلبية رسالة إجتماعية، فهذه المؤسسات ليست موجودة فقط في الأسواق المهجورة من قبل الشركات الخاصة والهيئات العامة، وهي توجد في بعض الأحيان في الأسواق التي هي أيضا ذات الصلة بمقاولين من القطاع الخاص، كما يمكنها خلق تعبير عن الواقع المحلي وتجنب صيغة موحدة للمنتجات أو الخدمات التي تقدمها الدولة، كما يمكن أن تأخذ شكل لتقديم خدمات مكملة لتلك التي تقدمها الدولة،[3] ولكن يمكن القول أنه لا وجود لمؤسسة من مؤسسات الإقتصاد الإجتماعي دون أن تحمل فكرة الإقتصاد الإجتماعي.[4]

كما أنه من مصلحة منظمات الإقتصاد الإجتماعي أن تضمن خليطا في عضويتها طالما أنها تضمن أن أعضاءها لديهم مصالح مشتركة، فمثلا لا معنى ولا مغزى أن تقوم جمعية صحية بتوحيد أعضائها الذين قد تجعلهم أنشطهم الإقتصادية أكثر تضررا فيما يتعلق بالرعاية الصحية، وسوف يصل هذا إلى إنشاء آليات للتكافل بين الفقراء أو المتضررين، على العكس فإنه من مصلحة الإقتصاد الإجتماعي كثيرا أن يكون لديه أعضاء من فئات إقتصادية وإجتماعية مختلفة، وذلك لضمان مزيد من الحيوية الإقتصادية وتوفير أساس للتكافل التوزيعي، وفي أغلب الأحيان، يتعين على

1 – عطار عبد الحفيظ، "التشغيل غير الرسمي بين الدافع الإقتصادي والإجتماعي في الجزائر"، المرجع السابق، ص: 17.

2 – د. علي خليفة الكواري، "نحو إستراتيجية بديلة للتنمية الشاملة، الملامح العامة لإستراتيجية التنمية في إطار إتحاد أقطار مجلس التعاون وتكاملها مع بقية الأقطار العربية"، الطبعة الثانية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 1986، ص: 23.

3 - Chantier de l'économie sociale, «Guide de référence sur l'économie sociale», La référence précédente, P: 15.

4 - Jean-Francois Draperi, «l'economie sociale comme mode de pensée», 25ème colloque, «L'économie sociale dans le mouvement des idées», Association pour le Développement des Données sur l'Economie Sociale (ADDES), 22 Octobre 2013, Canada, 2013, P: 04

المنظمات أن توجد توازنا بين المصالح الإقتصادية، هذه الآلية التكافلية، والمولدة والمعززة للترابط الإجتماعي المتبادل، الذي يعد ضروريا للعمل الجماعي.[1]

ومما سبق ونظرا لطبيعتها، فمنظمات الإقتصاد الإجتماعي تخضع لثلاثة قيود:[2]

أ) **القيد الأول هو أنها "ذات بعد واحد"**: أي أنهم غير ملتزمين بتعظيم الربح المالي، ويمكن للمنظمات الإقتصاد الإجتماعي أن تأخذ بعين الإعتبار الأبعاد المختلفة، وأنواع من القيم والتوقعات من الجهات الفاعلة في مجال التنمية المحلية؛

ب) **القيد الثاني هو "المدى القصير"**: لأنها ليست ملتزمة بعقود مالية مباشرة أو سنوية، فإنه يمكن أن تنظر في الآثار الطويلة الأجل من القرارات وتحديد إستراتيجيات التنمية؛

ج) **قيد الثقة وأنها "غير إنتهازية"**: بحكم طبيعتها، فمنظمات الإقتصاد الإجتماعي عادة لا ينبغي لها أن تجعل خطر في الجانب الأخلاقي، وهذا ما يجعل لدى شركائهم ثقة في عمل هذه المؤسسات.

الشكل رقم (03-01): مؤسسات الإقتصاد الإجتماعي

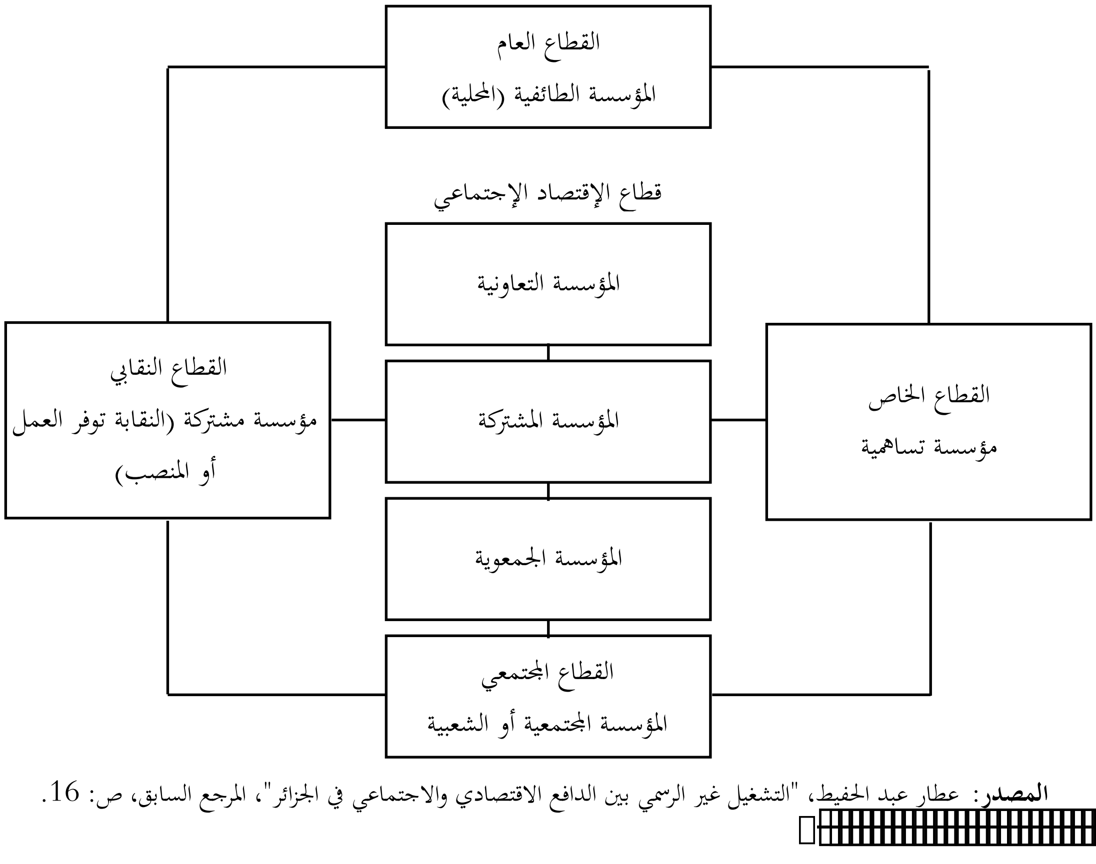

المصدر: عطار عبد الحفيظ، "التشغيل غير الرسمي بين الدافع الاقتصادي والاجتماعي في الجزائر"، المرجع السابق، ص: 16.

1 - منظمة العمل الدولية، "دليل الإقتصاد الإجتماعي التكافلي"، المرجع السابق، ص: 07.

2 - Greffe Xavier, «The Role of the Social Economy in Local Development», in Antonella Noya and Emma Clarence, «The Social Economy: Building Inclusive Economies», Organisation for Economic Co-operation and Development (OECD), Paris, France, 2008, P P: 95-96.

الشكل رقم (03-01) السابق يقرب مفهوم الإقتصاد الإجتماعي ومؤسساته بصورة جلية، حيث أنه يحتوي على ثلاثة مكونات أساسية هي المؤسسات التعاونية، والإشتراكية (التعاضدية) والجمعوية وأربعة أجزاء ثانوية تمثل المؤسسات التساهمية، المشتركة المجتمعية والطائفية (المحلية)، وفي الفقرات اللاحقة سيتم شرح بالتفصيل لأهم المكونات أو المؤسسات لهذا القطاع

إن منشآت ومنظمات الإقتصاد الإجتماعي تعتبر وسيلة واعدة لسد الفجوة القائمة بين الإقتصادات غير المنظمة والإقتصادات المنظمة، وبالتالي خفض مواطن العجز في العمل اللائق وتحسين الإنتاجية والقدرة التنافسية وزيادة المداخيل والربحية، ومن خلال المزج بين الأهداف الإجتماعية والإستدامة الإقتصادية والبيئية، تستحدث منشآت الإقتصاد الإجتماعي "مثلثا إفتراضيا" من الفرص والتمكين والحماية، ومن خلال إنتماء العمال والمشغلين في الإقتصاد غير المنظم إلى منظمة للإقتصاد الإجتماعي، ويمكن لهؤلاء أن يحققوا وفورات في الحجم والنطاق، وأن يعززوا إسماع الصوت والتمثيل وأن يزيدوا من قدرتهم على المفاوضة وأن يحققوا حدا أدنى من الحماية الإجتماعية من خلال المساعدة المتبادلة والتضامن والمعاملة بالمثل، ويمكن أن تكون منشآت الإقتصاد الإجتماعي أيضا قنوات مهمة لنشر المعارف والمعلومات فيما بين أعضائها وتوفير الفرص بغية تطوير المهارات والتدريب، وتشمل الأمثلة بشأن منشآت الإقتصاد الإجتماعي التي تحقق أصلا هذه الأهداف، فيما تشمل، منشآت التمويل بالغ الصغر والتأمين بالغ الصغر وبرامج الإعانات الصحية التآزرية والمنشآت الإجتماعية الهادفة إلى إعادة إدماج مجموعات السكان المحرومة أو الاضطلاع بعمل مجتمعي، إلى جانب طائفة من أنواع التعاونيات المختلفة.[1]

وقد ينظر إلى الإقتصاد الإجتماعي والتضامني على أنه إطار لتحقيق أشكال مختلفة من الحرية الفردية للإتحاد نظرا لأنه يهدف إلى إتباع سلع أو خدمات بشكل مستمر دون أن يركز في المقام الأول على الأرباح، وتشكل الأعداد الكبيرة للإتحادات، والمنظمات الطوعية، والمنظمات المجتمعية، والمنظمات التي لا تهدف للربح ومجموعات المصالح الإقتصادية مجموعة غير متجانسة وتمارس نشاطها في كل مجال ممكن، سواء أكانت حديثة أو مجتمعية أو تقليدية، إلا أنها تعمل على نفس الأساس.[2]

وفيما يلي سنقول بشرح مفصل لكل مؤسسة من مؤسسات الإقتصاد الإجتماعي، وهذا إنطلاقا من تعريف كل مؤسسة على حدى، ثم ذكر دور وأنواع وأهداف كل من هذه المؤسسات، بدون أن ننسى مصادر تمويل المشاريع التي تقوم بها، وأيضا لتثبيت ديمومتها.

1 – منظمة العمل الدولية، "مناقشة مواضيعية موازية: الخروج من السمة غير المنظمة"، المرجع السابق، ص ص: 02-03.

2 – منظمة العمل الدولية، "دليل الإقتصاد الإجتماعي التكافلي"، المرجع السابق، ص ص: 02-03.

5.1.1. الجمعيات (Les Associations)

يعرف العمل الجمعوي بأنه مجهود جماعي منظم يهدف إلى ضمان التقدم الإجتماعي وإلى حل المشكلات الإجتماعية التي تؤثر في العديد من الأفراد، وينطوي على التعاون وبذل جهد في العمل أو في نشاط أوقات الفراغ،[1] ذلك لأن الإحساس بالإنتماء إلى الجماعة كان مترسخا في الإنسان منذ وجوده على هذه الأرض، ويفرض نفسه عليه دون التساؤل عن سببه ومصدره، بل إن ذلك الإحساس يدفعه أيضا إلى محاولة تجسيد روح الجماعة وضرورة المشاركة في ذلك.[2]

فالعمل الجمعوي يهدف إلى ترقية الطاقات البشرية من خلال بذل الجهود والعمل التطوعي، وإحترام وتقبل الآخرين والنضال ضد أشكال التهميش والإقصاء والحرمان، والعمل الجمعوي يعكس ميل الأفراد نحو التجمع من أجل الدفاع عن حقوقهم وأفكارهم، وذلك بوضعها في هدف جماعي مشترك يسعون إلى تحقيقه، وعليه فهو يلعب دور مهم في الدولة الحديثة، فقد يلعب دور الوسيط بين المواطنين والحكومات ووسيلة هامة للتأثير في القرارات الحكومية، وبالتالي فهو منبع للتغير الإجتماعي.[3]

ويمكن أن نستخلص من كل ما سبق مفهوم الجمعية بأنها عبارة عن بناء إجتماعي له شكل تنظيمي محدد ويشمل على هيكل وظيفي يضم عدد من الأعضاء، يؤدون أدوار محددة بأساليب وأدوات تستخدم لتحقيق الأهداف التي يسعى من خلالها الإقلال من المشاكل الإجتماعية وذلك من أجل إشباع حاجات المجتمع.[4]

5.1.1.1. تعريف الجمعيات

الجمعية هي كلمة مشتقة من دلالة جماعة، أي هناك تجمعا من الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين قصد تكوين هيئة تتمتع بالشخصية المعنوية، ويصف هذا الإصطلاح العملية التي تنعكس في التفاعل والإتصال الذي يتم بين مجموعة من الأفراد أو الجماعات، لتحقيق أهدافهم المشتركة سواء كانت سياسية، تربوية إجتماعية أو علمية.[5]

---

1 – د. أحمد زكي بدوي، "معجم مصطلحات العلوم الإجتماعية"، مكتبة لبنان، بيروت، لبنان، 1978، ص: 171.

2 – بوصفصاف خالد، "حرية إنشاء الجمعيات في القانون الجزائري"، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في القانون، تخصص الحقوق والحريات، قسم العلوم القانونية والإدارية، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة العقيد دراية، أدرار، الجزائر، السنة الجامعية: 2009-2010، ص: 02.

3 – أحمد بلحنيش، "الحركة الجمعوية وممارسة الخدمة الإجتماعية، دراسة ميدانية لعينة من الجمعيات الإجتماعية لولاية البليدة"، رسالة ماجستير في علم الإجتماع، قسم علم الإجتماع، كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية، جامعة الجزائر، السنة الجامعية: 2008-2009، ص: 86.

4 – أحمد بلحنيش، "الحركة الجمعوية وممارسة الخدمة الإجتماعية، دراسة ميدانية لعينة من الجمعيات الإجتماعية لولاية البليدة"، المرجع السابق، ص: 85-86.

5 – عبد الهادي جوهري، "قاموس علم الإجتماع"، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، مصر، 1998، ص: 84.

وغالبا ما تعرف الجمعية على أنها عقد بين العديد من الناس لكي يتحدوا من أجل هدف مشترك ورئيسي وهو "غير ربحية"،[1] وبالتحديد هي إتفاقية تخضع للقوانين المعمول بها ويجتمع في إطارها أشخاص طبيعيون أو معنويون على أساس تعاقدي ولغرض غير مربح، كما يشتركون في تركيز معارفهم ووسائلهم لمدة محددة من أجل ترقية الأنشطة ذات الطابع المهني والإجتماعي والعلمي والديني والتربوي والثقافي والرياضي،[2] فالجمعية هي تغلب المصلحة ذات الصبغة الإجتماعية على الربح.[3]

وتعرفها موسوعة العمل الإجتماعي* بأنها "**جماعة من الأفراد تجمعوا بصورة تلقائية، ونظموا أنفسهم لتحقيق غرض من الأغراض الرعاية الإجتماعية**** **يتفق مع أخلاقهم وإهتماماتهم الخاصة، ولا يحركهم في ذلك وظيفة أو منصب حكومي**".[4]

كما عرفت أيضا على أنها منظمة أقيمت أساسا بواسطة أفراد مهتمون بالجهود التطوعية، وأنهم منظمين على أساس أن الجمعية ليست للإنتفاع أو للإكتساب، وهي مساندة بالإعانات التطوعية من خلال أموال ثابتة، وكل نوع من تلك الجهود يعتمد على وجه خاص من الفلسفة الديمقراطية،[5] كما تعرف بأنها هيئات أو جماعات تنظم من خلالها الجهود للقيام بالخدمات الإجتماعية في مجال محدد أو عدة مجالات.[6]

1 - Sybille Mertens, «Définir L'économie Sociale», Référence précédente, P: 26.

2 – الأمانة العامة للحكومة، "قانون رقم 90-31 مؤرخ في 17 جمادى الأول 1411 الموافق لـ 04 ديسمبر 1990، يتعلق بالجمعيات"، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 53، 05 ديسمبر 1990، ص: 1686.

3 – الحبيب الدرويش، "الإقتصاد التضامني، المكاسب والرهانات"، المرجع السابق، ص: 37.

* – موسوعة العمل الإجتماعي، هي أول تعاون في مجال العمل عبر الإنترنت، يتم تحديثها بإستمرار بين الرابطة الوطنية للأخصائيين الإجتماعيين وجامعة أكسفورد بإنجلترا، وهي موسوعة بعيدة عن العمل المرجعي الكلاسيكي، وهي أداة قيمة للعاملين الإجتماعيين (طلاب والعلماء والممارسين).

** – تم تحديد ثمانية أغراض للرعاية الصحية الأولية:

- التوعية والتثقيف الصحي؛
- الإصحاح البيئي وتوفير مياة الشرب؛
- توفير التغذية الجيدة؛
- خدمات أمومة وطفولة متكاملة؛
- تحصين الأطفال ضد الأمراض الشائعة؛
- مكافحة الأمراض المتوطنة؛
- علاج الأمراض الشائعة؛
- توفير العقاقير (الأدوية) الأساسية.

4 – قوت القلوب محمد فريد، "تنظيم المجتمع في الخدمة الإجتماعية"، جامعة القاهرة، مصر، 2000، ص: 275.

5 – نبيل محمد صادق، "طريقة تنظيم المجتمع في الخدمة الإجتماعية"، مكتب لشرقاوي للطباعة، مصر، 1983، ص: 256.

6 – عبد الهادي جوهري، "إدارة المؤسسات الإجتماعية"، دار المعرفة الجامعية، مصر، 1998، ص: 291.

وقد أصبحت الجمعية تعبر عن الحل العقلاني لجميع أمراض المجتمع الحديث، لكن جل الحقوقيين والمفكرين يتفقون على أن الجمعية قائمة على قواعد وخصائص، وهي –القواعد- في نفس الوقت العناصر المميزة للجمعيات الحديثة، بحيث حددها "بارسونز"* فيما يلي:[1]

- قيامها على أساس المواطنة؛
- إمكانية العضوية في أكثر من مؤسسة في الوقت ذاته؛
- المساواة بين أعضاء الجمعية؛
- الأنظمة الإجرائية، أي أن المؤسسة المدنية تقوم على قواعد شكلية معترف بها من قبل الأعضاء، حول كيفية إتخاذ القرار وكيفية إدارة المؤسسة وضم الأعضاء الجدد وغير ذلك ويمكن أن نضيف عنصرين أساسين، الأول هو أن الإنخراط أساسه الطوعية أو الإرادة الحرة والتعاقد، والثاني هو مبدأ إستقلالية الجمعيات عن مؤسسات الدولة.

من خلال هذه التعاريف المتنوعة للجمعية يمكننا أن نستخلص عناصر أساسية تقوم عليها الجمعية وتتمثل هذه العناصر فيما يلي:[2]

- **البناء أو الهيكل**: أي الإدارة وإتباع التنظيمات التي تسمح بتحقيق الكفاءة في العمل وتنسيق الجهود وتوزيع الإختصاصات حتى تتمكن الجمعية من أداء رسالتها بدقة وانتظام؛
- **الإدارة والنشاط**: وهو ما يولد الأدوار والوظائف داخل البناء؛
- **الهدف**: ويتمثل في الغاية من وجود التجمع، والذي ينبغي أن لا يكون مقصده الربح، وتبذل الجهود لتحقيقه؛
- **الزمن**: ويكون حسب طبيعة الهدف، أن يكون لفترة زمنية محددة أو غير محددة.

5.1.1.2. الأهداف العامة للجمعيات

الجمعية كتعبير عن تجمع الأفراد من أجل تحقيق أهداف معينة وجدت مع الإنسان، فهي من طبيعته وداخلة في إحتياجاته الضرورية، ففي كل مكان يمكنها أن تظهر وتعبر عن نفسها وتتأقلم مع تنوع الأهداف وإختلافها، وقد كانت التجمعات البدائية تتجه نحو العائلة التي تمثل الولاء الأول والأخير وتؤصل جهود الإنسان بالكامل.[3]

* – تالكوت بارسونز (Talcott Parsons)، ولد في 13 ديسمبر 1902، توفي في 08 ماي 1979، عالم إجتماع أمريكي.

1 – بوصفصاف خالد، "حرية إنشاء الجمعيات في القانون الجزائري"، المرجع السابق، ص: 21.

2 – أحمد بلحنيش، "الحركة الجمعوية وممارسة الخدمة الإجتماعية، دراسة ميدانية لعينة من الجمعيات الإجتماعية لولاية البليدة"، المرجع السابق، ص ص: 85-86.

3 – بوصفصاف خالد، "حرية إنشاء الجمعيات في القانون الجزائري"، المرجع السابق، ص: 02.

وإن من أهداف الأساسية للجمعية ما يلي:[1]

- الدفاع عن المصالح العامة للأعضاء؛
- خلق جو من التضامن والمساعدة المتبادلة بين الأعضاء؛
- إبلاغ الأعضاء على أي مواضيع ذات الإهتمام المشترك، سواء كانت إقتصادية أو علمية أو فنية أو إجتماعية، أو ثقافية؛
- تعزيز العلاقات بين ثقافات الجمعيات الأخرى ذات الأهداف المشتركة ومع المجتمع ككل.

وليس من شك في أن من أهم ملامح الإضافة التي يمكن أن تقدمها الجمعيات في مضمار الإقتصاد التضامني، تكوين قواعد بيانات وبنوك معلومات وبناء شبكات للتساند بين الشباب الباحثين عن العمل وتشجيع التشارك بينهم في شكل مجموعات ضيقة تبعث مشاريع مشتركة تحمل صفة الشركات ذات المسئولية المحدودة، وهذا طريق جيد إلى إرساء تقاليد العمل المستقل وكذا تقاليد الشراكة والتشارك في الآن نفسه،[2] وثمة أحد أهداف الإتحادات التي أقيمت حول الروابط المجمعية في الإقتصاد الإجتماعي والتضامني، كان ولا يزال هو التقليل من الفجوة بين الأفراد والسلطات.[3]

5.1.1.3. دور الجمعيات

إن الجمعية في زمن الإقتصاد التضامني المنظم والمؤسس، لم تعد مجرد فضاء تعاوني تقليدي، وإنما أصبحت مؤسسة تشاركية بإمكانها المساهمة في الحركة الإقتصادية وتقديم خدمات جوار وتسهيل العمليات التجارية العادلة ومساعدة الشباب على الإندماج المهني والإجتماعي، كما أن بإمكان كثير من الجمعيات اليوم أن تعتمد على مواردها الذاتية لا فقط في تسيير نفسها وإنما أيضا في تمويل مشروعات تنموية محلية أو إسناد قروض صغرى للعائلات ذات الدخل المحدود أو صغار الحرفيين ...إلخ،[4] ويتعاظم الآن دور الجمعيات في تحمل العبء الأكبر بالنسبة لعملية التنمية في المجتمع وأصبح المجتمع العالمي يتخذ من مدى فاعلية دور المنظمات غير الحكومية أحد المعايير الأساسية التي يقاس عليها مدى تقدم المجتمع، وضمان توفر فرص حياة مستقبلية أفضل.[5]

1 - Association de la Communauté Algérienne de Québec (ACAQ), «Objectifs de l'association», Date de la visite: 22 Mars 2016, Site Web:

http://algerie-quebec.org/acaq/index.php/comment-demarrer/

2 – أ. فتحي الجراي، "الإقتصاد التضامني، المكاسب والرهانات"، المرجع السابق، ص: 57.

3 – منظمة العمل الدولية، "دليل الإقتصاد الإجتماعي التكافلي"، المرجع السابق، ص: 03.

4 – أ. فتحي الجراي، "الإقتصاد التضامني، المكاسب والرهانات"، المرجع السابق، ص: 57.

5 – سميرة كامل محمد علي، "التنمية البشرية وإدارة المنظمات غير الحكومية، مشروع اعداد كوادر للعمل بالمنظمات غير الحكومية"، مؤسسة ساويرس للتنمية الإجتماعية، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، مصر، 2006، ص: 31.

وسواء أكانت الجمعيات رسمية أو غير رسمية، فهي تلبي حاجة المجتمعات لتنظيم إغاثة إجتماعية من خلال تقاسم مجموعة متنوعة من المخاطر، كالرعاية الصحية، الأدوية، المرض (الحوادث)، الدعم المادي لأسر المتوفين، إعادة توطين، المصروفات التي تنفق في حالات الوفاة مثل جمعيات دفن الموتى، الحصاد الضعيف، الفصول الضعيفة لصيد الأسماك، ...إلخ، وتقدم جمعيات المنفعة المتبادلة خدماتها من خلال آلية، حيث تكون هناك مشاركة في المخاطر وحيث يكون هناك حشد للموارد.[1]

هذا وتلعب الجمعيات دورا كبيرا في تكريس عولمة أخرى لها علاقة بكرامة الإنسان والشعوب عن طريق النضال من أجل حماية الحقوق الإقتصادية والإجتماعية والثقافية والسياسية بإعتبارها مكرسة ومؤكدة للهوية، وصمام أمان يحمي الشعب من التنكر لهويته، فيتمسك بها ويناهض الوافد الذي يتعارض معها.[2]

كما تلعب أيضا دورا رياديا في نشأة المجتمع المدني، حتى أن البعض يطلق عليها تسمية "جمعيات النفع العام"، وهي أكثر أشكال المجتمع المدني إنتشارا، حيث أنها تعنى بتنفيذ الخطط والبرامج الإجتماعية، وحماية أموال الجماعة، والدفاع عن حقوقهم وحرياتهم.[3]

5.1.1.4. مصادر تمويل الجمعيات

يمكن تصنيف مصادر تمويل الجمعيات إلى نوعين:

أ) **مصادر داخلية أو محلية:** تتمثل فيما يلي:[4]

- **مقابل إشتراكات عضوية:** وهي محدودة للغاية، فقيمة الإشتراكات نفسها محدودة، بالإضافة إلى أن عدد أعضاء الجمعيات نفسه محدود، فمن المتوقع أن تكون حصيلة الإشتراكات بسيطة في حالة قيام جميع الأعضاء بتسديد الإشتراكات وهو أمر لا يتم في الواقع بالصورة المطلوبة، وقد أشارت بعض الدراسات إلى أن بعض الجمعيات النشطة لا تعتمد في نشاطها على التمويل من إشتراكات الأعضاء، وأن المصدرين الأساسيين في تمويل نشاطها، هما رسوم مقابل الخدمات التي تقدمها من ناحية، والإعانة التي تحصل عليها الجمعية من ناحية أخرى؛

1 – منظمة العمل الدولية، "دليل الإقتصاد الإجتماعي التكافلي"، المرجع السابق، ص: 02.

2 – ميمونة مناصرية، "هوية المجتمع المحلي في مواجهة العولمة، من منظور أساتذة جامعة بسكرة"، المرجع السابق، ص: 249.

3 – بكير بن بايوب قشار، "المجتمع المدني والإعلام البيئي في الجزائر، الجمعيات البيئية في مدينة غرداية نموذجا"، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في علوم الإعلام والإتصال، تخصص إتصال بيئي، قسم علوم الإعلام والإتصال، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر 3، الجزائر، السنة الجامعية: 2011-2012، ص: 153.

4 – مديحة حناشي، "الدور الخدماتي للجمعيات الخيرية في المجتمع الحضري، دراسة ميدانية ببعض الجمعيات الكائنة بمدينة سطيف"، المرجع السابق، ص ص: 83-84.

- **مقابل بيع سلع وخدمات:** وهي تتوافر لبعض الجمعيات وليس لجميعها، وقد تشكل مصدر دخل معقول لإستمرار نشاطها؛
- **دعم حكومي:** وهو محدود في أغلب الدول؛
- **تمويل حكومي لمشروعات:** ويسمى إسناد المشروعات، وهو يتجه إلى مجالات ومشروعات محددة في بعض الدول العربية لمثل مشروعات النهوض بالمرأة الريفي؛
- **هبات وتبرعات ومنح:** وهي أساسية في تدبير التمويل، وتشكل مصدرا رئيسيا للتمويل، ولا تستفيد سوى نسبة صغيرة من الجمعيات من الممتلكات التي يتبرع بها الأشخاص؛
- **الصناديق والمؤسسات التنموية:** والتي تأسست لمواجهة الآثار السلبية للإصلاح الإقتصادي.

ب) مصادر خارجية: ويمكن ذكرها فيما يلي:[1]

- **منح ومعونات من أجهزة الأمم المتحدة الإنمائية:** مثل صندوق الأمم المتحدة للسكان في مشروعات الصحة الإيجابية، أو برامج الأمم المتحدة الإنمائي في مجال مشروعات مكافحة الفقر؛
- **منح ومعونات من مؤسسات تمويل عالمية:** مثل البنك الدولي؛
- **منح ومعونات من وكالات تنموية عالمية للدول كبرى:** مثل هيئة المعونة الأمريكية ووكالة التنمية الكندية؛
- **منح ومعونات من منظمات ومؤسسات غربية غير حكومية:** مثل مؤسسة (MOTT) بالولايات المتحدة الأمريكية، ومؤسسة ساسكو باليابان، أو مؤسسة فورد بالولايات المتحدة الأمريكية؛
- **منح ومعونات من مؤسسات تمويل عربية:** وأبرزها برنامج الخليج العربي لدعم منظمات الأمم المتحدة بالرياض، وصندوق الإنماء الإقتصادي والإجتماعي بالكويت ومؤسسة الحريري بلبنان.

5.1.2. التعاونيات (Les Coopératives)

إن تاريخ التعاونيات في العالم، سواءا في أفريقيا، وفي البلدان الشيوعية السابقة، أو خلال بعض النظم الديكتاتورية، في أمريكا الجنوبية، هو تاريخ زاخر بالأحداث، ويرجع ذلك بصفة خاصة لحقيقة مفادها أن هذه التعاونيات كانت تستغل إستغلالا كبيرا من جانب الدول، فضلا عن أن المشاركة الطوعية لأعضائها كانت غير لائقة، هذا الهيكل الإقتصادي، يتم إختياره الآن بصورة متزايدة ومتكررة من جانب الأشخاص الذين يريدون إدارة منظمة ما إدارة جماعية،[2]

1 – مديحة حناشي، "الدور الخدماتي للجمعيات الخيرية في المجتمع الحضري، دراسة ميدانية ببعض الجمعيات الكائنة بمدينة سطيف"، المرجع السابق، ص: 84.

2 – منظمة العمل الدولية، "دليل الإقتصاد الإجتماعي التكافلي"، المرجع السابق، ص: 01.

فالتعاونيات كانت قادرة كذلك على تعزيز قدرة الفئات المحرومة من الشعب بحماية مصالحهم الخاصة، من خلال ضمان المساعدة الذاتية في الحصول على السلع والخدمات الأساسية.[1]

ومن منطلق الإعتراف بأن إمكانات التعاونيات قادرة على منع الفقر والحد منه، وتوفير فرص العمالة، أعلنت الجمعية العامة للأمم المتحدة أن عام 2012 هو العام الدولي للتعاونيات بغية تشجيع الدول الأعضاء، وكذلك الأمم المتحدة وأصحاب المصلحة الآخرون، من أجل تعزيز التعاونيات وزيادة الوعي حول إسهامها في التنمية الإقتصادية والإجتماعية.[2]

وفقا للحلف التعاوني الدولي* هناك تقريباً أكثر من بليون عضو تعاوني، وأكثر من 100 مليون فرصة عمل في دوله الأعضاء التي يقدر عددها بواحد وتسعين (91) دولة، ففي كندا وهندوراس والنرويج، يوجد واحد من كل ثلاثة أشخاص عضو تعاوني، في حين نجد في الولايات المتحدة الأمريكية تعتبر النسبة 01 من 04، وفي كينيا 01 من 05، وفي الصين والأرجنتين والبرازيل وماليزيا، يصل عدد الأعضاء إلى 180 مليون، 09 مليون، 06 مليون و05,50 مليون عضوا على التوالي، وفقا للإتحاد الدولي للتعاونيات والتأمين المتبادل**، زاد النصيب المتبادل للسوق في نهاية عام 2008 عن2007 إلى 24 في المائة، ومن بين أكبر 10 بلدان تعمل في مجال التأمين والتي تمثل 77% من السوق العالمي، يوجد خمسة منها لديها أكثر من 30% من أسواقها تعمل في مجال الأعمال التبادلية والتعاونية (الولايات المتحدة 30%، اليابان 38%، فرنسا 39%، المانيا 44%، وهولندا 33%).[3]

5.1.2.1. تعريف التعاونيات

الجمعية التعاونية هي وحدة إقتصادية إجتماعية تنظم طوعيا من قبل مجموعة من الأفراد على أساس العمل المتكاتف والمساندة المتبادلة والمسئولية التضامنية لمزاولة نشاط زراعي أو صناعي أو تجاري أو خدمي وفق مبادئ التعاون، وهذا في سبيل خدمة مصالح أعضائها الإقتصادية والإجتماعية وخدمة المجتمع بصفة عامة.[4]

---

1 – László Andor, Michel Barnier, Antonio Tajani, «Social economy and social entrepreneurship», Référence précédente, P: 21.

2 – منظمة العمل الدولية، "دليل الإقتصاد الإجتماعي التكافلي"، المرجع السابق، ص: 02.

* – التحالف التعاوني الدولي هو منظمة مستقلة، غير حكومية أنشئت في عام 1895 لتوحيد الجمعيات التعاونية في جميع أنحاء العالم.

** – الإتحاد الدولي للتعاونيات والتأمين المتبادل أو الإتحاد الدولي للتأمين التعاوني والمتبادل (ICMIF)، أنشئ في عام 1922 تحت إسم التحالف التعاوني الدولي (ACI)، ثم تغير إسمه (ICMIF) في عام 1972، وهو الآن يجمع 141 مؤسسة تأمين تعاونية أو تبادلية من 67 دولة، يمثلون أكثر من 300 شركة، منها 47% تعاونيات، 34% صناديق التأمين التبادلي، و19% شركات التأمين التجاري التي أغلب الاسهم فيها تعود ملكيتها إلى مؤسسات الإقتصاد الإجتماعي.

3 – منظمة العمل الدولية، "دليل الإقتصاد الإجتماعي التكافلي"، المرجع السابق، ص: 36.

4 – أ. د. وليد ناجي الحيالي، "محاسبة الجمعيات التعاونية"، منشورات الأكاديمية العربية، الدنمارك، 2007، ص: 19.

كما أعتمد تعريفها من قبل التحالف التعاوني الدولي لعام 1995، وأيضا في توصية منظمة العمل الدولية*،[1] على أنها جمعية مستقلة مؤلفة من أشخاص إتحدوا طواعية لتلبية إحتياجاتهم الإقتصادية والإجتماعية والثقافية المشتركة، والتطلعات من خلال مؤسسة مملوكة وتدار إدارة ديمقراطية،[2] فهي بهذا تجميع لأشخاص وليس لمساهمين، وهذا معناه إعتمادها على مبدأ أساسي في تصريف شؤونها "كل شخص يساوي صوتا"، ما يؤدي ضرورة إلى غياب مركزية القرار والتفرد بالرأي في هذه الأطر ذات الطابع الإجتماعي الشعبي، على عكس ما يحدث في الشركات التي تعتمد نسبة المساهمة في رأس المال مقياسا لتحديد مصدر القرار،[3] هذا بالإضافة إلى أنها تعتمد على قيم المساعدة الذاتية، والمسئولية الذاتية، والديمقراطية، والمساواة، والعدل، والتكافل، وفي سياق قيم مؤسسيها، يعتقد أعضاء التعاونية بالقيم الأخلاقية للأمانة، والشفافية والمسئولية الإجتماعية، والإهتمام بالآخرين.[4]

كما يقدم النهج التعاوني إزاء التنمية آلية مفيدة للربط بين متطلبات ومسارات التنمية المحلية والوطنية، بحيث تمثل التعاونيات رصيدا هاما بالنسبة إلى نهج التنمية الإقتصادية المحلية، بدءا من المنظمات بالغة الصغر وصولا إلى المنشآت العالمية التي تقدر بملايين الدولارات، وبإمكان هذه التعاونيات سد الفراغ الذي يخلفه غياب المجتمع المدني والذي نجد له بعض الوجود على الصعيد المحلي عن طريق توفير حلول ملموسة للتحديات الناشئة خلال عملية تطبيق نهج التنمية الإقتصادية المحلية، ومن الأمثلة على ذلك، ظهور تعاونيات مالية في مواقع إستراتيجية من أجل تيسير الحصول على التمويل ومن أجل تقدير إمكانات المنشآت المحلية، وثبت أن التعاونيات تشكل خطوة هامة في المضي قدما نحو الانتقال إلى السمة المنظمة.[5]

5.1.2.2. أنواع وأهداف التعاونيات

إن المشروعات التعاونية موجودة في جميع فروع الأنشطة، مثل التعاونيات الزراعية، تعاونيات التأمين، تعاونيات المدخرات والإئتمان، تعاونيات التوزيع، تعاونيات العمال، تعاونيات الإسكان، تعاونيات الصحة والتعاونيات الإستهلاكية، ... وغيرها،[6] فهي إما أن تكون مؤسسات إنتاجية، أو مؤسسات إستهلاكية أو مؤسسات للإسكان، أو حتى لتنظيم إستخدام جهود العمال المنضمين إليها والدفاع عن مصالحهم، وهي تهدف إلى تأمين إحتياجات الأعضاء

* - التوصية رقم 193، والمتعلقة بشأن تعزيز التعاونيات، 20 جوان 2002.

1 - László Andor, Michel Barnier, Antonio Tajani, «Social economy and social entrepreneurship», Référence précédente, P: 100.

2 - التحالف التعاوني الدولي، "ما هي التعاونية"، تاريخ الإطلاع: 10 أوت 2015، الموقع الإلكتروني: http://ica.coop/en/what-co-operative

3 - الحبيب الدرويش، "الإقتصاد التضامني، المكاسب والرهانات"، المرجع السابق، ص ص: 36-37.

4 - وليام هلال، كينث ب. تايلر، "إقتصاد القرن الحادي والعشرون، آفاق إقتصادية وإجتماعية لعالم متغير"، المرجع السابق، ص: 37.

5 - مؤتمر العمل الدولي، "الإنتقال من الإقتصاد غير المنظم إلى الإقتصاد المنظم"، التقرير الخامس (1)، الدورة 103، مكتب العمل الدولي، جنيف، سويسرا، 2014، ص: 40.

6 - منظمة العمل الدولية، "دليل الإقتصاد الإجتماعي التكافلي"، المرجع السابق، ص: 01.

من سلع وخدمات ضرورية بأقل تكلفة، وتتميز عن المؤسسات الخاصة والعامة بعدد من الخصائص التي تعقد لها ذاتية متميزة تتفق وطبيعة التعاون كأسلوب من أساليب الإدارة الإقتصادية لموارد المجتمع،[1] وفيما يلي نذكر أنواع التعاونيات وأهداف كل نوع منها:[2]

أ) **التعاونيات الإستهلاكية:** تهدف إلى ما يلي:

- توفير السلع التموينية والمنتجات الوطنية الزراعية والصناعية وغيرها من السلع والبضائع التي تكلف بتوزيعها؛
- إدارة محل أو أكثر لتوزيع السلع التي تكلف الجمعيات التعاونية الإستهلاكية بتوزيعها بالأسعار المحددة؛
- المساهمة مع المؤسسات الإقتصادية الأخرى في ضمان إستقرار المعروض من السلع التي تكلف الجمعيات التعاونيات الإستهلاكية بتوزيعها.

ب) **التعاونيات الزراعية:** هي جماعة شعبية تقوم على مبادئ التعاون الأساسية وتتكون من الأشخاص المشتغلين بالزراعية أو الذين لهم مصالح مباشرة مرتبطة بها أو المنتجين في المجالات المتصلة بها، وهي تعمل على رفع مستوى الزراعة إنتاجيا وتسويقيا بهدف تحقيق مزايا إقتصادية وإجتماعية لأعضائها في حدود الخطة العامة للدولة، وهي تهدف بصفة خاصة إلى بما يلي:

- الإسهام في تنفيذ خطط الدولة في تنظيم زراعة الأرض وتحسين الإستغلال الزراعي بالتعاون مع أجهزة الدولة المتخصصة؛
- تنظيم حصول الأعضاء على القروض العينية والنقدية اللازمة للزراعة وإستغلال الأرض؛
- توفير الآلات الزراعية الحديثة وتنظيم إنتفاع الأعضاء بها؛
- دعم الصناعات الريفية والبيئية بالتعاون مع أجهزة الدولة؛
- إدارة وإستغلال الأراضي التي يعهد إليها من الأشخاص الإعتباريين والأفراد؛
- إنشاء المزارع النموذجية لتربية الحيوان والدواجن وتوزيع السلالات النقية؛
- المساهمة في أداء الخدمات العامة والإجتماعية؛
- مباشرة الإختصاصات الأخرى المخولة لها طبقا للقوانين واللوائح.

1 – لطيفة سنون، "واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية بين البعد الإقتصادي والبعد الإجتماعي –دراسة حالات متعددة لستة مؤسسات صغيرة ومتوسطة في ولايتي تيبازة والبليدة"، رسالة مقدمة لنيل شهادة ماجستير، تخصص تنظيم وعمل، قسم علم الإجتماع، جامعة الجزائر 02، الجزائر، السنة الجامعية: 2010-2011، ص: 73.

2 – أ. د. وليد ناجي الحيالي، "محاسبة الجمعيات التعاونية"، المرجع السابق، ص ص: 28-33.

كما تشمل الخدمات التي تقدمها التعاونيات الزراعية للأعضاء ما يلي:

- تسهيل حصول الأعضاء على القروض الزراعية من المصرف الزراعي؛
- الحصول على ما يلزم من المواد الزراعية كالبذور والسماد والعلف والأدوات الزراعية مقابل عمولة يحددها الإتحاد التعاوني الزراعي في كل مدينة؛
- تأجير الآلات الزراعية المملوكة للجمعيات الزراعية لتهيئة الأراضي الزراعية للأعضاء وبأسعار تعاونية؛
- تشغيل ورش تصليح الآلات الزراعية ووسائل نقل الأعضاء وبأسعار تعاونية؛
- تسويق المنتجات الزراعية لصالح الأعضاء أو لصالح الجمعية؛
- تشغيل معاصر زيت الزيتون للأعضاء والمواطنين وبأسعار تعاونية؛
- تربية النحل والمتاجرة في العسل.

ج) التعاونيات السكنية: تتعدد الوظائف التي يحققها التعاون السكني، إلا أن أبرزها هو توفير المساكن لأعضائها أما بالبيع أو بالتأجير، أو عن طريق مد الأعضاء بالقروض المناسبة للحصول على المسكن، لذلك يعتبر هدف الجمعيات التعاونية السكنية توفير المساكن اللائقة للأعضاء وضمان الخدمات اللازمة للتجمعات السكينة، مع القيام بأعمال الصيانة والإدارة وفق المبادئ التعاونية إنسجاما مع خطة التنمية الإقتصادية والإجتماعية للدولة.

إن الجمعيات التعاونية للإسكان تعمل لتحقيق الأهداف التالية:

- إنشاء المساكن المناسبة وتوزيعها على الأعضاء سواء عن طريق التمليك أو التأجير؛
- تنظيم حصول الأعضاء على القروض والمساعدات العينية والنقدية الأزمة للإسكان؛
- تجميع مدخرات الأعضاء وتوظيفها لصالحهم في مجال الإسكان بالكيفية التي تبينها اللائحة التنفيذية؛
- توفير مواد البناء وتنظيم إنتفاع الأعضاء بها؛
- المساهمة في أداء الخدمات العامة والإجتماعية للأعضاء؛
- الإختصاصات الأخرى المخولة لها طبقا للقوانين واللوائح.

د) تعاونيات للصيد البحري: هي جماعة شعبية تقوم على مبادئ التعاون الأساسية، وتتكون من الأشخاص المشتغلين بالصيد البحري على وجه الإحتراف وبصفتهم منتجين، ولا يجوز أن يشترك في هذه الجمعيات الوسطاء أو التجار، تباشر الجمعيات التعاونية للصيد البحري نشاطها في جميع مجالات الثروة البحرية والخدمات الإقتصادية والإجتماعية التي تتطلبها حاجة أعضائها بمنطقة عملها وتقوم بصفة خاصة بما يلي:

- تقديم المساعدة والعون لأعضائها لتمكينهم من تملك سفن الصيد وقواربه وشباكه؛
- العمل على توفير أدوات الصيد ومعداته ولوازمه ومد الأعضاء بها بأيسر السبل وبأقل التكاليف، وذلك وفقا لنظام يعد لهذا الغرض؛

- تدبير وسائل سريعة ومجهزة لنقل الأسماك من مناطق إنتاجها إلى مناطق إستهلاكها أو تسويقها سواء عن طريق التملك أو الإستئجار؛

- القيام بتسويق الأسماك وغيرها من منتجات الصيد وإقامة وتملك المنشآت والمحلات اللازمة لذلك على نحو يحقق مصلحة كل من المستهلك والمنتج معا؛

- تأدية الخدمات الإجتماعية لأعضائها والعمل على رفع مستواها؛

- الإسهام في تنفيذ سياسة الدولة في قطاع الثروة البح

- رية والمساهمة في رسم هذه السياسة بإعداد البيانات الإحصائية في المجال السمكي والثروة البحرية إنتاجا وتسويقا؛

- إستئجار أو تملك الأراضي والمباني والمحلات والمخازن اللازمة لنشاطها؛

- إنشاء وإدارة المزارع التعاونية السمكية؛

- الإقراض والإقتراض لتنفيذ هذه الأغراض وتنظيم حصول الأعضاء على القروض العينية أو النقدية اللازمة لمزاولة عملية الإنتاج في مجال الثروة البحرية؛

- ولجمعيات الصيد البحري أن تقوم بوجه عام بجميع الأعمال الأخرى المرتبطة بإقتصاديات إنتاج الصيد البحري والصناعات المرتبطة به، ولها أن تجمع بين هذه الأغراض كلها أو بعضها تبعا لنوعية وطبيعة تكوينها.

5.1.2.3. دور التعاونيات

تؤدي التعاونيات بمختلف أنواعها دورا مهما في قطاعات عديدة من الإقتصاد وخصوصا في المناطق الريفية، غير أنه وجب على الحركة التعاونية التخلص من تركة التدخل الحكومي الثقيل، التي فوّضت بشدة في بلدان كثيرة مصداقية التعاونيات في أعين الأعضاء والزبائن،[1] فالتعاونيات تقدم مجموعة متنوعة من المزايا للتصدي للتحديات الصعبة في القطاع غير الرسمي، ومن بينها المنافسة الهائلة بين العمال، وظروف العمل الضعيفة، والأجور الضعيفة والمتدنية، وعدم كفاية الوقت للإشتراك في المنظمات الجماعية، كما تستطيع الهياكل التعاونية أن توحد الإهتمامات الإقتصادية والتجارية للعمال في القطاع غير الرسمي، فضلا عن إمكانية تعزيز إجراءات العمال ودعم مطالبهم المشتركة لناشطين إقتصاديين آخرين وسلطات عامة.[2]

كما أنها تعزز تمكين الناس من خلال تمكين أفقر الطبقات في المشاركة في التقدم الإقتصادي، فهي تخلق فرص عمل لذوي المهارات؛ وتوفر الحماية من خلال تنظيم دعم المجتمع المحلي،[3] وعلاوة على التأثير على أعضائها ودعمهم،

1 - منظمة العمل الدولية، "الإجتماع الإقليمي الإفريقي الحادي عشر، أديس أبابا، برنامج العمل اللائق في إفريقيا 2007-2015"، المرجع السابق، ص: 36.

2 - منظمة العمل الدولية، "دليل الإقتصاد الإجتماعي التكافلي"، المرجع السابق، ص: 78.

3 - Jean-Jacques MALPOT et el, «L'économie sociale et solidaire en Nord-Pas-de-Calais: une richesse économique et humaine», Référence précédente, P: 07.

تستطيع الحركة التعاونية أن تدعو إلى التخلص من عمالة الطفل على الأصعدة الوطنية، والإقليمية والدولية،[1] فهي بمساعدة أعضائها تستطيع التخلص من عمالة الطفل عن طريق زيادة الوعي وتقديم المعلومات والخدمات الفنية والمالية، ومن خلال المشاركة الديمقراطية لأعضائها، تستطيع التعاونيات تعزيز عمليات الحوار الإجتماعي* بتمكين سماع أصوات صغار المزارعين في القرارات التي تؤثر على حكم سلاسل الإمداد** والسياسة الأوسع نطاقا، ومن خلال دعم التعاونيات تستطيع سلاسل الإمدادات هذه أن تتبنى معايير طوعية والتأكد من أن عمليات الإنتاج خالية من عمالة الطفل، وقد إستطاعت التعاونيات حول العالم أن تبرز أنشطتها من خلال سلسلة من المبادرات التي تستهدف القضاء على عمالة الطفل، ومن بين بعض الأمثلة على هذه المبادرات ما يلي:[2]

- تحسين سبل الحياة المعيشية لأعضائها والأفراد في المجتمع الذي تخدمه لمنع إستخدام عمالة الطفل؛
- مساعدة المجتمعات التي توجد فيها في إقتلاع جميع أشكال عمالة الطفل بالتعاون مع القطاع الخاص، ومن خلال سلاسل الإمدادات والتموين؛
- التأكد من أن سلاسل توريد منتجاتها خالية من عمالة الطفل.

5.1.2.4. مصادر تمويل التعاونيات

لأجل أن تنشأ أي جمعية تعاونية لابد لها من أن تمتلك تركيبة من الوسائل والموارد الإقتصادية اللازمة لهذا الإنشاء، ولتحقيق ذلك يجب أن تكون لها مصادر تمويلية، وهذه المصادر إما أن تكون ذاتية (داخلية) أو مقترضة (خارجية)، وقبل شرح هذه المصادر يمكن أن نفهم من خلال الشكل رقم (04-01) الموضح لاحقا، أن مصادر وترتيب مصادر تمويل التعاونيات، فالشكل يعطي لنا صورة تفصيلية ومختصرة لها.

1 – منظمة العمل الدولية، "دليل الإقتصاد الإجتماعي التكافلي"، المرجع السابق، ص: 79.

* – يغطي مصطلح "الحوار الإجتماعي" جميع أنواع التفاوض، أو التشاور، أو تبادل المعلومات مع ممثلي الحكومات وأصحاب العمل والعمال، أو فيما بينهم، بشأن القضايا ذات الإهتمام المشترك المتصلة بالسياسة الإقتصادية والإجتماعية، كما أن الحرية النقابية والحق في المفاوضة الجماعية هما شرطان أساسيان للتمكين من القيام بالحوار الإجتماعي بشكل ملائم فضلا عن كونهما عنصرين من عناصر هذا الحوار.

** – قد يضن البعض ان اداره سلاسل الامداد كمصطلح حديث هو من النشاطات الجديدة في مجال إدارة الأعمال، لكن الحقيقه أنه نشاط قديم بقدم الأهرامات، فقبل حوالى 4700 عام قام المصريون القدماء بإنشاء أول سلسه إمداد معروفه حتى الآن لتوريد أحجار الأهرامات، فسلاسل الإمداد حسب تعريف منظمه إدارة سلاسل الإمداد (CSCMP) تتضمن تخطيط وإدارة كل النشاطات الخاصة بعمليات خلق المصادر والمشتريات والنشاطات اللوجستية كما تتضمن التنسيق والتعاون بين كل الأطراف المشتركة في سلسله الإمداد من موردين ووسطاء ومقدمو الخدمات والعملاء، كما يمكن الإشارة إلى أن الكثير لا يفرقون بين إدارة سلاسل الإمداد وإدارة اللوجستيات، وفي الحقيقة أن هذه الأخيرة هي جزء من إدارة سلاسل الإمداد وليست مجرد مصطلح مرادف فإدارة سلاسل الإمداد كمصطلح حديث يتخطى التكامل بين الخدمات اللوجستية مع الأنشطة الأخرى بداخل المنظمة إلى التكامل مع المنشآت القانونية الأخرى في مجال تدافق السلع والخدمات.

2 – منظمة العمل الدولية، "دليل الإقتصاد الإجتماعي التكافلي"، المرجع السابق، ص ص: 79-80.

الشكل رقم (04-01): مصادر تمويل التعاونيات

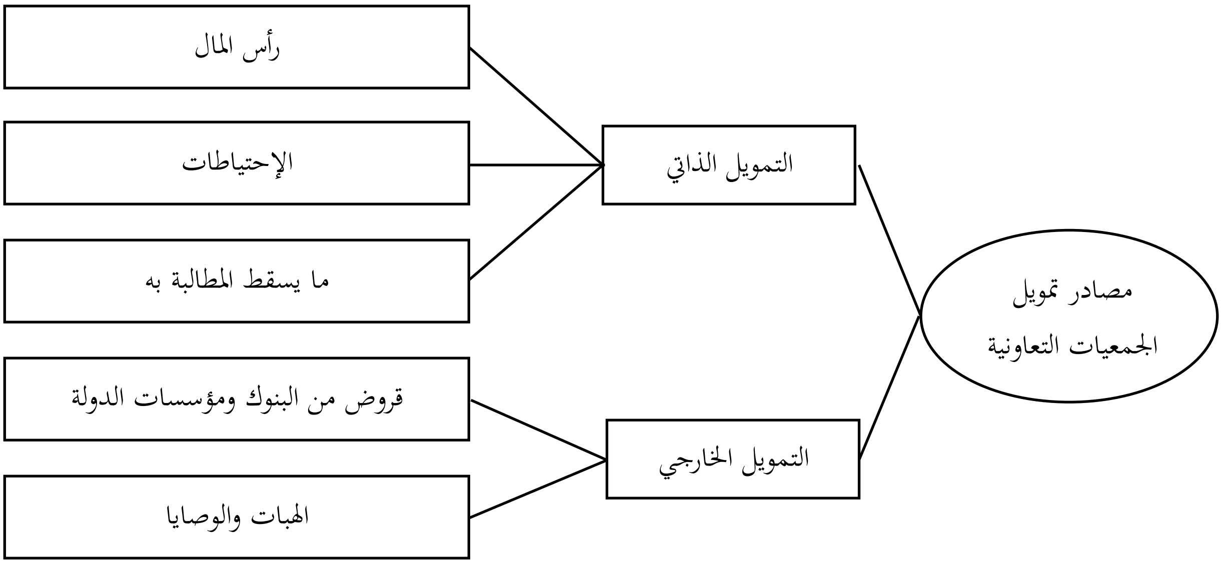

المصدر: أ. د. وليد ناجى الحيالى، "محاسبة الجمعيات التعاونية"، المرجع السابق، ص: 68

وفيما يلي يمكن تقديم شرح مختصر لمصادر تمويل التعاونيات المبينة في الشكل السابق:

أ) **التمويل الذاتي (الداخلي)**: ينشأ هذا التمويل من الآتي:[1]

- **رأس المال**: يتكون رأس مال الجمعيات التعاونية من حصص صغيرة تسمى بالأسهم، تدفع قيمة الأسهم المكتتب بها بالكامل مع جواز تقسيط قيمتها وفقا لما يحدده النظام الداخلي للتعاونية، ولا يجوز بأي حال من الأحوال أن يتجاوز مجموع الأسهم التي يساهم بها العضو في رأس مال التعاونية عن 20% من القيمة الإجمالية للأسهم التي أصدرتها التعاونية؛

- **الإحتياطات**: وهي جزء من أرباح الجمعيات التعاونية التي تستقطع سنويا، ويتم تخصيصها لأغراض معينة كالإحتياطي القانوني الذي يشكل 20% من الأرباح الصافية السنوية للجمعية، ولا يجوز بأي حال من الأحوال تقديم القروض للأعضاء من أموال الإحتياطي القانوني، وأن الإحتياطي القانوني في الجمعيات التعاونية يخصص في الأساس لتعزيز موقع المركز المال أولا، ولحمايتها من الخسائر التي تهدد وجودها ثابتا؛

- **بعض الأموال التي تعتبر بحكم الإحتياطي القانوني**: وتتمثل في رسوم العضوية غير قابلة للإسترداد، وما يسقط المطالبة به كعائد المعاملات وقيمة الأسهم وفوائدها إن وجدت.

1 - أ. د. وليد ناجي الحيالي، "محاسبة الجمعيات التعاونية"، المرجع السابق، ص ص: 65-67.

ب) التمويل الخارجي: في كثير من الأحيان تكون الأموال الذاتية في الجمعيات التعاونية غير كافية لتغطية إحتياجاتها المالية، مما يدفع بالتعاونية لتغطية النقص الحاصل في أموالها الذاتية عن طريق الإقتراض من خارج التعاونية، وعادة تلجأ التعاونية في مثل هذه الحالة إلى الدولة، أو إلى البنوك والمؤسسات الرسمية، كما يعتبر في حكم المصدر الخارجي ما تقبله الجمعية من الهبات والوصايا بحيث لا تتعارض مع أغراض الجمعية، وما تخصصه لها الدولة أو الهيئات والمؤسسات العامة من دعم سواء كان نقديا أو عينيا.[1]

5.1.3. التعاضديات (Les Mutuelles)

إن تاريخ التعاضديات يمكن قراءته كإنتقال من وظيفة دفاعية ومطلبية لحقوق الضعفاء إلى وظيفة جديدة تقوم على تنمية أنموذج للنشاطات المؤسساتية، ويظهر هذا الأنموذج كبديل للصورة الكلاسيكية وكقوة دفع لتغيير المجتمعات والإقتصاد في إتجاه ديمقراطي،[2] كما أن التعاضديات المستوردة من الشمال قد بينت محدوديتها نظرا لأنها لا تأخذ دائما بخصوصيات المحيط المحلي، فعدد التجارب التعاضدية التي عرفت الإخفاق والفشل كانت بسبب مثالية التمشي*، وفي العديد من البلدان الأوروبية المتوسطية والشرقية عرفت تقاليد التعاضديات، التي ولدت مع الشيوعية وبقيت متواجدة رغم تدخل الدولة المباشر إلى نهاية السنوات الثمانين، ومنذ سقوط جدار برلين، لم توجد تعاضديات جديدة فقط، بل ظهرت حركات لتنمية التعاضديات، وهذا وأن التعاضديات أتت بحلول لعديد الإشكاليات المطروحة وكانت بديل لعديد من الحلول والهياكل السابقة، وإحدى أسباب نجاح الخبرة التي إكتسبتها التعاضديات والراجعة إلى إستقلاليتها حتى في فترة الإشتراكية المخططة، الشيء الذي مكنهم اليوم من القدرة على التلاؤم والتكيف مع شروط السوق.[3]

وفي سنة 1991، في كثير من البلدان وقع الإعتراف والإهتمام الجدي بالتعاونيات، فأقرت إيطاليا بـ "التعاضديات الإجتماعية"، وفي ألمانيا مؤسسات إجتماعية ظهرت لبناء شراكة أوسع من التي كانت تعمل بها التعاضديات مع محيطها، وفي إسبانيا ولتسهيل عملية الإندماج الإجتماعي ظهرت مؤسسات لمساندة بعض تعاضديات صغرى، وأشكال مختلفة من الأعمال الحرة والمستقلة.[4]

1 – أ. د. وليد ناجي الحيالي، "محاسبة الجمعيات التعاونية"، المرجع السابق، ص: 67.

2 – لطفي بنور، "الإقتصاد الإجتماعي"، المرجع السابق، ص: 38.

* – المثالية هي مبدأ في الحياة ونهج يتخذان الحقائق السامية مثلا يستهدى به ويبتعدان بالإنسان عما يشد به إلى الواقع المحيط، وإعتقاد بأن السياسة ينبغي أن تتحكم فيها مثل عليا تعتمد على ما ينبغي أن تكون عليه الأشياء بدلا من مراعاة الواقع، وتوحي الكلمة في الكثير من الأحيان بنقص في الموضوعية، إذ أن متبني المثالية لا يأخذ في الحسبان نقصان وحدود الطبيعة الإنسانية والمجتمع، وهذا من أكبر الأسباب التي أدت إلى فشل وإخفاق التعاضديات المستوردة من الشمال.

3 – لطفي بنور، "الإقتصاد الإجتماعي"، المرجع السابق، ص: 46، وص: 34.

4 – المرجع نفسه، ص ص: 37-38.

5.1.3.1. تعريف التعاضديات

يمكن تعريف التعاضدية على أنها شخص معنوي يخضع للقانون الخاص، وهي ذات غرض غير مربح،[1] وهي تشمل الناس الذين يختارون التوزيع الجماعي لتكاليف الوقاية وإصلاح المخاطر التي يتعرضون إليها، فمبدأ التعاضديات هو التضامن،[2] ويمكن أن تتكون التعاضدية الإجتماعية من عمال أجراء في المؤسسات والإدارات والهيئات العمومية والمقاولات العمومية أو الخاصة أو من أشخاص يمارسون نشاطا لحسابهم الخاص، كما يمكن أن يكونها أشخاص متقاعدين أو أصحاب معاشات أو ريوع بعنوان الضمان الإجتماعي، وكذلك المجاهدون وأرامل الشهداء الذين لهم معاشات من الدولة وفقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما، وأيضا يكونها ذوو حقوق المتعاضدين المتوفين.[3]

5.1.3.2. أنواع وأهداف التعاضديات

أ) **تعاضديات التأمين:** إنه لمن المعلوم أن التأمين التعاوني يقوم على أساس تعاون من يتعرضون لخطر مشترك على تعويض الضرر الذي يصيب أي واحد منهم من جراء وقوع هذا الخطر، وذلك بالتبرع من الأقساط التي يدفعها كل واحد منهم ومن عوائد إستثمارها بما يكفي لدفع التعويضات لمن يصاب بالضرر منهم نتيجة وقوع هذا،[4] فتعاضديات التأمين لديها موارد كبيرة من رسوم العضوية، ولها الموارد اللازمة لإجراءات الطوارئ والتعويض لأعضائها كضحايا الضرر أو الخسارة،[5] وقد أنشئت هذه التعاضديات في أوائل القرن التاسع عشر لتأمين العمال ضد إعاقة العمل والمرض، وأيضا لإتخاذ الترتيبات اللازمة لكبار السن.[6]

---

1 - وزارة العمل والتشغيل والضمان الإجتماعي، "التعاضدية الإجتماعية"، تاريخ الإطلاع: 18 مارس 2016، الموقع الإلكتروني:
http://www.mtess.gov.dz/index.php/ar/2014-06-04-15-15-53/2014-06-04-15-18-03

2 - Danièl Lavenseau, Emmanuelle Smuerzinski, «L'economie sociale et solidaire dans la communauté urbaine de Lille», Référence précédente, P: 06.

3 - الأمانة العامة للحكومة، "قانون رقم 90-33، مؤرخ في 08 جمادى الثانية 1411، الموافق لـ 25 ديسمبر 1990، يتعلق بالتعاضديات الإجتماعية"، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 56، 26 ديسمبر 1990، ص: 1790.

4 - تعاضدية التأمين الجزائرية لعمال التربية والثقافة (MAATEC)، "رؤية رسالة وأهداف التعاضدية"، تاريخ الإطلاع: 19 مارس 2016، الموقع الإلكتروني:
http://www.maatec.dz/spip.php?article60

5 - Danièl Lavenseau, Emmanuelle Smuerzinski, «L'economie sociale et solidaire dans la communauté urbaine de Lille», Référence précédente, P: 06.

6 - Carlo Borzaga, and Ermanno Tortia, «Social Economy Organisations in the Theory of the Firm», in Antonella Noya and Emma Clarence, «The Social Economy: Building Inclusive Economies», Organisation for Economic Co-operation and Development (OECD), Paris, France, 2008, P: 29.

كما تهدف تعاضديات التأمين إلى بلوغ العديد من الأهداف الإقتصادية والإجتماعية، والتي يمكن ذكرها فيما يلي:[1]

- تهدف إلى إقامة تأمين تعاضدي بين أعضائها ضد جميع الأخطار التي يرخص التشريع بضمانها؛
- تطوير وتعزيز جودة عمليات التأمين التي لا يتم تقديمهما في الوقت الحاضر؛
- وضع مبادئ توجيهية لضمان حقوق التأمين؛
- تحديد مستويات أسعار معقولة لمختلف الخدمات؛
- تغطية المخاطر المرتبطة بمختلف الأنشطة الإقتصادية.[2]

ب) تعاضديات الصحة: إنطلقت تجربة تعاضديات الصحة من أجل تعويض العجز الذي تعرفه المنظومة الصحية، وهناك ثلاث مجالات تعمل فيها تعاضديات الصحة، الصحة والرعاية الإجتماعية، والعمل الإجتماعي، وهذا حسب ميثاق التعاضدية لعام 1898.[3]

ويمكن لتعاضديات الصحة أن تكرس جملة الأهداف وذلك على مستويين:[4]

- الإدماج بسوق الشغل كمرحلة إنتقالية للملائمة بين العرض والطلب؛
- إعتبارا لفشل بعض النماذج للبحث عن مواطن شغل قارة في عديد القطاعات، تم العمل على المحافظة على مواطن الشغل في القطاعات المحمية أو في النشاطات الجديدة.

ج) شركات التكافل التعاضدي: هي مؤسسات للائتمان، وهي تهدف إلى ضمان تسديد القروض البنكية الممنوحة في إطار الإستثمارات المهنية.[5]

5.1.3.3. دور التعاضديات

تهدف التعاضدية الإجتماعية، إلى تقديم أداءات إجتماعية فردية أو جماعية لأعضائها وذوي حقوقهم، حسب الشروط والكيفيات التي يحددها قانونها الأساسي، وتشتمل على الخدمات التي تقدمها التعاضدية الإجتماعية على نوعين من الخدمات:[1]

1 – تعاضدية التأمين الجزائرية لعمال التربية والثقافة (MAATEC)، "رؤية رسالة وأهداف التعاضدية"، المرجع نفسه، على شبكة الأنترنت.

2 – المجلس الإقتصادي والإجتماعي والبيئي، "الإقتصاد الإجتماعي والتضامني، رافعة لنمو مدمج"، المغرب، 2015، ص: 03.

3 – Jean-Paul Huchon, Laurence Abeille, Jean-Marc Brûlé، «L'économie sociale & solidaire au service du développement durable», Référence précédente, P: 32.

4 – لطفي بنور، "الإقتصاد الإجتماعي"، المرجع السابق، ص: 35.

5 – المجلس الإقتصادي والإجتماعي والبيئي، "الإقتصاد الإجتماعي والتضامني، رافعة لنمو مدمج"، المرجع السابق، ص: 04.

أ) **الخدمات الفردية:** وتتمثل في الآتي:

- الأداءات العينية المرتبطة بالتأمين على المرض؛
- التعويضات اليومية المرتبطة بالتأمين على المرض؛
- الزيادة في معاشات الأيلولة لفائدة ذوي الحقوق؛
- الزيادة في معاشات العجز المرتبطة بالتأمينات الإجتماعية إذا كان صاحبها لا يمارس أي نشاط مهني؛
- الأداءات في شكل مساعدة أو إسعاف أو قرض.

غير أنه لا يجوز أن يتعدى مجموع ما يعوضه الضمان الإجتماعي والتعاضدية الإجتماعية نسبة 100% ما عدا الأداءات المنصوص عليها في النقطة الأخيرة.

ب) **الخدمات الجماعية:** وتشمل الأداءات ذات الطابع الإجتماعي التي تقدمها التعاضدية الإجتماعية على ما يلي:

- الأداءات ذات الطابع الإجتماعي لفائدة أعضاء التعاضدية أو ذوي حقوقهم؛
- الخدمات التكميلية في مجال الصحة؛
- الأنشطة الثقافية و الرياضية أو الترفيهية؛
- المساعدات في مجال السكن.

هذا إضافة إلى الدور في التكوين المهني الذي له أهميته، وعلى المستوى الوطني تحاول تقديم ملفات مهمة على غرار الحماية الإجتماعية،[2] كما أنه يمكن للتعاضديات الإجتماعية أن تكون فيما بينها إتحاديات أو كونفدراليات من أجل تحقيق نفس الأهداف أو أهداف مماثلة.[3]

5.1.4. المؤسسات الخاصة الخيرية (Les Fondations)

تميز بعض البلدان بين المنفعة العامة أو المؤسسات الخيرية عن المؤسسات الخاصة، ومؤسسات المنفعة العامة أو المؤسسات الخيرية التي لا تهدف بالدرجة الأولى لتحقيق الأرباح، لكنها تبحث عن أهداف القيم العامة ومن ثم فهي تخدم مصالح المجتمع، والمؤسسات الخاصة تسعى أيضا لتحقيق أهداف دون تحقيق ربح، على الرغم أنها قد يكون لها طابع خاص والذي قد يجعلها تقع أو لا تقع في مجال الإقتصاد الإجتماعي والتضامني، وعلاوة على ذلك، يعتبر بعض المؤلفين

1 – الأمانة العامة للحكومة، "قانون رقم 90-33، مؤرخ في 08 جمادى الثانية 1411، الموافق لـ 25 ديسمبر 1990، يتعلق بالتعاضديات الإجتماعية"، المرجع السابق، ص: 1790.

2 – لطفي بنور، "الإقتصاد الإجتماعي"، المرجع السابق، ص: 35.

3 – منتديات ملتقى الموظف الجزائري، "التعاضديات الإجتماعية"، تاريخ الإطلاع: 11 أوت 2015، الموقع الإلكتروني:
http://www.mouwazaf-dz.com/t354-topic

الأنشطة التي تولد الموارد التي يستثمر جزء منها في أهداف خيرية أنها متناقضة إلى حد ما، ثم إن إنعدام الحكم التشاركي لمعظم المؤسسات والنقد الموجه لهذا القطاع، بما في ذلك الدوافع المفترضة وراء إنشاء بعض المؤسسات، مثل التسويق، والتهرب من الضرائب والأمور الباطلة الأخرى، يمكن أن تثير الجدل ضد المؤسسات التابعة للإقتصاد الإجتماعي.[1]

5.1.4.1. تعريف المؤسسات الخاصة الخيرية

يمكن فهم المؤسسات الخاصة الناشئة عن تعزيز التعاون بين الفواعل الخاصة على أنها الممارسات الإجتماعية التي تتألف من أدوار معترف بها، مقترنة بمجموعة من الأدوار أو الإتفاقيات التي تحكم العلاقات بين شاغلي هذه الأدوار،[2] فهي كيانات قانونية تم إنشاؤها لتحقيق أهداف محددة لصالح مجموعة معينة من الناس أو لصالح المجتمع ككل، فهي قبل كل شيء ملتزمة بتعزيز الأنشطة التربوية والإجتماعية أو مختلف الأنشطة الإجتماعية للمصلحة العامة وفقا لإرادة هذه المؤسسات.

فهذه المؤسسات تعتبر الدعامة الرابعة للإقتصاد الإجتماعي، فمن حيث المواقع فهي قريبة جدا من الجمعيات، وهي كبديل لمركز الجمعية خاصة في الأنشطة الخيرية المتعلقة بالتعليم والرعاية الصحية ورعاية المعوقين، المسنين، ...إلخ،[3] فهي منظمات غير ربحية لها مصدر مستقل وموثوق من الدخل، وهي تسعى لهدف تعليمي وثقافي وديني وإجتماعي من خلال منح المساعدات للجمعيات والمؤسسات الخيرية، والمؤسسات التعليمية، والأفراد،[4] ويمكن تمييز المؤسسات الخاصة عن الجمعيات بما يلي:[5]

- الأساس في المؤسسة الخاصة هو المال، بينما الأساس في الجمعية فهم الأعضاء (الأفراد)، أي الجماعة هي التي تضع برنامجا ثم تعمل على جمع المال لتنفيذه وتحقيقه؛
- وجود هيكل محدد للمؤسسة الخاصة، سواء كان مبني أو قطعة أرض وهذا الشرط ليس ضروريا للجمعية؛
- تتضمن المؤسسة الخاصة مجموعة إمكانيات مادية يستخدمها العملاء، وهذا الشرط لا يتحتم وجوده في الجمعية؛
- يتلقى العملاء الخدمات غالبا داخل المؤسسة الخاصة والتي تحمل جميع التكاليف وهذا لا يشترط حدوثه في الجمعية؛

---

1 – منظمة العمل الدولية، "دليل الإقتصاد الإجتماعي التكافلي"، المرجع السابق، ص: 05.

2 – شهرزاد خير، "دور المنظمات غير الحكومية في الحكومة الإقتصادية العالمية"، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في العلوم السياسية، تخصص إدارة دولية، قسم العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، السنة الجامعية: 2012-2013، ص: 42.

3 - Philippe Frémeaux, «Quel potentiel de développement pour l'économie sociale et solidaire?», Référence précédente, P: 66.

4 - Sybille Mertens, «Définir L'économie Sociale», Référence précédente, P: 30.

5 – عبد الهادي جوهري، "قاموس علم الإجتماع"، المرجع السابق، ص: 311.

- المؤسسة الخاصة قد تكون في صورة نشاط جمعية من الجمعيات والعكس غير صحيح.

ومن هنا يمكننا تعريف المؤسسة الخاصة بأنها مؤسسة تنشأ بتخصيص مال لمدة غير معينة، لعمل ذي صفة إنسانية أو علمية أو دينية أو فنية أو للنفع العام دون قصد الربح المادي،[1] كما تعرف أيضا بأنها "**تصرف من طرف شخص أو عدة أشخاص طبيعيين أو معنويين في أموال لتحقيق فائدة عامة لهدف غير الربح المادي**".[2]

5.1.4.2. دور المؤسسات الخاصة الخيرية

تؤدي المؤسسات الخاصة وظائف إضافية ضمن سياق الحكومة، خاصة من خلال توفير منتدى التداول وحل النزاعات بإنتاج ونشر المعارف والمعلومات القيمة، بتوفير فرص التعلم التنظيمي وتأمين التحقق المستقبل بمعيار الإمتثال، كما توفر المؤسسات الخاصة على نحو فعال إستجابة مؤسساتية للمشاكل البيئية، والإجتماعية والإقتصادية، وتلعب أيضا دورا هاما في تشكيل سياسة الحكومات، خاصة لبعض المسائل مثل حقوق العمل والتجارة العادلة، والسياسات الغابية والمحافظة على التنوع البيولوجي، إلى جانب الأشكال الخاصة من التنسيق وتنفيذ القواعد، وظاهرة وضع القواعد من طرف الفواعل الخاصة التي تكسب أهميتها بين علماء العلاقات الدولية.[3]

يتضمن الجدول رقم (01-01) اللاحق مقارنة بسيطة لأهم منظمات الإقتصاد الإجتماعي (الجمعيات، التعاونيات، التعاضديات)، فهو مصفوفة مقارنة بين المنظمات الثلاث، والذي يجمع لنا تقريبا كل ما تقدم ذكره حول كل منظمة من منظمات الإقتصاد الإجتماعي، بحيث يتناول مقارنة من ناحية الوظيفية للمنظمات، ثم يبين أنواع المنتجات والخدمات التي تصدر من قبل هذه المؤسسات، ثم يعطينا مقارنة على الأعضاء والمشاركين في كل من الجمعيات والتعاضديات والتعاونيات، ثم يتناول مقارنة من ناحية توزيع السلطة على الأعضاء المشاركين، ثم يبين مساهمات الأعضاء في كل منظمة، وفي الأخير يقارن بين كيفية توزيع الفوائض أو الفوائد المحققة على الأعضاء المنخرطين والمساهمين في هذه المنظمات.

1 - أحمد بلحنيش، "الحركة الجمعوية وممارسة الخدمة الإجتماعية، دراسة ميدانية لعينة من الجمعيات الإجتماعية لولاية البليدة"، المرجع السابق، ص: 88.

2 - Nicolas Delecourt, Laurance Happe-Durieux, «Comment gérer une association», 2ème édition, Editions du Puits Fleuri, France, 2000, P: 32.

3 - شهرزاد خير، "دور المنظمات غير الحكومية في الحكومة الإقتصادية العالمية"، المرجع السابق، ص: 42.

الجدول رقم (01-01): الآليات التشغيلية لمنظمات للإقتصاد الإجتماعي[1]

	الجمعيات	التعاضديات	التعاونيات
الوظيفة	تقدم الخدمات لأعضائها و/أو المجتمع ككل.	تقدم الخدمات لأعضائها ولمن يعولونهم من عائلتهم.	تقديم إعانة أو خدمات للأعضاء ولكن حسب شروط المجموعة عموما.
أنواع المنتجات والإمتيازات	السلع والخدمات غير التجارية، الأعضاء والمجموعة تتمتع بهذه الخدمات حسب طرق مختلفة.	خدمات أساسية غير تجارية، الأعضاء يتمتعون بها حسب الحاجيات.	السلع والخدمات السوقية، يستفيد الأعضاء من هذه السلع والخدمات بما يتناسب مع أسهمهم.
الأعضاء	الأشخاص الطبيعيين والإعتباريين.	الأشخاص الطبيعيين فقط.	الأشخاص الطبيعيين والإعتباريين.
توزيع السلطة	مبدأ "شخص واحد، صوت واحد" في الإجتماع العام للأعضاء.	مبدأ "شخص واحد، صوت واحد" في الإجتماع العام للأعضاء.	مبدأ "شخص واحد، صوت واحد" في الإجتماع العام للأعضاء.
مساهمات مالية	المساهمات والهبات، في حالة خروج الأعضاء فإن هذه المساهمات لا تسرد.	مساهمات دورية مستحقة، في حالة خروج الأعضاء فإن هذه المساهمات لا تسرد.	شراء أسهم من رأس المال و/أو الإشتراكات دورية، في حالة خروج الأعضاء فإن نصيب المساهمات المالية تسترد.
توزيع الفوائد	لا يتم توزيع أي شيء على الأعضاء، ويتم إستثمارها في السعي لتحقيق أهداف إجتماعية.	لا يتم توزيع أي شيء، يمكن إعتماد المداخيل لتحسين من الإمتيازات.	يتم خصم جزء لفائدة الأعضاء، والباقي يشكل إحتياطي من أجل تحسين الخدمات وتطوير الأعمال.

5.2. الهياكل الدولية للإقتصاد الإجتماعي والتضامني

إن الحديث عن المجالات الإقتصادية والإجتماعية يفرض التطرق إلى العناصر الفاعلة داخل كل مجال سواء كان ذلك مجموعات أو أفراد منعزلين، ولكن مهما كانت آليات العمل المتبعة فإن الفاعلين في نفس المجال يعملون من أجل هدف واحد،[2] فبعدما تطرقنا لشرح المنظمات الفاعلة داخل الإقتصاد الإجتماعي والتي يمكن أن نقول بأن نشاطها تقريبا

1 - Jacques Defourny et Patrick Develtere, «Origines et contours de l'economie sociale au Nord et au Sud», Centre d'économie sociale, Université de Liege, Bruxelles, Balgeque, 1999, P: 15.

2 - لطفي بنور، "الإقتصاد الإجتماعي"، المرجع السابق، ص: 11.

يكون محليا، وهذا لا يستثني وجود منظمات دولية (جمعيات مثلا) تدخل في إطار منظمات الإقتصاد الإجتماعي، وهنا وفي هذا البند سنتطرق إلى التعريف بهذه الهياكل أو المنظمات العالمية، وهذا بذكر أهمها وأكثرها نشاطا.

فوجود الهياكل الدولية للإقتصاد الإجتماعي والتضامني كان منذ قرن من الزمان، فقد أسست الرابطة التعاونية الدولية في عام 1895، وعلى مر السنين أصبح العديد منها مؤسسات هامة تشارك بفاعلية في الحوار الإجتماعي على المستوى القاري أو الدولي، وهي تمثل، من خلال فروعها، مئات الملايين من الأعضاء، وتقوم هذه الهياكل بصفة عامة على وضع قانوني مشترك، وخلال العقد المنصرم ظهر إلى الوجود شبكات دولية جديدة، تعبر عن أشكال جديدة وناشطين جدد في الإقتصاد الإجتماعي، وعادة ما تكون هذه الشبكات غير رسمية بصورة أكبر في هياكلها، ويمكنها الوصول إلى موارد أقل، وهي تدافع عن رؤية عريضة وشاملة للإقتصاد الإجتماعي والتكافلي وذلك بتجميع الناشطين الذين لديهم سلسلة واسعة من الممارسات، وهي تعمل جاهدة من أجل رؤية أكبر لهذه الممارسات الجديدة وبناء تحالفات مع الحركات الإجتماعية لدعم الإقتصاد الإجتماعي الناشئ، ومن هنا بدأ العديد من الهيئات الدولية العمل لدعم الإقتصاد الإجتماعي وهذا إستجابة لتجدد الإهتمامات بإسهامه في التنمية، ويشارك منتدى منظمة التعاون الإقتصادي والتنمية* حول الإبتكار مشاركة فعالة في دعم بلدان المنظمة المهتمة بوضع سياسة عامة لدعم الإقتصاد الإجتماعي، وفيما يلي ذكر لأهم الشبكات الدولية ذات الطابع المؤسسي التي تعمل لدعم الإقتصاد الإجتماعي والتضامني:[1]

أ) **الحلف التعاوني الدولي**: أسس في عام 1895، وهو يعزز الهوية التعاونية، ويعمل من أجل خلق ظروف مواتية للتنمية الإجتماعية، ويمثل أعضاؤه ألـ 223، تعاونيات وطنية ودولية تمارس عملها في جميع قطاعات النشاط، وتركز نشاطها بصفة خاصة على الزراعة، والتأمين، والأعمال المصرفية، وشئون المستهلكين، والإسكان، والصناعة، وصيد الأسماك والصحة والسياحة، بإجمالي عضوية تصل إلى 800 مليون في جميع أرجاء العالم.

ب) **المجلس العالمي للإتحادات الإئتمانية**: عبارة عن هيكل رسمي لمؤسسات الإقتصاد الإجتماعي يعمل في مجال التمويل المصغر، وهو يربط شبكيا أكثر من 54000 جمعية تعاونية إدخارية وإئتمانية، بعضوية إجمالية مقدارها 186 مليون شخص في 97 بلدا، وهو يقدم الدعم للقطاع، لاسيما في مجال الرصد والتقييم.

ج) **الإتحاد الدولي التعاوني والتأمينات المتبادلة**: يعتبر أكبر منظمة تمثل منظمات تعاونية وتأمين متبادل في العالم، وله 212 فرعاً في 73 بلدا.

* – منظمة التعاون الإقتصادي والتنمية، هي منظمة دولية مكونة من مجموعة من البلدان المتقدمة التي تقبل مبادئ الديمقراطية التمثيلية وإقتصاد السوق الحر، أنشئت في سنة 1948 عن منظمة التعاون الإقتصادي الأوروبي، وبعد فترة تم توسيعها لتشمل عضويتها بلدان غير أوروبية، وفي سنة 1960 تم إصلاحها لكي تكون منظمة التعاون والتنمية الإقتصادية.

1 – منظمة العمل الدولية، "دليل الإقتصاد الإجتماعي التكافلي"، المرجع السابق، ص ص: 68-69.

د) الرابطة الدولية للمنفعة المتبادلة: أنشئت في الخمسينات، وتوحد 40 إتحادا ورابطة لجمعيات منفعة متبادلة مستقلة في مجال الصحة والحماية الإجتماعية في 26 بلدا، وتقدم فروع الرابطة تغطية لأكثر من 170 مليون شخص عبر العالم.

هـ) الصناديق الدولية للتنمية الفلاحية (FIDA): إن الصناديق الدولة للتنمية الفلاحية التي ترتكز على إستراتيجيات متنوعة ومؤسسات مالية ريفية تبقى حديثة العهد، إذ ثلث إعتماداتها مركزة على القروض الريفية ومساندة الإستثمارات الفلاحية، وأن أشكال المؤسسات التي تم دعمها كالآتي:[1]

- برامج القروض لصغار المشغلين التي وضعتها بنوك التنمية الفلاحية؛
- الخدمات البنكية من نوع (Grameen) بما في ذلك (Grameen Bank) ببنغلاديش والمؤسسات المماثلة؛
- تعاضديات الإدخار والقروض؛
- الجمعيات المهتمة بالخدمات المالية؛
- الخدمات البنكية الوسيطة واللامركزية.

وعلى هذا الأساس، وإعتمادا على تجربتها، فإن (FIDA) تعيد النظر حاليا في دعمها للتمويل الريفي وتبحث عن كيفية مساهمتها بطريق ناجعة في التنمية الريفية والتقليص من الفقر، و(FIDA) قد ركزت مكتب تمويل ريفي ومجموعة أو فريق عمل حول هذا الموضوع لتحديد سياسة للتمويل الريفي، فعلى ضوء الظروف وإرادة الأطراف الفاعلة والإستعداد المشاركين يتم أخذ القرار، العمل من القاعدة أو من القمة بمعنى الإهتمام بالإطار السياسي والتشريعي المناسب، أو الأخذ بعين الإعتبار الجانبين، و(FIDA) لا يأخذ أشكال مساندة النشاطات لوحده، إذ يبحث على ربط علاقات إستراتيجية مع ممولين أخرين الذين هم مطالبون بتوجيه جهودهم نحو دعم التمويلات الصغرى.

هذا وبالإضافة إلى بعض الشبكات التي أقامها قطاع نشاط الإقتصاد الإجتماعي والتضامني، وفيما يلي ذكر لبعض الأمثلة:[2]

أ) الرابطة العالمية لمذيعي الإذاعات المجتمعية: وهي تجمع وتوحد شبكة قوامها أكثر من 4000 إذاعة مجتمعية وإتحادات، وأصحاب مصلحة في مجال الإعلام المجتمعي في أكثر من 115 بلدا من خلال تقديم الخدمة للأعضاء، والربط الشبكي وتنفيذ المشروعات، والأثر العالمي لهذه الرابطة منذ إنشائها في عام 1983، كان مرافقة ودعم إنشاء قطاع إذاعي مجتمعي على مستوى العالم والذي أسهم في إضفاء الطابع الديمقراطي على قطاع وسائل الاعلام.

1 – لطفي بنور، "الإقتصاد الإجتماعي"، المرجع السابق، ص: 103.

2 – منظمة العمل الدولية، "دليل الإقتصاد الإجتماعي التكافلي"، المرجع السابق، ص ص: 68-69.

ب) **الرابطة الدولية للمستثمرين في الإقتصاد الإجتماعي:** عبارة عن شبكة عالمية لمؤسسات مالية موجهة إجتماعيا وبيئيا، وهذه الرابطة التي أنشئت في عام 1989 تجمع مستثمرين إجتماعيين من بلدان أوروبية وغير أوروبية لتبادل الخبرات ونشر المعلومات، وتوضيح أن المستثمرين يمكنهم إحداث تغيير إجتماعي وبيئي إيجابي، ويستطيع أعضاؤها من خلال سياستهم الإستثمارية تعزيز ودعم تنمية منظمات الإقتصاد الإجتماعي والتضامني.

ج) **الحلف الدولي للتجارة المستدامة:** عبارة عن رابطة علمية يديرها أعضاء ولا تهدف للربح وتمثل مقرضين ومنتجين مكرسين لتحقيق منتجات مستدامة للأسواق، كما تجمع الرابطة أيضا هذه المجموعة المتنوعة من أصحاب المصلحة للعمل بصورة جماعية لزيادة عدد المنتجين المنظمين في تعاونيات في الدول النامية، والذين يستطيعون الوصول بنجاح إلى التمويل التجاري النوعي الملائم لإحتياجاتهم، فضلا عن دخولهم للأسواق المستدامة.

د) **المركز الدولي للبحث والمعلومات بشأن الإقتصاد الإجتماعي والتعاوني العام:** أنشئ في عام 1947 في سويسرا، وأعضاؤه باحثون وناشطون في مجال الإقتصاد الإجتماعي، الذين يتعاونون فيما بينهم لإصدار مطبوعات عن الإقتصاد الإجتماعي والعام، فضلا عن تنظيم الأنشطة.

هـ) **لجنة الترويج والنهوض بالتعاونيات "كوباك" (COPAC):** هي لجنة تضم الحركة التعاونية ومنظمات المزارعين، والأمم المتحدة ووكالاتها، ومن بين أعضائها منظمة الأغذية والزراعة (الفاو)، الحلف التعاوني الدولي، الإتحاد الدولي للمنتجين الزراعيين، منظمة العمل الدولية والأمم المتحدة، ويعمل الأعضاء سويا فيما بينهم لتعزيز وتنسيق التنمية التعاونية المستدامة من خلال زيادة الوعي حول التعاونيات، وتنطوي أنشطتها الرئيسية على التعاون الفني، والدعوة وحوار السياسات والمعرفة وتقاسم المعلومات.

هذا، وكما يجري حاليا بناء شبكات عالمية جديدة إستجابة لإحتياجات وآمال الإقتصاد الإجتماعي والتضامني الناشئ، والآتي بعد أمثلة لهذه الشبكات:[1]

أ) **الرسالة الشاملة للشبكة الدولية لتعزيز الإقتصاد الإجتماعي والتضامني:** هي بناء وتعزيز هذا النوع من الإقتصادات، هذه الشبكة التي بدأت كشبكة غير رسمية في بيرو عام 1997، شاركت في التحضير، لمؤتمر داكار حول عولمة التضامن في عام 2005 هذا المؤتمر الذي جمع ناشطين في مجال الإقتصاد الإجتماعي والتضامني من أكثر من 60 بلدا، وتدعم هذه الشبكة إنشاء شبكات وطنية وقارية، فضلا عن العمل على إقامة روابط بين ناشطين وشركاء كثيرين في مجال الإقتصاد الإجتماعي، وهي تنظم الأحداث الدولية كل خمسة أعوام، ولهذه الشبكة جدور راسخة في أمريكا اللاتينية وأمريكا الشمالية، كما بدأت في أن يكون لها تواجد في أفريقيا وآسيا وأوروبا.

1 – منظمة العمل الدولية، "دليل الإقتصاد الإجتماعي التكافلي"، المرجع السابق، ص: 69.

ب) من مبادرة خمسة من كبار التنفيذيين في منظمات فرنسية كبرى للإقتصاد الإجتماعي: تجمع إجتماعات مونت بلانك* قيادات للإقتصاد الإجتماعي من مختلف البلدان بهدف تنمية مشروعات دولية والإسهام في بناء إقتصادي إجتماعي أكثر قوة، وهدف هذه الشبكة الجديدة التي أنشئت في عام 2003، هو التصدي لتحديات العولمة من خلال توضيح إمكانية الإضطلاع بأعمال بصوره مختلفة وتعزيز إقتصاد يحترم الإنسانية والبيئة، وتعقد إجتماعات كل سنتين حول موضوع محلي، لكن المنتدى يعتبر أيضا منبرا دائما للناشطين والمشروعات.

6. آليات ومصادر تمويل منظمات الإقتصاد الإجتماعي والتضامني

قد أصبح "التمويل الإجتماعي" أو "التمويل الشامل" عنصرا رئيسيا في إستراتيجيات مكافحة الفقر وسياسات تعزيز العمالة في العديد من البلدان، وتتصدى السياسيات التي تشجع التمويل الإجتماعي لتحديات خدمات التمويل من حيث الشفافية والحماية وقرب المؤسسات والقدرة وإمكانية تحمل أعباء التمويل والوصول إلى شرائح السوق التي تعاني نقصا في الخدمات،[1] ومن المرجح أن تزيد المساعدات الخارجية المباشرة إلى المنظمات غير الحكومية في العالم النامي في السنوات المقبلة، حيث يصبح القطاع الثالث الآن أكثر رسوخا وأفضل تجهيزا للتعامل مع الإحتياجات الإنسانية على المستوى المحلي.[2]

فالتعاونيات والمشروعات الإجتماعية في مختلف القطاعات تتطلب رأس مال يكون عاملا لتشغيل وتحسين إنتاجية مشاريعها العملية المختلفة للوفاء بأهدافها الإجتماعية، وبإختصار تحتاج منظمات الإقتصاد الإجتماعي والتضامني إلى مجموعة متنوعة من الموارد، تتنوع ما بين موارد بشرية ومالية، وذلك لإنتاج السلع والخدمات للتصدي للمخاطر وحالات الندرة التي تواجه المجتمع البشر،[3] وتمويل هذه المؤسسات يتغير تبعا لمراحل تطور الدولة في حد ذاتها، ففي مرحلة

* – في 5 جويلية 2012، تم إعتماد القوانين التي من شأنها توسيع إمكانيات للشركات الإقتصاد التضامني والإجتماعي في جميع أنحاء العالم لتتمكن من الحصول على صفة العضوية في المنتدى الدولي لقادة الإقتصاد الإجتماعي والتضامني، ومن جملة الأسباب للإنضمام إلى الإجتماعات مونت بلانك ما يلي:

- الإستفادة من خلال الشبكة من نقاط الإتصال والشراكة؛
- التعاون في المشاريع الدولية؛
- تثمين الإنجازات والمبادرات الخاصة بكل عضو؛
- إستخدام أدوات العمل التعاوني (شبكة إجتماعية على الإنترنت وعقد المؤتمرات على الشبكة)؛
- المشاركة في الحياة الجمعوية.

1 – مؤتمر العمل الدولي، "سياسات العمالة من أجل العدالة الإجتماعية وعولمة عادلة"، التقرير السادس، الدورة 99، الطبعة الأولى، مكتب العمل الدولي، جنيف، سويسرا، 2010، ص: 55.

2 – جيرمي ريفكن، "نهاية عهد الوظيفة، إنحسار قوة العمل العالمية وبزوغ حقبة ما بعد السوق"، المرجع السابق، ص: 389.

3 – منظمة العمل الدولية، "دليل الإقتصاد الإجتماعي التكافلي"، المرجع السابق، ص: 25.

الدولة الإشتراكية كانت مصادر التمويل تتمثل في رعاية الدولة وهذا التمويل يعد بسيطا نظرا لإحتكار الدولة لذلك المجال،[1] ومع نهاية الثمانينات أصبحت مصادر التمويل تتوفر ثلاثة مصادر رئيسية، وهي:[2]

أ) التمويل العام؛
ب) الأنشطة المولدة للدخل، بما في ذلك رسوم العضوية، ومبيعات السلع والخدمات، ...إلخ؛
ج) العمل الخيري.

فمنظمات الإقتصاد الإجتماعي والتضامني تستطيع أن تستمد مواردها من مصادر مختلفة ومتنوعة، فهي تعتمد بالدرجة الأولى على الموارد التي يقدمها أعضاؤها، فتأخذ التعاونيات على شكل الأسهم، في حين في جمعيات المنفعة المتبادلة والمنظمات والروابط المجتمعية، تكون على شكل إشتراكات دورية، وأصول عينية وعمل تطوعي، وفي المشروعات الإجتماعية، تأخذ هذه الموارد على شكل المساهمات في رأس المال أو الأصول العينية، وبالإضافة إلى الموارد المقدمة من الأعضاء، فإن منظمات الإقتصاد الإجتماعي والتضامني تحصل على الموارد من أنشطتها، ونظرا لكونها مشروعات إقتصادية، فإن كثيرا منها تدر عائدات من بيع السلع والخدمات للجمهور، وغالبا ما يكون ذلك من خلال المنافسة مع القطاع الخاص، وتميل العائدات المتولدة بهذه الطريقة إلى إعادة إستثمارها في أنشطة المنظمات، إذا لم يكن مطلوبا منها تقديم خدمة إجتماعية، هذا وأنه غالبا ما يقال بأن منظمات الإقتصاد الإجتماعي والتضامني يتم تمويلها بصورة مستقلة، ومع ذلك تتلقى هذه المنظمات موارد من منظمات عامة وخيرية لتعزيز قدرتها على توفير السلع والخدمات، وتأخذ الموارد العامة شكل الإعانات من الحكومات المحلية والوطنية وكذلك من المساعدة الإنمائية الرسمية من الدول المتقدمة لدول الجنوب أما التبرعات فهي عبارة عن هبات من منظمات غير حكومية.

ونظرا لأن منظمات الإقتصاد الإجتماعي والتضامني لها رسالة إقتصادية بالتحديد، فإن كثيرا منها تحصل على نصيب وافر من مواردها عن طريق بيع السلع أو تقديم الخدمات، وفي تلك الحالة فإنها تتنافس مع العاملين الآخرين في القطاع الخاص، وفي المنافسة أحيانا على نفس المنتجات أو الخدمات، كما أن العمل الطوعي يعتبر موردا تستطيع قليل من المنظمات الخاصة التي لا ترمي للربح أو المنظمات العامة الوصول إليه، وتستطيع منظمات الإقتصاد الإجتماعي والتضامني تعبئة وحشد هذا المورد، لأن العمال الطوعيين يشتركون ويساهمون في مبادئ إحدى منظمات الإقتصاد الإجتماعي، وأنهم يرون أن هدفها مناسب وأعمالها شرعية، فضلا عن الإسهام في المشاركة والرقابة التي يمكن أن تتم في أنشطة المنظمة وهيئات صنع القرار، ويعتبر العمل الطوعي موردا خاصا ورصيدا هائلا لمنظمات الإقتصاد الإجتماعي، غير

1 – مديحة حناشي، "الدور الخدماتي للجمعيات الخيرية في المجتمع الحضري، دراسة ميدانية ببعض الجمعيات الكائنة بمدينة سطيف"، المرجع السابق، ص: 69.

2 – Noya Antonella, and Emma Clarence, «Executive Summary», Previous reference, P: 247.

أنه إذا لم يكن هناك توازن بين الأنواع المختلفة للموارد، حينئذ يمكن أن يشكل مبدأ التطوع عقبة أمام تطور المنظمات في حالة عدم توفر الطابع المهني، والمهارات الكافية من جانب العمال المتطوعين.[1]

وبالإضافة إلى مواردها الداخلية، كانت منظمات الإقتصاد الإجتماعي والتضامني تمول من الناحية التقليدية من خلال المنح والقروض، وفي حين أن المنح هي عبارة عن هدايا يقدمها المانحون، إلا أن القروض تعتبر أموالا تقترضها منظمات الإقتصاد الإجتماعي والتضامني من مؤسسات مالية، ونظرا لأن المانحين يحتفظون بحق الإمتياز في تقديم المنح، إلا أن منظمات الإقتصاد الإجتماعي والتضامني ليس لديها أي رقابة على هذا المصدر من مصادر التمويل وقد ثبت أنه غير مستدام، ومؤخرا أنشأ مشروع الإقتصاد الإجتماعي، وهو صندوق رأس مال مثابر، يقدم رأس مال إستثماري طويل الأجل لمنظمات الإقتصاد الإجتماعي والتضامني.[2]

والجدير بالذكر أيضا، أن أغلب مؤسسات التمويل الدولية أصبحت تقدم دعما مباشرا إلى المنظمات التطوعية خاصة في الدول النامية، إنطلاقا من قناعتها بالدور الذي يمكن أن تلعبه هذه المنظمات في إستراتيجية التنمية عامة، وفي مواجهة سياسات التحول إلى القطاع الخاص وسياسات الإصلاح الإقتصادي خاصة، كذلك فقد شهدت الأعوام الأخيرة تطورا في إستراتيجية الأمم المتحدة في تمويلها لمشروعات التنمية، فبعد أن كانت العلاقة بين برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبين الحكومات فقط، أصبح التمويل يتجه مباشرة نحو جمعيات أو منظمات تطوعية خاصة تتقدم بمشروعات التنمية إلى المنظمة العالمية، ويحصل على هذا التمويل دون وجود وسيط (الحكومة)، وهذا التغير على درجة عالية من الأهمية، لأنه يكشف عن تغيرات من جانب المنظمة العالمية التي تضم حكومات العالم، كما يكشف عن رؤية جديدة لإمكانات وطاقات المنظمات التطوعية الخاصة أو الجمعيات أو المنظمات غير الحكومية في الدول النامية، وأخيرا فهو مؤشر لإعتراف عالمي بفاعل جديد غير تقليدي ظهر في ساحة هذه الدول.[3]

7. أهمية الإقتصاد الإجتماعي والتضامني

تقوم التنظيمات ذات الأساس المجتمعي بإطراد بدور المحقق والحكم إزاء قوى السوق والحكومة، بحيث تغدو الوكيل والنصير للإصلاح السياسي والإجتماعي، ومن المحتمل أيضا أن تتولى منظمات القطاع الثالث مهمة توفير المزيد من الخدمات الأساسية في أعقاب تخفيض المعونات الحكومية للأشخاص والأحياء المحتاجين إليها.[4]

1 – منظمة العمل الدولية، "دليل الإقتصاد الإجتماعي التكافلي"، المرجع السابق، ص: 25، وص: 10.

2 – المرجع نفسه، ص ص: 27-28.

3 – مديحة حناشي، "الدور الخدماتي للجمعيات الخيرية في المجتمع الحضري، دراسة ميدانية ببعض الجمعيات الكائنة بمدينة سطيف"، المرجع السابق، ص: 64.

4 – جيرمي ريفكن، "نهاية عهد الوظيفة، إنحسار قوة العمل العالمية وبزوغ حقبة ما بعد السوق"، المرجع السابق، ص: 345.

ومن المؤكد أن منظمات القطاع غير الربحي أو القطاع الثالث تهدف إلى بعث الحياة في المبادرات الإقتصادية والإجتماعية القائمة على مبادئ غير الربحية والعائد على رأس المال،[1] كما تبرز من خلال معرفة الإزدياد الكبير والمضطرد لأعداد هذه المنظمات، إضافة إلى إتساع نطاق أنشطتها إلى الدرجة التي لامست فيها جميع مناحي حياة الأفراد الصحية والتعليمية والرعاية الإجتماعية لملايين في مختلف أنحاء العالم، وبإختصار يمكن تبيان أهمية هذا القطاع من خلال:[2]

- مساهمة تلك المنظمات في الناتج القومي؛
- توفير فرص العمل؛
- توفير المستلزمات الأساسية لحاجات الأفراد غير القادرين أو غير المؤهلين جسديا؛
- تعمل كحلقة وصل بين هيئاتها وبين المؤسسات الحكومية والخاصة من خلال جمع التبرعات أو توفير السلع والخدمات من المؤسسات الخاصة.

وحتى نتمكن من محاولة الإلمام بأهمية القطاع الثالث على مختلف جوانب الحياة الإقتصادية والإجتماعية، لابد من دراسة مساحة وحدود الظل الذي يغطيه هذا القطاع على هذه الجوانب، وفيما يلي لنا شرح لهذا الموضوع.

7.1. الإقتصاد الإجتماعي والتنمية

تاريخيا أرتبط مفهوم التنمية إرتباطا وثيقا بالنمو الإقتصادي إذ كان من الممكن الحكم على مدى نجاح التنمية في أي مجتمع من المجتمعات بمقدار ما يحققه هذا المجتمع من معدلات النمو الإقتصادي، أو بكلمة أخرى يمكن القول أن مستوى التنمية يكون تابعا لمعدل النمو الإقتصادي الذي يحققه المجتمع، وتبعا للفهم المعاصر لعملية التنمية فإنه لا ينسبها فقط لمعدلات النمو الإقتصادي الذي حققها مجتمع ما من المجتمعات، بل إنه يربط التنمية بالمستوى الحضاري الذي بلغه هذا المجتمع، إذ أنه ومع الدور الحاسم والأساسي للعامل الإقتصادي هناك عوامل أخرى إجتماعية وحتى بيئية لابد أن تؤخذ بالحسبان في أثناء رسم السياسات التنموية وتقويمها والحكم عليها.[3]

1 - Marie de Jerphanio et al, «L'économie sociale et solidaire, un atout pour la coopération décentralisée», N°14, Agence Française de Développement (AFD), Région Île-de-France & ARENE, France, Juin 2013, P: 09.

2 - د. نظام موسى سويدان، أ. عبد المجيد البرواري، "إدارة تسويق في المنظمات غير الربحية"، المرجع السابق، ص: 21.

3 - وليد خصام، "العلاقة بين التنمية الإجتماعية والإقتصادية والنمو السكاني بالجزائر بين النظري والواقع -دراسة تحليلية 1990-2010"، مذكرة مكملة لنيل شهادة ماجستير، شعبة علم الإجتماع والديمغرافيا، قسم العلوم الإجتماعية، كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية والعلوم الإسلامية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، الجزائر، السنة الجامعية: 2013-2014، ص ص: 23-24.

ولقد ظهرت مصطلحات مثل (Bottom-up)*، والتنمية الذاتية، والتنمية اللامحورية، والتنمية المتأتية من القاعدة ...إلخ، كل هذه المصطلحات هي عناصر لتحليل الخلل بالإقتصاد المنظم العصري، والإنتقادات الموجهة للإقتصاد المنظم كانت لها مرجعيات إيديولوجية، سواء كانت نيو-كلاسيكية أو الماركسية الجديدة،[1] وفي سبعينيات القرن المنصرم تبلور مفهوم التنمية البديلة، وبزغ كمفهوم بديل لمفهوم التنمية التقليدي الذي ظل سائدا في الأدبيات الغربية لأكثر من ثلاثة عقود، والذي كان يعني النمو، ولقد أضحى هناك شبه إتفاق على أن التنمية يجب أن تتحقق من القاعدة القائلة بأنها تتحقق من الأفراد والناس أنفسهم، ولم تعد التنمية مجرد أداة تراكم في طاحونة النمو من قبل النخبة أو الحكومات، بل أصبح دور الناس العاديين في تشكيل إختياراتهم التنموية، وصياغة مفردات الخطاب التنموي لدولتهم، بدلا من تفويض النخب والمسئولين الرسميين بذلك،[2] وكان من أبرز الجهود التي بذلت في هذا المضمار هي ما توصل إليه نحو ستين (60) متخصصا من المخططين الحكوميين ومديري المشروعات والباحثين في العلوم الإجتماعية الذين إجتمعوا في منتدى حول القضايا الأخلاقية في التنمية في سبتمبر 1986 بمعهد مارجا (معهد سيرلانكا لدراسات التنمية في العاصمة كولومبو)، وإتفقوا على أن أي تعريف مناسب ومتفق عليه للتنمية يجب أن يتضمن الأبعاد التالية:[3]

- بعدا إقتصاديا يتناول تكوين الثروة وتحسين ظروف الحياة المادية والمساواة في التوزيع؛
- بعدا إجتماعيا قابل للقياس مثل تحسين الخدمات الصحية والتعليم والإسكان والتوظيف؛
- بعدا سياسيا يتضمن قيما مثل الحقوق الإنسانية، والحرية السياسية، وحقوق الإنتخابات بصورتها وإشكالها ومضامينها الديمقراطية؛
- بعدا ثقافيا في الإعتراف بحقيقة أن الثقافات تضفي الهوية والقيمة الذاتية على الأفراد؛
- بعدا بيئيا يعتمد على أسلوب إستخراج الموارد والتصرف بها مع حماية الطبيعة وإعادة أحياءها حتى لا يتم إستنزافها بشكل لا يمكن تعويضه.

فالتنمية المنشودة هي عملية مجتمعية واعية ودائمة، يجب أن تكون موجهة لإيجاد تحولات هيكلية تؤدي إلى تكوين قاعدة وإطلاق طاقة إنتاجية ذاتية يتحقق بموجبها تزايد منتظم في متوسط إنتاجية الفرد وقدرات المجتمع، وذلك

* - يعتبر هذا المصطلح أحدى العناصر الأولية للتنمية من القاعدة (Développement par le bas) الذي يعطي أولوية للمشاريع ذات الحجم الصغير الذي يمكن الفقراء من توفير مواطن شغل ومداخيل، وهذه المشارع تضم مجموعات صغيرة تتكون من 10 إلى 12 شخصا، نسبيا فقراء يعرفون بعضهم وكلهم لهم رغبة في بعث مؤسسات، وهذه المجموعات يطلق عليها عادة تسمية "المجموعات المتضامنة"، وهذه التسمية لها دلالات عديدة لأن المقصود والمطلوب هو غرس عقلية التضامن والتعاون بين كل أفراد هذه المجموعات والتعاون حتى في التصرف في المؤسسات وفي تسديد القروض، والهدف كذلك من التعاون إرساء وعي جماعي لضرورة الخروج وتجاوز وضعية الفقر.

1 - لطفي بنور، "الإقتصاد الإجتماعي"، المرجع السابق، ص: 48.

2 - غازي محمود ذيب الزغبي، "البعد الإقتصادي للتنمية السياسية في الأردن (1989-2003)"، المرجع السابق، ص ص: 22-23.

3 - د. محمد عبده أحمد هادي، "دور الإعلام الداعم والمساند لبرامج التنمية الشاملة"، مجلة العلوم الإدارية والإقتصادية، العدد الخامس، جامعة عدن، الأردن، جوان 2010، ص: 158.

كله لا يتم إلا ضمن إطار من العلاقات الإجتماعية يؤكد الإرتباط بين المكافأة والجهد ويعمق أجواء المشاركة، ويوفر متطلباتها ويهدف إلى توفير الإحتياجات الأساسية وضمانات الأمن الشامل.[1]

من خلال كل ما سبق ذكره، يمكن أن إستخلاص جل الخصائص المتعلقة بالتنمية، وهي:[2]

- أن التنمية تحدث تغيرا إلى الأمام؛
- الهدف النهائي لعملية التنمية هو تحقيق الرفاهية لأفراد المجتمع؛
- تحيط التنمية بكافة جوانب الحياة على إختلاف صورها وأشكالها؛
- تعتبر الجهود والمشاركة الشعبية عامل أساسي في عملية التنمية حيث تلعب القيادات الشعبية دورا مهما في دفع عجلة التنمية في جميع جوانب الحياة لتحسين جميع النواحي (الإجتماعية، والإقتصادية والثقافية، ...إلخ)؛
- برامج التنمية يجب أن تقوم على أساس الإحتياجات الحقيقية لسكان؛
- يجب أن تهتم عملية التنمية بكل سكان المجتمع وليس بفئة أو جماعة منه، ورغم ذلك ليس بالضرورة أن يشارك كل السكان في المشاريع الموجهة لصالح المجتمع؛
- يتم تحديد فترة زمنية للعمل، لأن التنمية هي عملية أو مسار أكثر من كونها برنامج ولا تسير بطريقة عشوائية؛
- دفع الحركة الإجتماعية لتحسين ظروف المجتمعات المحلية وبمشاركة أهالي المجتمع أنفسهم، بإعتبارهم المتأثرين مباشرة بما يعانيه المجتمع من مشكلات.

7.1.1. مستويات وأنواع التنمية

إنه لمن أولى غايات التنمية الشاملة أن يكون التماسك الإجتماعي والعمل في سبيل تعميق متطلباته، ويبرز من مقومات التماسك الإجتماعي عدد من المعطيات التي يجب تأكيد وجودها في البنيان الإجتماعي وترسيخ أسسها في هيكل العلاقات الإجتماعية، ومن هذه المقومات قضية التجانس السكاني وتأكيد الوحدة الثقافية، وإلى جانب التماسك الإجتماعي يتطلب عدالة تكافؤ في الفرص ومساواة أمام القانون، كما يتطلب نظاما سليما لتحقيق التكافل الإجتماعي وصيانة كرامة المعوزين والذين تتركهم عملية التنمية بما فيها من تغييرات خلف المسيرة، وتخل بمتطلبات الحياة الكريمة لهم

1 – د. علي خليفة الكواري، "نحو إستراتيجية بديلة للتنمية الشاملة، الملامح العامة لإستراتيجية التنمية في إطار إتحاد أقطار مجلس التعاون وتكاملها مع بقية الأقطار العربية"، المرجع السابق، ص: 22.

2 – مكاك ليلى، "دور وكالة التنمية الإجتماعية في تحسين ظروف الأسرة الجزائرية"، مذكرة مكملة لنيل شهادة ماجستير في علم الإجتماع، تخصص: علم الإجتماع العائلي، قسم علم الإجتماع والديموغرافيا، كلية العلوم الإجتماعية والعلوم الإسلامية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، الجزائر، السنة الجامعية: 2010-2011، ص: 52.

ولأسرهم،[1] وهنا يبرز دور منظمات الإقتصاد الإجتماعي في خلق التنمية الإقتصادية المحلية، فالشركات في الإقتصاد الإجتماعي بين الجمعيات والتعاونيات والجمعيات المشتركة والمؤسسات، ليست شركات من أجل رأس المال، ولكنها شراكة مجموعة من الأشخاص في خدمة مشروع إجتماعي،[2] فالتنمية بمختلف أشكالها، تتجلى في ثلاثة مستويات أساسية متعارف عليها بين الخبراء المتخصصين في هذا الميدان، وهي:[3]

أ) **المستوى القومي**: ويقصد بها إتخاذ الدولة إتجاها لتحقيق التنمية الشاملة وإهتمامها بكافة القطاعات ومراعاة التوازن والتنسيق بينها؛

ب) **المستوى الإقليمي**: وهي التي تكون على مستوى إقليم محدد يتخذ لتنميته سواء كان هذا الإقليم وحدة سياسية أو جغرافية أو إدارية وثقافية، ...إلخ؛

ج) **المستوى المحلي**: أو ما أصطلح على تسميتها بتنمية المجتمع المحلي، ويقصد بها المشروعات التي من خلالها يمكن تنسيق وتوحيد جهود سكان المحليات (قرى أو مدن أو أحياء بالمدن الكبرى) مع السلطات الحكومية بهدف تحسين الأحوال الإجتماعية والإقتصادية لتلك المجتمعات المحلية، من أجل المساهمة في النهوض بها وتنميتها.

هذا وأن للتنمية أنواع عديدة وكثيرة بإختلاف مستويات التنمية، فهناك التنمية الإقتصادية، التنمية البشرية، التنمية المحلية، التنمية المستدامة، وأيضا التنمية الإجتماعية، ...إلخ، وإذا أردنا أن نحدد أنماط التنمية فنجد أنها تنقسم إلى ثلاثة أنماط هي:[4]

أ) **التنمية الإقتصادية**: يمكننا تعريفها على أساس أنها تلك الإجراءات والتدابير المخططة المتمثلة في تغيير هيكل الإقتصاد القومي، بهدف تحقيق زيادة سريعة ودائمة فيه عبر فترة محددة من الزمن، وهي تركز أكثر على الجوانب المادية والإقتصادية والإنتاجية في المجتمع بحيث يستفيد منها أغلب أعضاء المجتمع؛

ب) **التنمية الإجتماعية**: هي ذلك التغيير المقصود والمخطط له من قبل، والذي يتناول كل جوانب الحياة المختلفة، وتلتزم به الدولة وتعزز جهود المواطنين بإستغلال الإمكانيات المتاحة، وتهدف التنمية الإجتماعية إلى النهوض بالمجتمعات المحلية من جميع النواحي الإجتماعية والثقافية والصحية، ...إلخ؛

1 – د. علي خليفة الكواري، "نحو إستراتيجية بديلة للتنمية الشاملة، الملامح العامة لإستراتيجية التنمية في إطار إتحاد أقطار مجلس التعاون وتكاملها مع بقية الأقطار العربية"، المرجع السابق، ص: 25.

2 - Roland DARROUSES, Michel FAURE, Dominique AUBRY, «L'économie sociale et solidaire, au service du développement des territoires», Référence précédente, P: 03.

3 – مكاك ليلى، "دور وكالة التنمية الإجتماعية في تحسين ظروف الاسرة الجزائرية"، المرجع السابق، ص: 53.

4 – المرجع نفسه، ص ص: 53-54.

ج) **التنمية السياسية:** هي عملية سياسية متعددة الغايات تستهدف ترسيخ فكرة المواطنة وتحقيق التكامل والإستقرار داخل ربوع المجتمع، وزيادة معدلات مشاركة الجماهير في الحياة السياسية، وتدعيم قدرة الحقوق المركزية على تطبيق قوانينها وسياساتها على سائر إقليم الدولة، ورفع كفاءة هذه الحكومة فيما يتصل بتوزيع القيم والموارد الإقتصادية المتاحة.[1]

7.1.2. الإقتصاد الإجتماعي والتنمية المستدامة

أصبح مصطلح التنمية المستدامة شائع الإستعمال، والذي أطلق على لسان اللجنة العالمية المعنية بالبيئة والتنمية "لجنة برونتلاند"* في عام 1987، حيث دعت اللجنة إلى التنمية التي تلبي إحتياجات الجيل الحاضر دون أن تعرض للخطر إحتياجات أجيال المستقبل، فقد أبرز تقريرها الحاجة إلى معالجة الإحتياجات الإنمائية والبيئية في وقت واحد، ومن الجلي للعيان أن عبارة التنمية المستدامة مكونة من كلمتين، هما التنمية والإستدامة، فالتنمية مصطلح ظهر بعد الحرب العالمية الثانية وبالأخص بعد ظهور الدول المستقلة حديثا، وتعني إحداث تغيرات في جميع مجالات الحياة الإقتصادية والإجتماعية والثقافية لتكون في مستوى تطلعات هذه الشعوب، والإستدامة يعنى بها دائمة حاضرا ومستقبلا،[2] ولا يعني هذا أنه يتعين على الأجيال الحاضرة ألا تستخدم الموارد القابلة للنفاذ كالبترول مثلا، حتى لا تنقص من حقوق الأجيال المقبلة فيها، وإنما يعني ضرورة تنمية مصادر بديلة ونظيفة للطاقة لتحل محل المصادر القابلة للنضوب، وتعوض الأجيال المقبلة.[3]

كما تؤكد منظمة اليونسكو** على الإستدامة في التنمية هي: "**أن كل جيل يجب أن يترك الماء والهواء وموارد التربة صافية وغير ملوثة كما جاءت إلى الأرض، وأن كل جيل يجب أن يترك كل الحيوانات على الأرض غير متناقصة**"،[4] والتنمية المستدامة مثلها مثل باقي المجالات الإقتصادية والإجتماعية، لابد لها أن تقوم وتستند على عدد من العناصر، وهذه العناصر هي ثلاث عناصر رئيسية تتمثل في النمو الإقتصادي والعدالة الإجتماعية وحماية البيئة:[5]

---

1 – أ. د. عبد الرحمان برقوق، وأ. صونيا العيدي، "التنمية السياسية: النشأة والمفهوم"، مجلة علوم الإنسان والمجتمع، العدد 05، جامعة بسكرة، الجزائر، مارس 2013، ص ص: 89-90.

* – لجنة أو تقرير برونتلاند، هو منشور كتب في عام 1987 من قبل اللجنة العالمية المعنية بالبيئة والتنمية التابعة للأمم المتحدة، برئاسة النرويج، وقد إستخدم التقرير لأول مرة عبارة "التنمية المستدامة".

2 – د. خبابه عبد الله، "المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، آلية لتحقيق التنمية المستدامة"، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، مصر، 2013، ص: 116.

3 – د. عبد القادر محمد عبد القادر عطية، "إتجاهات حديثة في التنمية"، المرجع السابق، ص: 182.

** – اليونيسكو ((United Nations Educational, Scientific and Cultural Organization (UNESCO)، هي وكالة متخصصة تابعة منظمة الأمم المتحدة تأسست عام 1945، بحيث أن 191 دولة تابعة لها، يوجد مقرها في باريس، ولها أكثر من 50 مكتبا وعدة معاهد تدريسية حول العالم، ولها خمس برامج أساسية هي التعليم والتربية، والعلوم الطبيعية والعلوم الإنسانية والإجتماعية، والثقافة، والإتصالات والإعلام.

4– د. محمد صالح تركي القريشي، "علم إقتصاد التنمية"، الطبعة الأولى، إثراء للنشر والتوزيع، الأردن، 2010، ص: 352.

5 – د. خبابه عبد الله، "المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، آلية لتحقيق التنمية المستدامة"، المرجع السابق، ص ص: 117-118.

أ) **العنصر الإقتصادي**: يستند على المبدأ الذي يقضي بزيادة رفاه المجتمع إلى أقصى حد والقضاء على الفقر من خلال إستغلال الموارد الطبيعية على النمو الأمثل وبكفاءة؛

ب) **العنصر الإجتماعي**: يشير إلى العلاقة القائمة بين الطبيعة والبشر، وإلى النهوض برفاه الإنسان، وتحسين سبل الحصول على الخدمات الصحية والتعليمية الأساسية، والوفاء بالحد الأدنى من الأمن، وإحترام حقوق الإنسان، كما يتضمن أيضا العدالة الإجتماعية وتحقيق الأمان الإجتماعي، والمساواة في إتاحة الفرص للجميع.[1]

ج) **العنصر البيئي**: يتعلق بالحفاظ على قاعدة الموارد المادية والبيولوجية وعلى النظم الإيكولوجية والنهوض بها.[2]

إن الشكل رقم (05-01) اللاحق يبين العلاقة القائمة بين العناصر الثلاث والتداخل فيما بينها لضمان تطوير التنمية وديمومتها، ومن خلاله سنلاحظ العلاقة القائمة بين العناصر الثلاثة للتنمية المستديمة، بحيث أن لكل عنصر منها أهدافه الخاصة، فالعنصر الإقتصادي يهتم بتحسين وتطوير الكفاءة، وزيادة النمو، وجعل الوضع الإقتصادي في حالة من الإستقرار، أما العنصر الإجتماعي، يهتم بمحاربة الفقر، وتقديم القدر الكافي من الإستشارات في شتى المواضيع، كما يمكن من الإهتمام بالإرث الإجتماعي، والعنصر البيئي يهتم على المحافظة على تنوع حيائي وإعادة رجوعيته، كما يهتم بتوفير وحسن تسيير الموارد الطبيعية، ويحارب بشدة التلوث بكل أنواعه.

1 – د. عبد العزيز قاسم محارب، "التنمية المستديمة في ظل تحديات الواقع من منظور إسلامي"، المرجع السابق، ص: 156.

2 – د. خبابه عبد الله، "المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، آلية لتحقيق التنمية المستدامة"، المرجع السابق، ص: 118.

الشكل رقم (05–01): العلاقة بين عناصر التنمية المستديمة

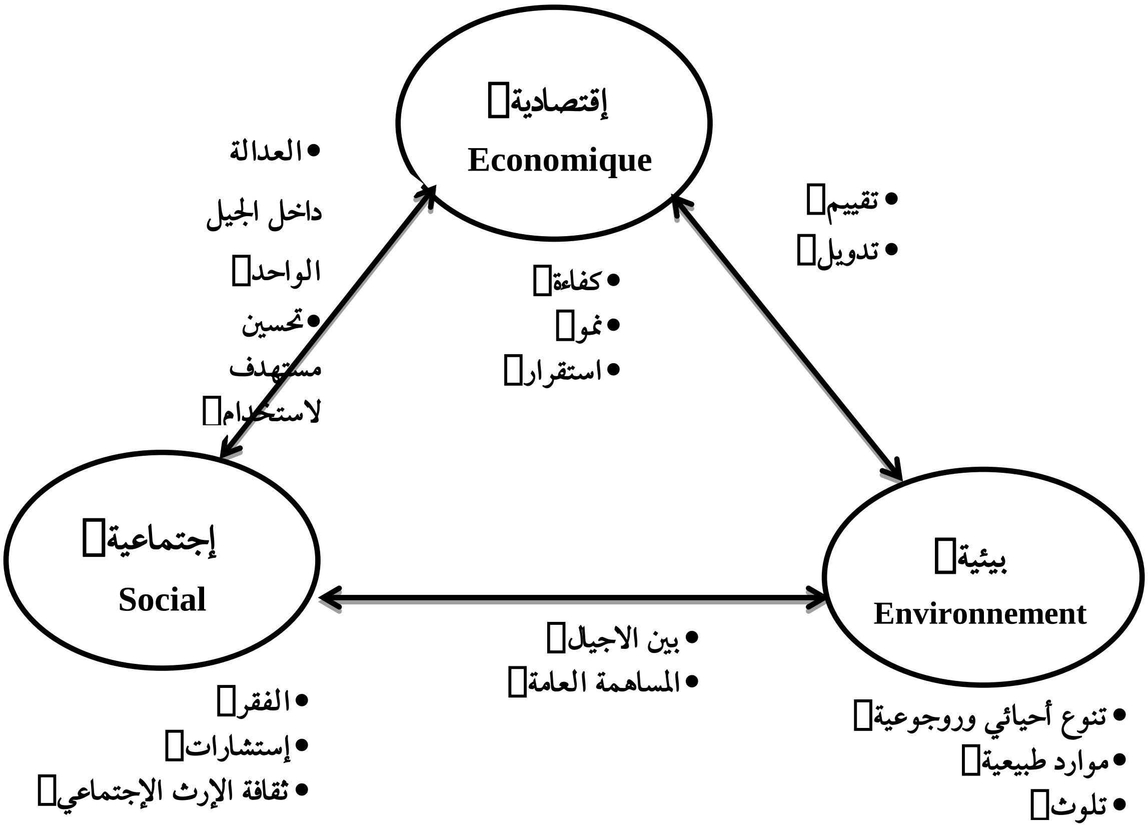

المصدر: د. محمد صالح تركي القريشي، "علم إقتصاد التنمية"، المرجع السابق، ص: 358

من الشكل نستطيع أن نفسر العلاقة القائمة بين هذه العناصر الثلاث، وفي الواقع علاقة جد وطيدة، بحيث أن كل عنصر يكمل ويساند العنصر الآخر، فالعنصر الإقتصادي والعنصر الإجتماعي للتنمية المستديمة لهم علاقة بحيث يتولد عن التكامل فيما بينهم العدالة داخل الجيل الواحد، وتحسين مستهدف للإستخدام، أما العلاقة الثانية هي علاقة عنصر الإقتصادي مع العنصر البيئي الذين يوفران من خلالهما تقييم الوضع الإقتصادي للتنمية المستدامة من خلال النتائج الحاصلة على البيئة، وبند التدويل الذي يقره العنصر البيئي للحد من الإستخدام اللاعقلاني للعنصر الإقتصادي، والعلاقة الأخيرة بين العنصر الإجتماعي والعنصر البيئي تستوجب المساهمة العامة من طرف كل أفراد المجتمع بدون إستثناء في المحافظة على البيئة، وإستخدام البيئة بين الأجيال المتعاقبة عليها.

وكما سبق الذكر أن العلاقة بين العناصر الثلاث هي علاقة جد مترابطة، فإنه لا يمكن الإستغناء عن أي عنصر من هذه العناصر، ولكن هناك من يرى وجود بعد غائب للتنمية المستديمة في تأصيلها النظري وتطبيقاتها العملية، ألا وهو البعد الديني الذي يعتبر كدافع وسياج للتنمية المستديمة، وتدرجه بعض الدراسات ضمن الأبعاد الإجتماعية، على الرغم من أنه المهيمن على كافة الأبعاد الأخرى للتنمية المستديمة، لأنه باعث حركة الإنسان في الحياة ومرتجي السعادة بعد الممات، وأي خطط التنمية تتجاوز أو تتصادم مع القيم الدينية للمجتمع فإن مآلها الفشل والخسران، لذلك يجب أن

يأخذ البعد الديني حقه في أدبيات التنمية المستديمة،[1] هذا وبالإضافة إلى أنه يرى بعض الإقتصاديين أن لمفهوم التنمية المستديمة مستويين الأول قوي، والأخر ضعيف، وفيما يلي يمكن شرح هذين الآخرين كالاتي:

أ) **الإستدامة القوية:** تكون الإستدامة قوية إذا وقع حقل النشاطات الإقتصادية ضمن مجالات النشاطات الإنسانية، وهذه الأخيرة تكون ضمن الدائرة البيولوجية وعليه فالنشاطات الإقتصادية تنمو بشكل متضائل على المدى الطويل إذا تم إلحاق الضرر بالطبيعة ضررا جسيما.[2]

الشكل رقم (06-01): الإستدامة القوية "الغطاء البيئي"

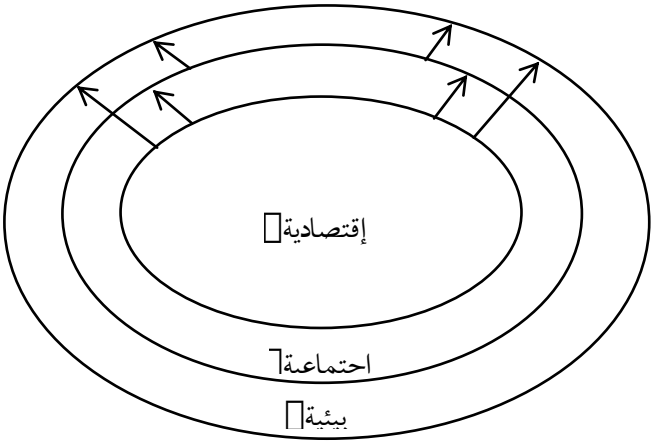

المصدر: حجاوي أحمد، "اشكالية تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وعلاقتها بالتنمية المستدامة"، المرجع السابق، ص: 28.

إن الشكل رقم (06-01) يوضح إمكانية التوسع نحو الخارج في التنمية الإقتصادية والإجتماعية، والذي يجب أن يتم في إطار الحدود البيئية، لذا فإن الإستدامة ترفض فكرة إحلال بين مختلف أنواع رأس المال (البشري، المالي والتكنولوجي)، وتدعم ضرورة بقاء أقل الجزء من رأس المال الطبيعي ثابتا، فالغطاء البيئي هو المحدد الرئيسي لعناصر التنمية المستديمة، من حيث نشاط وأهداف كل من العناصر الأخرى.

1 – د. عبد العزيز قاسم محارب، "التنمية المستديمة في ظل تحديات الواقع من منظور إسلامي"، المرجع السابق، ص: 17.

2 – حجاوي أحمد، "إشكالية تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وعلاقتها بالتنمية المستدامة"، مذكرة تخرج لنيل شهادة ماجستير في العلوم الإقتصادية، تخصص تحليل إقتصادي، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، السنة الجامعية: 2010-2011، ص: 28.

ب) الإستدامة الضعيفة: تفرض درجة من الإحلال بين مختلف أشكال رأس المال (رأس المال المصنع، رأس المال البشري ورأس المال الطبيعي)، بحيث يكون رأس المال الشامل ثابتا وإستنادا إلى قاعدة "روبرت سولو"* التي تقر بأن رأس المال الطبيعي قابل للفناء يمكن إستبداله كليا بمرور الزمن برأس المال التكنولوجي أو المالي.[1]

الشكل رقم (07-01): الإستدامة الضعيفة "الغطاء الاقتصادي"

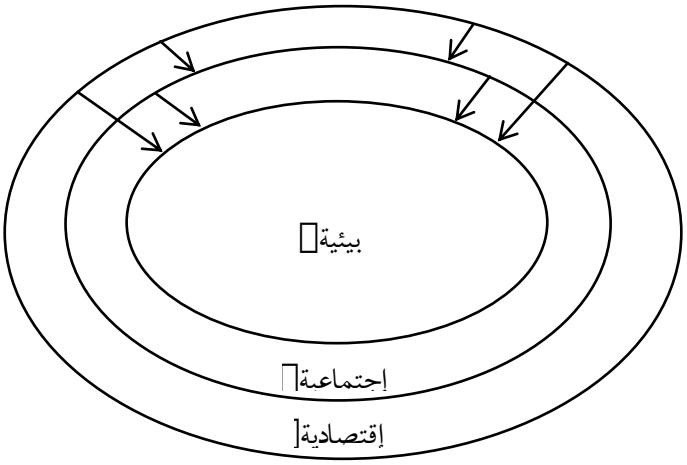

المصدر: حجاوي أحمد، "اشكالية تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وعلاقتها بالتنمية المستدامة"، المرجع السابق، ص: 28.

يوضح الشكل رقم (07-01) كيف يمكن التوسع على حساب رصيد الموارد البيئية بشرط بقاء رأس المال الشامل ثابتا من خلال إتجاه عملية التنمية نحو الداخل، وفي هذا الحالة يكون الغطاء الإقتصادي هو المحدد الأول والرئيسي لعناصر التنمية المستديمة الأخرى، وكما هو معلوم أنه إذا لم يسيطر على البعد الإقتصادي ينجر من خلاله إستنزاف الخيرات البيئية، مع الضغط على البعد الإجتماعي من حيث العمل والقدرة الشرائية هذا بالإضافة إلى الجانب الصحي والطبي والتعليم للمجتمع ككل.

7.1.3. الإقتصاد الإجتماعي والتنمية المحلية

في عام 1955 إعتبرت الأمم المتحدة التنمية على أنها عملية تنمية المجتمع كله إجتماعيا وإقتصاديا، والمعتمدة على مبادرة المجتمع المحلي وإشراكه في العملية التنموية، بمعنى ربط جهود السلطة الحكومية بالجهود الأهلية لتحسين الظروف الإقتصادية والإجتماعية والثقافية للمجتمعات المحلية، وتكامل هذه المجتمعات في حياة الأمم والشعوب، وتمكينها من الإسهام الفعال في التقدم القومي، وعلى هذا الأساس فإن هيئة الأمم المتحدة ترى أن برامج تنمية المجتمع المحلي تهدف أساسا إلى:[2]

* – روبرت سولو (Solow Robert)، ولد في 23 أوت 1924 ببروكلين في نيويورك ، وهو أحد الحائزين على جائزة نوبل للإقتصاد.

1 – حجاوي أحمد، "إشكالية تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وعلاقتها بالتنمية المستدامة"، المرجع السابق، ص ص: 28-29.

2 – د. محمد عبده أحمد هادي، "دور الإعلام الداعم والمساند لبرامج التنمية الشاملة"، المرجع السابق، ص: 161.

- تغيير إتجاهات أفراد المجتمع؛
- خلق أنظمة محلية؛
- مضاعفة روابط الأفراد بالمجتمع المحلي الكبير؛
- وضع الأفراد في البلدان النامية خاصة، في صورة فعالة لتنمية مجتمعهم، مع إمدادهم بالخدمات الفنية.

كما عرفتها أيضا بأنها العملية التي يمكن بها توحيد جهود المواطنين مع جهود السلطات لتحسين الأحوال الإقتصادية والإجتماعية والثقافية في المجتمعات المحلية، ومساعدة هذه المجتمعات على الإندماج في حياة الأمة والمساهمة في تقدمها،[1] وعرفها كذلك "دينهام آرثر"* بأنها "**حقل لتعبئة الموارد وتنسيق النشاطات الإقتصادية وبناء جماعة تضامنية، وهي كذا وضع المتغيرات والمكانزمات الإقتصادية والإجتماعية في ديناميكية مستمرة بغية الوصول إلى فعالية، ومردودية هادفة إلى الإستقرار والرفاهية وهذا بفضل مشاركة كل الأفراد وفئات المجتمع المحلي في تحقيق الأهداف المنشودة إقتصاديا وإجتماعيا**".[2]

وكما يقال أن التنمية هي عملية حضارة وتحضر، فهي إلى جانب كونها وسيلة مادية وتقنية، كذلك هي موضوع إنساني من الدرجة الأولى حيث أن الإنسان هو غاية التنمية ووسيلتها،[3] فهي بهذا تقوم على الشعب أو المجتمع المحلي ومشاركته الشعبية وعلى الحكومة الممثلة في الإدارة المحلية والأجهزة التنفيذية، ويكونان الإثنان نظاما يسمى نظام الإدارة المحلية بشقيه الشعبي والتنفيذي، وهذا النظام المشار إليه ينطوي إذن على جهود شعبية تكشف عن تمويلا للتنمية المحلية يقوم على تعبئة الجهود والموارد المحلية بأقصى جهد ممكن تدفقا بتدفق جنبا إلى جنب مع الجهود التنفيذية الحكومية.[4]

وإعتمادا على السياق الوطني والمحلي، فمنظمات ومؤسسات الإقتصاد الإجتماعي تلعب أدوارا متميزة في التنمية المحلية، وأكثرها شيوعا هي:[5]

أ) **تلبية الإحتياجات الأساسية:** الصحة، وإنتاج الغذاء، والمطابخ الجماعية، والإسكان، ورعاية الأطفال، ومحو الأمية، وصيانة المنزل؛

---

1 - غازي محمود ذيب الزغبي، "البعد الإقتصادي للتنمية السياسية في الأردن (1989-2003)"، المرجع السابق، ص: 70.

* - آرثر دنهام (Dunham Arther)، من مواليد عام 1893، توفي في عام 1980، مسئول الرعاية الإجتماعية ومنظم المجتمع، كان يعمل في عدد من مراكز الأحياء ووكالات العمل الإجتماعي.

2 - بلحاج مليكة، "مساهمة المرأة الريفية في تنمية المجتمع المحلي، دراسة ميدانية بريف تلمسان"، المرجع السابق، ص: 69.

3 - د. محمد عبده أحمد هادي، "دور الإعلام الداعم والمساند لبرامج التنمية الشاملة"، المرجع السابق، ص: 184.

4 - د. عبد المطلب عبد الحميد، "التمويل المحلي والتنمية المحلية"، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2001، ص: 18.

5 - Organisation internationale du Travail, «Guide 2011, Économie sociale et solidaire: notre chemin commun vers le travail décent», référence précédente, P: 151.

ب) تطوير الموارد الطبيعية: الزراعة، والغابات المجتمعية، والطاقة البديلة؛

ج) تحسين نوعية الحياة: الثقافة والترفيه، والتجارة المحلية ووسائل الإعلام المجتمعي؛

د) دعم الفئات المهمشة: تكامل الخدمات الإجتماعية والمهنية للمعوقين؛

هـ) خلق فرص عمل وضمان التنمية الإقتصادية: تعاونيات العمال، السياحة الإجتماعية، الحرف، والتعاونيات المشتركة المالية والإنتاج، وتجهيز الموارد الطبيعية.

فالتنمية بمعناها الواسع ليست هبة الطبيعة أو تسخيرا قدريا لمجتمع ما دون اخر، كما أنها لا تأتي من الفراغ أو المجهول لفئة من البشر دون آخر، بل أنها نتيجة لجهود مضنية دؤوبة وصراع مرير تقوم به الجماعات البشرية بغية تطوير مجتمعاتها والإرتفاع بمستواها الحياتي إلى الأفضل، وأن أحد العوامل الهامة والمؤثرة في تحقيق التباين في المسيرة التنموية لكل مجتمع من المجتمعات هو أنها لا تنطلق جميعها من معطيات جغرافية وديمغرافية واحدة،[1] ولهذا فإن علاقة الإقتصاد الإجتماعي بالتنمية المحلية قد ظهرت في فترة حساسة* وأعتبرت إحدى الحلول لتجاوز أزمة التشغيل وللحد من دور الدولة المتدخلة، ذلك لأن الإقتصاد الإجتماعي والتنمية المحلية يساهمان في خلق فرص الشغل ودفع المؤسسات للعمل والإنتاج، هذا من جهة ومن جهة أخرى لأنها توفر المراقبة المحلية لتنمية الجهات، كما أنها تشجعت على العودة بقوة للمجموعات المحلية وإلى الدور النشيط للمواطنين،[2] وبالرغم من هذا ذلك بقيت قضية فهم مساهمة الإقتصاد الإجتماعي في التنمية المحلية من القضايا الأكثر حداثة، ومن منظور عملي تظهر الروابط المختلفة بين التنمية المحلية والإقتصاد الإجتماعي، ومن المتفق عليه عموما أن التنمية المحلية تحتاج إلى:[3]

- التآزر بين مختلف الجهات الفاعلة في إقليم معين؛
- وجود إرتباط إيجابي بين الأبعاد الإقتصادية والإجتماعية والبيئية؛
- إتفاق حول آفاق التنمية على المدى الطويل؛
- رأس المال الإجتماعي لترسيخ الشراكات.

1 – وليد خصام، "العلاقة بين التنمية الإجتماعية والإقتصادية والنمو السكاني بالجزائر بين النظري والواقع –دراسة تحليلية 1990–2010"، المرجع السابق، ص: 47.

* – بعد ثلاثين (30) سنة المضيئة "1945–1975" شهدت مجتمعات دول الشمال إرتفاع نسب الإقصاء والوضعيات غير القارة وتراجع التصنيع والعمل القار، وفي نفس الوقت لوحظ إنخفاض الخدمات الجماعية ذات الصبغة العمومية التي عرضتها طرق العمل بالمناولة (Sous-traitance) التي عهدت أحيانا للجمعيات، كان العمل هو الوضعية الأساسية والمركزية ولكن أصبح العمل غير القار والوضعيات الظرفية في الوضعية المركزية.

2 – لطفي بنور، "الإقتصاد الإجتماعي"، المرجع السابق، ص ص: 64–65.

3 – Greffe Xavier, «The Role of the Social Economy in Local Development», Previous reference, P: 95.

7.1.3.1. مبادئ التنمية المحلية

قد تتأثر القدرة على التكيف على الصعيد المحلي، بمجموعة كاملة من العوامل بما في ذلك الهياكل الأساسية والبيئة المؤسسية، والنفوذ السياسي وشبكات الأقارب والمهارات، وتشمل التدابير التي يمكن أن تتخذها السلطات المحلية لدعم عمليات الإنتقال، وهي دعم المبادرات الإدارية القائمة على المجتمع المحلي وتعزيز آليات الحوار الإجتماعي وتيسير الوصول إلى السوق وزيادة الإستثمارات الداخلية والمشتريات المحلية.[1]

وكل ما تقدم ذكره يتفق في بعض المبادئ الهامة للتنمية المحلية وهي:[2]

- إن المجتمع المحلي الذي يمكن أن يتخذ كوحدة للتنمية يتمثل في المجتمع الريفي على مستوى القرية والحضري على مستوى المدينة؛
- تهدف التنمية إلى تغيير الظروف والأوضاع الثقافية والإجتماعية والإقتصادية إلى الأفضل؛
- مشاركة المواطنين في مشروعات التنمية، تكون في كل خطوة من خطواتها إبتداءا من المرحلة التمهيدية وحتى مرحلة التقويم، ولهذا لابد من توفر الجو الديمقراطي واللامركزية ما أمكن.

إن مجموعة المبادئ الخاصة بالتنمية المحلية كلها تدو حول الدور النشيط الذي يتأتى من قبل المواطنين، والذي يسمى بالتنمية المحلية بالمشاركة والتي تعني إندماج أفراد أو قطاعات أو جماعات أو ممثلين من أبناء المجتمع أو من المجتمع المدني مع هيئات الدولة المهتمة بالتنمية بهدف مساهمتهم في برامجها بأي صورة وفي أي مرحلة، ويكون الهدف من الإندماج هو تأكيد شرعية الدولة (سياسيا) وكذلك شرعية القرارات من خلال مشاركة القطاعات أي الجماعات أو المؤسسات أو الهيئات أو الفئات المعنية من الشعب في برامج التنموية، ويقصد بالتنمية المحلية بالمشاركة أيضا إندماج أفراد ومنظمات المجتمع المحدث المحلي في المساهمة الفعالة الواقعة بحرية كاملة في العملية التنموية قبل مراحلها وجميع مستوياتها لتحديد أهداف التنمية في وحداتهم المحلية والتعرف على وسائل تمويلها وتنفيذها ومتابعة مراحلها وتعديلها لتحقيق طموحاتهم وحل مشكلاتهم وتنمية مصادرهم وتحسين أحوالهم والحفاظ على بيئاتهم،[3] كما لابد من الإشارة إلى الجهود المبذولة نحو تحقيق التنمية الإقتصادية المحلية، لتحقيق رفاهية المجتمع المحلي وذلك من خلال جعل العملية مستديمة وفعالة وذلك بأبعادها الأربعة:[4]

أ) **قادرة على البقاء**: التكافؤ الإجتماعي وجودة بيئية؛

---

1 – مؤتمر العمل الدولي، "الإنتقال من الإقتصاد غير المنظم إلى الإقتصاد المنظم"، المرجع السابق، ص: 39.

2 – غازي محمود ذيب الزغبي، "البعد الإقتصادي للتنمية السياسية في الأردن (1989–2003)"، المرجع السابق، ص ص: 70-71.

3 – أ. د. رشاد أحمد عبد اللطيف، "التنمية المحلية"، المرجع السابق، ص ص: 33-34.

4 – البنك الدولي، "الدليل الإرشادي السريع لعملية التنمية الإقتصادية على المستوى المحلي"، وحدة التنمية الإقتصادية المحلية، مقاطعة كولومبيا (واشنطن)، الولايات المتحدة الأمريكية، أكتوبر 2001، ص: 17.

ب) القدرة على المنافسة: الإنتاجية والحيوية الإقتصادية،

ج) أساليب حكم وإدارة سليمة: في إطار الحكومة المحلية وما وراء ذلك،

د) مقبولة لدى الممولين: تمويل للمدينة الكبيرة أو المدينة الصغيرة مستديم وقابلية لدي المقرضين.

والجدول أدناه يبين بالتفصيل المؤشرات المحددة لقياس سير التقدم في برامج تنمية المجتمع المحلي، والموضحة كما يلي:

الجدول رقم (02-01): مؤشرات قياس سير التقدم في برامج التنمية المحلية

القدرة على البقاء	القدرة على المنافسة
– مكافحة الفقر؛ – توفر خدمات عامة أساسية؛ – وجود معايير بيئية؛ – توفر الإسكان؛ – بيئة آمنة ومؤمنة؛ – وجود رفاهية ونشاط ثقافي؛ – توفر مؤسسات تعليم.	– هيكلة وإنتاجية سليمين؛ – بيئة نشاط أعمال سليمة؛ – قدرة الوصول إلى الأسواق؛ – قدرة الحصول على التقنيات الحديثة؛ – توفر القروض لنشاطات الأعمال؛ – مستوى جودة الموارد البشرية.
أساليب حكم وإدارة سليمة	**مقبولين لدى الممولين**
– إستقلالية الحكومة المحلية؛ – فعالية القياديين المحليين؛ – التنسيق فيما بين جهات الحكومة؛ – هيكلية عملية إيصال الخدمات وفعاليتها؛ – وجود الشفافية في الحكومة المحلية.	– فعالية الإدارة المالية في المجتمع المحلي؛ – للسلطة المحلية سمعة جيدة في أوساط الجهات المقرضة؛ – إستقرار التدفق المالي فيما بين الجهات الحكومية؛ – قدرة على جذب الإستثمار الخاص المحلي وغير المحلي.

المصدر: البنك الدولي، "الدليل الإرشادي السريع لعملية التنمية الإقتصادية على المستوى المحلي"، المرجع السابق، ص: 18.

7.1.3.2. مراحل التنمية المحلية

رغم الأهمية الحاسمة التي يتمتع بها الصعيد المحلي من منظور السياسة العامة، إلا أن المشكلة تكمن في معرفة كيفية تعزيز القدرات الإنمائية المحلية وتوسيع نطاق الدروس المستخلصة ونقلها، ويقتضي تقدير الجهات الفاعلة على الصعيد المحلي أو على صعيد الإقتصاد غير المنظم في ديناميكيات التنمية، إعادة تحديد دور الدولة بدلا من إنسحابها،

وقد تحتاج الإجراءات المتخذة إلى تجاوز الصعيد المحلي، ولكنها تحتاج أيضا إلى تزويد الجهات الفاعلة المحلية بالوسائل والمهارات اللازمة للتصدي للتحديات التي تواجهها والتي قد تشمل تهديدات عالمية خطيرة.[1]

ولهذا الشأن تمر تنمية المجتمع المحلي بثلاث مراحل رئيسية يمكن تبسيطها كما يلي:[2]

أ) **مرحلة التخطيط**: وهي مرحلة حتمية تستلزم ضرورة دراسة الخطط قبل البدء في التنفيذ مع مراعاة توفر دعائم التخطيط السليم، مع وضع خطة علمية متكاملة لتنمية قدرات العاملين بهذه الأجهزة عن طريق التدريب الدوري المستمر؛

ب) **مرحلة التنفيذ**: وتستهدف ترجمة خطة التنمية المحلية وبرامجها ومشروعاتها إلى واقع علمي من خلال قيام المؤسسة والفرد بالمهام الموكلة إليه حسب الخطة ووفق تتابعها الزمني؛

ج) **مرحلة التقويم**: وذلك بالإستفادة من الدراسات السابقة للمجتمع المحلي، والنتائج والأهداف للتحقق من نجاحها وقياس التغيير المادي والإجتماعي الذي نشأ عن عملية التنمية في صورة كمية وكيفية، فالتغيرات في السلوك والعادات مما لا يسهل إخضاعها للأرقام والجداول بسهولة.

هذا وأن الممارسات السليمة في عملية التنمية الإقتصادية المحلية ومراحلها تتطلب توجهات مصممة لما يناسب الظروف المحلية، وفي يلي تبيان للمبادئ الإرشادية للممارسات السليمة لعملية التنمية:[3]

- يجب أن يكن التوجه شمولي نحو القضايا، بما في ذلك القضايا الإجتماعية والبيئية، بالإضافة إلى القضايا المحلية؛
- يجب أن تكون هناك إستراتيجية يتم تطويرها بعناية من قبل كل الشركاء وذلك بناءا على رؤية ما مشتركة؛
- أن تكن هناك سلسلة من المبادرات قصيرة، متوسطة وطويلة الأجل، تعمل على تشجيع تكوين شراكات وبناء ثقة ذوي الشأن؛
- وجود قياديين محليين الذين يأتون بالعزم، والمصداقية والقدرة على توحيد جميع ذوي الشأن؛
- بناء قدرات الإدارة والفرق التي تعمل في الميدان، هو ما يعد من اللوازم لتنفيذ البرنامج؛
- لابد أن تمتلك الحكومة المحلية إستراتيجية التنمية الإقتصادية المحلية، والتي أثبتت وجود عزم سياسي قوي نحو تنفيذ تلك الإستراتيجية؛
- توفير دعم مالي وفني من المستويات الحكومية الأخرى يضيف للعملية قيمة هامة.

1 – مؤتمر العمل الدولي، "الإنتقال من الإقتصاد غير المنظم إلى الإقتصاد المنظم"، المرجع السابق، ص: 39.

2 – بلحاج مليكة، "مساهمة المرأة الريفية في تنمية المجتمع المحلي، دراسة ميدانية بريف تلمسان"، المرجع السابق، ص ص: 72-73.

3 – البنك الدولي، "الدليل الإرشادي السريع لعملية التنمية الإقتصادية على المستوى المحلي"، المرجع السابق، ص ص: 16-17.

ومن كل هذا فالإقتصاد الإجتماعي والتضامني يشكل من خلال تطوره طريقا واعدا لتسهيل عمليات الإنتقال إلى السمة المنظمة على الصعيد المحلي، ولهذا تضطلع مختلف أنواعها المنظمات التابعة للإقتصاد الإجتماعي والتضامني وعلى رأسها التعاونيات بالدور هام في التنمية المحلية، لا سيما في المناطق الريفية،[1] وهنا يمكن القول وبدون تردد أن منظمات الإقتصاد الإجتماعي هي المؤسسات القليلة القادرة على توفير من جهة ديناميكية محلية ومن جهة أخرى تنمية ديمقراطية تأخذ بعين الإعتبار حاجيات المواطنين والقدرات المؤسساتية الحقيقية، وفي هذا الإطار وهذه القناعات ولدت في أوروبا الشبكة الأوروبية للمدن والجهات للإقتصاد الإجتماعي* وهي تضم السلطات المحلية والفاعلين بالإقتصاد الإجتماعي الذين قرروا جميعا العمل من أجل تنمية ترابية مستديمة وبنوعية متميزة وذلك من أجل خلق فرص الشغل ومقاومة الإقصاء الإجتماعي.[2]

7.2. الإقتصاد الإجتماعي والإقتصاد غير الرسمي

يستعمل عدد من الباحثين منهم "س. هنري"** و"م. لوينثال"*** مفهوم الإقتصاد الإجتماعي لإبراز الجزء من الإقتصاد غير الرسمي، والمسمى كذلك بالإقتصاد الطائفي، كالنشاطات التطوعية غير التجارية بين الأصدقاء والجيران...إلخ، والتي تفيد غالبا البقاء في المناطق المحرومة،[3] فالإقتصاد غير الرسمي يعتبر ظاهرة قديمة من الظواهر الإقتصادية والإجتماعية التي عرفت في كافة الإقتصاديات، فقد ظهرت مع ظهور الأنظمة الإقتصادية القائمة على وجود الضرائب، وكذا الإجراءات المنظمة لممارسة الأنشطة الإقتصادية المختلفة.[4]

إن مصطلحات "القطاع الهامشي" أو "القطاع غير المنظم" أو "القطاع غير الرسمي"، "الإقتصاد الخفي"، "إقتصاد الظل، قد إستقطبت إهتمام العديد من المتتبعين الإقتصاديين والإجتماعيين بالعالم النامي، فكل دولة أو منطقة تعطي تسمية خاصة بها بدون الأخذ بعين الإعتبار بمفهوم السرية أو النظامية أو العلاقة بالإقتصاد الرسمي، حيث أن جميع

1 – مؤتمر العمل الدولي، "الإنتقال من الإقتصاد غير المنظم إلى الإقتصاد المنظم"، المرجع السابق، ص: 40.

* – الشبكة الأوروبية للمدن والجهات للإقتصاد الإجتماعي (Réseau Européen des Villes et régions de l'Economie Sociale (REVES)، هي المنظمة الأوروبية فريدة من نوعها تقوم على الشراكة بين السلطات المحلية والإقليمية ومنظمات الإقتصاد الإجتماعي الإقليمية، أنشئت في سبتمبر 1997 كجمعية دولية غير ربحية، والتي تقوم بتطوير الوقت الحاضر، وهم على استعداد لوضع سياسات لتعزيز الإقتصاد الإجتماعي والتضامن القائم، من أجل مجتمع أكثر عادلة وشاملة وتشاركية ومسئولة.

2 – لطفي بنور، "الإقتصاد الإجتماعي"، المرجع السابق، ص: 39.

** – هنري (S. Henry) المدير السابق للشؤون التشريعية، ونائب رئيس الولايات المتحدة، وكان في السابق المستشار وكبير مستشاري السياسة لزعيم الاغلبية بمجلس النواب، وهو عضو في نقابة المحامين.

*** – مارك لوينثال (M. Lowenthal) هو مؤلف وأستاذ مساعد في كلية كريجر الآداب والعلوم في جامعة جونز هوبكنز في واشنطن، مساعد المدير السابق للمخابرات المركزية للتحليل والإنتاج.

3 – عطار عبد الحفيظ، "التشغيل غير الرسمي بين الدافع الإقتصادي والإجتماعي في الجزائر"، المرجع السابق، ص: 15.

4 – نسرين عبد الحميد نبيه، "الإقتصاد الخفي"، الطبعة الأولى، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، مصر، 2008، ص ص: 14-26.

التسميات تشير إلى نفس المعنى، ففي الجزائر التسمية المستخدمة للتعبير عن هذه الظاهرة، هي الإقتصاد غير الرسمي،[1] فعلى مر السنين كان هذا القطاع مصدرا للعديد من الدراسات والبحوث، ويعتبر "كيث هارت"* هو أول من إستعمل مفهوم القطاع غير الرسمي (Secteur informel) في سنة 1917، وذلك من خلال مجموعة من الملاحظات التي وضعها في دراسته لمكونات السوق في دولة غانا، وأوضح أهمية القطاع غير الرسمي في توفير فرص العمل والكسب للكثير من السكان الذين لم يكن بمقدور القطاع الرسمي إستيعابهم،[2] وجاء في تقاريره وكتاباته الذي إستعمل فيها مصطلح القطاع الهامشي ليميز به فرص الحصول على مداخيل من "الأعمال المستقلة"** والمداخيل المتأتية من نظام التأجير العادي،[3] وفي سنة 1977، جاء "هوارد جوتمان"*** ولفت الإنتباه من جديد إلى ظاهرة الإقتصاد غير الرسمي، وأشار إلى المعاملات الإقتصادية التي لا يتم تسجيلها ضمن حسابات الناتج القومي، وأكد أن هذه المعاملات ليست بالقدر الهين الذي يمكن إهماله.[4]

وقد ذهبت منظمة العمل الدولية إلى تعريف الإقتصاد غير الرسمي بأنه مجموعة من الأنشطة يضطلع بتنفيذها العمال والوحدات الإقتصادية، التي تعتبر في واقع الأمر مشمولة أو غير مشمولة بترتيبات رسمية، فأنشطتهم ليست مغطاة بالتشريعات، التي تعني أن القوانين غير مطبقة أو لأنها تنطوي على إجراءات مملة أو تكاليف باهظة، وعلى العموم فالسمة الرئيسية للإقتصاد غير الرسمي تتمثل في درجة التضرر الهائلة للناس وعدم إحساسهم بالأمن، سواء أكانوا موظفين، أو عمال يشتغلون ذاتيا أو أصحاب أعمال، بسبب نقص الحماية، والحقوق والتمثيل، وفي كثير من البلدان يتداخل الإقتصاد غير الرسمي مع القطاع الإقتصادي الخاص، إلى حد كبير، بإستثناء الأنشطة الجنائية أو القانونية، لكن لا يمكن إدماجه في الإحصاءات العامة الرئيسية.[5]

1 – برحمون حياة، "الإقتصاد غير الرسمي وأثره على إقتصاديات الدول النامية –دراسة حالة الجزائر–"، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماجستير في العلوم الإقتصادية، فرع إقتصاديات المالية والبنوك، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة أحمد بوقرة، بومرداس، الجزائر، السنة الجامعية: 2009–2010، ص: 05.

* – كيث هارت (KEITH Hart)، من مواليد عام 1943 في مانشستر، إنجلترا، عالم الأنثروبولوجيا الإقتصادية، واستاذ في كلية لندن للإقتصاد والمدير الدولي لبرنامج الإنسان والإقتصاد في بريتوريا.

2 – هاني الحواراني، "القطاع غير الرسمي في الأردن –دراسة ميدانية–"، مركز الأردن الجديد للدراسات، دار سندباد للنشر، الأردن، 2006، ص: 16.

** – لقد أصبحت الوظائف المستقلة أكثر شيوعا في نمط الإقتصاد العالمي الجديد، ومن المحتمل أن تزداد شيوعا بين أوساط العاملين، إذ تعد خيارا قليل الكلفة لدى الشركات عند مقارنتها بالوظائف الثابتة.

3 – لطفي بنور، "الإقتصاد الإجتماعي"، المرجع السابق، ص: 43.

*** – هوارد وليام جوتمان (Howard Gutman)، ولدت في 8 جويلية 1956، هو محام وممثل وسفير الولايات المتحدة السابق في بلجيكا، بعد أن رشح سفيرا من قبل رئيس الولايات المتحدة باراك أوباما، وهو رئيس تحرير مجلة التقاضي لأكثر من 24 عاما، وعضو نشط في نقابة المحامين الأمريكية.

4 – صفوت عبد السلام عوض الله، "الإقتصاد السري، دراسة في اليات الإقتصاد الخفي وطرق علاجه"، دار النهضة العربية، مصر، 2002، ص: 04.

5 – منظمة العمل الدولية، "دليل الإقتصاد الإجتماعي التكافلي"، المرجع السابق، ص: 13.

الشكل رقم (08-01): الأنشطة غير الرسمية

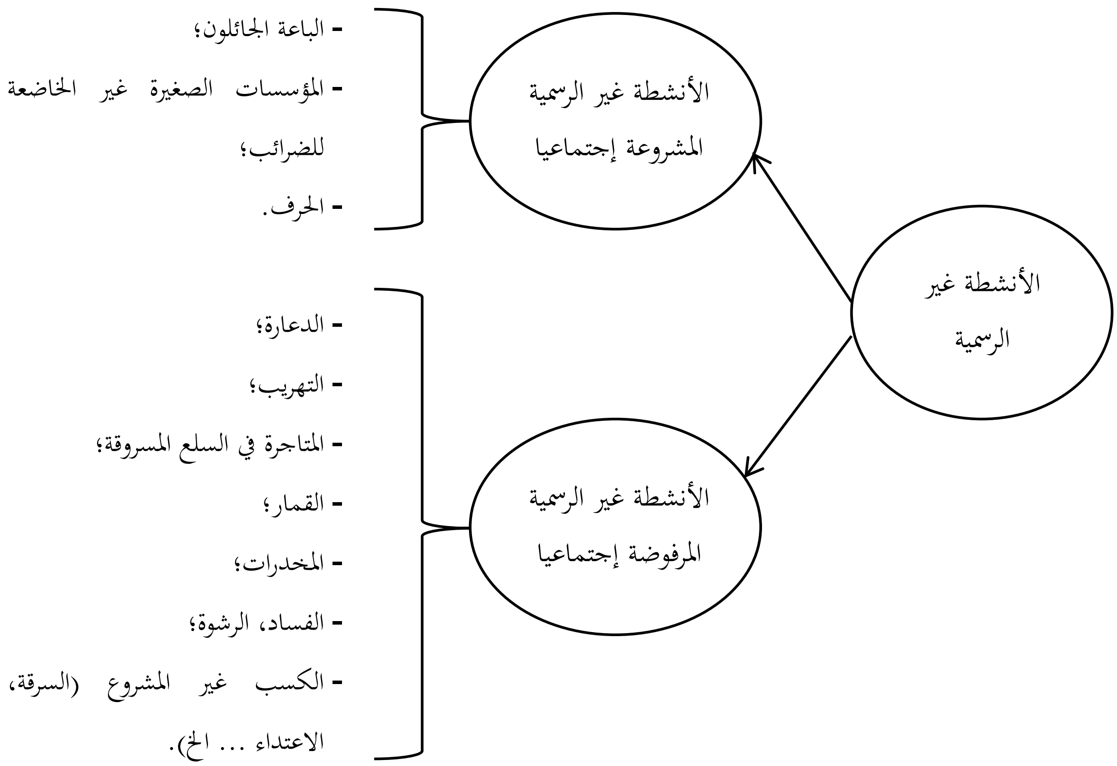

المصدر: د. ابراهيم توهامي، أ. د. إسماعيل قيرة ود. عبد الحميد دليمي، "العولمة والاقتصاد غير الرسمي"، المرجع السابق، ص: 101

الشكل رقم (08-01) المبين أعلاه يعطينا صورة واضحة عن الأنشطة غير الرسمية الموجودة داخل الإقتصاد، والتي تنقسم إلى وجهين، فهناك وجه من الأنشطة غير الرسمية المسموحة أو المشروعة في الوسط الإجتماعي، مثل الباعة المتجولين والحرف والمؤسسات الصغيرة غير الخاضعة للضرائب، وهناك كذلك وجه من الأنشطة غير الرسمية وهي غير مسموحة أو مرفوضة إجتماعيا ومثال على ذلك بيوت الدعارة وعمليات التهريب والمتاجرة في السلع المسروقة والمخدرات والرشوة، ...وغيرها، وقد أشار بعض الباحثين إلى أن ظهور الأنشطة غير الرسمية، هو مجرد تعبير عن إتجاه يسعى لتحقيق أقصى حد من الربح للقطاع الرسمي الذي لم يعد قادرا على إستيعاب الزيادات السريعة في حجم القوة العاملة، أما البعض الآخر فقد تتبعوا منحنى تزايد الأنشطة غير الرسمية في كل من الصين، وبولونيا، ورومانيا، وإيطاليا، وإسبانيا، والبرتغال، ...وغيرهم، ورفضوا فكرة إرتباط هذه الأنشطة بالأزمة العالمية للرأسمالية، وقد ركز هؤلاء الباحثون على إعادة هيكلة العلمية الإنتاجية الجارية في البلدان الرأسمالية، الأمر الذي دفعهم إلى القول بأن ما يسمى بالقطاع غير الرسمي ما هو إلا إنعكاس لهذا الإتجاه نحو اللامركزية.[1]

1 - د. ابراهيم توهامي، أ. د. إسماعيل قيرة ود. عبد الحميد دليمي، "العولمة والإقتصاد غير الرسمي"، مجلة مخبر الإنسان والمدينة، جامعة منتوري قسنطينة، الجزائر، 2004، ص: 97.

إن الإقتصاد غير الرسمي والإقتصاد الإجتماعي هما أكثر تشابها في الظروف التي يظهران فيها، وفي الطريقة التي يمارسان نشاطهما بها أو الأهداف التي يسعيان إلى تحقيقها، ففي كل من الإقتصاد الإجتماعي والإقتصاد غير الرسمي تحفز الضرورة الناس على بدء أنشطتهم، ويعمل الناس والمنظمات في هذه الإقتصادات في نفس سياق السوق، السياق الذي يشكل المنتجات والخدمات ويضمن إمكانية الوصول إليها من حيث القرب والسعر، وفي حين أن منظمات الإقتصاد الإجتماعي تتبع أهدافا إقتصادية وإجتماعية، فربما أيضا تفعل الوحدات الإقتصادية في الإقتصاد غير الرسمي ذلك إلى حد ما، بالرغم من أن هذا ليس معبر عنه صراحة أو بوعي من جانب المشغلين، ويمكن التعبير عن التمييز أو الإرتباط بين منظمة الإقتصاد الإجتماعي ومنظمة الإقتصاد غير الرسمي فقط من خلال ملاحظة المبادئ التي تحكم سير هذه الوحدات الإقتصادية في الروح أو التطبيق، هذا هو الأساس الذي يمكن عليه أن يحكم الفرد ما إذا كانت الأهداف التي تتبعها وحدة ما في الإقتصاد غير الرسمي أكثر تشابها لأهداف الإقتصاد الإجتماعي، أو أهداف المشروع الرأسمالي، وهذه الطريقة التي ينظر بها إلى وحدات الإقتصاد غير الرسمي يمكن أن تقدم أيضا الفرص للمساعدة في إضفاء الطابع الرسمي على بعض الوحدات التي تندرج تحت الأشكال التنظيمية التكافلية والإجتماعية.[1]

7.2.1. الإقتصاد الإجتماعي والتشغيل غير الرسمي

يشهد الإقتصاد غير الرسمي أو إقتصاد الظل أو الخفي تحولات كبيرة سواء من حيث الحجم أو الدور الذي يلعبه في مجال التنمية (العمالة، التراكم)، خاصة مع تسارع وتأثر العولمة التي زادت من معدلات البطالة، والفقر، والتهميش، وهذا ما يؤكده "بيتر مارتين"* حيث أشار إلى تلك العلاقة الوثيقة بين العولمة وبين قضية النمو المطرد للبطالة، وما يرتبط بها من تقليص في قدرة المستهلكين وإتساع دائرة المحرومين،[2] فأمام الصعوبات اليومية التي يواجهها الأفراد في الدول النامية فإن المرونة أوجدت مبادرات إقتصادية غير رسمية، وذلك لتحسين ظروف العيش خاصة أثناء فترات الأزمة الإقتصادية، الأمر الذي يمثله "التشغيل غير الرسمي" الذي أضحى في تزايد مستمر تساعده في ذلك حدة البطالة ونقص التشغيل في المناطق الحضرية خاصة، فالنزوح الكبير الذي تشهده المدن وإستقرار معظم النازحين على هوامشها خلق تحولات على مستوى النمو الديمغرافي وعلى مفهوم التشغيل، فظهر التضامن، التعاون ...إلخ، في ظل غياب كلي أو جزئي لتنظيم الدولة والقانون.[3]

هناك ثلاث نقاط يحتويها التشغيل غير الرسمي تتمثل في وجود خدمات محلية، عمليات تبادل (بين الجيران، الأصدقاء، العائلة، ...إلخ)، بالإضافة إلى القدرة على القيام بنشاطات تعتمد على الذاتية، إن هذه الميزات تخص كذلك مفهوم الإقتصاد الإجتماعي الذي يعترف بالمبادرات الإقتصادية التي يكون هدفها إجتماعيا بالدرجة الأولى، لكن روح

1 – منظمة العمل الدولية، "دليل الإقتصاد الإجتماعي التكافلي"، المرجع السابق، ص: 13.

* – بيتر مارتن (Peter Martin)، ولد في 11 أوت 1957، هو صحافي نمساوي وسياسي، كان عضوا في البرلمان الأوروبي منذ عام 1999.

2 – د. ابراهيم توهامي، أ. د. إسماعيل قيرة ود. عبد الحميد دليمي، "العولمة والإقتصاد غير الرسمي"، المرجع السابق، ص: 98.

3 – عطار عبد الحفيظ، "التشغيل غير الرسمي بين الدافع الإقتصادي والإجتماعي في الجزائر"، المرجع السابق، ص 18.

العلاقة النفسية والإجتماعية هي ميزة قد نجدها حتى في النشاطات غير الرسمية والتي تمثل بعدا هاما في الإقتصاد الإجتماعي، أين يقوم الأشخاص ببناء هوية مشتركة، ومن هنا يعتبر موضوع التشغيل هدفا أساسيا في الإقتصاد الإجتماعي، ففي دراسات عالمية لجماعة "جون هوبكنز"* بينت أن سبعة (07) ملايين شخص يعملون في القطاع ذو أهداف غير مالية بأمريكا، 06,90% في القطاع الجمعياتي، مقابل 04,20% بفرنسا و03,70% بألمانيا، وأقل من ذلك بالسويد واليابان وإيطاليا، واليوم فإن الإقتصاد الإجتماعي يعتبر مشغلا مباشرا وهاما في تقديم الخدمات للأشخاص، وله دور هام في مقاومة البطالة، وهذه المقدرة متأتية أساسا من درايته بالأشخاص، وبربطه لشبكة علاقات قريبة من السكان ومن توفر آليات مرنة في إيجاد حلول،[1] فهو بهذا يقوم بدور بالغ الأهمية وهذا بتأطير العمل في القطاع غير الرسمي وجعله عمل ذو فائدة إجتماعية، وتقوم بتنظيمه قوانين وسياسات حكومية.

7.2.2. الإقتصاد الإجتماعي والدفاع عن العمل اللائق والمستقل

إن ما يواجه الإقتصاد الإجتماعي والتضامني وقدرته على توفير العمل اللائق والمجدي للشباب هو مصدر قلق في جميع البلدان، ففي حين أن بلدان الجنوب تعلق السؤال المركزي بالحجم الكبير من العمال الجدد الذين يدخلون سوق العمل والحاجة لتدريب ودمج هؤلاء العمال، قد أعربت بلدان الشمال عن شواغل أخرى والتي تركزت حول كيفية تشجيع الشباب على المشاركة في المشروعات التي تديرها الأسرة أو المجتمع المحلي، والتي تتعرض لخطر الإغلاق أو إعادة تمركزها بعد تقاعد الأجيال القديمة، وكيفية جذب الأجيال الجديدة للبحث عن فرص العمل في الإقتصاد الإجتماعي والتضامني، ومن هنا كان العمل ضمن أحد الإهتمامات الرئيسية لمنظمة العمل الدولية التي تحدد أجندتها الخاصة بالعمل اللائق في أربعة أهداف إستراتيجية، تستند جميعها على المساواة بين الجنسين، وهي:[2]

- خلق فرص العمل؛
- ضمان الحقوق في العمل؛
- التوسع في الحماية الإجتماعية؛
- تعزيز الحوار الإجتماعي.

ومع إكتساب الإقتصاد الإجتماعي والتضامني مزيدا من الإهتمام في العديد من بلدان العالم، أصبح الشباب محور الإهتمام من قبل المبادرات الجديدة على نحو متزايد، ولهذا النوع من ريادة المشروعات جاذبية خاصة بالنسبة للشباب

* – جون هوبكنز (Johns Hopkins)، ولد في 19 ماي 1795، توفي في 24 ديسمبر 1873، كان رجل أعمال أمريكي، تأسست جامعة ومستشفى يحمل إسمه وذلك من الأموال التي تركها.

1 – لطفي بنور، "الإقتصاد الإجتماعي"، المرجع السابق، ص: 33.

2 – منظمة العمل الدولية، "الإقتصاد الإجتماعي والتكافلي: فرص عمل أكثر، فرص عمل أفضل من أجل الشباب"، المرجع السابق، ص: 22 وص: 11.

في بلدان الجنوب والشمال على حد سواء حيث لا يقدم فرص لخلق فرص العمل فحسب، ولكن أيضا للمشاركة الفعالة في تحسين حياتهم وحياة أفراد المجتمع.

7.3. مكافحة الآثار السلبية للعولمة، والدفاع عن حقوق المستهلكين وتسهيل وصولها إلى الأسواق

لم يعد خافيا على أحد أن العصر الذي نعيش فيه يشهد العديد من التغيرات والتحولات الجذرية في مختلف الجوانب الحياة، وقد ترقى بعض تلك التحولات إلى مستوى الظواهر التي تميز هذا العصر عن غيره من العصور، ولعل أبرز تلك الظواهر ما يسمى بظاهرة العولمة وما قد ينشأ عنها من ذوبان الحدود الجغرافية، وضعف سلطة الدولة، ونشوء التكتلات الإقتصادية الضخمة، وغيرها من الأثار الأخرى التي بدأنا نلمسها ونشعر بها في هذا العصر، ومن المؤكد أنه لو لا التطور التكنولوجي الهائل والمتسارع لما كان لآثار العولمة أن تنتشر وأن يكون لها التأثير الفاعل على مختلف الجوانب الحياة كما هو حاصل اليوم، ولذلك فلا يمكن لأي نشاط قائم أو سيقوم أن يستمر، إذا لم يأخذ تلك التغيرات والظواهر بعين الإعتبار، ويحاول التأقلم معها والإستفادة من أثارها الإيجابية بما يتناقض مع تحقيق أهدافه التي أنشئ من أجلها.[1]

كما أدى التركيز على السياسات ذات التوجه الليبرالي الجديد، إلى ظهور ردود فعل من قبل بعض منظمات المجتمع المدني العالمية مطالبة بتصحيح الآثار الإجتماعية للعولمة، وهكذا باشرت الأمم المتحدة بتطبيق أجنده إجتماعية هدفها إيجاد عولمة ذات "وجه إنساني"، كما أقرت كل من منظمة العمل الدولية واليونسكو واليونيسف خدمات التعليم والصحة والضمان الإجتماعي كمساعدات عامة تؤمنها الدولة، هذا وقد باشر البنك الدولي بإعتماد مبدأ شبكات الأمان الإجتماعي وإدارة المخاطر كإستراتيجيتين لتمكين الأفراد من إدارة المخاطر الإجتماعية المحدقة بأسرهم ومجتمعاتهم المحلية، ولم يلبث صندوق النقد الدولي أن حذى حذو البنك الدولي في تأييده بترشيد الدول لأوجه إنفاقها على الصحة والتعليم والحماية الإجتماعية للفقراء وغيرهم من الفئات المهمشة والعاطلين عن العمل مع ضمان الشفافية والمسائلة في توفير تلك المساعدات.[2]

فظاهرة العولمة لم تعد كما كان يعتقد البعض أنها تهتم بالجانب الإقتصادي وفقط، وتعميم النمط الإستهلاكي فحسب، بل هي عولمة إقتصادية وسياسية وثقافية وعسكرية، فهي تريد إعادة تشكيل حياتنا المعاصرة إقتصاديا وسياسيا وإجتماعيا وثقافيا، وأنها مست حتى الشعوب التي مازالت تعرف تخلفا شديدا.[3]

وقد أفضت العولمة الجديدة إلى إحداث التنافس بين الدول والإقتصاديات وإلى بروز مظاهر من الإقصاء والتهميش وهشاشة التشغيل وإلى تراجع الديمقراطية الإجتماعية، ما أدى بدوره إلى تزايد تداين الدول الفقيرة التي أضحى مصيرها بأيدي فاعلين خارجيين، مثل الشركات الكبرى المعولمة وصندوق النقد الدولي، والبنك العالمي ومنظمة التجارة

1 – د. محمد عبد الحميد فرحان، "مؤسسات الزكاة وتقييم دورها الإقتصادي –دراسة تطبيقية–"، المرجع السابق، ص: 227.

2 – د. حسن حمود، "العولمة والحماية الإجتماعية في المنطقة العربية"، الجامعة اللبنانية الأمريكية، ورقة عمل، ديسمبر 2005، ص: 24.

3 – د. غربي محمد، "تحديات العولمة وآثارها على العالم العربي"، مجلة إقتصاديات شمال إفريقيا، العدد 06، جامعة الشلف، الجزائر، 2009، ص: 25.

العالمية وغيرها من الهياكل الدولية، وتمثل هذه الوضعية الخلقية الأبرز لنشأة مفاهيم ومحاور متصلة بضرورة التوفق إلى إقتصاد أخلاقي ذي وجه إنساني ينتشل الأغلبية من حالات الإقصاء واللايقين، ويفسح لها المجال للمبادرة والإبداع المحلي والتجديد الإجتماعي،[1] فمن الواضح أن هذه العولمة الجديدة يستوعبها الإقتصاد التضامني ويمثل لها فضاءا حيويا ويعتبرها جزءا لا يتجزأ من الآليات الكبرى للتغير الإجتماعي في العالم بأسره، وخاصة في ظل تنامي أشكاله ومجالاته، حيث أصبح في الثمانينات من القرن الماضي إتجاها سياسيا وإقتصاديا دوليا، تتبناه ليس فقط المنظمات غير الحكومية، وإنما أيضا كثير من الحكومات ولا سيما في أوروبا الشمالية حيث إرتقت إلى سدة الحكم أحزاب إشتراكية ديمقراطية تنهج طريقا ثالثا بين الليبرالية والإشتراكية،[2] ولهذا بات من الإستفادة من الفرص المتنوعة والمتعددة للعولمة، إعطاء الأولوية لتكوين رأسمال بشري وتطوير الإستثمار في البنية التحتية، لأنه من غير الممكن تحقيق الإندماج في الإقتصاد العالمي دون إمتلاك بنية تحتية صلبة وعصرية.[3]

ومن هنا وبدون أدنى شك، أن الإقتصاد الإجتماعي يلعب دورا هاما، لأن من النتائج المتوقعة للعولمة أن تفرز نتائج سلبية وأشكال من الإقصاء والتهميش، وفي هذا الإطار فإن المجتمعات والحركات الإجتماعية ستتخذ أشكال جديدة وأنماط من التعامل مختلفة وستؤثر كذلك بدورها على الإقتصاد الإجتماعي وعلى دوره، على غرار نتائج كل التحولات الكبرى للأنظمة الإقتصادية.[4]

8. أهداف الإقتصاد الإجتماعي والتضامني

يعتبر الإقتصاد الإجتماعي والتضامني إقتصادا مستعرضا وقطاعيا، وهو بذلك قادر على تعبئة المجالات المختلفة للتداخل العام والإجتماعي، بحيث أن إجراءاته تنطوي على أهداف إقتصادية (خلق فرص عمل وإدرار دخل)، وأهداف إجتماعية (التكافل الإجتماعي المعزز والروابط الإقليمية الأقوى)، وأهداف سياسية (تنظيم منتديات عامة يتم من خلالها تحليل، ومناقشة وحل المشاكل)، وأهداف ثقافية (أنماط جديدة للإنتاج والإستهلاك) وأهداف بيئية (التعليم الصديق للبيئة والاستدامة)،[5] ولا يمكن للإقتصاد الإجتماعي والتضامني أن يحقق أهدافه دون تحديد إطار يسهل الضم والتجميع، ويتيح للفاعلين أن يستفيدوا من مواكبة ترمي إلى تأمين إندماجهم في سلسلة الإنتاج، هذا علاوة على الدعم المالي، وهذا إنطلاقا من التنظيم من أجل التموين المشترك وحتى الولوج إلى الأسواق المحلية والوطنية والدولية، ويجب كذلك أن تدمج آليات الدعم على الأنشطة التضامنية، والتغطية الإجتماعية للقطاع، فيمكن في هذا الإطار تفويض مجموعة من الخدمات الإجتماعية وخدمات المواكبة لجمعيات المجتمع المدني.[6]

1 – الحبيب الدرويش، "الإقتصاد التضامني، المكاسب والرهانات"، المرجع السابق، ص: 33.
2 – أ. فتحي الجراي، "الإقتصاد التضامني، المكاسب والرهانات"، المرجع السابق، ص ص: 49-50.
3 – د. ابراهيم توهامي، أ. د. إسماعيل قيرة ود. عبد الحميد دليمي، "العولمة والإقتصاد غير الرسمي"، المرجع السابق، ص: 64.
4 – لطفي بنور، "الإقتصاد الإجتماعي"، المرجع السابق، ص ص: 13-14.
5 – منظمة العمل الدولية، "الإقتصاد الإجتماعي والتكافلي: فرص عمل أكثر، فرص عمل أفضل من أجل الشباب"، المرجع السابق، ص: 01.
6 – المجلس الإقتصادي والإجتماعي والبيئي، "النموذج التنموي الجديد للأقاليم الجنوبية"، المغرب، أكتوبر 2013، ص ص: 77-78.

وفيما يلي ذكر مختصر نوعا ما لأكبر المجالات التي تتجلى فيها أهداف الإقتصاد الإجتماعي والتضامني:

8.1. تثمين المهارات بالإعتماد على التبادل الجماعي

تكتسي مساهمة فعاليات الإقتصاد الإجتماعي والتضامني في تنويع الإقتصاد، أهمية قصوى بالنظر إلى ما تحمله من إمكانات لخلق فرص الشغل، والقيمة المضافة المحلية لهذا القطاع، ومن الضروري من أجل ذلك إرساء نظام بيئي مناسب لإقلاعه، من خلال التشجيع على خلق بنيات إجتماعية وتضامنية بأشكال متعددة، بما فيها الأشكال المقاولاتية، وعبر وضع آليات للتمويل تتلاءم مع قيم القطاع، وتكوين الموارد البشرية، ومن خلال الإنفتاح على فعاليات الإقتصاد الإجتماعي والتضامني على المستوى الدولي لتمكينهم من الإستفادة من أفضل الممارسات وتبادل خلاصات التجارب الناجحة.[1]

8.2. تحويل عملية التنمية المحلية إلى عمل مؤسسي

بما أن عملية التنمية الإقتصادية المحلية هي بطبيعتها عمل شامل، فإنه يترتب عليها مشاركة جميع الإدارات في المحلية، علاوة على كافة ذوي الشأن الآخرين، ولابد من الإهتمام بضمان أن يتم ترتيب نشاط التنمية الإقتصادية ترتيبا جيدا، فكثيرا ما تكن أول مهمة القيام بمراجعة الأنظمة والإجراءات القائمة في إطار السلطة المحلية والتي تعمل على تشجيع نمو نشاطات الأعمال، وعندما تبدأ المجتمعات المحلية في عملية التنمية الإقتصادية المحلية، عادة ما تقوم بإنشاء فريق في إطار الحكومة المحلية.[2]

وعلى المدى البعيد، بإستطاعة الإقتصاد الإجتماعي والتضامني أن يوفر مسارات متكاملة نحو التنمية من خلال إعتماد نهج متسق يراعي الشواغل المتنوعة المتعلقة بالإستدامة الإقتصادية والعدالة الإجتماعية والتوازن الإيكولوجي والإستقرار السياسي وتسوية النزاعات والمساواة بين الجنسين،[3] وكذلك تثمين منتجات الإقتصاد الإجتماعي والتضامني الذي يتطلب مخططا لتصنيف العلامات التجارية يكون إنتقائيا ومتوخيا للحفاظ على الجودة كالدلالة، ومن شأن هذا التصنيف أن يتيح تحسين الإعتراف بالمنتجات المحلية بالمنطقة، وتشجيع الولوج إلى الأسواق وفق مسعى يعتمد على جودة وأصالة المنتجات المحلية.[4]

1 – المجلس الإقتصادي والإجتماعي والبيئي، "النموذج التنموي الجديد للأقاليم الجنوبية"، المرجع السابق، ص ص: 77-78.

2 – البنك الدولي، "الدليل الإرشادي السريع لعملية التنمية الإقتصادية على المستوى المحلي"، المرجع السابق، ص: 16.

3 – مؤتمر العمل الدولي، "الإنتقال من الإقتصاد غير المنظم إلى الإقتصاد المنظم"، المرجع السابق، ص: 40.

4 – المجلس الإقتصادي والإجتماعي والبيئي، "النموذج التنموي الجديد للأقاليم الجنوبية"، المرجع السابق، ص ص: 77-78.

خلاصة:

لقد مر الإقتصاد العالمي بفترة من التحولات الكبيرة منذ عام 1964 وأدت السرعة الهائلة للتقدم التكنولوجي والتكامل الدولي إلى تحول العالم إلى قرية عالمية، تتقارب فيها البلدان بشكل أكبر بسبب وسائط الإتصالات الأفضل والروابط التجارية والمالية الأقوى مما كان يمكن تصوره قبل 50 عاما، وإنتقل الإقتصاد العالمي من إقتصاد ذي قطبين إلى إقتصاد متعدد الأقطاب تستأثر فيه إقتصادات الأسواق الصاعدة بحصة الأسد من النمو العالمي، وقد تحقق تقدم كبير من حيث رفع مستويات المعيشة في العديد من أرجاء العالم، ومع ذلك فلا يزال يتعين بذل الكثير من الجهد لتحسين السياسات الإقتصادية الكلية والمالية للسماح بإستجابة أفضل للأزمات المالية وللحد من الفقر وعدم المساواة، والخبر السار الآن هو أن هناك إعترافا واضحا بهذه التحديات الضخمة، وهناك جهود متضافرة من خلال المنظمات المتعددة الأطراف للتغلب عليها.

وكما جرت العادة في بداية دراسة أي علم من العلوم أن يكون التعريف أولا بهذا العلم تعريفا موجزا ليصبح في النهاية تعريفا شاملا إلى حد كبير، غير أن التعريف الموجز لعلم إجتماعي مثل ذلك الذي نحن بصدده قد يصبح غير وافي للدارس في بداية الأمر أو القارئ عموما في هذه البداية بدون الإلمام مسبقا بتعريف الإقتصاد كأساس والمهام الأساسية التي يقوم بها علماء هذا التخصص، فكما تطرقنا إلى أن الإقتصاد الإجتماعي والتضامني يعمل على التوفيق بين مبادئ الإنصاف والعدالة الإجتماعية وبين التطور الإقتصادي، ومن ثم التوفيق بين حيوية الديناميكيات الإقتصادية وبين المبادئ والغايات الإنسانية للتنمية، ويمكن للإقتصاد الإجتماعي والتضامني تعزيز إقامة توازن جيد على مستوى الإستثمارات، كما يعد فرصة سانحة تجعل جميع الشرائح الإجتماعية والمقاولات من مختلف القطاعات والمجالات تساهم في تعزيز التماسك الإجتماعي وتحسين النمو الاقتصادي.

ويمكن القول أن الإقتصاد العالمي يشهد سلسلة من التحولات تخضع المستقبل لقدر لا يستهان به من أوجه عدم اليقين والتعقيد وعدم القدرة على التنبؤ، وبعض هذه التحولات دوري، مثل التعافي من الأزمة المالية العالمي، والبعض الآخر أطول أجلا وذو طابع هيكلي أكبر، مثل التطورات الديمغرافية والزيادة السريعة في الترابط، وتتفاعل هذه التحولات في تشكيل المستقبل، بما يجعل إستقراء الأوضاع من الماضي عدسة غير موثوقة للنظر إلى المستقبل.

وكخلاصة لما سبق فإن الحديث عن سياق الإقتصاد الإجتماعي والتضامني يثير مزايدا من النقاش على الصعيدين المحلي والدولي، وبالخصوص على الصعيد الدولي، فإن تسميته تختلف من بلد لآخر بقدر ما تختلف دلالته ومبادئه المؤسسة ومجاله وتأثيره، غير أن الإختلافات التي يمكن أن توجد ليست إختلافات صارخة بما أن الرؤية والهدف الذين ينطوي عليهما الإقتصاد الإجتماعي والتضامني يوحدان مختلف الدول.

الفصـل الثاني: آليات وشروط الإقتصاد الإجتماعي والتضامني وحضوره العالمي

تمهيد

يتبنى الأدب الأكاديمي وحتى الشعبي صراحة أو ضمنا، الموقف القائل بأن عمليات العولمة تقودنا بإصرار نحو عالم متجانس يختفي أو سيختفي فيه التمايز الجغرافي، وإن عبارات مثل "إختفاء المسافة" أو "نهاية الجغرافيا" ترن في مقالات العولمة، فهذه الأخيرة وما نتج عنها من توسيع وتعميق في المعاملات الإقتصادية عبر الحدود بين الأفراد والمؤسسات والحكومات في دول مختلفة، سهل معه سرعة إنتقال الكثير من الآثار والتغيرات السلبية من مكان ما إلى باقي أرجاء العالم بدرجات متفاوتة، ففي السنوات الأخيرة بدأ الحديث والتركيز عن ما يسمى بـ "أنسنة العولمة"* و"أنسنة الإقتصاد" وغيرها من المصطلحات المتضمنة لرغبة الكثير من دول الجنوب وحتى الشمال في فتح الطريق أمام تنمية بشرية متقاسمة تمس المجال الإقتصادي كما الثقافي والإجتماعي، وتراعي القيم الإنسانية الأساسية القائمة على مبادئ العدل والسلام والتعاون، ولهذا مثلت "أنسنة العولمة" إستراتيجية اليونسكو بالنسبة إلى الفترة 2002-2007.[1]

وفي نفس السياق تقريبا، يتنزل ما يسمى بحركة "العولمة البديلة"**، ففي العشرية الأخيرة من القرن العشرين وحتى في دول الشمال كما في دول الجنوب، تبلورت مواقف مناهضة لديون العالم الثالث، وهي لا تعتبر تيارا مناهضا للعولمة***، بل تمثل حركة إجتماعية تتكون من فاعلين ينتمون إلى جهات مختلفة وتطرح بالأساس قيما إجتماعية وتحمل هواجس بيئية وتطالب ببديل للنموذج الإقتصادي السائد، يكون أكثر إنسانية وديمقراطية.

فاليوم، والعالم يخوض غمار عولمة إقتصادية جازفة، لم يعد من الحكمة التفكير بطريقة جيوسياسية خالصة، كما لا يفيد إطلاقا الدعوة إلى التفكير بطريقة إقتصادية بحتة تتجه إلى تزكية إقتصاد السوق على علاته، والأرجح أن السبيل الأمثل يقع بين ذينك الإتجاهين، حيث أصبح الإهتمام متجها في العشرية الأخيرة إلى البحث عن مسالك أنسنة

* – أنسنة العولمة (Humanisation de la mondialisation)، يتم من خلال "أنسنة العولمة" تحديد الأولويات الإقتصادية والسياسية لصالح البشرية جمعاء ومراعاة أن هناك ما يزيد عن مليار شخص يعانون من الجوع في المناطق النائية من المعمورة ومحرومين من حقوقهم في تحصيل الغذاء رغم توافر الإمكانيات لمساعدتهم، فسبيل أنسنة العولمة يستلزم الإحتكام إلى نظام إنساني يحترم القيم الإنسانية والمبادئ الأخلاقية من عدل ومساواة وأخوة وتعاون وتكافل وغيرها، كما يحترم التنوع الثقافي والتعدد الديني والمذهبي ويحارب الظلم والقهر والإستبداد والإستعباد.

1 – الحبيب الدرويش، "الإقتصاد التضامني، المكاسب والرهانات"، المرجع السابق، ص: 29.

** – العولمة البديلة (Altermondialiste mouvement)، عندما نتحدث عن العولمة البديلة فإننا لا نستشهد فقط بمظاهرات الإحتجاج المليونية التي لم يسبق لها مثيل في تاريخ البشرية، وإنما نلفت النظر إلى واقع مؤسسي لهذه العولمة البديلة، وبحسب البروفيسور "جورج تي يو"– فإن العولمة البديلة هي: "**مجموعة قيم تؤسس لبديل عن الممارسات والمؤسسات والسياسات والموارد القائمة حاليا**"، كما أعلن زعماء الجنوب في مؤتمر باندونج عام 1955 تشكيل عولمة بديلة هدفا لنضالهم، فقصدوا نمطا جديدا قائما على إحترام إستقلال دولهم، وإحترام حقها في إختيار طرق التنمية الملائمة لها، أو تلك الطرق التى رآها هؤلاء الزعماء ملائمة، فدخل السعي نحو بناء عولمة متعددة الأطراف في تعارض صريح مع المفهوم الغربي الذى يسعى إلى تكريس توسع الإمبريالية عالميا ولا غير.

*** – التيار المناهض للعولمة (Anti-mondialiste)، أو العولمة الجديدة، هي وصف لمجموعة من المنظمات غير الحكومية وجمعيات وأفراد غير متجانسين سياسيا، يجمعهم نقد النظام الإقتصادي الليبرالي الحالي، أول ظهور لهذه الحركة كان عام 1999 في سياتل بالولايات المتحدة الأمريكية، وهذا بمناسبة المؤتمر الإقتصادي لأقوى ثمانية دول في العالم.

الإقتصاد المعولم، فقد أزفت ساعة العولمة المضادة أو الموازية، التي أصبحت تعرف في أحاديث أدبيات الإقتصاد السياسي بعولمة التضامن أو العولمة التضامنية، وليس المقصود بعولمة التضامن بعث منظمة عالمية لتنظيمه وتحديد مسالكه، وإنما المقصود على وجه الدقة هو خلق شبكات تضامنية على المستوى المحلي تكون مفتوحة على شبكات أخرى على المستوى العالمي، وتشع بدورها لتصبح عالمية في إطار شراكة كونية جديدة بين بلدان الشمال وبلدان الجنوب تعتمد على النديّة والتثمين المتبادل.

ولهذا كان لابد للإقتصاد التضامني أن يكون له الحضور اللائق والفعلي لكبح العولمة التقليدية وتحديد وتأطير العولمة البديلة التي تعتمد على الجانب الإنساني للإقتصاد، فتعالت الأصوات من خلال المظاهرات والمنتديات واللقاءات ذات الطابع الدولي مثل مظاهرات "سياتل"* سنة 1999 المناهضة للمنتدى الإقتصادي العالمي، ومظاهرات إيطاليا** سنة 2001 ضد قمة مجموعة الثمانية، إلى جانب المنتدى الإجتماعي الدولي في مومباي بالهند سنة 2004، واللقاءات الدولية حول الإقتصاد الإجتماعي والتضامني التي أنعقدت دورتها في كل من البيرو سنة 1997 وكندا سنة 2001 والسنغال سنة 2005، والتي أطلق عليها إسم "قمة القيادة الحديثة في القرن 21"، فقد جمعت عددا من الدول الكبرى، وخصصت لتدارس التحديات التي طرحتها العولمة، حيث دعا قادة هذه الدول إلى البحث عن طريق جديد للتقدم، للتوفيق بين العولمة والتقدم الإجتماعي.[1]

وحتى يتسنى لنا معرفت مدى حضور هذا الإقتصاد في أوساط المجتمعات المتواجدة في العالم، وبالطبع مدى إدراك حكومات هذه المجتمعات بأهمية القطاع الثالث بوضع القوانين والسياسات المدعمة له، كان من الضروري دراسة إقتصاديات بعض أهم الدول التي كانت مبادرة أو سباقة لتطوير هذا القطاع، فقمنا بأخذ مجموعة الدول بحسب القارة الموجودة بها، بدون أن نستثني مدى حضور هذا القطاع على مستوى العالم الإسلامي والعربي في هذا الفصل، وكذلك محاولة الإلمام بكل ما له علاقة بالآليات والشروط التي تحكم القطاع الثالث، مع ذكر السياسات العامة ودور صناعها في تطوير هذا القطاع وإبراز دور كل المساهمين في تفعيله وتطويره.

1. الإقتصاد الإجتماعي، تجارب ناجحة ومبادرات مبتكرة وخلاقة

من الأكيد أن هناك عديد الفوارق بين بلدان الشمال والجنوب من حيث الظروف الإقتصادية والإجتماعية والسياسية، والإقتصاد الإجتماعي بطبيعته يتأثر بالمحيط الذي هو فيه لذا يمكن القول أن الإقتصاد الإجتماعي يكون إفراز

---

* – هذه المظاهرة وجهت جهدها ضد منظمة التجارة العالمية (OMC) التي تعتبر رمزا مهما للعولمة الرأسمالية، حيث توافد لهذا الإحتجاج جموع ناشطين من مختلف أنحاء أميركا والعالم تجاوزت أعدادهم الأربعين ألفا، وعلى مدى خمسة أيام، وكان هدفهم الأساسي تعطيل جلسات منظمة التجارة العالمية المنعقدة في سياتل تلك السنة، وكان شعارهم يتمركز حول إمكانية "**الحصول على عالم أفضل**".

** – مظاهرات إيطاليا إستمرت من يوم الخميس 19 جويلية حتى الأحد 22 جويلية 2001، وكان هذا أثناء إنعقاد مجموعة الثمانية أو مجموعة الدول الصناعية الثمانية G8 في جينوفا في إيطاليا.

1 – الحبيب الدرويش، "الإقتصاد التضامني، المكاسب والرهانات"، المرجع السابق، ص ص: 34-35.

للتحولات التي تحدث في أي محيط وخصوصا عند التحولات والتغيرات التي تشهدها الرأسمالية عموما، وفي السنوات الأخيرة يشهد العالم تحولات كبرى جعلت رقعة الإقتصاد الإجتماعي تشع لتتجاوز الحدود الجغر–سياسية.

فكانت عديد من الأبحاث والدراسات على المستوى العالمي إهتمت بالإقتصاد الإجتماعي ويمكن ذكر الدراسة التي قامت بها اللجنة الإقتصادية والإجتماعية التابعة للإتحاد الأوروبي سنة 1986، إضافة إلى دراسة واسعة حاولت تحديد حدود الإقتصاد الإجتماعي في إحدى عشرة (11) بلدا من أوروبا وأمريكا الشمالية سنة 1992،[1] ...وغيرها كثير، وفي حين أنه ليس ممكنا مناقشة كل هذه المجموعة من التجارب المتعلقة بالسياسات العامة للإقتصاد الإجتماعي والتضامني على الساحة الدولية، فإننا نقدم هنا بعض الأمثلة من بلدان مختارة، أو على المستوى القاري عموما، وهذا لأن الحديث عن موضوع الإقتصاد الإجتماعي سواء كان بالوصف أو بالغة الأرقام ليس بالأمر الهين...!.

1.1. أوروبا

في أوروبا، وخلال العقود الأخيرة كانت هناك أمثلة لا حصر لها للسياسات العامة الموجهة للإقتصاد الإجتماعي والتضامني، وهذا يعكس رؤية هذا القطاع، وكذلك الإعتراف الإجتماعي والسياسي من جانب صانعي السياسات، الذين يقرون بأهمية التنمية المتعددة الأبعاد في البلدان الأوروبية (الأبعاد الإقتصادية، والديمقراطية والإجتماعية).

ففي هذه القارة كان للإقتصاد التضامني حركة يعود تاريخها إلى القرن التاسع عشر، فمنذ أواخر 1970 أعيد تفعيله بقوة في أوروبا لمواجهة الأزمة الإقتصادية، فمثل نهاية للطفرة ما بعد الحرب، واليوم الإقتصاد التضامني يمثل رد فعل على الليبرالية المتطرفة، والنزعة الفردية المتزايدة في أوروبا، ولهذا أنشئت منظمة أوروبا للإقتصاد الإجتماعي في عام 2000 تحت مسمى "المؤتمر الأوروبي الدائم للتعاونيات، والجمعيات المتبادلة، والروابط والإتحادات" وهي تهدف إلى تعزيز دور الفاعلين في الإقتصاد الإجتماعي في أوروبا، فضلا عن تعزيز الإعتراف السياسي والقانوني بالإقتصاد الإجتماعي في الإتحاد الأوروبي، فهو يمثل ما يقارب 10% من جميع الشركات الأوروبية، أي حوالي إثنين (02) مليون مشروع، و06% من إجمالي العمالة.[2]

والإقتصاد الإجتماعي الأوروبي هو القطاع الذي جعل مساهمة كبيرة في خلق فرص العمل وتحقيق النمو المستدام وتوزيع أكثر عدلا للدخل والثروة، فهو قطاع قادرة على الجمع بين الربحية مع الإدماج الإجتماعي ونظام حكم ديمقراطي من خلال العمل جنبا إلى جنب مع القطاعين العام والخاص لتقديم خدمات مصممة خصيصا لإحتياجات

1 – لطفي بنور، "الإقتصاد الإجتماعي"، المرجع السابق، ص ص: 10-11.

2 – منظمة العمل الدولية، "دليل الإقتصاد الإجتماعي التكافلي"، المرجع السابق، ص: 54 وص: 46.

المجتمع، بل هو القطاع الذي قاوم بشكل أفضل من غيرها للأزمة الإقتصادية ويكتسب إعترافا متزايدا على المستوى الأوروبي.[1]

إسبانيا، التي تعتبر خامس إقتصاد أوروبي، والتي يعتبر الإقتصاد الإجتماعي فيها من بين الممارسات التي ميزت خلق الثروات لسنوات عديدة، ذلك أن البلاد تعترف بهذه الصيغة من صيغ التنظيم الإقتصادي في دستورها لسنة 1978،[2] وفي الكثير من الأماكن، تم تحسين التشريعات المحددة لتكملة القانون التعاوني الوطني، ففي الأندلس وقعت الحكومة الإقليمية ميثاقا مع منظمات الإقتصاد الإجتماعي والنقابات العمالية، وتقوى بمواثيق محلية أخرى في سيقبل وقرطبة، كما يعد الدعم المقدم للإبتكار والتدريب والإستثمارات وأسعار الفائدة، والضمانات الإئتمانية والحصول على الأراضي والتسهيلات فضلا عن دعم المشروعات الإجتماعية بمثابة إجراءات ملموسة للميثاق، وفي عام 2010 أقرت الحكومة الإسبانية قانون الإقتصاد الإجتماعي، الذي يقر بأهمية تعزيز وتشجيع وتنمية كيانات الإقتصاد الإجتماعي ومعظم منظماته التمثيلية، والهدف الرئيسي لهذا القانون إنشاء علامة بارزة قانونية لتوفير رؤية أكبر وأمن قانوني ومؤسسي للقطاع، مع تأكيد الإعتراف الإقتصادي والإجتماعي،[3] كما تتوفر على ترسانة قانونية هامة في هذا المجال، حيث تتوفر في كل مستوى وطني وجهوي على قانون متميز خاص بكل نوع من أنواع التعاونيات على حدة.[4]

وفي **إيرلندا**، يوجد لدى الحكومة الإقليمية إستراتيجية للفترة من 2008-2011 لدعم الإقتصاد الإجتماعي التي وضعت بالشراكة مع شبكة الإقتصاد الإجتماعي، وترتكز الاستراتيجية على التنمية المحلية والمشروعات الإجتماعية بالتعاون مع القطاع العام والأعمال الخاصة.[5]

وفي **إيطاليا**، يوجد 400 ألف عامل في 18900 تعاونية، بحيث يبرز هذا القطاع من بين الأكثر توفيرا لفرص العمل، كما يقوم جزء من هذه التعاونيات بالإستثمار بنجاح في مجال "الإقتصاد الأخضر"*.[6] وكان البرلمان

1 - José Luis Monzon, et Rafael Chaves, «L'économie sociale dans l'Union européenne», référence précédente, P: 06.

2 - المجلس الإقتصادي والإجتماعي والبيئي، "الإقتصاد الإجتماعي والتضامني، رافعة لنمو مدمج"، المرجع السابق، ص: 80.

3 - منظمة العمل الدولية، "دليل الإقتصاد الإجتماعي التكافلي"، المرجع السابق، ص: 45.

4 - المجلس الإقتصادي والإجتماعي والبيئي، "الإقتصاد الإجتماعي والتضامني، رافعة لنمو مدمج"، المرجع السابق، ص: 80.

5 - منظمة العمل الدولية، "دليل الإقتصاد الإجتماعي التكافلي"، المرجع السابق، ص: 45.

* - لا يوجد حاليا تعريف متفق عليه دوليا للمصطلح "الإقتصاد الأخضر"، فالإقتصاد الأخضر نموذج جديد من نماذج التنمية الإقتصادية سريعة النمو، والذي أساسه يقوم على المعرفة للإقتصاديات البيئية والتي تهدف إلى معالجة العلاقة المتبادلة ما بين الإقتصاديات الإنسانية والنظام البيئي الطبيعي، والأثر العكسي للنشاطات الإنسانية على التغير المناخي، والإحتباس الحراري، وهو يناقض نموذج ما يعرف "بالإقتصاد الأسود" والذي أساسه يقوم على الوقود الحجري مثل الفحم والبترول والغاز الطبيعي، ومن هنا إكتسب مفهوم الإقتصاد الأخضر شهرة دولية إضافية عندما قررت الجمعية العامة للأمم المتحدة بمقتضى قرارها 64/236 المؤرخ 24 ديسمبر 2009، أن تنظم في عام 2012 مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، الذي من شأنه أن يركز على الموضوع المحوري الخاص بالإقتصاد الأخضر في سياق التنمية المستدامة والقضاء على الفقر.

6 - يان دو كيرورغوين، "التعاونيات العمالية والمصارف وجمعيات المزارعين، الإقتصاد الإجتماعي لن يلغي الرأسمالية"، المرجع السابق، ص: 33.

الإيطالي أول من إستحدث تعبير الجمعية التعاونية للتكافل الإجتماعي في عام 1991، وتبعه كثير من البلدان الأوروبية الأخرى مثل فنلندا، واليونان، والمجر والبرتغال وإسبانيا.

وفي **السويد** كانت وكالات التنمية المحلية السويدية للإقتصاد الإجتماعي، تقوم على تجربة جاءت في الثمانينات من بريطانيا العظمى "وكالات التنمية التعاونية" كأداة لمكافحة البطالة بين الشباب، وإتفق القطاع التعاوني التقليدي الكبير والحكومة على المبادرة الجديدة، وركزت هذه المبادرة الجديدة على المشروعات التعاونية الصغيرة للتنمية المحلية والخدمات الإجتماعية، وأصبحت السلطات المحلية والإقليمية بمثابة الممولة والمساندة، وإنضمت إليها أيضا منظمات الإقتصاد الإجتماعي والتضامني الأخرى، وبعد أعوام قلائل أصبح البرنامج الحكومي بندا دائما بالميزانية، وأدت هذه التجربة أيضا إلى قيام مناطق متعددة وسلطات محلية بوضع خطط عمل للإقتصاد الإجتماعي بالمشاركة مع القطاع.

وفي **المملكة المتحدة**، تشجع الحكومة البريطانية وتدعم دستور المشروعات الإجتماعية، بإعتبارها أعمال تدار لأغراض إقتصادية وإجتماعية، وهي تمارس نشاطها في عدد من القطاعات الإقتصادية مثل الصناعة، والخدمات الإجتماعية، وإعادة تدوير المواد والزراعة.[1]

وعلى العموم يمكن تقسيم سياسة الإقتصاد الإجتماعي والتضامن في أوروبا إلى خمس فئات رئيسية هي:[2]

أ) **المؤسسة**: الإعتراف بالإقتصاد الإجتماعي والتضامن كممثل إجتماعي؛

ب) نشر والتعليم والتحقيق: إنتاج المعرفة ونشرها في القطاع؛

ج) المالية: توافر الأموال اللازمة لتمويل المشاريع؛

د) **الدعم**: المعلومات الفنية والدعم، ...إلخ؛

هـ) **الطلب**: طلب الخدمات المكلفة من قبل الحكومة، وتقديمها للمجتمع.

1.2. آسيا

يشار إلى الإقتصاد الإجتماعي والتضامني في آسيا على أنه الإقتصاد الشعبي، أو الإقتصاد الرحيم أو الإقتصاد المبني على التكافل، وعقد أول منتدى آسيوي للإقتصاد الإجتماعي والتكافلي في الفلبين في عام 2007، وجمع هذا المؤتمر مندوبين من أكثر من 26 دولة الذين كانوا يسعون إلى إعلان المساندة للإقتصاد التكافلي الآسيوي وإدماجه في القرارات السياسية لتلك الدول.

1 – منظمة العمل الدولية، "دليل الإقتصاد الإجتماعي التكافلي"، المرجع السابق، ص: 46.

2 - Organisation internationale du Travail, «Guide 2011, Économie sociale et solidaire: notre chemin commun vers le travail décent», référence précédente, P: 45

بنغلاديش، تعتبر مرجعا دوليا فيما يتعلق بالإئتمان المصغر وأشكال الوصول إلى الموارد المالية للسكان من ذوي الدخل المنخفض، وبنك جرامين هو خير دليل على ذلك، وهو بنك ناجح ومعروف للعالم لإستخدام الإئتمان المصغر كطريقة للحد من الفقر وخلق الفرص أمام الملايين من المتضررين إجتماعيا وإقتصاديا، وقد تم نشر هذه التجربة في أجزاء أخرى من العالم، بإعتبارها حافزا لتخطيط السياسات العامة في مجال الإقتصاد الإجتماعي والتضامني.[1]

في **اليابان،** يشمل الإقتصاد الإجتماعي والتضامني المشروعات الإجتماعية والأعمال المجتمعية والتمويل الذي لا يهدف للربح، بما في ذلك نظام الإئتمان المصغر، والتجارة النزيهة، وتعزيز الإقتصاد المحلي وإقتصاد الجوار، ويدعو للتنظيم الإجتماعي لنظام السوق، ...إلخ، وخلال "العقد المفقود"* في التسعينيات، تطور هذا النوع الجديد من الممارسة الإقتصادية تطورا هائلا وتمخض عن ذلك صدور قانون عام 1989، بشأن المنظمات التي لا تهدف للربح، والتي أعترف بها رسميا لأول مرة بالمنظمات الشعبية، والمنظمات غير الحكومية في اليابان كمؤسسات إعتبارية، ومنذ ذلك الوقت، وأنشطة هذه المنظمات في اليابان آخذة في الإزدياد بصفة مستمرة.[2]

واليابان اليوم، يشهد بها القطاع الثالث نموا مثيرا بحيث أن ألاف المنظمات غير الربحية ترعى الحاجات الثقافية والإجتماعية والإقتصادية للناس، وتعمل في اليابان 23000 منظمة خيرية، إضافة إلى 12000 منظمة للرفاهية الإجتماعية تتولى إدارة مراكز الرعاية النهارية، وخدمات كبار السن، وخدمات الأمومة والأطفال، وخدمات حماية المرأة.[3]

وفي **الهند،** وفي سياق موجة من الفقر والفرص غير المتكافئة لسبل الحياة المعيشية التي تعم المناطق الريفية، تم سن قانون "المهاتما غاندي الوطني لضمان العمالة الريفية"** في عام 2005، الذي يتلقى التمويل من جانب وزارة التنمية الريفية التي ضمنت بدورها تكاليف الأجور و75% من المواد المستخدمة، أما التمويل المتبقي فتغطيه حكومة الدولة، والسمة الجوهرية لهذا البرنامج هو ضمان إطار قائم على الحقوق يجعل الحكومة مسئولة من الناحية القانونية عن توفير العمالة، وخلال الفترة بين 2008 و2009 أفاد البرنامج 45 مليون شخص في 615 حي، وكان الهدف الأساسي له هو خلق أرصدة دائمة وتعزيز قاعدة موارد سبل الحياة المعيشية للفقراء الريفيين من خلال الأعمال التي تتصدى لأسباب الفقر المزمن مثل الجفاف، وإجتثاث الأشجار وتآكل التربة.[4]

1 – منظمة العمل الدولية، "دليل الإقتصاد الإجتماعي التكافلي"، المرجع السابق، ص: 44.

* – من الخطأ أن يعتقد أن الكوارث المالية البحتة لا يصيب أذاها جميع القطاعات الإقتصادية الأخرى التي تنتج السلع والخدمات، فبعد إنفجار فقاعة البورصة وأسواق العقار، هبطت نسبة النمو الإقتصادي الياباني إلى نحو واحد ونصف الواحد في المئة في المتوسط خلال التسعينات، وهذا أدى إلى بروز مصطلح "العقد المفقود"، أي فترة الـ10 أعوام التي كانت خلالها نسبة النمو الإقتصادي في اليابان أقل من أي بلد صناعي آخر.

2 – منظمة العمل الدولية، "دليل الإقتصاد الإجتماعي التكافلي"، المرجع السابق، ص: 44.

3 – وليام هلال، كينث ب. تايلر، "إقتصاد القرن الحادي والعشرون، "آفاق إقتصادية وإجتماعية لعالم متغير"، المرجع السابق، ص: 516.

** – قانون المهاتما غاندي الوطني لضمان العمالة الريفية، قانون شرع في عام 2005 يضمن 100 يوم عمل في السنة إلى كل الأسر الريفية التي يقوم البالغين الأعضاء فيها بالتطوع للقيام بالعمالة اليدوية غير الماهرة حسب معدل الأجر في البرنامج.

4 – منظمة العمل الدولية، "الإقتصاد الإجتماعي والتكافلي: فرص عمل أكثر، فرص عمل أفضل من أجل الشباب"، المرجع السابق، ص: 08.

1.3. إفريقيا

لا ريب أن موضوع الإقتصاد التضامني يعد من أهم وأبرز القضايا المطروحة على المجتمع المدني نظرا إلى ما نشهده من إحساس بالخيبة بما آلت إليه العديد من البرامج التنموية في جل مناطق العالم الثالث وخاصة في القارة الإفريقية، وهو ما يحتم علينا الإهتمام بهذا الموضوع وإعطائه الأولوية الفائقة في معاملاتنا وأهدافنا من أجل تنمية شاملة وعادلة ومتضامنة وطنيا ودوليا،[1] فعلى ضوء تاريخ الفقر والإقصاء الإجتماعي، وفضلا عن الحاجة الملحة للمشروعات التنموية في منطقة تتسم بالنزاعات الإجتماعية، والسياسية والثقافية، نجد أن الإقتصاد الإجتماعي له علاقة بالأعمال التطوعية من جانب منظمات غير حكومية، ففي بعض البلدان الإفريقية، نجد حالات تتعلق بتخطيط مشروعات التنمية الإجتماعية والإقتصادية التي تعطي أولوية للمشاركة الديمقراطية والتعاون الإقليمي.

فإفريقيا اليوم تشهد نموا سريعا في نشاط القطاع الثالث، بحيث أن هناك أكثر من 4000 منظمة غير حكومية تعمل حاليا في قارة إفريقيا، ويعتبرها الكثير من المرافقين أنها أهم قوة دافعة للتّنمية في ذلك الجزاء من العالم،[2] فهي تؤدي دورا واضحا بشكل خاص في مجالات التمويل بالغ الصغر والحماية الإجتماعية والتأمين بالغ الصغر والتسويق والتوريد الزراعيين والإسكان والعمل الجماعي في الزراعة والتجارة والتصنيع، وقد أولت بلدان إفريقية عديدة إهتماما متزايدا بالإقتصاد الإجتماعي بإعتباره مسارا بديلا وتكميليا للتنمية، والأمثلة الآتية تشمل أرقاما توضح مدى دور هذا القطاع:[3]

- في 22 بلدا إفريقيا، قام 14400 إتحاد إئتماني مرتبط بالمجلس العالمي لإتحادات الإئتمان، ويضم 15,60 مليون عضو، بتجميع ما يقدر بـ 04,40 مليار دولار أمريكي من الإدخارات؛
- قرابة 07% من الأسر الإفريقية تشمل ما لا يقل عن عضو في تعاونية، مما يجعل العدد الإجمالي للأعضاء في التعاونيات يبلغ ما لا يقل عن 70 مليون عضو؛
- في جنوب إفريقيا، كان هناك تسليم بإمكانيات الإقتصاد الإجتماعي من خلال إدماجه كمحفز أساسي للوظائف في مسار النمو الجديد، الذي أقره مجلس الوزراء عام 2010؛
- أنشأت بلدان من قبيل مالي والمغرب والكاميرون إدارات حكومية مخصصة لتعزيز الإقتصاد الإجتماعي وإعتمدت سياسات وطنية بشأن هذا الموضوع؛
- أنشئت شبكات إفريقية تضم منشآت ومنظمات للإقتصاد الإجتماعي، بما فيها الشبكة الإفريقية للإقتصاد الإجتماعي والتضامن (RAESS) التي أنشئت عام 2010، والشبكة الأفريقية لأصحاب المشاريع الإجتماعيين (ASEN)، وشبكة المنشآت الإجتماعية في شرق إفريقيا (EASEN)، والرابطة التعاونية للإدخار والإئتمان في إفريقيا (ACOSCA)، ومؤتمر التعاون للبلدان الأفريقية.

---

1 – عمر بن محمود، "الإقتصاد التضامني، المكاسب والرهانات"، المرجع السابق، ص: 17.

2 – جيرمي ريفكن، "نهاية عهد الوظيفة، إنحسار قوة العمل العالمية وبزوغ حقبة ما بعد السوق"، المرجع السابق، ص: 386.

3 – منظمة العمل الدولية، "مناقشة مواضيعية موازية: الخروج من السمة غير المنظمة"، المرجع السابق، ص: 03.

كما تشكو إفريقيا من ظاهرة هروب الأدمغة على نطاق واسع، وهي ظاهرة ناجمة عن عجز الجامعات الوطنية مواكبة التغيرات الحديثة، وتفيد دراسات أنجزها مكتب العمل أن أكثر من 300 ألف إفريقي من المحرزين على شهادة الدكتوراه يعيشون خارج القارة، إلا أن هذه الظاهرة ليست جديدة، ففي الثمانيات فقدت غانا 60% من أطبائها الذين كانوا في البلد، ثم إن الشبان الأفارقة الذين يفضلون مواصلة دراستهم في الخارج يقررون البقاء في الخارج بعد إنهاء دراستهم وهو ما يزيد الظاهرة إستفحالا.[1]

ففي البلدان الناطقة بالإنجليزية، مثل **كينيا**، و**تنزانيا** و**أوغندا**، دعمت حكومتهم بعض جوانب الإقتصاد الإجتماعي والتضامني، ووضعت السياسات والأطر القانونية لتعزيزها، فكانت هناك سياسات لدعم تنمية الحركة التعاونية وروابط المنفعة المتبادلة بهدف تقديم التأمين الصحي، ووضعت هذه البلدان أيضا قوانين تعاونية ولديها وكالات لتنظيم تنمية الحركة التعاونية ولا توجد هناك سياسات محددة لتنمية جمعيات المنفعة المتبادلة، والمنظمات المجتمعية والمشروعات الإجتماعية في بلدان إفريقيا الناطقة بالإنجليزية، لكن تعزيز هذه السياسات يمتد إلى قضايا مستعرضة مثل تخفيف حدة الفقر، شؤون الجنسين، تعزيز الصحة، الحفاظ على البيئة، ...إلخ.

ويوجد لدى بعض البلدان، مثل **مالي**، **نيجيريا** و**السنغال**، إلتزام بتنمية الإقتصاد الإجتماعي في هياكلها الحكومية، فمالي على سبيل المثال، أنشأت في سنة 2003 إدارة التكافل الإقتصادي، وكانت تعتمد على دعم شبكة وطنية للبحث وتنمية الإستراتيجيات للإقتصاد الإجتماعي تسمى الشبكة الوطنية لدعم الإقتصاد الإجتماعي والتضامني، كما أن **السنغال** تضع من خلال وزارة التضامن الوطني، برامج تستهدف الحد من الفقر وخلق العمالة والثروة التي تقوم على القيم الجماعية والتعاونية والمستدامة، وعلى نفس النهج تضع نيجيريا إستراتيجية "التنمية والتمكين الإقتصادي".

وفي شمال إفريقيا، تعول بلدان مثل **الجزائر**، و**المغرب** و**تونس** على مشروعات الإقتصاد الإجتماعي والتضامني، ففي تونس نجد أن "برنامج الغد" الذي تم تدشينه في عام 2004، يعطي الأولوية للمنظمات التي تعزز النهج تجاه التكافل، كما أن هناك جهود تبذلها الحكومة والمجتمع المدني من أجل التكافل لإنشاء آليات للتصدي للفقر، والإقصاء وعدم المساواة.[2]

وفي **جنوب أفريقيا**، وفي ظل معدلات بطالة هيكلية عالية جدا، لاسيما بين الشباب، فضلا عن نقص المهارات، تم تدشين المرحلة الأولى من برنامج الأشغال العامة في عام 2004، وأعقب ذلك المرحلة الثانية في عام 2009، ويستهدف هذا البرنامج جميع العاطلين الجاهزين للعمل في وظائف مثل رعاية الطفل، والرعاية المنزلية والمجتمعية وإعادة التأهيل والحفاظ على البيئة وإدارتها، هذه الوظائف التي يتقاضى شاغلوها أجورا يحددها البرنامج لمدة 24 شهرا،

1 – لطفي بنور، "الإقتصاد الإجتماعي"، المرجع السابق، ص: 95.

2 – منظمة العمل الدولية، "دليل الإقتصاد الإجتماعي التكافلي"، المرجع السابق، ص ص: 42-43.

وتشجع جميع الهيئات الحكومية على المستوى الوطني على الإضطلاع بخلق العمالة في هياكلها، شريطة أن تكون قابلة للحياة إقتصاديا وفنيا.

وفي **إثيوبيا**، حيث يؤثر العجز الغذائي كثيرا على سكان الريف، تم تدشين البرنامج الصافي للسلامة الإنتاجية في عام 2005 لتغطية ما بين 07 إلى 08 ملايين شخص في المناطق الريفية التي ضربها الفقر، وركز هذا البرنامج على الأغذية غير الآمنة من خلال توفير الموارد للتنمية المجتمعية المستدامة وتحسين إستخدام الموارد الطبيعية والبنية التحتية الإجتماعية (الإصلاح، الري، والآبار، ...إلخ)، بحيث يمول هذا البرنامج من جانب وزارة التنمية الريفية، والتي تقدم أيضا بالإضافة للموارد المالية، إلى المشورة والمساعدة، وفضلا عن ذلك، يدعم هذا البرنامج بمشاركة واسعة من المجتمعات المعنية، التي تعتبر مسئولة عن تحديد الأنشطة والموارد المطلوبة.[1]

ويمكن القول ونحن في بداية القرن الواحد والعشرين أن أهم التحديات التي تواجه إفريقيا، والتي لا تمثل إلا 01% من الناتج الداخلي الخام العالمي، وأقل من 02% من المبادلات الدولية تبقى متمثلة في الحد من الفقر عبر الآليات الرسمية المنظمة أو عبر منظمات الإقتصاد الإجتماعي، وإستحداث نسق التنمية تعزيزا للتنمية البشرية المستديمة في القارة الإفريقية، ولا شك أن هناك تطورات إيجابية تحققت خلال النصف الثاني من هذه العشرية حيث سجلت القارة نسبة نمو بمعدل 03,50% خلال سنوات التسعينات، وهناك 12 بلدا سجل نسبة نمو تجاوزت 05%، إلا أن هناك أربعة أفارقة من عشرة يعيشون حالة من الفقر المدقع يتطلب تحقيق نمو سنوي متراوح بين 05% و08% بحسب البلدان، هذا وأن 40% من إجمالي عدد السكان قارة إفريقيا يعيشون في حالة من الفقر المدقع الذي لا يمكن قبوله.[2]

1.4. أمريكا اللاتينية

توجد ركائز في السياسات الأمريكية يمكن أن تقوم عليها قوة ثالثة راسخة، ذات توجه إجتماعي في الوقت الحاضر، ورغم تركيز قدر كبير من الإهتمام في الحقبة المعاصرة على القطاعين العام والخاص، فإن هناك قطاعا ثالثا في حياة الأمريكيين كان له تأثير تاريخي في بناء الولايات المتحدة الأمريكية كأمة، وهذا القطاع يتيح الأن فرصة واضحة لإعادة صياغة العقد الإجتماعي* في القرن الحادي والعشرون،[1] ففي هذه المنطقة، تزداد أهمية الإقتصاد الإجتماعي

1 - منظمة العمل الدولية، "الإقتصاد الإجتماعي والتكافلي: فرص عمل أكثر، فرص عمل أفضل من أجل الشباب"، المرجع السابق، ص ص: 07-08.

2 - لطفي بنور، "الإقتصاد الإجتماعي"، المرجع السابق، ص ص: 96-97.

* - قد طرح تقرير التنمية البشرية في مصر مفهومين شاملين للعقد الإجتماعي، الأول: يتضمن "صياغة العلاقة بين الدولة والمواطنين، تقوم على برنامج متكامل لحماية الحقوق والحريات يستهدف أسر الفقراء، وإن كانت منافعه تمتد لكافة المواطنين"، أما الثاني: فيتضمن "برنامج متكاملا إجتماعيا وسياسيا وإقتصاديا يزاوج بين الإصلاح على كافة المستويات من أجل تعزيز مسيرة التنمية والإرتقاء بالمواطنين بما يمكنهم من تحقيق إحتياجاتهم"، ويتضح من التعريفين السابقين أن هناك مجموعة من الأسس التي يرتكز عليها العقد الإجتماعي من أهمها:

- الشراكة بين مختلف قطاعات المجتمع؛
- تمكين الفئات المهمشة من السيطرة على مقدراتها؛
- عدالة توزيع الثروة بين الفئات الإجتماعية المختلفة؛

والتضامني وإجراءاته العملية، وفي الآونة الأخيرة تم وضع سياسات حكومية في هذا المجال كآلية لمواجهة البطالة، والفقر والإقصاء الإجتماعي وعدم المساواة، والتي تعتبر خصائص هيكلية لهذه المنطقة.

في **الأرجنتين،** كان برنامج رؤساء البيوت، الذي دشن في عام 2002، ليوازن تأثير البطالة في ذلك الوقت، وكان موجها لرؤساء البيوت الذين لديهم أطفال، وللمعوقين أو النساء الحوامل، مع التأكيد على الشباب العاطل بين هذه الفئات، وعمل المستفيدون 20 ساعة أسبوعيا في خدمات مجتمعية (رعاية الأطفال، مطابخ الحساء، والمشروعات الصحية، ...إلخ)، وفي أعمال البناء وصيانة الأحياء والشوارع، ...إلخ، وكذلك في التعليم والتدريب، ووظف هذا البرنامج وهو في أعلى مراتبه 02,20 مليون شخص كانوا عمال عاطلين من قبل (قرابة 22% من سكان الأرجنتين النشطين إقتصاديا)، وهو برنامج ممول تمويلا حكوميا فيدراليا بنسبة 80%، من خلال بنود إئتمانية محددة، فضلا عن توفير الدعم الإداري من خلال وزارة العمل، كما تعتبر الأرجنتين مسئولة أيضا عن برنامجين تكميليين محددين يساعدان الشباب من ذوي الدخل المنخفض في إنشاء أعمال مدرة للدخل، وهما:[2]

– "برنامج العمل الأكثر والأفضل"، والذي يستهدف الشباب بين عمر 18 و24 سنة في مواقف متضررة من خلال تقديم الدعم والتدريب المهني؛

– "برنامج أصحاب المشروعات من الشباب" لوزارة الصناعة، ويركز على الشباب بين عمر 18 و25 سنة ويقدم لهم قروضا بدون فوائد، والتدريب الأولي والمساعدة الفنية خلال العام الأول.

وبحلول عام 2003، في الأرجنتين، كان هناك عدد متزايد من البرامج لدعم الإقتصاد الإجتماعي والتضامني والمبادرات الرامية لتعزيز الهياكل التي تمثل حركاته، ومن بين أنشطة الدعم الرئيسية، يوجد نظام للمساعدات الفنية الإقليمية، وبرامج المساعدة المالية، وبرنامج للتعليم والتأهيل، كما تستفيد الإجراءات الحكومية أيضا من الموارد التي يتيحها القانون رقم 427-23 الذي تم بمقتضاه إنشاء صندوق للتعليم التعاوني والترويج، ولتعزيز الإقتصاد التكافلي، مع التركيز على الجماعات السكانية الأكثر تضررا، وبالنسبة لهذه الجماعات، ينظر إلى تعاونيات العمل كأدوات للإدماج الإجتماعي ورد على البطالة، كما يهدف برنامج "فلنتحرك لنعمل" إلى دعم المبادرات الإنمائية المحلية في المناطق قليلة الموارد بغية

– تطبيق اللامركزية ومنح إختصاصات أوسع للمحليات مع العمل على بناء قدراتها لتكون أكثر قدرة على الوفاء بإحتياجات المواطنين؛

– المساءلة والشفافية وتطبيق مبادئ الحكم الرشيد.

وعلى ضوء ذلك لم يكن الوصول إلى صياغة عقد إجتماعي جديد هدفا في حد ذاته بل هو وسيلة للوصول إلى النتائج التالية:

– خفض معدلات الفقر وتحسين مستويات المعيشة؛

– تحقيق التوازن بين الطبقات؛

– الإسراع بعمليات التنمية؛

– زيادة معدلات النمو الإقتصادي مع ضمان إستدامة عملية التنمية.

1 – جيرمي ريفكن، "نهاية عهد الوظيفة، إنحسار قوة العمل العالمية وبزوغ حقبة ما بعد السوق"، المرجع السابق، ص: 333.

2 – منظمة العمل الدولية، "الإقتصاد الإجتماعي والتكافلي: فرص عمل أكثر، فرص عمل أفضل من أجل الشباب"، المرجع السابق، ص: 08.

تحسين ظروفها الإجتماعية والإقتصادية، ومن بين أدواته الرئيسية الدعم الإقتصادي والمالي للإنتاج المستدام القابل للحياة، والمبادرات المجتمعية، والتعزيز المؤسسي للمجالس الإستشارية لروابط ومنظمات المجتمع المدني، والمساعدة الفنية والتأهيل للمشاركين فيها.[1]

وفي **البرازيل**، كان وصول الرئيس "لويس إيناسيو لولا دا سيلفا"* إلى السلطة سنة 2003، قد أعطى نفسا جديدا للإقتصاد التضامني، وقد كان التحول الذي أحدثه هذا النفس الجديد، السياسي والإجتماعي والإقتصادي والثقافي في الآن نفسه، بمثابة إجابة وإنتقاد للنظام الإقتصادي الرأسمالي، تسمح بدعم وتعزيز هذا الإقتصاد التضامني الذي كان يعتبر في السابق قطاعا مهمشا،[2] فكانت بهذا سنة 2003 بداية إضفاء الشرعية على السياسات العامة للإقتصاد التكافلي، وأقترن ذلك بإنشاء الأمانة الوطنية للإقتصاد التكافلي، وهي عبارة عن وكالة مرتبطة بوزارة العمل والتشغيل الفيدرالية، وتدعم هذه الأمانة تاريخا طويلا من الحشد والتعبئة في حركة الإقتصاد التكافلي، ويعمل المنتدى البرازيلي للإقتصاد التكافلي، والمجالس الوطنية والرسمية للإقتصاد التكافلي كداعم لتطوره وتعزيزه، وبالتالي فإن برنامج الإقتصاد التكافلي يشير إلى إستحداث سياسات عامة محددة للإقتصاد التكافلي على المستوى الوطني، واليوم تعطي الأمانة الوطنية للإقتصاد التكافلي أولوية للمجالات التالية بإعتبارها سياسات عامة للقطاع:[3]

- التنمية والمساعدة الفنية لمشروعات الإقتصاد التكافلي وشبكات تعاون الإقتصاد التكافلي؛
- تعزيز التنمية المحلية؛
- تعزيز التمويل التكافلي؛
- تعليم المدربين، والمعلمين والمديرين العموميين؛
- تنظيم الجهاز الوطني لتجارة نزيهة تقوم على التكافل؛
- إنعاش الشركات من خلال العمال المنتظمين في إدارة ذاتية.

وفي **بوليفيا**، عمل الإقتصاد الإجتماعي والتضامني على تسهيل مشاركة هؤلاء المستبعدين عادة بسبب السن، أو نوع الجنس أو الإعاقات البدنية، وهو يقدم لها أيضا مزايا الشبكات الإجتماعية والعمل المأجور، والتي تسهم جميعا في دعم أسرهم، وعلاوة على ذلك يسهل الإقتصاد الإجتماعي والتضامني عودة الفوائد المستحقة من العمل إلى المجتمع قاطبا.

---

1 – منظمة العمل الدولية، "دليل الإقتصاد الإجتماعي التكافلي"، المرجع السابق، ص ص: 46-47.

* – لويس إيناسيو لولا دا سيلفا (Luiz Inácio Lula da Silva) ولد في 07 أكتوبر 1945، هو رئيس البرازيل الخامس والثلاثون، أنتخب رئيسا بعام 2002، تسلم الرئاسة للمرة الأولى في 01 جانفي 2003، ثم أعيد إنتخابه سنة 2006.

2 – المجلس الإقتصادي والإجتماعي والبيئي، "الإقتصاد الإجتماعي والتضامني، رافعة لنمو مدمج"، المرجع السابق، ص: 72.

3 – منظمة العمل الدولية، "دليل الإقتصاد الإجتماعي التكافلي"، المرجع السابق، ص: 47.

وفي **كولومبيا**، وبالتحديد في عام 1998، إستحدث القانون 454 تحولات ملحوظة في العلاقات بين الدولة والإقتصاد الإجتماعي والتضامني، خاصة فيما يتعلق بمهام الإشراف الجديد للإقتصاد التكافلي، وهو عبارة عن وكالة للمنظمات التي يشكلها، وفي عام 2006، صدر المرسوم 4588 الذي نظم إنشاء وعمل السياسات العامة المتعلقة بتعاونيات العمل، والذي ألغى المرسوم 468 لعام 1990، وكان معنى هذا حدوث بعض التغييرات في المنظمات التي تمثل القطاع التعاوني، التي بدأت تمارس نشاطها مشاركة مع رئاسة الجمهورية، ووزارة الحماية الإجتماعية والهيئة الإستشرافية للإقتصاد التكافلي، وثمة عدة سياسات عامة أخرى أنشئت في البلاد تتعلق ببرنامج "بنك الفرص" الذي يدعم حصول المواطنين من ذوي الموارد المالية البسيطة على القروض الإئتمانية وعدم الوصول إلى الخدمات المصرفية.[1]

وفي **إكوادور**، يتألف نظامها الإقتصادي من القطاعات العامة والخاصة والمختلطة، ومن أشكال التضامن الشعبية من مؤسسات إقتصادية وغير ذلك مما يقرره الدستور، ويعرف الإقتصاد الإجتماعي والتضامني في الإكوادور تحت إسم "الإقتصاد الشعبي والتضامني"، حيث يجري وفقا للدستور، وهو يتضمن القطاع التعاوني والنقابي والقطاع المحلي،[2] كما يربط دستور 1998 الإقتصاد بمبادئ الكفاية، والتكافل والإستدامة والجودة، وصدرت بعض الأحكام لضمان حماية الفلاحين وصغار المزارعين، وتبدأ المادة 283 قائلة "النظام الإقتصادي، هو نظام إجتماعي وداعم، وهو يعترف بالإنسان كموضوع وغاية، ويسعى لتحقيق علاقة ديناميكية ومتوازنة بين المجتمع والدولة والسوق، بالإنسجام مع الطبيعة، هدفه هو ضمان إصدار وإعادة إصدار الشروط المادية وغير المادية التي تجعل الحياة الكريمة ممكنة، ومن بين أهدافه، توزيع الثروة، والعمالة الكاملة، والإستهلاك المسئول، ويعرف الإستقرار الإقتصادي بالمستوى الأعلى المستدام للإنتاج والتشغيل"، هذه المبادئ، تعتبر بالغة الأهمية لدعم السياسات العامة بشأن الإقتصاد الإجتماعي والتضامني.

في **المكسيك**، حدث تقدم للإقتصاد الإجتماعي والتكافلي إثر القانون الفيدرالي لعام 2004، الذي يعمل على تعزيز الأنشطة التي تضطلع بها منظمات المجتمع المدني، ويمكن تقسيم التدخل الحكومي لصالح هذه الأنشطة إلى أربعة أجزاء، صندوق تنمية الإنتاج، صندوق التنمية الإقليمية، صندوق مساعدة جماعات الأولوية، وصندوق التنمية المجتمعية.

وفي **فنزويلا**، هناك العديد من المبادرات المجتمعية التي تقوم جميعها على التنمية الداخلية، والتي تمارس أنشطتها بدعم من التشريعات التي تعزز التحولات الإجتماعية في البلاد، وهذه التشريعات تتعلق بقانون الإقتصاد الشعبي وتدعو إلى فكرة تكامل إمكاناته الإقتصادية، والإجتماعية والثقافية من أجل الإستقلال المحلي، وخلق شبكات للتعاون والتضافر بين أنشطة الإنتاج والإستهلاك.[3]

1 – منظمة العمل الدولية، "دليل الإقتصاد الإجتماعي التكافلي"، المرجع السابق، ص: 47.

2 - المجلس الإقتصادي والإجتماعي والبيئي، "الإقتصاد الإجتماعي والتضامني، رافعة لنمو مدمج"، المرجع السابق، ص: 71.

3 – منظمة العمل الدولية، "دليل الإقتصاد الإجتماعي التكافلي"، المرجع السابق، ص ص: 47-48.

1.5. أمريكا الشمالية

إن تطوع عشرات الآلاف من الأمريكيين لتقديم خدماتهم في المستشفيات والعيادات العامة لرعاية المرضى، ومن بينهم ضحايا الإيدز، بينما يقوم آلاف آخرون بدور الأبوين بالتبني، أو الأخ الأكبر أو الأخت الكبرى للأطفال الأيتام، ويقدم البعض المشورة للشباب الهاربين من بيوتهم وللمضطربين نفسيا، ويقوم الآخرون بدور المعلمين في حملات محو الأمية، كما يتعاونون مع مراكز رعاية الأطفال النهارية، وبرامج الأنشطة بعد ساعات الدراسة بالمدارس، ويعدون الوجبات الغذائية ويقدمونها للفقراء لهو تأكيد على مدى تغلغل القطاع الثالث في المجتمع الأمريكي.[1]

إن القطاع الثالث في أمريكا الشمالية يتألف من الجمعيات التي تخدم المصلحة العامة، ففي دراسة عن أهمية القطاع الثالث في الولايات المتحدة أشارت فيها "آرشامبو"* إلى أن القطاع الخيري يمثل حوالي 90% من المنظمات المصنفة على أنها غير ربحية، كما يقول أيضا "سلمون"** أن من بين المنظمات المدرجة من قبل الحكومة الأمريكية على أنها مؤهلة للإعفاء الضريبي بسبب غرض غير الربح.[2]

كندا، التي لها تاريخ طويل من دعم الحركة التعاونية، لاسيما في القطاع الزراعي، ففي عام 2004 قامت مقاطعة كبيك بتطبيق سياسات لدعم المجموعات النسائية وجمعيات البيئة وتعاونيات الصحة،[3] ودشنت الحكومة مبادرة الإقتصاد الإجتماعي بأربعة عناصر، بناء القدرات، ورأس المال الإستهلاكي لصناديق الإستثمار، والبحث، وتكيف البرامج الحالية مع مواصفات مشروعات الإقتصاد الإجتماعي، وأدى التغير الحكومي إلى إنهاء هذه البرامج، وأكثر السياسات العامة ديناميكية وحراكا موجودة في إقليم كوبيك، حيث يعترف بالإقتصاد الإجتماعي والتضامني، وينظر إليه على أنه جزء هام من التنمية الإقليمية والمحلية، وقد تم إعتماد خطة عمل حكومية تضم ثمان (08) وزارات في عام 2008، وتتولى تنسيقها وزارة الشؤون البلدية والتنمية الإقليمية، وتعمل حكومة كوبيك بمشاركة وثيقة مع ترسانة الإقتصاد الإجتماعي، وهي عبارة عن منظمة مجتمع مدني مكونة من مشروعات الإقتصاد الإجتماعي والتضامني، والحركات الإجتماعية وشبكات التنمية المحلية.[4]

كما تدعم حكومة كوبيك، من خلال لجنة قوة العمل-الإقتصاد الإجتماعي والعمل المجتمعي، تدريب وتنمية قوة العمل من جهة، ومن جهة أخرى تسعى لإتخاذ إجراءات مناسبة لدعم وإستقرار فرص العمل، وينبغي أن يلاحظ

1 - جيرمي ريفكن، "نهاية عهد الوظيفة، إنحسار قوة العمل العالمية وبزوغ حقبة ما بعد السوق"، المرجع السابق، ص: 333.

* - إديث آرشامبو (Edith Archambault)، أستاذة بجامعة بانتيون السوربون، باريس 1، فرنسا، ونائب رئيس "جمعية من أجل تنمية بيانات الإقتصاد الإجتماعي.

** - ليستر م. سلمون (Lester M. Salamon)، من مواليد عام 1943، أستاذ في جامعة جونز هوبكنز، بالتيمور بولاية كاريلاند، وهو أيضا مدير مركز دراسات المجتمع المدني في معهد جونز هوبكنز للدراسات الصحية والسياسية والإجتماعية، بالولايات المتحدة الأمريكية.

2 - Sybille Mertens, «Définir L'économie Sociale», Référence précédente, P: 11

3 - يان دو كيرورغوين، "التعاونيات العمالية والمصارف وجمعيات المزارعين، الإقتصاد الإجتماعي لن يلغي الرأسمالية"، المرجع السابق، ص: 33.

4 - منظمة العمل الدولية، "دليل الإقتصاد الإجتماعي التكافلي"، المرجع السابق، ص: 47.

أيضا أن حوافز الحكومة المقدمة للجامعات لتشجيع مشاركتها في تعزيز ودعم الإقتصاد الإجتماعي والتضامني من خلال حلف أبحاث الجامعات والمجتمع في الإقتصاد الإجتماعي، المصمم لإنتاج ونشر الخبرات والمعارف الجديدة، ونقل المعارف ودعم نموذج الإقتصاد الإجتماعي والتضامني في كوبيك، أدى هذا إلى ظهور الصندوق الإئتماني وقوامه 55 مليون دولار كندي تقريبا، وهدفه الرئيسي هو تعزيز توسيع وتنمية المشروعات الجماعية، من خلال تحسين الوصول إلى التمويل والتأكد من أنها ممولة بطريقة أفضل.[1]

ومنذ إنشائه في عام 2007، إستثمر الصندوق 11,43 مليون دولار كندي في 39 مشروعا من مشروعات الإقتصاد الإجتماعي في قطاعات مختلفة في جميع أرجاء مناطق إقليم كوبيك، هذه الإستثمارات من جانب الصندوق ولدت إجمالي 66,20 مليون دولار كندي في الإستثمارات التي خلقت أو دعمت أكثر من 1120 فرصة عمل، وتصل قدرة الصندوق إلى 06,10 تقريبا، وهذا يوضح التأثير الهام لإستثمارات الأولية في مشروعات الإقتصاد الإجتماعي.[2]

1.6. العالم العربي

على مستوى الإقتصاد العربي، قد تتعدد أدوات منظومة التكافل الإجتماعي، بحيث يمكن تقسيمها إلى أدوات أو شبكات غير رسمية وأدوات أو شبكات رسمية، أما الشبكات غير الرسمية فيستمد معظمها من أصل شرعي أوجبته الشرعية الإسلامية السمحاء، كالزكاة والصدقات والأوقاف والأضاحي وبر الوالدين والوفاء بحقوق المستضعفين، وشبكات التكافل الإجتماعي غير الرسمي في الإقتصاد العربي هي ذات طبيعة طوعية نابعة من التراث السائد والدين، وتصدر عن إحساس الفرد بالمسئولية التضامنية تجاه أفراد أسرته وجيرانه ومجتمعه.

أما البرامج والشبكات الرسمية فهي التي تقوم بها الدولة، ومثالها برامج مساعدة المحتاجين من الأفراد والأسر ورعاياهم ضد الحاجة والعوز وتوفير الحياة والعيش الكريمين لهذه الفئات في المجتمع، وبرامج الدعم الغذائي ودعم المحروقات والكهرباء والغاز وبرامج التقاعد والضمان الإجتماعي، فالموارد المتأتية من الزكاة ومن الضرائب وبعض مصادر الإيرادات الأخرى للدولة توجه إلى تغطية الحاجيات الأساسية للعجزة والمسنين والأرامل واليتامى، من خلال عمليات هادفة تشرف عليها الدولة، هذا بالإضافة إلى أنظمة الحماية الإجتماعية التي تستهدف شرائح محددة من السكان (البطالة المؤقتة، التكوين المهني، التمهين، رعاية المعوقين).[3]

1 – منظمة العمل الدولية، "الإقتصاد الإجتماعي والتكافلي: فرص عمل أكثر، فرص عمل أفضل من أجل الشباب"، المرجع السابق، ص: 08.

2 – منظمة العمل الدولية، "دليل الإقتصاد الإجتماعي التكافلي"، المرجع السابق، ص: 33.

3 – سليمان القدسي، "منظومة التكافل الإجتماعي ومثلث النمو والفقر والتوزيع في الإقتصاد العربي"، مجلة التنمية والسياسات الإقتصادية، المجلد الرابع، العدد الثاني، المعهد العربي للتخطيط، الكويت، جوان 2002، ص: 13.

وبدون أدنى شك أنا دول العالم العربي والإسلامي يشتركون في كل مجالات وأنواع التكافل التي أتى بها الدين الإسلامي، والتي تزيد من ترابط أفراد الأمة وتقوي أواصر المحبة والتآخي فيما بينهم، وفيما يلي يمكن معرفة هذه الأطر التي أقرها الإسلام.

1.6.1. الأطر المؤسسية للتكافل الإجتماعي في الإسلام

من المعلوم أن مفهوم وفلسفة العمل الخيري الإسلامي، الذي يقوم على أساس من التطوع، يرتبط إرتباطا وثيقا بتحقيق قيم المجتمع الفاضلة في إطار من التراحم والتكافل الإجتماعي، يعني ذلك أن قيم العمل الخيري والطوعي متأصلة في الفكر الإسلامي بشكل واضح، بيد أن هذا لا يمنع من القول بأن التجربة على أرض الواقع تواجه بالعديد من التحديات والعوائق،[1] فمؤسسات العمل الخيري هي وسيلة معاصرة مثلى لإدارة المال وصرفه في الوجوه والناشطات التي تعود على المجتمع بعائدة الخير، إذا أتيح لهذه المؤسسات من دواعي التنظيم ومؤهلات التسيير ما يضمن إنجاح الأغراض، وإستيفاء المقصود في إطار الضوابط الشرعية وموازين الإجتهاد المعاصر الصادر عن أهله وخاصته.[2]

وهذه المؤسسات المعاصرة المكلفة بالعمل الخيري، ما هي إلا جملة من الأطر التكافلية العملية التي أقرها الإسلام، ومن أبرزها:[3]

أ) **نظام النفقات الواجبة أسريا:** وهو نظام فطري للتكافل، فالرجل محفوز فطرة ومكلف شرعا بالإنفاق على أسرته وأولاده، وتاليا يكلف الأولاد شرعا بالإنفاق على والديهم عند الكبر، فهو نظام لتكافل الأجيال عبر الأسرة الممتدة يرعاه الإسلام قيميا، وينفذه قضاؤه إلزاميا من خلال أحكام الأحوال الشخصية والتكفيل المالي.

ب) **نظام الإرث الإسلامي:** الذي يؤكد البعد التكافلي بين أفراد المجتمع، إذ يقضي هذا النظام بأن تقسم تركة المتوفي بين الورثة بحسب درجة القرابة.

ج) **نظام العاقلة:** بموجبه يلتزم البالغون من أقارب الجاني بدفع الدية إلى أولياء المقتول، فالدية تعويض مالي باهظ لا يستطيع الفرد غالبا، لذلك ضم الإسلام إلى ذمة المكلف ذمة أقربائه كفالة لحق أهل المقتول لئلا يتبدد أمام عسر الجاني ماليا أولا، وتأمينا لمن يقع له هذا الامر ولأسرته ثانيا.

---

1 – د. حمدي عبد الرحمن حسن، "تحديات العمل الخيري الإسلامي في إفريقيا –رؤية إستراتيجية–"، مجلة مداد لدراسات العمل الخيري، العدد الأول، المجلد الأول، جدة، السعودية، رجب 1431هـ/2010م، ص: 69.

2 – د. قطب الريسوني، "قواعد الوسائل وأثرها في تنمية العمل الخيري"، بحث مقدم إلى مؤتمر العمل الخيري الخليجي الثالث، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، دبي، 20–22 جانفي 2008، ص: 03.

3 – عبد الجبار حمد عبيد السبهاني، "شبكات الآمان والضمان الإجتماعي في الإسلام، دراسة تقديرية"، مجلة جامعة الملك عبد العزيز: الإقتصاد الإسلامي، العدد 01، الأردن، 2010م/1431هـ، ص ص: 07–12.

د) **كفالة اليتامى**: مثلما كان الإسلام حريصا على الكفالة المادية فقد كان حريصا على الكفاية النفسية التي تحمي اليتيم من نوازع الإغتراب، ومن كل ما يجرح الشعور.

هـ) **نظام المؤاخاة**: الذي أقره الإسلام بين أفراد المجتمع، وإعطائه بعدا تكافليا كما إتضح من مؤاخاته ﷺ إبتداءا بين المهاجرين في مكة، ثم بين المهاجرين والأنصار في المدينة.

و) **نظام الجوار**: وهو رابطة تكافلية متينة بين الجيران.

ز) **العمل الخيري**: الذي إمتدحه الإسلام وحث عليه، فهذا النشاط التطوعي يسهم في رصد جيوب الحاجة والإنكشاف في الأمن الإجتماعي، ويبادر إلى معالجتها بتقديم ما يلزم من المساعدات والخدمات على طريق تأمين الكفاية للمحتاجين، والعمل الخيري تسنده أصول وطيدة حث عليها الشرع ورغب فيها.

ح) **نظام الزكاة**: وهي الإطار التكافلي الأعمق أثرا والأوسع مدى في المجتمع الإسلامي، والزكاة هي آلية دائبة لإعادة توزيع الدخول والثروات بين أفراد المجتمع.

ط) **بيت المال**: بإعتباره الملجأ الأخير لتأمين الكفاية أو إتمامها، فحينما تقصر الموارد الذاتية للأفراد عن بلوغ الكفاية، وحينما تستنفذ الأطر التكافلية في المجتمع المسلم فاعليتها، يبدأ دور بيت المال في ضمان المواطنين وتأمين كفايتهم، وهذا هو الضمان بمعناه الضيق الذي يشير إلى إلتزام الدولة إتجاه رعاياها بتأمين كفايتهم.

2. المزايا العلمية للإقتصاد الإجتماعي والتضامني

يتسم الإقتصاد الإجتماعي والتضامني بأشكال تنظيمية، ومجالات أنشطة، ونهج ومواقع جغرافية متعددة، وأيضا بمصطلحاته المختلفة، وهذه المجموعة المتنوعة من الأوصاف، غالبا ما تؤدي إلى صعوبة في كسب الإعتراف، ليس فحسب لمنظمات الإقتصاد الإجتماعي والتضامني بل أيضا للفاعلين في القطاعين العام والخاص على الأصعدة المحلية، والوطنية والدولية، ومع ذلك يقدم الإقتصاد الإجتماعي والتضامني العديد من المزايا النسبية للتصدي للتحديات الإجتماعية، والمجتمعية، والإقتصادية والسياسية في جميع أرجاء العالم، ومن جملة هذه المزايا الموجودة في جميع أرجاء العالم نذكر ما يلي:

2.1. الترابط الإجتماعي

نظرا لأن مجتمعاتنا تتغير بصورة دائمة، فإن الترابط الإجتماعي بين الناس والمجتمعات غالبا ما تهدده المخاطر، وتنشأ برامج الترابط الإجتماعي في كل مكان لإقامة ودعم الروابط وإحساس مجتمعي بين أناس يشاركون نفس المجالات المعيشية، والمرافق المشتركة أو المصير المشترك، ومن خلال كل مبادئه الفاعلة، يقوم الإقتصاد الإجتماعي والتضامني على الترابط الإجتماعي، ويعتبر الترابط الإجتماعي، أو الإعتراف بهوية جماعية، أحد العوامل التي تجعل من الإقتصاد

الإجتماعي والتضامني حقيقة واقعة، ومن منطلق هذا الشعور الجماعي، تقرر مجموعات الناس التصدي للقضايا الإجتماعية والإقتصادية من خلال المنظمات الإجتماعية (التكافلية) وبالإضافة إلى ذلك، فإن الإقتصاد الإجتماعي والتضامني يولد ترابطا إجتماعيا، من خلال مبادئه الوظيفية، وأغراضه الإجتماعية الرامية إلى إفادة الأعضاء والمجتمع وتأثيرها على الصعيد المحلي.[1]

2.2. التمكين

إن التمكين يضمن إحترام حرية إختيارات الإنسان وحقه في العمل والمشاركة والتعليم والصحة،[2] فالتمكين يعتبر عاملا هاما يسمح للأفراد والمجتمعات بأن يكون لهم صوت وأن يكون لهم تمثيل، كما يمكن بناء التمكين من خلال مجموعة من العمليات والآليات، وليس هناك أدنى شك في أن المشاركة والعضوية في منظمات الإقتصاد الإجتماعي والتضامني تسهم في عملية التمكين، ويكتسب الأعضاء والمنتفعون التمكين من خلال مشاركتهم الفعالة في العملية التشاركية لصنع القرار داخل المنظمة وخارجها، وعلى المستوى الجماعي تسهم منظمات الإقتصاد الإجتماعي والتضامني في عملية تمكين الأفراد والمجتمعات من خلال إثبات أن جميع الأفراد بإمكانهم أن يصبحوا فاعلين ومنتجين إقتصاديين وإجتماعيين.[3]

كما أن صورة أخرى للتمكين، والتي لا تقل أهمية عما سبق، ألا وهي دعم زيادة مشاركة المرأة في إصلاحات مناخ العمل بثلاث طرق رئيسية:[4]

أ) يتعين أن تقوم الدعوة إلى إصلاحات السياسة على أساس تحليل قوي يركز على البلد المعني للفرص والقيود الماثلة في مناخ العمل، وعلى وجه التحديد كيفية إختلافها بالنسبة للرجال والنساء، ولا مبالغة في التشديد على أهمية البحث والتحليل القائمين على أدلة كأساس لحشد التأييد الفعال من أجل تغيير السياسة، ولا يزال من الضروري إقناع بعض صانعي السياسات والممارسين بأن معالجة قضايا المرأة في العمل أمر مهم في حد ذاته وأن القيام بذلك يمكن أن يكون له مردود مهم لقطاع الأعمال والإقتصاد ككل؛

ب) يتعين تشجيع مشاركة النساء في إتحادات الأعمال التجارية وتعزيزها، فهذه الإتحادات تمثل منبرا مهما للمناصرة، إلا أن عددا كبيرا من النساء لا يشاركن في العمل الرئيسي المعني بالحوار والدعوة وغالبا ما يفتقرن إلى القدرة على الإضطلاع بهذا العمل بفعالية أو الخبرة في هذا المجال، وتقف إتحادات الأعمال التجارية على مفترق ثلاث آليات

---

1 – منظمة العمل الدولية، "دليل الإقتصاد الإجتماعي التكافلي"، المرجع السابق، ص ص: 13-14.

2– د. عبد العزيز قاسم محارب، "التنمية المستديمة في ظل تحديات الواقع من منظور إسلامي"، المرجع السابق: 206.

3 – منظمة العمل الدولية، "دليل الإقتصاد الإجتماعي التكافلي"، المرجع السابق، ص ص: 14-15.

4 – صندوق النقد الدولي، "نساء عاملات"، مجلة التمويل والتنمية، العدد 50، رقم 02، مجلة فصلية تصدر عن صندوق النقد الدولي، واشنطن، الولايات المتحدة الأمريكية، يونيو 2013، ص: 19.

رئيسية لتحسين فرص قيام المرأة بالعمل التجاري، وهي توفير المعلومات والمعارف وتبادلها، لا سيما بشأن الحقوق الإقتصادية، وتعزيز أعمال الدعوة إلى الإصلاحات بتثقيف صانعي القرارات والتأثير عليهم؛ وبناء شراكات بين الأطراف المعنية لتبادل الخبرات والإستراتيجيات وتعظيم أصوات النساء في صنع السياسات، ولذلك فإن تعزيز إتحادات الأعمال التجارية للنساء مهمة حاسمة، حتى يمكن لهذه الإتحادات مساعدة أعضائها على تحسين ممارسات العمل التجاري وتحسين الأداء والإضطلاع بدور نشيط في حوار السياسات وحشد التأييد اللازم لتنفيذ الإصلاحات؛

ج) إن تعزيز الحوار بين القطاعين العام والخاص في المشاريع من أجل تحسين مناخ العمل التجاري هو واحد من أفضل السبل لكفالة أن تبين إصلاحات السياسات أولويات جميع الأطراف المعنية وضمان تنفيذها، ولكن حتى الآن كان هناك غياب كبير للأعمال التجارية النسائية وإتحاداتها من ذلك الحوار، ويمكن أن يساعد دمج نوع الجنس على ضمان سماع صوت النساء مع وضع وتنفيذ أولويات الإصلاحات في مجال الإستثمار.

وعلى العموم هناك خمسة عوامل حاسمة لتحويل الوضع من "**خسارة للجميع**" إلى "**مكسب للجميع**":[1]

أ) **النساء يساعدن على تحقيق النمو الاقتصادي:** في كثير من البلدان، يمكن تحقيق معدلات نمو أعلى بكثير لو زاد عدد العاملات في وظائف بأجر، ففي اليابان، على سبيل المثال، من شأن رفع مشاركة الإناث في قوة العمل إلى المستويات السائدة في أوروبا الشمالية أن يحقق زيادة دائمة نسبتها 08% في نصيب الفرد من إجمالي الناتج المحلي، ومن شأن زيادة معدلات توظيف النساء لتواكب معدلات توظيف الرجال أن ترفع مستوى إجمالي الناتج المحلي بنسبة 04% في فرنسا وألمانيا بحلول 2020، ونسبة تصل إلى 34% في مصر؛

ب) النساء يحققن توازن أفضل بين المخاطر والمكافآت في العمل التجاري والتمويل: إن الرجال يقومون بالمتاجرة بتواتر أكبر، ويمكن أن يترجم الإقدام على المخاطر إلى أرباح وخسائر في مقصورة التداول، ويمكن أن تكون مشاركة الجنسين في هذا العمل مفيدة، فالشركات التي يوجد في مجالس إدارتها عدد أكبر من النساء تحقق مبيعات أعلى وعائدات أعلى على الأسهم وربحية أعلى؛

ج) النساء هن "الأسواق الصاعدة" التالية: على الصعيد العالمي، تسيطر النساء على نحو ثلثي الإنفاق الإستهلاكي، وتصل تلك النسبة في الولايات المتحدة الأمريكية إلى أكثر من 80% والأمر ببساطة أن تنفيذ عمل تجاري ناجح ووضع سياسات جيدة يقتضي فهما جيدا للسوق؛

د) النساء يستثمرن بنسبة أكبر في أجيال المستقبل، مما ينشئ أثرا متتاليا قويا: يرجح بدرجة أكبر أن تنفق النساء على الصحة والتعليم وبناء رأس المال البشري لإذكاء النمو المستقبلي والمدخرات لتمويله؛

1 – صندوق النقد الدولي، "نساء عاملات"، المرجع السابق، ص: 23.

هـ) **النساء عوامل للتغيير**: تطرح المرأة بطبيعة الحال صوتا مختلفا، وعندما تتقلد المرأة منصب مدير، فغالبا ما تكون أكثر انفتاحا للمنظورات المتنوعة، ويرجح بدرجة أكبر أن تقوم برعاية المواهب الجديدة وتنميتها، وتكون أكثر ميلا لتشجيع العمل المشترك، ونحن بحاجة إلى تعزيز هذا المنهج، ولا يسعنا ببساطة أن نعود إلى طريقة سير الأمور على النحو المعتاد أو وضع السياسة على النحو المعتاد، ويمكن أن يؤدي التنويع بكل أنواعه إلى إنشاء مهد للأفكار والإبداع.

2.3. الإعتراف بإقتصاد جماعي

هناك آليات متنوعة يمكن أن تحقق أهدافا مماثلة مثل خلق فرص العمل، والحماية الإجتماعية، والرخاء، والإبتكار، والرعاية، ...إلخ، وتتكون معظم الجمعيات من عدد وافر من الفاعلين في القطاعين العام والخاص، والتي يمكن أن يكون توجهها نحو تحقيق الربح أو عكسه، والحماية الإجتماعية هي مثال جيد على كيفية أن يكون مختلف الفاعلين الإقتصاديين، من ذوي المنطق المختلف، قادرين على تحقيق هدف مشترك، مثل الحماية الإجتماعية للجميع، وفي الكثير من البلدان، تعيش هذه الآليات جنبا إلى جنب، بدون إرتباطات بينها، لكن يمكن أن تكون متسقة ومترابطة مع بعضها من خلال عملية لإعادة التوزيع لتقديم في النهاية ما تطلق عليه منظمة العمل الدولية سقف الحماية الإجتماعية.[1]

3. الإقتصاد الإجتماعي والتضامني بين الشمال والجنوب

إن تاريخ تجربة الإقتصاد الإجتماعي بالشمال توضح أن جزءا كبيرا من الإقتصاد الإجتماعي كان مقترنا مع المهام الإقتصادية الكبرى للدولة، مثل مهمة أو وظيفة توفير الموارد، وأن الإقتصاد الإجتماعي ينتج مواد وخدمات للمصلحة الجماعية خاصة في الميدان الإجتماعي الصحي والثقافة، هذا إضافة إلى وظيفة إعادة التوزيع، إذ أنها تستقطب متطوعين للقيام بعديد الخدمات المجانية أو شبه المجانية، ووظيفة التعديل للحياة الإقتصادية إذ تقوم بتركيز الشراكة بين القطاع الجمعياتي والقطاع العام وحتى الخاص في مقاومة البطالة، وهذا بخلق فرص الشغل، والتكوين، والإدماج الإجتماعي والمهني للعاطلين عن العمل لفترة طويلة.[2]

أما بالنسبة للإقتصاديات السائرة في طريق النمو تم إحداث مصطلح "القطاع الثانوي" أو "القطاع الهامشي" (Secteure informel) الذي يجمع كل ما لا يمكن تصنيفه في الإطار الكلاسيكي، ولكن هذا لا يخفي التوجه الذي يتسع أكثر فأكثر والذي يؤكد على وجود "قطاع ثالث" له مكونات أحيانا أساسية وأحيانا أخرى ثانوية، ويفرق بين القطاع الخاص والقطاع التقليدي العمومي، هذا القطاع الثالث الذي يتأكد وتبدو أهميته في إقتصاديات الشمال أكثر من إقتصاديات الجنوب، وبالبلدان الغربية أكثر من الكتلة الشيوعية الشرقية، في بداية التحليل وبصفة أكثر وضوحا ما

1 – منظمة العمل الدولية، "دليل الإقتصاد الإجتماعي التكافلي"، المرجع السابق، ص: 15.

2 – لطفي بنور، "الإقتصاد الإجتماعي"، المرجع السابق، ص ص: 67-68.

يميز منظمات هذا القطاع الثالث أنها تجمع بين حركية القطاع الخاص في المبادرة والتصرف وكذلك دون نسيان الأخذ بأهمية المصلحة الجماعية.[1]

فقد بدأ النمو الإستثنائي في نشاط القطاع الثالث يعزز قيام شبكات دولية جديدة، فالمنظمات غير الحكومية في الشمال والجنوب بدأت في تبادل المعلومات، وتنظيم أهداف مشتركة، والإلتقاء معا من أجل جعل أصواتها مسموعة في المجتمع الدولي، فإذا كانت هناك حكمة مشتركة توحد مساعيها المنفردة، فهي العبارة الشائعة "**ليكن فكرك عالميا، ونشاطك محليا**"، وتشترك المنظمات غير الحكومية في معظم الدول في رؤية جديدة تتجاوز الحكومة التقليدية للسوق والإيديولوجية الضيقة للجغرافيا السياسية والنزعة القومية، ويقوم منظورها على أن الكائن الحي يشكل مع نظرائه المحيط الحيوي المشترك للبشرية، ويميل نشطاء القطاع الثالث الجديد إلى المشاركة الديمقراطية على المستوى المحلي، وإعادة تأسيس المجتمع، وخدمة رفاقهم من بني البشر، والعناية بالمجتمع الحيوي الأكبر الذي يجعل من الأرض محيطا حيويا مشتركا.[2]

إن الحديث عن الإقتصاد الإجتماعي بدول الجنوب هو الحديث في البداية عن تهيئة الأحياء الفقيرة والمناطق القصديرية (Bidonvilles) وكذلك الحديث عن تنمية الإقتصاد التضامني، إنطلاقا من القطاع الهامشي، وهذه ملاحظة تعرض نفسها، إذ أن القطاع الهامشي يعتبر كنقطة إنطلاق لتكوين الإقتصاد الهامشي، وكل ما في الأمر أن هذا الأخير هو آلية لتواجد الأول، وإن بروز الإقتصاد الإجتماعي بدول الجنوب مدين بدرجة كبيرة إلى المنظمات غير الحكومية التي تسمى بـ "منظمات التنمية"، وهذا يعني أن العمل بهذا الإقتصاد في هذه الدول ينتظم حول ركائز، وهي:[3]

– تدخل لمساندة المشاريع الصغيرة أو الميكرو–مشروع وخاصة من نوع التعاضديات داخل المجموعات المحلية الواعية بضرورة ظروفها الحياتية على مستوى التشغيل والصحة والسكن والتعليم؛

– وضع آليات للتنمية الإقتصادية والإجتماعية المحلية والمندمجة، تساهم في التنظيم الذاتي للمجموعات المحلية، ولكن مثل مثيلاتها بالشمال، فإن مبادرات الإقتصاد الإجتماعي والتضامنية بدول الجنوب تعترض إلى مخاطر الآلية الإدارية أو القانونية أو مخاطر تعويض الدولة فقط في الميدان التي تعجز هذه الأخيرة على إيجاد الحلول له.

هذا، وأن في الدول النامية يوجد حاليا أكثر من 35 ألف منظمة تطوعية، والتي تعتني بالتنمية الريفية، والإصلاح الزراعي، ومساعدات الإغاثة الغذائية، والصحة الوقائية، وتنظيم الأسرة، وحملات الحث على التعليم المبكر للأطفال، والقضاء على الأمية، وتشجيع الدعوة إلى التنمية الإقتصادية، والإسكان، والدفاع عن الحقوق السياسية، وغالبا تكون الصوت الوحيد للشعب في الدول ذات الحكومات الضعيفة التي يتفشى فيها الفساد، والتي يكون إقتصادها إما صغيرا وإما غير موجود، وقد بدأ القطاع الثالث في العديد من الدول النامية يصبح قوة أكثر فاعلية في التعامل مع الإحتياجات المحلية في كل من القطاعين العام والخاص، وهذا صحيح بوجه خاص، حيث يؤدي إقتصاد السوق دورا

1 – لطفي بنور، "الإقتصاد الإجتماعي"، المرجع السابق، ص: 09.

2 – جيرمي ريفكن، "نهاية عهد الوظيفة، إنحسار قوة العمل العالمية وبزوغ حقبة ما بعد السوق"، المرجع السابق، ص ص: 389–390.

3 – لطفي بنور، "الإقتصاد الإجتماعي"، المرجع السابق، ص: 68.

محدودا في الحياة الإقتصادية للمجتمع، وتشير التقديرات إلى أن المنظمات التطوعية تؤثر بالفعل في حياة ما يزيد على 250 مليون شخص في الدول النامية، وأن فاعليتها وتأثيرها سوف يستمران في النمو في السنوات المقبلة.[1]

كما توجد في البلدان النامية أيضا الصناعات الصغيرة والتي تستوعب نسبة كبيرة من قوة العمل، فهي تسهم في خلق فرص أكثر للعمل بالمقارنة بغيرها، وأنها تستخدم تقنيات مكثفة للعمل نسبيا، وهذا لأن النمط الإجتماعي المرتبط بنشاط هذه الصناعات من حيث تشغيل الأقارب والأصدقاء والنساء دون إلتزام بمؤهلات دراسية أو شهادات رسمية.[2]

ويشعر "مارتن كور"* مدير "شبكة العالم الثالث"** بالقلق حول الكيفية التي ستقوم بها الحكومات المركزية في العالم الثالث بتمويل الدخول الإجتماعية لأولئك الأشخاص الراغبين والقادرين على العمل في القطاع الثالث، وبينما يكون للمساعدات الخارجية المباشرة للمنظمات غير الحكومية ذات الأساس المجتمعي دور مساعدة في تقديم التمويل الضروري، يتعين على الحكومات في العالم الثالث توفير الأموال الإضافية من خلال تحصيل الضرائب، وينبه "كور" إلى أن إعادة توزيع الدخل هي أساس تطوير الإقتصاد الإجتماعي في الدول النامية، ويحذر من أنه في حال عدم حل مشكلة التوزيع الإجتماعي للدخل، فلا يمكن حل قضية تنمية القطاع الثالث، لأنه ما من سبيل آخر إلى تمويلها غير هذا السبيل.[3]

وبالنسبة للباحثين في التعاون بين الشمال والجنوب، الذين يحذرون من ضرورة عدم محاولة فرض نماذج من دول الشمال على دول الجنوب التي تتمتع بخصوصيات، وفي هذه الحالة فإن سياسات تنمية المسقطة والجاهزة ستصطدم بالرفض والتعارض مع المتطلبات المحلية.[4]

4. آليات الإقتصاد الإجتماعي والتضامني

إن آليات ومبادئ الإقتصاد الإجتماعي تسمح بتطوير القاعدة الإقليمية للتنمية المستدامة، خاصة فيما يتعلق بصنع القرار الديمقراطي، والتأكيد على مشاركة المواطنين، مع الأخذ بعين الإعتبار القضايا البيئية وإعادة توزيع الدخل في

---

1 – جيرمي ريفكن، "نهاية عهد الوظيفة، إنحسار قوة العمل العالمية وبزوغ حقبة ما بعد السوق"، المرجع السابق، ص: 383.

2 – د. أحمد محمد مندور و د. أحمد رمضان نعمة الله، "المشكلات الإقتصادية للموارد والبيئة"، المرجع السابق، ص: 23.

* – مارتن كور (Martin Khor)، من مواليد عام 1951 في بينانغ بماليزيا، هو خبير إقتصادي وصحفي ومدير شبكة العالم الثالث مقرها في ماليزيا، وهو أيضا المدير التنفيذي لمركز الجنوب منذ 01 مارس 2009.

** – شبكة العالم الثالث (Third World Network)، هي منظمة غير حكومية وشبكة دولية من المنظمات والأفراد الملتزمين بقضية البيئة والتنمية والعلاقات بين الشمال والجنوب، بما في ذلك مشكلة ديون العالم الثالث، يقع مقرها بينانغ، ماليزيا.

3 – جيرمي ريفكن، "نهاية عهد الوظيفة، إنحسار قوة العمل العالمية وبزوغ حقبة ما بعد السوق"، المرجع السابق، ص: 389.

4 – لطفي بنور، "الإقتصاد الإجتماعي"، المرجع السابق، ص: 13.

المجتمع،[1] ومع هذا التنوع، فمؤسسات الإقتصاد الإجتماعي لا تزال بسمات أساسية غايتها الفائدة الإجتماعية من جراء المشاركة في المشاريع الإقتصادية، وهذا على أساس الحكم الديمقراطي والإدارة الأخلاقية، والتطور الديناميكي على أساس المشاركة المجتمعية وتعبئة المواطنين، ولنا فيما يلي شرح لجملة الآليات التي يعمل بها الإقتصاد الإجتماعي والتضامني.

4.1. الإقتصاد الإجتماعي من خلال الشراكة الإجتماعية

تنشأ الشراكات كعلاقات تعاونية بين الناس والجماعات الذين يتفقون فيما بينهم على مشاركة المسئولية في تحقيق هدف محدد، ويمكن أن تأخذ أشكالا كثيرة، وتضم فيما بينها مجموعة كبيرة من أصحاب المصلحة، وهي مهمة جدا للإقتصاد الإجتماعي، الذي ينبغي أن يكون بمقدوره الإعتماد على سلسلة من الموارد والخبرات من أجل تنميته،[2] فمفهوم المشاركة هو مفهوم محوري في العملية التنموية، ولابد من مشاركة كافة الأفراد بغض النظر عن مستواهم الإجتماعي مشاركة فعالة في هيكل القوة السياسية لتفعيل مفهوم التنمية، فالمشاركة بذلك لا غنى عنها للتنمية، والتنمية هي شرط مسبق وضروري للمشاركة، فالأولوية لكليهما،[3] ويمكن للناس من خلال المشاركة والنشاط المنظم أن يؤثروا في أداء بيئة عملهم المباشرة وفي الإقتصاد ككل، وأن يجدوا أساليب لإدارة التغير، وإنكار دور المبادرة والتعاون يحرم الإقتصاد من عامل رئيسي من عوامل الإنتاج.[4]

وطالما أن الإقتصاد التضامني قائم في جانب كبير منه، على نشاط الشبكات التضامنية والجمعيات التنموية والروابط المهنية والإتحادات والتعاونيات، ومؤسسات التضامن والتساند المختلفة،[5] فإن منظماته تعتمد على مقوم أساسي ألا وهو "المشاركة" أي التضحية بالجهد أو الوقت أو المال في سبيل المجتمع، والمشاركة حق لكل مواطن وواجب في نفس الوقت، وتزدهر المشاركة وحركة هذه المنظمات في ظل مناخ الديمقراطية، الذي يوفر للمواطنين الشعور بالإنتماء إلى هذا الوطن والإنشغال به، ولهذا تعتبر المشاركة إستراتيجية أساسية وترجمة حقيقية للممارسة الديمقراطية في المجتمع، وخاصة المشاركة في إتخاذ القرارات، وإذا كانت المشاركة حقا لمجتمع، فهي في نفس الوقت وسيلة تربوية يكتسب من خلالها القيادات المجتمعية العديد من المهارات والخبرات وتعمق لديهم الشعور بالإنتماء، كما أنها تحدد نمط الضبط الإجتماعي في المجتمع.[6]

---

1 - Omer Chouinard et al, «Renforcement des capacités des collectivités côtières dans la livraison de services aux citoyens face à la hausse du niveau marin: Une approche d'économie sociale», Référence précédente, P: 106.

2 - منظمة العمل الدولية، "دليل الإقتصاد الإجتماعي التكافلي"، المرجع السابق، ص ص: 56-57.

3 - غازي محمود ذيب الزغبي، "البعد الإقتصادي للتنمية السياسية في الاردن (1989-2003)"، المرجع السابق، ص: 25.

4 - مؤتمر العمل الدولي، "التنظيم من أجل العدالة الإجتماعية، التقرير العالمي بموجب متابعة إعلان منظمة العمل الدولية بشأن المبادئ والحقوق الأساسية في العمل"، التقرير الأول، الدورة 92، مكتب العمل الدولي، جنيف، سويسرا، 2004، ص: 11.

5 - أ. فتحي الجراي، "الإقتصاد التضامني، المكاسب والرهانات"، المرجع السابق، ص: 56.

6 - سميرة كامل محمد علي، "التنمية البشرية وإدارة المنظمات غير الحكومية، مشروع اعداد كوادر للعمل بالمنظمات غير الحكومية"، المرجع السابق، ص ص: 31-32.

ويعتبر تعزيز الشراكة الإجتماعية عاملا مهما في تطوير دور الجمعيات الطوعية في مجال الإدارة على الصعيدين الوطني والدولي، ويدعم تقرير اللجنة العالمية المعنية بالبعد الإجتماعي للعولمة* عددا من الأفكار الواردة في تقرير "الخلاص من الفقر" المقدم إلى مؤتمر العمل الدولي في دورته لعام 2003، إلى أن المؤسسات الإجتماعية التي تعتبر جد ضرورية لسير أسواق العمل على نحو فعال ومنصف لم تظفر سوى بنصيب ضئيل من المساعدة الإنمائية.[1]

ودواعي المشاركة أو الإنضمام إلى جماعات المشاركة، تختلف نتيجة لتنوع دوافع الإنتمائية، ولقد حاول "أولسن"** تجميع أراء العلماء بالنسبة لدوافع الإنضمام إلى الجماعات بصفة عامة وحدها في ستة نظريات:[2]

أ) **نظرية التبادل**: على أساس أن ما يحكم الإنتمائية الإختيارية للمشاركة هو توقع الحصول على عائد مجز يفوق ما يضحي به الفرد من جهد أو وقت أو مال نتيجة المشاركة؛

ب) **نظرية التفاعل**: وتفسر هذه النظرية دواعي الإنتمائية إلى جماعة المشاركة في عمليات التنمية إلى الرغبة للدخول على علاقات مع آخرين لإشباع الحاجات النفسية والإجتماعية؛

ج) **نظرية البيئة**: بحيث يكون الدافع وراء الإنتمائية للمشاركة تجميع الجهود المشتركة لتحقيق الإستغلال الأمثل لموارد البيئة المحيطة؛

د) **نظرية القوة الإجتماعية**: يكون الهدف من وراء الإسهام بالعمل التطوعي والمشاركة الحصول على قوة إجتماعية يمكن إستخدامها في تحقيق الأهداف الشخصية؛

هـ) **النظرية المعيارية**: تعتبر عملية المشاركة وفقا لهذه النظرية بمثابة عملية جبرية، يقوم بها الفرد وفقا لإطار الضبط الإجتماعي في المجتمع؛

و) **نظرية القيم**: تلعب عملية التنشئة الإجتماعية دورا كبيرا في جعل المشاركة قيمة أساسية تؤكد لدى الفرد أهمية الدخول في أشكال تنظيمية والمشاركة فيها.

ولهذا يبدو أن عبارة "التنمية الشراكة" بدت كما لو كانت مفهوما محوريا شاملا أشبه بحقيبة السفر التي تحتوي القديم والجديد، فلقد بدأ المفهوم بالأفكار التقليدية القديمة عن المشاركة في الإقتصاديات القومية، وصنع القرار الحكومي

* – تأسست اللجنة العالمية المعنية بالبعد الإجتماعي للعولمة من قبل منظمة العمل الدولية (OIT) في فيفري 2002، وهي هيئة مستقلة تم إنشاؤها لتلبية إحتياجات جميع أولئك الذين يواجهون تغيرات غير مسبوقة، والتي جلبتها العولمة لحياتهم وأسرهم والمجتمع.

1 – مؤتمر العمل الدولي، "عولمة عادلة، دور منظمة العمل الدولية، اللجنة العالمية المعنية بالبعد الإجتماعي للعولمة أنشأتها منظمة العمل الدولية"، التقرير السادس، الدورة 92، الطبعة الأولى، مكتب العمل الدولي، جنيف، سويسرا، 2004، ص: 45.

** – مارفن أولسن (Marvin Olsen)، ولد في 01 أكتوبر 1912، توفي في 30 مارس 1995، أمريكي، مختص علم الإجتماع.

2 – سميرة كامل محمد علي، "التنمية البشرية وإدارة المنظمات غير الحكومية، مشروع اعداد كوادر للعمل بالمنظمات غير الحكومية"، المرجع السابق، ص ص: 35-37.

وكفاءة المشروعات، وحوى أيضا أفكارا جديدة عن المساواة النوعية بين الرجل والمرأة، وعن الحكومة الصالحة،[1] ولمعرفة مجمل الأفكار المتعلقة بالمشاركة، قام "جاك روثمان"* بتناولها من عدة زوايا، وهي:[2]

- المشاركة كهدف في حد ذاتها لتعويض تفكك العلاقات في المجتمع؛
- المشاركة كوسيلة للتعبير عن ممارسة الديمقراطية، كما أنها ضمن مساندة الجماهير لمشروعات التنمية والمساهمة فيها؛
- المشاركة من الوجهة التحليلية كوسيلة للإختيار بين البدائل والأهداف؛
- توجد علاقة طردية بين التعليم والمشاركة، بينما هناك علاقة عكسية بين المكانة الإجتماعية للفرد والمشاركة وأيضا داخل الأسرة والمشاركة؛
- الطبقة الإجتماعية للفرد لا تؤثر فقط في معدل المشاركة، بل أيضا في طريقه للتنظيم، فالطبقات الدنيا لها معدل كبير في التعبير عن المشاكل أكثر من الإستعداد في المعاونة في التنظيم، بينما الطبقة الوسطى والعليا تظهر معدلا كبيرا في كليهما؛
- تبدأ المشاركة ذروتها عند متوسطي العمر، ولدى المتزوجين أكثر من غير المتزوجين، وبين من لديهم أبناء في سن المدرسة أكثر من غيرهم.

4.2. الإقتصاد الإجتماعي من خلال شبكات التعاون

يقول "شومبيتر"** أن تفسير التنمية يجب أن يأتي من خارج العوامل الإقتصادية، أي من البيئة المحيطة، ويقول "ماير"*** لا مفر من النظر للإعتبارات غير الإقتصادية في سبيل إعطاء تفسير كامل للتّنمية، فالإقتصاد ليس جهازا آليا، والقوى الإقتصادية لا تعمل كقوى الطبيعة، بل يجب أن تفهم ضمن إطار إجتماعي ثقافي، فنوع الحكومة والنظام التشريعي ومستويات التعليم والصحة ودور العائلة ودور الدين كلها أمور تؤثر في مجرى التنمية، وكمثال لذلك، جعل إبن

1 – غازي محمود ذيب الزغبي، "البعد الإقتصادي للتنمية السياسية في الأردن (1989–2003)"، المرجع السابق، ص ص: 25–26.

* – جاك روثمان (Jack Rothman)، من مواليد عام 1927، عالم إجتماع و أخصائي إجتماعي أميركي.

2 – سميرة كامل محمد علي، "التنمية البشرية وإدارة المنظمات غير الحكومية، مشروع اعداد كوادر للعمل بالمنظمات غير الحكومية"، المرجع السابق، ص ص: 48–49.

** – جوزيف شومبيتر (Joseph Schumpeter)، ولد في 08 فيفري 1883، توفي في 09 جانفي 1950، عالم أمريكي في الإقتصاد والعلوم السياسية من أصل نمساوي– هنقاري، أشتهر بترويجه لنظرية الفوضى الخلاقة في الإقتصاد، فهذه الأخيرة هي مصطلح سياسي–عقدي يقصد به تكون حالة سياسية بعد مرحلة فوضى متعمدة الإحداث تقوم بها أشخاص معينة بدون الكشف عن هويتهم وذلك بهدف تعديل الأمور لصالحهم، أو تكون حاله إنسانية مريحة بعد مرحلة فوضى متعمدة من أشخاص معروفه من أجل مساعده الآخرين في الإعتماد على نفسهم.

*** – توماس ماير (Thomas Meyer)، ولد في 18 جانفي 1927، توفي في 2015، خبير إقتصادي، وأستاذ الإقتصاد بجامعة كاليفورنيا، بأمريكا.

خلدون* العقيدة الإسلامية منطلقا لنظريته غير المسبوقة في العمران وعلم الإجتماع البشري والقوانين المنظمة للحياة وتطور المجتمع،[1] ولهذا فإن هناك ميلا قويا لأن يشكل النشاط الإقتصادي تشابكات أو تكتلات متركزة جغرافيا، وفي الواقع فإن التركز الجغرافي للنشاط الإقتصادي على مستوى محلي أو أقل من الوطني، هو القاعدة وليس الإستثناء، وفي الفترة الأخيرة، فإن بروز وإنتشار أهمية التشابك الجغرافي قد جرت ملاحظته وأصبحت له مكانة مركزية في كتابات الإقتصاديين وعلماء الإدارة البارزين.[2]

لقد أقر إعلان منظمة العمل الدولية حول العدالة الإجتماعية من أجل عولمة منصفة**، والذي إعتمده مؤتمر منظمة العمل الدولية المعقود في جوان 2008، أن المشروعات المنتجة والمربحة والمستدامة، إلى جانب إقتصاد إجتماعي قوي وقطاع عام قابل للحياة وإقتصاد تكافلي، تعتبر بمثابة فرصا هامة لتنمية إقتصادية وعمالة مستدامة، وفي الواقع أن الإقتصاد التضامني يلعب دورا هاما ومتزايدا في الإقتصاد الحقيقي، من خلال توفير العمالة، والحماية الإجتماعية، وغيرها من المزايا الإقتصادية والإجتماعية الأخرى.[3]

وفي حين أن الإقتصاد الرأسمالي هو إنتاج البضائع وفقط، يبقى الإقتصاد الإجتماعي ينتج روابط إقتصادية وإجتماعية، فهذه الروابط تشكل شبكة طبيعة الإقتصاد الإجتماعي، فمن المهم أن نعرف أن مفهوم الشبكة يحافظ على معنى الإقتصاد الإجتماعي، ويبقي قوته،[4] ومن اللافت للإنتباه أن الشبكات العالمية الجديدة المناهضة للعولمة الليبرالية والممثلة لحركة العولمة البديلة، تبني تصوراتها ومقارباتها مستندة إلى الآلاف من المبادرات الإقتصادية البديلة المنتشرة في بلدان الشمال والجنوب، وقد صارت هذه الشبكات تمثل حركة واسعة تحركها قوى محلية لتتحول بعد ذلك إلى ظاهرة عالمية، وعلى الرغم من أن حركة العولمة البديلة ذات ألوان متنوعة ومشارب فكرية متعددة فإنها ترفع شعار "عالم آخر أمر ممكن" أو "عوالم أخرى ممكنة"، وتتخلص مطالبها في شعارات العدالة الإقتصادية، وإستقلالية الشعوب، وحماية البيئة،

---

* – عبد الرحمن بن محمد إبن خلدون (Ibn Khaldoun)، من مواليد عام 1332، توفي في عام 1406م، مؤرخ من شمال أفريقيا، تونسي المولد أندلسي الأصل، و يعتبر ابن خلدون مؤسس علم الإجتماع الحديث وأب للتاريخ والإقتصاد.

1 – د. عبد العزيز قاسم محارب، "التنمية المستديمة في ظل تحديات الواقع من منظور إسلامي"، المرجع السابق، ص: 75.

2 – وليام هلال، كينث ب. تايلر، "إقتصاد القرن الحادي والعشرون، "آفاق إقتصادية وإجتماعية لعالم متغير"، المرجع السابق، ص: 101.

** – أصدرت اللجنة العالمية المعنية بالبعد الإجتماعي للعولمة، في 24 فيفري 2004، تقريرها المعنون ب "عولمة عادلة: توفير الفرص للجميع"، كما اعتمدت منظمة العمل الدولية بالإجماع إعلان منظمة العمل الدولية بشأن العدالة الإجتماعية "من أجل عولمة عادلة" في 10 جوان 2008، فكان هذا تعبرا عن رؤية معاصرة للعولمة، بحيث يستوجب وضع آليات لتعميم فوائد النمو على المحرومين وضمان ألا تقع تكاليف التغيير بشكل غير متناسب على كاهل أي فئة، ولا سيما أقل الناس قدرة على التكيف.

3 – منظمة العمل الدولية، "دليل الإقتصاد الإجتماعي التكافلي"، المرجع السابق، ص: د.

4 - Frédéric Massot, «Favoriser le développement de l'économie sociale et solidaire par l'émergence d'une nouvelle génération», Centre des Jeunes, des Dirigeants, des Acteurs de l'Economie Sociale (CJDES), Paris, France, 2011, P: 06.

والحقوق الإنسانية الأساسية، والديمقراطية، وهي تبدي إعتراضا على سياسات المؤسسات العالمية المترجمة لمسار العولمة الإقتصادية.[1]

وقد أستمدت كلمة الشبكات من علم الهندسة وبصفة خاصة هندسة الإتصالات وكان يعني بها كيفية إيجاد شبكة إتصال فعالة تتضح في إطارها الخطوط المتشابكة، وقد تم الإستعانة بهذا المفهوم في إطار العمل الإجتماعي نظرا لتزايد عدد الجهات الأهلية وتعدد الخدمات التي تقدمها والحاجة إلى مصادر تمويل متنوعة للقيام بالمهام المطلوبة،[2] والشبكات عبارة عن هياكل غير هرمية، التي تجمع بين المنظمات أو الأفراد من ذوي المصالح أو الإحتياجات المشتركة، وفي أغلب الأحيان تكون هياكل أفقية تربط الفاعلين في مجال الإقتصاد الإجتماعي والتضامني والشركاء في إقليم ما.[3]

وهذه الشبكات الجديدة قد خلقت أشكالا من الترابط والتمازج جديدين بين القطاعات الربحية وغير الربحية، مؤدية إلى تغيير ساحة السوق،[4] وهذا الترابط أو التشبيك هو نوع من الإندماج ما بين عناصر متعددة وكذلك نوع من التدخل ما بين المكونات الداخلية للمجتمع، والذي يتم في إطار تبادل المعلومات والخدمات بين مكوناته (الناس والمؤسسات)، وزيادة فاعلية الإتصالات الداخلية بين جماعة أو نسق معين كما يتضمن التشبيك تبادل المعلومات والخدمات بين الأفراد والجماعات والمؤسسات.[5]

ويطرح "دوغلاس"* في نظريته دور هذه المنظمات بإعتبارها تحقق جدول أعمال الحكومة بشكل أو بآخر وبإعتبارها طريقة لتنفيذ إلتزامات الحكومة إزاء سكان غير متجانسين من حيث إحتياجاتهم ومطالبهم، ومن نفس المنظور يطرح "سيمون"** نظريته عن الطرف الثالث، فهو يسير إلى أن هناك ثلاثة أطراف بينهم إعتماد متبادل، وهم الحكومة والقطاع الخاص والقطاع غير الهادف للربح، وبين الأطراف الثلاثة يوجد ما يشبه العقد الإجتماعي،[6] ويشير مفهوم هذا

---

1 – الحبيب الدرويش، "الإقتصاد التضامني، المكاسب والرهانات"، المرجع السابق، ص: 34.

2 – أ. د. رشاد أحمد عبد اللطيف، "التنمية المحلية"، المرجع السابق، ص: 60.

3 – منظمة العمل الدولية، "دليل الإقتصاد الإجتماعي التكافلي"، المرجع السابق، ص: 57.

4 – وليام هلال، كينث ب. تايلر، "إقتصاد القرن الحادي والعشرون، "آفاق إقتصادية وإجتماعية لعالم متغير"، المرجع السابق، ص: 37.

5 – أ. د. رشاد أحمد عبد اللطيف، "التنمية المحلية"، المرجع السابق، ص: 58.

* – دوغلاس مكجريجور (Doug Las McGregor)، من مواليد عام 1906، توفي عام 1964، أستاذ مناجمنت بكلية "سلون للمناجمنت"، أنشأ سنة 1960 نظرية X ونظرية Y، نظريات حول الدوافع البشرية، والتي تستخدم في إدارة الموارد البشرية والسلوك التنظيمي، والاتصالات التنظيمية وتنمية الموارد البشرية.

** – هربرت سيمون (Herbert Saimon)، ولد في 15 جوان 1916، توفي في 09 فيفري 2001، إقتصادي وعالم إجتماعي امريكي، حائز على جائزة نوبل للإقتصاد عام 1978.

6 – مديحة حناشي، "الدور الخدماتي للجمعيات الخيرية في المجتمع الحضري، دراسة ميدانية ببعض الجمعيات الكائنة بمدينة سطيف"، المرجع السابق، ص ص: 62-63.

العقد إلى مجموعة القيم المتفق عليها مجتمعيا لتحقيق التضامن الإجتماعي بين أفراد المجتمع،[1] وعلى الحكومات الإعتماد على الإرتباطات الثلاثية التي تشمل (الحكومة، القطاع الخاص، منظمات المجتمع المدني)، وتنفيذ تدابير متظافرة للتصدي لبعض قضايا الإقتصادية والإجتماعية والبيئة.[2]

ومن خلال كل ما سلف ذكره، يمكن تحديد أهداف الشبكات أو التشبيك فيما يلي:[3]

– العمل الجماعي المشترك بين مؤسسات المجتمع المدني بما يؤدي إلى تكامل الخدمات فيما بينها والحد من عمليات الفراغ التي يمكن أن تحدث داخل المنظمة الواحدة أو المنظمة في علاقتها مع المنظمات الأخرى؛

– إتاحة فرص الشراكة بين منظمات المجتمع المدني وبين مؤسسات المجتمع لتحقيق أهداف التنمية الإجتماعية؛

– زيادة المشاركة الشعبية في المنظمات الأعضاء في الشبكة ويسهم ذلك في تعبئة وتدريب المواطنين للمشاركة في المشروعات أو البرامج أو الخدمات التي تقدمها المنظمات؛

– بناء عنصر القوة لدى المؤسسات المشاركة حيث تستطيع من خلال تكتلها وتفاعلها والتنسيق فيما بينهما أن تؤثر على متخذي القرار لإحداث التغيير أو التعديل المطلوب في إطار شرعي يراعي قيم وأهداف المجتمع؛

– تحقيق أهداف التنمية الإجتماعية المتصلة بإشباع الإحتياجات الأساسية لأبناء المجتمع وزيادة فاعلية عمليات التطوع لإشباع هذه الإحتياجات؛

– بناء قدرات المنظمات المشاركة، بحيث أن المنظمات القوية تدعم المنظمات الضعيفة، وعلى هذا الأساس تنمو قدرات المنظمات المشاركة في إدارة شئونها ومواردها والخدمات التي تقدمها لأبناء المجتمع؛

– دعم الحوار بين أعضاء الشبكة، وأيضا فيما بينهم وبين غيرهم من منظمات المجتمع أو أفراده، وذلك في إطار من الحرية يترتب عليه التعاون والتضامن حول القضايا والمشكلات التي يهتم بها أطراف الحوار؛

– الإرتقاء بالمهارات الإدارية لقادة المنظمات غير الحكومية وذلك من خلال إكسابهم خبرات ومهارات إدارية تتيحها لهم البرامج التدريبية والإتصال وتبادل المعلومات التي توفرها.

ومنذ عام 1998 تطورت مقاربة الإقتصاد التضامني إلى حركة كوكبية، فكان المنتدى الإجتماعي العالمي* الأول في 2001 علامة على خلق الشبكة الكوكبية للإقتصاد الإجتماعي التضامني، الذي تشكل في جانب كبير منه

1 – د. سعيد المصري وآخرون، "سياسات وبرامج التضامن الإجتماعي في ضوء التجارب الدولية"، الإدارة العامة للدراسات التنموية، مركز المعلومات ودعم إتخاذ القرار، مصر، جويلية 2007، ص: 10.

2 – د. خبابه عبد الله، "المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، آلية لتحقيق التّنمية المستدامة"، المرجع السابق، ص: 134.

3 – أ. د. رشاد أحمد عبد اللطيف، "التنمية المحلية"، المرجع السابق، ص ص: 60-61.

* – المنتدى الإجتماعي العالمي المنتدى الإجتماعي العالمي هو فضاء لحوار ديمقراطي وعميق للأفكار وصياغة المقترحات وتبادل الخبرات وتفاعل الحركات الإجتماعية والشبكات والمنظمات غير الحكومية ومكونات أخرى للمجتمع المدني المناهضة لليبرالية الجديدة والهيمنة على العالم من قبل رأس المال وكل أشكال الإمبريالية، ويتميز أيضا المنتدى الإجتماعي العالمي بالتعددية والتنوع وهو كذلك غير ديني وغير حزبي وغير حكومي

بمجموعة عمل دولية للتحالف من أجل عالم متحد وجماعي ومسئول، وبحلول عام 2004 في المنتدى الإجتماعي العالمي في مومباي بالهند، نمت شبكة العمل الدولية للتضمن 47 شبكة عمل لإقتصاد التضامن إقليمية ووطنية في كل قارة تقريبا، تمثل عشرات الآلاف من المبادرات الإقتصادية القاعدية في أنحاء العالم، وفي المنتدى الإجتماعي العالمي الأخير بفنزويلا، شكلت موضوعات إقتصاد التضامن ما يقدر بثلث برامج الحدث بأكمله.[1]

وكخلاصة، فالشبكات تظهر إستجابة للإحتياجات التي يصعب تلبيتها من جانب مشروع أو منظمة فردية، ويحدد أعضاء الشبكة إحتياجاتهم المشتركة ويقيمون نوع الهيكل الذي يمكن أن يستجيب على نحو أفضل لهذه الإحتياجات، وبعض هذه الشبكات تفويضها محدود جدا، وغالبا ما يكون هذا مرتبطا بموارد محدودة، والبعض الآخر يقام هيكلها بموارد كبيرة وتضطلع بأنشطة تشغيلية أكثر، بما في ذلك الخدمات المباشرة المقدمة للأعضاء،[2] وفي الوقت الراهن أصبح مصطلح "الشبكات" يدخل ضمن مفاهيم عديدة، فهناك إشارات متكررة إلى شبكات الإتصال، وشبكات ما بين الشركات، والشبكات الإجتماعية، والشبكات المهنية، والشبكات العابرة للحدود، حتى أن "كاستلز"* يعتبر في كتابه (The rise of the network society) أننا نعيش في مجتمع الشبكة،[3] وفي مجملها يمكن تقسيم الشبكات إلى ثلاث أنواع رئيسية:[4]

أ) **شبكات الأعمال:** تتعلق بالزبائن، الموردين المستهلكين والمؤسسات المالية؛

ب) **شبكات التنظيم:** تستهدف السلطات الدولية، وطنية، ومحلية؛

ج) **شبكات المعرفة:** تمس مراكز التكنولوجيا، والجامعات، معاهد ومراكز بحث.

وبالنسبة للوظائف الرئيسية لشبكات الإقتصاد الإجتماعي والتضامني فهي موصوفة كما يلي:[5]

أ) **التمثيل، والترويج والدعوة:** إن كسب الإعتراف بالمساهمة الحالية والمحتملة للإقتصاد الإجتماعي والتضامني في التنمية، يعتبر تحديا كبيرا، وهذا صحيح، على المستوى المحلي، والوطني والدولي، وليس من قبيل الدهشة أن معظم شبكات الإقتصاد الإجتماعي الحالية والناشئة تشارك في تعزيز وترويج الإقتصاد الإجتماعي والتضامني، أو في تمثيل

ويعمل على تسهيل التفاعل والتشبيك غير ممركزين في ما بين الجمعيات والحركات الملتزمة محليا ودوليا وإتخاذ الإجراءات الملموسة لبناء عالم آخر دون الإدعاء بتجسيد هيئة تمثيلية للمجتمع المدني العالمي فالمنتدى الإجتماعي العالمي ليس بجمعية أو منظمة.

1 – د. عمران محمد القيب، "الإقتصاد التضامني، المكاسب والرهانات"، المرجع السابق، ص: 69.

2 – منظمة العمل الدولية، "دليل الإقتصاد الإجتماعي التكافلي"، المرجع السابق، ص: 63.

* – مانويل كاستلز (Manuel CASTELLS) ، من مواليد عام 1942 بإسبانيا، أستاذ علم الإجتماع والتخطيط الحضري والاقليمي منذ عام 1979 في جامعة كاليفورنيا في بيركلي، الولايات المتحدة الأمريكية.

3 – شهرزاد خير، "دور المنظمات غير الحكومية في الحكومة الإقتصادية العالمية"، المرجع السابق، ص: 47.

4 – د. خبابة عبد الله، "المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، آلية لتحقيق التّنمية المستدامة"، المرجع السابق، ص: 84.

5 – منظمة العمل الدولية، "دليل الإقتصاد الإجتماعي التكافلي"، المرجع السابق، ص ص: 63-65.

مصالحة مع الشركاء الإجتماعيين الآخرين، وكذلك التفاوض على السياسة العامة، ومثال ذلك الربط الشبكي للإذاعات المجتمعية* الذي يوضح كيف أن الدعوة يمكن أن تضطلع بها شبكات من منظور قطاعي وإقليمي.

ب) خدمات مشتركة: تقدم كثير من الشبكات القطاعية وبعض الشبكات الإقليمية خدمات مباشرة لأعضائها، ويشكل التدريب، والدعم الفني، والترويج والتسويق وخدمات الأعمال الأخرى معظم الخدمات التي تنميها شبكات الإقتصاد الإجتماعي والتضامني.

ج) تبادل الخبرات: يشعر كثير من المديرين أو مديري منظمات الإقتصاد الإجتماعي والتضامني أنهم معزولين أو يساء فهمهم من جانب خدمات دعم الأعمال التي توجههم نحو المزيد من النماذج التقليدية التي تهدف للربح، ومن ثم فإن كثيرا من شبكات الإقتصاد الإجتماعي والتضامني تلتقي سويا للتعلم من بعضهم البعض، لأنها جميعا تشترك في هدف مشترك يتمثل في توحيد الأهداف الإجتماعية والإقتصادية من أجل تحقيق نتائج لأعضائها أو للمجتمع، ويجري إنشاء الشبكات أيضا للحكومة أو شركاء آخرين يعملون في مجال الإقتصاد الإجتماعي والتضامني.

د) إنشاء أدوات إنمائية جديدة: معظم منظمات الإقتصاد الإجتماعي لديها أفكار عظيمة وطموحات هائلة لأعضائها ومجتمعاتها، ومع ذلك فكلها ليس لديها القدرة على تنفيذها بنفسها، ويمكن أن تكون شبكات الإقتصاد الإجتماعي أدوات إستراتيجية هامة لرفع كفاءتها، ذلك لأنها تستطيع أن تقدم موارد معبأة وأفكارا للإضطلاع بالمبادرات، ومن بين معظم الأدوات الإنمائية المشتركة التي تخرج من رحم شبكات الإقتصاد الإجتماعي تنمية الأدوات المالية الجديدة، وشبكات المعلومات والشراكات الإستراتيجية مع ممولين أو حكومات، وبعض شبكات الإقتصاد الإجتماعي تضع خطط هذا الإقتصاد في مجتمعاتها، والبعض الآخر ينشئ أدوات للتجارة الإلكترونية.

هـ) تحسين إمكانية الوصول إلى الأسواق: كانت عملية تحسين الوصول إلى الأسواق أحد أهم الأدوار المشتركة للشبكات داخل الحركة التعاونية، لكن هذه الأدوار تلعبها أنواع أخرى من الشبكات، وقد أنشئ كثير من الإتحادات التعاونية، لاسيما التعاونيات الإنتاجية، بهذا الغرض المحدد وعلى مر السنين، أنشئت مؤسسات قوية لدعم هذه المهمة وهي نشطة في الأسواق العالمية، وفي أغلب الأحيان، تركز الشبكات الناشئة على مبادئ التجارة والدوائر النظيفة، وهناك إتجاه متزايد تجاه صفقات متزايدة بين مشروعات الإقتصاد الإجتماعي كتعبير عن القيم والمصالح المشتركة.

---

* – من خلال الخدمة المقدمة للأعضاء، والربط الشبكي لتنفيذ المشروعات، تجمع الرابطة العالمية لمذيعي الإذاعات المجتمعية شبكة قوامها أكثر من 4000 إذاعة مجتمعية، وإتحادا أصحاب مصلحة إعلاميين في أكثر من 115 بلدا، وكان الهدف العالمي الرئيسي لهذه الرابطة منذ إنشائها في عام 1983، هو متابعة ودعم إنشاء قطاع إذاعي مجتمعي واسع، مهمته إضفاء الطابع الديمقراطي على قطاع وسائل الاعلام، وتدعو الرابطة إلى الحق في الإتصال على الأصعدة الدولية، والوطنية والمحلية وعلى صعيد الجوار أيضا، فضلا عن تعزيز والدفاع عن مصالح الحركة الإذاعية المجتمعية من خلال التضامن، والربط الشبكي والتعاون.

و) إجراء البحث وإيجاد المعلومات: يعتبر الإقتصاد الإجتماعي بمثابة معمل للإبتكار الإجتماعي، وهذا من شأنه أن يخلق تحديات كثيرة، بما في ذلك الحاجة إلى فهم أفضل للإقتصاد الإجتماعي وكيف يعمل، ومن أجل تلبية هذه الحاجة، تلعب شبكات الباحثين العاملين في شركة مع ناشطين في الإقتصاد الإجتماعي، دورا إستراتيجيا في خلق معارف جديدة، وهذه المعارف أساسية لتنمية الإقتصاد الإجتماعي والتضامني.

ومن خلال تشجيع كل أنواع الشبكات على التعاون عبر الحدود المادية والمؤسساتية، كان مأمولا منها أن تصل إلى تحقيق قائمة طويلة من الأهداف، بما في ذلك:[1]

- خلق قدرات أكبر على العمل وتحقيق الفعالية؛
- توليد المزيد من المرونة والكفاءة؛
- تشجيع الإبتكار؛
- إرساء ثقافة العمل التعاوني بين المنظمات المشاركة؛
- تشجيع التعلم المشترك بين المنظمات من خلال العمل معا، يمكن للمنظمات المختلفة أن تتعلم أيضا من بعضها البعض؛
- خلق المزيد من فرص المشاركة وزيادة شرعية الحكومة.

إن منظمات الإقتصاد الإجتماعي والتضامني أثبتت قدرة قوية على بناء شراكات وشبكات دائمة، وهذا راجع لإلتزامها بالتعاون أكثر من إلتزامها بالمنافسة، وبالمبادرات الجماعية من أسفل لأعلى، والإستجابة لإحتياجات المجتمع، أكثر من إهتمامها بتحقيق مكاسب مالية، ولا شك أن الإلتزام بهذه القيم يخلق ظروفا مواتية لبناء هياكل تعاونية.[2]

4.3. الإقتصاد الإجتماعي من خلال الإتحادات الفيدرالية أو الكونفدرالية

الإتحادات الفيدرالية أو الكونفدرالية هي هياكل رسمية بخطوط واضحة للسلطة وصنع القرار، وهي تنتشر في القطاع التعاوني كدليل على مبدأ التعاون بين التعاونيات، وهو المبدأ التعاوني السادس* الذي أقره الحلف التعاوني الدولي، هذا بالإضافة إلى المبادئ الأخرى وهي: الطوعية والعضوية المفتوحة، الرقابة الديمقراطية للأعضاء، المشاركة الإقتصادية للأعضاء، الإستقلال الذاتي والإستقلال العام، التعليم والتدريب والمعلومات، الإهتمام بالمجتمع.[3]

1 – شهرزاد خير، "دور المنظمات غير الحكومية في الحكومة الإقتصادية العالمية"، المرجع السابق، ص ص: 48-50.

2 – منظمة العمل الدولية، "دليل الإقتصاد الإجتماعي التكافلي"، المرجع السابق، ص: 54.

* – المبادئ التعاونية والواردة في نص البيان بشأن الهوية التعاونية الذي إعتمدته الجمعية العامة للحلف التعاوني الدولي في عام 1995.

3 – منظمة العمل الدولية، "دليل الإقتصاد الإجتماعي التكافلي"، المرجع السابق، ص: 57.

إن الإتحادات في إطار الإقتصاد الإجتماعي متنوعة وتوجد على الأصعدة المحلية، والوطنية والإقليمية والقارية، والدولية، وفيما بين القارات، وهي تلبي مجموعة من الإحتياجات وتستصوب كثيرا من الأهداف المختلفة، وبعضها حديث العهد وغير رسمي، والبعض الآخر إكتسب الطابع المؤسسي على مر السنين ويمارس نشاطه داخل هيكل رسمي وأحيانا في شكل هرمي متدرج، وبالرغم من هذه الإختلافات، إلا أنه يمكن تبويبها أو تصنيفها وفقا لتركيبها والتفويضات التي يمنحها الأعضاء لها.[1]

4.4. تعزيز وتوسيع التأمين الإجتماعي والحماية الإجتماعية

لقد ألقت الأزمة المالية لعام 1997 الضوء على أهمية الحماية الإجتماعية في العديد من البلدان الآسيوية، حيث تعرضت آليات الحماية الإجتماعية لإهمال جسيم، وكان هناك إقرار وإعتراف بأنه إذا كانت هذه الآليات موجودة قبل الأزمة، ربما لم يضرب الكساد الإقتصادي سكان هذه البلاد بشدة، ونتيجة لذلك ظهر في الأعوام الأخيرة، إهتمام متزايد بالحماية الإجتماعية، فكان من السهل تفهم مشاركة الإقتصاد الإجتماعي والتضامني في الحماية الإجتماعية، وهذا منذ أن منظماته تقوم على الأعضاء، وغالبا ما تركز أنشطتها على الأفراد الذين لا يستطيعون الوصول إلى السلع والخدمات التي ينتجها الإقتصاد المتشدد، وبإعتبارها منظمات تقوم على الأعضاء، فإنها غالبا ما تكون في وضع أفضل يمكنها من إكتشاف المشاكل الإقتصادية والإجتماعية الناشئة، ومجموعات المخاطر والإحتياجات الجديدة.[2]

وتكمن الحماية الإجتماعية بأن تعترف المؤسسة بحق حد أدنى إجتماعي لكل عضو من أعضائها، وتتكفل الإدارة بعبء كل النفقات أي على مبدأ المساعدة الإجتماعية (المعونة الإجتماعية)، كما تشمل الحماية الإجتماعية مجموعة من الآليات والمؤسسات، التي ترتكز على مبدأ التضامن والتكافل، والتي تضمن للأفراد الحماية من الأخطار الإجتماعية المتمثلة أساسا في الأمراض والبطالة، وأن الحماية الإجتماعية يمكن تلخيصها في الدور الذي تقوم به صناديق الحماية الإجتماعية عبر الدول.[3]

كما تشكل الحماية الإجتماعية وسيلة قوية للحد من الفقر وتحسين معيشة الناس، ومن المتعارف عليه على نطاق واسع أن الحماية الإجتماعية العامة تتيح آليات لمساعدة المستضعفين على مغالبة مخاطر الحياة، وتفترض وجود تدخلات عامة للحد من المخاطر، كخدمات الرعاية الصحية الوقائية والتعليم الأساسي والوقاية في مجال السلامة والصحة المهنيتين، وتدخلات للتخفيف من المخاطر، كنظم الحماية الإجتماعية الخاصة بالصحة والمرض والأمومة وإصابات العمل والشيخوخة والإعاقة والوفاة والأسرة والأطفال، ودون حماية إجتماعية لا يمكن أن يكون العمل ولا العيش لائقين، إذ تسعى الحماية الإجتماعية إلى حماية العمال في أماكن عملهم في الإقتصاد المنظم وغير المنظم، من ظروف العمل المجحفة والخطرة والمضرة بالصحة، وتسعى إلى إتاحة سبل الوصول إلى الخدمات الصحية، وتوفير مستوى أدنى من الدخل لمن تقل

---

1 – منظمة العمل الدولية، "دليل الإقتصاد الإجتماعي التكافلي"، المرجع السابق، ص: 62.

2 – المرجع نفسه، ص ص: 84-85.

3– د. شوام بوشامة، "مدخل في الإقتصاد العام"، الجزء الثاني، دار الغرب للنشر والتوزيع، وهران، الجزائر، 2001، ص: 586 وص: 588.

دخولهم عن خط الفقر وتقديم المساعدة للأسر التي تضم أطفالا، وهي تعوض ما فقد من الدخل المحصل من العمل جراء المرض أو البطالة أو الأمومة أو الإعاقة أو فقدان المعيل أو الشيخوخة.[1]

ولهذا ينبغي بناء الضمان الإجتماعي تدريجيا إستنادا إلى خطط عمل شاملة طويلة المدى للضمان الإجتماعي تشكل جزءا من البرامج القطرية للعمل اللائق، بدءا بعناصر أساسية مثل:[2]

- الوصول إلى الرعاية الصحية الأساسية بواسطة نظم وطنية تعددية تتكون من عناصر عامة ممولة من الضريبة، وعناصر تأمين إجتماعي خاص، وعناصر تقوم على صناديق الأسهم ومساهمة المجتمعات المحلية وترتبط بنظام وطني متناسق؛
- حصول جميع النساء العاملات على حماية الأمومة بوصف ذلك حجر الأساس للجهود الرامية إلى الحفاظ على الصحة وضمان الحقوق المتصلة بالعمالة وتحقيق المساواة بين الجنسين؛
- نظام إعانات أسرية يساعد في مكافحة عمل الأطفال ويتيح للأطفال الإلتحاق بالمدارس؛
- نظام لبرامج التحويلات النقدية الأساسية المخصصة من أجل المساعدة الإجتماعية المرتبطة ببرامج الأشغال العامة وما شابه ذلك من سياسات سوق العمل (كبرامج النقد مقابل العمل)، للمساعدة على الخلاص من الفقر المدقع؛
- نظام للمعاشات الشاملة الأساسية الخاصة بالشيخوخة والعجز والورثة، يدعم في واقع الأمر أسرا بكاملها؛
- زيادة سبل الحصول على الرعاية الصحية المدعومة عند الإقتضاء بتمويلات إضافية من المانحين.

4.5. تعزيز وتوسيع الحوار الإجتماعي

يحتاج الفقراء إلى الإعتراف بحقوقهم وإحترامهم، وهم أيضا يحتاجون إلى التمثيل والتنظيم والمشاركة، ويحتاجون إلى قوانين جيدة تنفذ وتعمل على تحقيق مصالحهم لا مناهضتها، وبدون الحقوق والتمكين، لن يتسنى للفقراء الإفلات من براثن الفقر، ويدرك الذين يعيشون في حالة من الفقر ضرورة التفاوض، ويعلمون أن الحوار هو السبيل إلى حل المشاكل بطريقة سليمة، ويمكن لمن يعيشون في ظل الفقر أن يستفيدوا من الخبرة في مجالات التفاوض والحوار وتسوية المنازعات،[3] وأن هياكل وعمليات الحوار الإجتماعي الناجح تملك الإمكانات لحسم القضايا الإقتصادية والإجتماعية الهامة، وتشجيع الحكم الرشيد، والنهوض بالسلام والإستقرار الإجتماعي والصناعي، فضلا عن دعم التقدم الإقتصادي، ويعتبر الحوار الإجتماعي عاملا بالغ الأهمية للترابط بين الناشطين والفاعلين في المجتمع، وفي الأوقات الإقتصادية الصعبة قد يتدهور الترابط الإجتماعي نتيجة المنافسة الشديدة بين العمال، وقد يكون من مصلحة هياكل الحوار الإجتماعي

1 – منظمة العمل الدولية، "الإجتماع الإقليمي الإفريقي الحادي عشر، أديس أبابا، برنامج العمل اللائق في إفريقيا 2007-2015"، المرجع السابق، ص: 08.

2 – المرجع نفسه، ص ص: 47-48.

3 – مؤتمر العمل الدولي، "التنظيم من أجل العدالة الإجتماعية، التقرير العالمي بموجب متابعة إعلان منظمة العمل الدولية بشأن المبادئ والحقوق الأساسية في العمل"، المرجع السابق، ص: 16.

الثلاثية الكلاسيكية إشراك أو إستشارة منظمات الإقتصاد الإجتماعي والتضامني، فضلا عن ناشطي المجتمع المدني الآخرين الذين يمثلون السكان المتضررين في مجال العمل مثل النساء، والعمال المهاجرين، والجماعات الذين لا تشملهم مظلة الحماية الإجتماعية، والأشخاص الذين ليس لديهم أعمال لائقة، ويمكن للتعاون الأفضل بين منظمات الإقتصاد الإجتماعي مثل التعاونيات، والمنظمات الأخرى القائمة على العضوية مثل نقابات العمال أو منظمات أصحاب العمل أن يسهم في تعزيز المزايا المتبادلة.[1]

فالحوار الإجتماعي يؤدي دورا مهما في تحقيق توافق الآراء بشأن إستراتيجية إنمائية شاملة إجتماعيا، ترمي إلى زيادة الوظائف اللائقة والإرتقاء بالإقتصاد غير المنظم، وينبغي أن يقوم تصميم وتنفيذ إستراتيجيات ملائمة للعمالة في مجال الحد من الفقر على شراكة إجتماعية ثلاثية قوية، ويمكن أن يساعد الحوار الإجتماعي في ضمان إلتزام الشركاء الإجتماعيين بسياسات وأطر مؤسسية معينة، وفي تخفيف زيادات الأجور المتصلة بالتخفيضات الضريبية على الدخل، الموجهة إلى ذوي الدخل المنخفض والمتوسط.[2]

كما أن أساليب العمل التي تميز منظمات الإقتصاد الإجتماعي والتضامني، تنشئ ثقافة للحوار من شأنها إلقاء الضوء على قضايا الحكم والحوار، وقد يكون من مصلحة هياكل الحوار الإجتماعي الثلاثية الكلاسيكية أن تشارك وأن تتشاور مع منظمات الإقتصاد الإجتماعي والتضامني، فضلا عن ناشطي المجتمع المدني الآخرين الذين يمثلون السكان المتضررين في مجال العمل، ومن دواعي الأهمية توسيع الحوار الإجتماعي، من خلال التشاور مع منظمات الإقتصاد الإجتماعي والتضامني، على الأصعدة الدولية وفوق الوطنية، ومن خلال ممارسات الحوار الإجتماعي المبتكرة، يمكن إيجاد حلول مشتركة للأزمة الإقتصادية والمالية في المدى القصير والمتوسط.[3]

4.6. المقاولاتية والمؤسسات الصغيرة

إن هيئات المرافقة المقاولاتية ودعم إنشاء المشاريع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، يجب أن تحظى بالكثير من الإهتمام لتفعيل دورها في ترقية ديناميكية إنشاء المشاريع، وذلك من خلال:[4]

1 – منظمة العمل الدولية، "دليل الإقتصاد الإجتماعي التكافلي"، المرجع السابق، ص: 87.

2 – منظمة العمل الدولية، "الإجتماع الإقليمي الإفريقي الحادي عشر، أديس أبابا، برنامج العمل اللائق في إفريقيا 2007-2015"، المرجع السابق، ص: 62.

3 – منظمة العمل الدولية، "دليل الإقتصاد الإجتماعي التكافلي"، المرجع السابق، ص: 88.

4 – أ. محمد قوجيل، أ. محمد حافظ بوغابة، مداخلة بعنوان: "المرافقة في إنشاء المشاريع الصغيرة، تحليل نظري وإسقاط على الواقع الجزائري"، الملتقى الوطني حول "إستراتيجيات التنظيم ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة"، يومي 18 و19 أفريل 2011، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر.

- التركيز على جانب الإعلام والتوجيه الذي يعتبر أول عناصر المرافقة، بهدف توجيه التنمية إلى القطاعات الأكثر أهمية؛
- وضع إتفاقيات مع مختلف الجامعات ومراكز التكوين المهني تهدف إلى تفعيل وسائل إعلام الوكالة في هذه المؤسسات؛
- العمل على تكوين أعوان هيئات المرافقة في مختلف مراحل مرافقة المؤسسات الصغيرة؛
- العمل على تفعيل الإتفاقيات المبرمة مع مختلف المؤسسات المتدخلة في إنشاء المؤسسات والتنسيق والتكامل لتسهيل عملية إنشاء المؤسسات؛
- توجيه المشاريع الجديدة المنشأة، في مختلف الفروع حسب خصوصية ومؤهلات كل منطقة وحاجيات التنمية فيها؛
- توسيع المعارض الدورية الداخلية والخارجية للمساهمة في تسويق منتجات المؤسسات الصغيرة، وكذا إنشاء شركات أو وكالات متخصصة في التسويق لمساندة المؤسسات الصغيرة كقنوات لتوزيع وتصدير منتجات هذه المؤسسات، وتشجيع التعاقد من الباطن بين المؤسسات الكبيرة والصغيرة؛
- تفعيل دور حاضنات الأعمال ومشاتل المؤسسات في دعم المؤسسات الصغيرة وتوسيعها في كافة المناطق؛
- العمل على تقليص مدة دراسة وتمويل المشروع من خلال تقليص الإجراءات الإدارية وتسهيل الإجراءات مع البنوك؛
- إعادة النظر في نسبة القرض الممنوح بدون فائدة وفي معدلات الفائدة الممنوحة من طرف البنوك والعمل على منح القروض بدون فوائد؛
- تشكيل لجان محلية تضم ممثلين عن مختلف الفاعلين في عملية إنشاء.

4.7. القرض المصغر

القرض المصغر أو التمويل المصغر، هو آلية تغطي حاليا أربعة مفاهيم رئيسية وهي:[1]

- في أبسط معانيه، يشير هذا القرض إلى إنشاء تمويل محدد "القروض الصغيرة" للأشخاص الذين يستطيعون القيام بأنشطة مدرة للدخل، ولكن ليس لديهم رغبة في اللجوء إلى البنوك؛
- يهدف إلى توسيع نطاق الخدمات المصرفية للسكان المستبعدين من القطاع المصرفي، ويقدم لهم فرصة الحصول على حساب بنكي لإيداع مدخراتهم وتقديم الدعم لعمليات الإئتمان، وهذا يوجد في الغالب بالبلدان النامية؛

---

1 - BRAI Hakim, «Le rôle de l'Etat dans l'économie Sociale de marché», Mémoire pour l'obtention du diplôme de magister, Option: Analyse économique, Département de sciences économiques, Faculté des sciences économiques, commerciales et de gestion, Université d'Alger 3, Année universitaire: 2009-2010, P: 45.

- التمويل المصغر يمكن أن يسهم في دفع عجلة التنمية في البلدان النامية عن طريق توجيه الأموال إلى القرى والأحياء السكنية؛
- قد يكون للمؤسسات القرض المصغر في بعض الأحيان دورا في توفير الخدمات أخرى غير المصرفية.

4.8. الوقف الخيري

كانت الأوقاف مؤسسات مستقلة أقامها الناس بعطائهم، وأدت دور كبير في تأميم مستلزمات الدفاع الإجتماعي، وقامت بتوفير مختلف المتطلبات الإجتماعية والثقافية للمجتمع من المدارس والمعاهد والمكتبات والمساجد إلى الملاجئ والمستشفيات،[1] والوقف مصدر قوة مزدوجة لكل من المجتمع والدولة، يجسد الشعور بالمسئولية الجماعية وشيوع قيم الرحمة والتكافل والتضحية، ويعد الوقف توزيعا عادلا للثروات، وعدم حبسها في أيد محدودة، فالوقف عامل مهم لتحقيق التوازن الإجتماعي وتعزيز روح الإنتماء بين أفراد المجتمع، فهو يخفف أعباء الموازنة العامة في مجالات التعليم والصحة والخدمات الإجتماعية، وهو صدقة جارية ذات تميز واضح كإستثمار مستمر، لأنه عمل خيري إستثماري يبعد الصدقة عن الإستهلاك بتأبيد، خاصة أن مشكلة العمل الخيري أنه يزيد الإستهلاك بينما وقف مدرسة أو مستشفى عمل خيري إستثماري مستمر، وهو صانع الحضارة الإسلامية، فكان يقوم مقام وزارات عديدة في الدولة الحديثة مثل الصحة والتعليم والبيئة والتضامن الإجتماعي، فهو إستثمار طويل الأجل أخذت به جامعات غربية مثل أكسفورد وكمبردج وهارفارد، بل وتخصص كل أسرة أوروبية أو أمريكية 02% من دخلها للأعمال الخيرية.[2]

كما أن للوقف الخيري العديد من المزايا، نذكر منها:[3]

- توفير معيار من الأمان المادي للمنظمة؛
- إجبار المنظمة على التفكير من منطلق تخطيط طويل المدى؛
- دفع الناس لتقديم منح أكبر للمنظمة؛
- تعبر عن إلتزام المانح تجاه المنظمة؛
- يمكن للمنظمة إستخدام عائد الوقف للإنفاق على البنود الأساسية، كشراء مبنى، ...إلخ.

---

1 – مديحة حناشي، "الدور الخدماتي للجمعيات الخيرية في المجتمع الحضري، دراسة ميدانية ببعض الجمعيات الكائنة بمدينة سطيف"، المرجع السابق، ص: 71.

2 – د. عبد العزيز قاسم محارب، "التنمية المستديمة في ظل تحديات الواقع من منظور إسلامي"، المرجع السابق، ص: 920، وص ص: 830-831.

3 – د. حمدي عبد الرحمن حسن، "تحديات العمل الخيري الإسلامي في إفريقيا –رؤية إستراتيجية–"، المرجع السابق، ص: 225.

5. شروط الإقتصاد الإجتماعي والتضامني

لقد زعزع الإقتصاد التضامني إلى حد ما سياسة المساعفة والمنح والهبات ليستبدلها بمفاهيم الإدماج (L'insertion) والتفعيل (Activation) والتشغيلية (Employabilité) والشراكة (Partenariat)، وهي مفاهيم تتأسس عليها مشاريع التنمية والتطوير في المجتمعات الناهضة،[1] ووفقا لمعظم المؤلفين الذين حاولوا تحديد شروط الإقتصاد التضامني، الذين قالوا أنها تحدد في كثير من الأحيان جميع المنظمات التي هي لا رأسمالية ولا حكومية، ومن هنا يمكن أن نضع شرطين للإنتماء إلى الإقتصاد الإجتماعي، وهما ضروريين وكافيين لتصنيف المنظمة تلقائيا إذا كانت تحت غطاء الإقتصاد الإجتماعي أم لا:[2]

أ) **منظمات الإقتصاد الإجتماعي منظمات غير رأسمالية:** إن القطاع الثالث يختلف عن القطاع الرأسمالي في منح فئات جديدة من المستثمرين أو المساهمين، ويتم تعيين نوعية المستفيدين، وتحديد النشاط الإقتصادي المعتمد، وفي الشركة الرأسمالية تتكون الفئة المستفيدة من المساهمين الذين إستثمروا أموالهم والذين لديهم مصلحة شخصية في الفائض المحقق، وفي الجمعية غير الربحية يتم تعيين الفائض إلى المصلحة الجماعية أي تخصيصه إلى نشاط جماعي يعود بالنفع العام، والذي يمكن أن يتخذ أشكالا مختلفة، كبيع المنتجات بأسعار أقل من تلك الموجودة في السوق، ويمكن ملاحظة ذلك في قطاع التجارة العادلة الذي يضمن للمنتجين سعر عادل لمنتجاتهم وفي كثير من الأحيان أعلى من سعر الذي يمنح لهم في السوق، كما تسعى بعض المنظمات إلى إعادة توزيع الفائض على العمال من خلال منحهم رواتب أعلى مما كان يمكن أن تحصل في سوق العمل، ويمكن ملاحظة ذلك في بعض الشركات التي تهدف إلى إدماج الإجتماعي والمهني للأشخاص المستبعدين من سوق العمل.

ب) **منظمات الإقتصاد الإجتماعي منظمات غير حكومية:** أبتكر مفهوم المنظمة غير الحكومية من أجل تحديد منظمة مستقلة عن الدولة، وفي نفس الوقت لتقوم علاقات فيما بينهما، والمنظمة غير الحكومية هي منظمة تتوفر فيها المعايير التالية:[3]

- هيكلية شبيهة بهيكلية منظمة تحظى بنظام تأسيسي وشكل قانوني؛
- مؤسسة على يد أفراد أو منظمات مستقلون عن الدولة؛
- هيئات إتخاذ القرارات فيها مستقلة عن سلطات الحكومة؛
- أهدافها موجهة للمصلحة العامة لا للربح، وتتخطى مصالح أعضائها.

1 – الحبيب الدرويش، "الإقتصاد التضامني، المكاسب والرهانات"، المرجع السابق، ص: 44.

2 - Sybille Mertens, «Définir L'économie Sociale», Référence précédente, P P: 07-08.

3- Mandat International, «Un guide pratique pour les ONG», Date de la visite: 02 Avril 2016, Site Web:
http://www.mandint.org/fr/guide-ngos

فالنظمة غير الحكومية هي منظمة تأسس بموجب مبادرة خاصة، بغية تحقيق أهداف ذات مصلحة عامة، ويمكن أن تحظى المنظمات غير الحكومية بأشكال قانونية متعددة، غير أن معظمها تتخذ شكل جمعيات أو مؤسسات لا تستهدف الربح.

إن منظمات ومشروعات الإقتصاد الإجتماعي تشترك فيما بينها في سمات تميزها عن المشروعات والمنظمات العامة والخاصة، فقد إعتمد الأكاديميون والممارسون وصانعو السياسات على هذه السمات لتحديد هذه المنظمات والمشروعات حول العالم، ففي عام 1845 تم وضع مجموعة من المبادئ التي تقوم عليها الجهات الفاعلة في الإقتصاد الإجتماعي، وهي المبادئ الواردة في ميثاق 1980* للإقتصاد الإجتماعي،[1] وعليه فإننا نجد أثر ذلك في العمل الذي تقوم به التعاونيات، والتعاضديات والجمعيات والنقابات والمنظمات الأخرى التي تعمل في إطار من المساواة، والتضامن، والإستقلالية الإقتصادية، وعليه تنشق مجموعة من المبادئ التي يعتمد عليها هذا المفهوم، وهي:[2]

- قانون خاص؛
- سيادة الفرد على رأس المال؛
- أهداف غير ربحية؛
- قطاع إقتصادي كامل له علاقة بالسوق ولكن بمميزات خاصة؛
- عدم تقسيم للإحتياطات، يتم إستخدام الفائض لمصلحة أفراد أو للمصلحة العامة؛

كما أن هناك بعض المبادئ الأخرى، وهي:[3]

- عضوية الطوعية والمفتوحة؛
- السيطرة الديمقراطية على المجتمع؛
- إتفاق بين مصلحة أعضاء أو المستفيدين من أجل المصلحة العامة؛
- إدارة الحكم الذاتي والإستقلال في العلاقة مع السلطات العامة.

إن كل هذه السمات أو الشروط التي تميز المؤسسات التي تنتمي للإقتصاد الإجتماعي عن المؤسسات الأخرى، والتي يجب الإشارة إليها لاسيما الطابع الديمقراطي لعملية صنع القرار، وفيما يلي يمكن ذكر المبادئ والسمات المشتركة لمنظمات الإقتصاد الإجتماعي والتضامني:

* – ميثاق 1980، وقع عليه بفرنسا والذي يحدد مبادئ وقيم الإقتصاد الإجتماعي، ثم تم تحيينه سنة 1995.

1 – منظمة العمل الدولية، "دليل الإقتصاد الإجتماعي التكافلي"، المرجع السابق، ص: 05.

2 – عطار عبد الحفيظ، "التشغيل غير الرسمي بين الدافع الإقتصادي والإجتماعي في الجزائر"، المرجع السابق، ص: 17.

3 - Mihaela Pitea, «Review the Functional Mechanisms of Social Economy», Vol 03, N° 01, Civitas Foundation for Civil Society, Romania, 2013, P: 193.

5.1. المشاركة

إن المشاركة تختلف درجتها إختلافا شاسعا من مشروع أو منظمة إلى أخرى، حتى بين المنظمات التي تشترك في نفس الوضع القانوني، ومن ثم فإن بعض منظمات الإقتصاد الإجتماعي سوف تكون أكثر ديمقراطية من غيرها، ويمكن أن تكون أشكال المشاركة متنوعة ومختلفة، عندما يشارك أصحاب مصلحة إضافيون، مثل الأعضاء، المستفيدين، والمنتفعين، أو نتيجة لخصائص بعض القطاعات التي تعمل فيها منظمات الإقتصاد الإجتماعي وتمارس أنشطتها فيها خاصة فيما يتعلق بالكفاية، السرعة أو صورة المنتفع أو العميل.

وبروح المشاركة الطوعية والمساعدة الذاتية والإعتماد على الذات، ومن خلال المنظمات والمشروعات يسعى إلى تحقيق توازن اقتصادي ناجح، وإن الأعضاء والمنتفعون والمستفيدون من منظمات الإقتصاد الإجتماعي والتضامني أمامهم فرصة إما أن يكونوا ملاكا للمنظمة أو المشاركة بفاعلية في عملية صنع القرار، ومن خلال منح الأعضاء أو المنتفعين أو المستفيدين القدرة على المشاركة في القرارات على نحو متكافئ، تستطيع هذه المنظمات وضع أساليب تشاركية فاعلة، إلا أن درجة المشاركة يمكن أن تختلف إختلافا شاسعا من مشروع أو منظمة إلى أخرى، حتى بين المنظمات التي تشترك في نفس الوضع القانوني، ومن ثم فإن بعض منظمات الإقتصاد الإجتماعي والتضامني سوف تكون أكثر ديمقراطية من غيرها، ويمكن أن تكون أشكال المشاركة متنوعة ومختلفة.

كما تضمن المشاركة إمكانية الرقابة وفرض العقوبات، والتي تعتبر جزءا لا يتجزأ منها، فالقرارات التي تتخذ تتمشى مع الأهداف المتفق عليها في الأصل وكذلك مع روح المنظمة، ويميز الطابع التشاركي لعملية صنع القرار منظمات الإقتصاد الإجتماعي والتضامني عن المشروعات الخاصة التي تهدف للربح أو المشروعات التي تفرض عليها عقوبات من جانب السوق أو بالتصويت، وفي التحليل النهائي فإن هذه الآليات والإجراءات العاجلة الفاعلة تضمن ثقة العضو، أو المستفيد في منظمة الإقتصاد الاجتماعي وفي قياداته، سواء أكانوا منتخبين، كما هو الحال في التعاونيات، أو العكس كما هو الحال في المشروعات الإجتماعية.[1]

5.2. التضامن والإبتكار

إن التكافل أو التضامن هو الذي يشكل الأساس الأصلي للإقتصاد الإجتماعي،[2] كما أن الأساليب الفاعلة لمنظمات الإقتصاد الإجتماعي غالبا ما توصف بأنها تقوم على التكافل، وفي الواقع أن بعض المؤلفين يفضلون إستخدام مصطلح الإقتصاد التكافلي لتأكيد هذا البعد بصورة دقيقة، وتستهدف الأساليب الفاعلة هذه التي تقوم على مبدأ

1 – منظمة العمل الدولية، "دليل الإقتصاد الإجتماعي التكافلي"، المرجع السابق، ص: 07.

2 - Laurent Bisault, «Le "Tiers Secteur", un acteur économique important», direction régionale de Midi-Pyrénées, Insee, N° 1342 - MARS 2011, Date de la visite: 03 Septembre 2015, Site Web: http://www.insee.fr/fr/themes/document.asp?ref_id=ip1342

التكافل الإدماج وليس الإقصاء، وأهدافها ليست مقصورة على تكدس رأس المال أو توليد الأرباح، لكنها تتضمن إستخدام الموارد لتحقيق الأهداف التي سوف تفيد أصحاب المبادرة وكذلك العمال والمنتفعين أو المستفيدين المعنيين، فالتكافل هو الذي يفسر لماذا تكون المرونة والإبتكار دائما السمات التي تتميز بها المنظمات، وأن الهدف الأساسي هو إيجاد حلول وتلبية الإحتياجات التي تتغير وتتطور بصورة مستمرة، وتعني الروابط الوثيقة التي تحتفظ بها هذه المنظمات مع المنتفعين أو المستفيدين، سواء أكانوا أعضاء بالمنظمة أم لا.[1]

فالإبتكار هو المقدرة على تطوير فكرة أو عمل أو تصميم أو أسلوب أو أي شيء آخر وبطريقة أفضل وأيسر وأكثر إستخداما، في يومنا الحاضر الإبتكار يشكل المحرك الأكثر أهمية للنمو الاقتصادي، فهو يعتمد على مناخ إجتماعي داعم للمبادرة ضمن ثقافة من الحرية الإقتصادية والفكرية، ويدرك الحكماء من صناع السياسة ضرورة تشجيع النظام التعاوني للإبتكار، كما يربط العديد من الناس الإبتكار بالإقتصادات الثرية في العالم، لكن الإبتكار القليل الكلفة أصبح في إزدياد اليوم وهذا ما يجعل من الممكن لإقتصاد الإبتكار أن يتوسع ليصل إلى كل جزء من الكرة الأرضية، فلا حاجة إلا إلى القليل من المال لإستحداث خدمات مبتكرة جديدة على الإنترنت، هذا وأن الإبتكار يحتاج رجال أعمال مغامرين ويتطلب هؤلاء بدورهم بيئة داعمة لأهل الأعمال والمال، والعاملين في حقل التربية، والمنظمين الذين يستطيعون سوية خلق مناخ تستطيع عبره منشآت الأعمال الجديدة والقائمة أن تبتكر وتزدهر، في أنظمة الإبتكار الجيدة، سوف يتمكن رجال الأعمال المغامرون الذين يملكون أفكارا جيدة من إيجاد مستثمرين وشركاء وبناء شركاتهم، وفي بعض الحالات تنميتها من منشآت صغيرة جدا إلى شركات متعددة الجنسيات.

5.3. المشاركة الطوعية

لقد حظي مفهوم التطوع والعمل التطوعي بالكثير من الإهتمام خلال السنوات الماضية وركز الخبراء والمتخصصون على شرح جوانب وأبعاد هذا المفهوم على ضوء التغيرات التي لحقت بظاهرة التطوع والمنظمات التطوعية، فالتطوع هو العمل الذي يعبر عن تلك المبادرات الفردية أو الجماعية العفوية والمؤقتة بالتعاطف أو التآزر أو مد يد العون أو المساعدة للآخرين دون توقع أي مقابل سواء كان ذلك بتقديم الجهد أو المال بدوافع أخلاقية أو دينية أو نوازع إنسانية، فقد وجد التطوع التلقائي منذ وجدت البشرية ويمارس بين الناس في كل لحظة مهما إختلفت ثقافاتهم أو حضاراتهم أو مجتمعاتهم أو عقائدهم الدينية ممتدا عبر التاريخ، فتعددت صور هذا النوع تعددا لا نهائيا مثل مساعدة شيخ كبير يعبر الطريق أو طفل صغير أو مريض أو فى حالات الكوارث التي يهب أثنائها الناس فرادى وجماعات لتقديم العون مهما كانت إمكانياتهم أو قدراتهم، وهذا المفهوم أقترن بمفهوم الخدمة الإجتماعية وفيه يقتصر دور المنظمات التطوعية على تقديم الخدمات سواء للمجتمع أو الأفراد بينما تطور دور المنظمات الأهلية وإمتد لأبعاد ومجالات جديدة ترتبط بمحور عملية التنمية والتمكين والدفاع ومناصرة القضايا والفئات الضعيفة المهمشة وتطورت رسالتها وأهدافها.

---

1 – منظمة العمل الدولية، "دليل الإقتصاد الإجتماعي التكافلي"، المرجع السابق، ص: 07.

إن المشاركة الطوعية في منظمات الإقتصاد الإجتماعي تعني حرية عضوية، أي الحرية الكاملة في مبادرة الإنضمام إلى الإقتصاد الإجتماعي، كما يسمح أيضا لأعضاء لمغادرة هذا الهيكل وقتما يريدون،[1] والناس لا يصبحوا مشاركين تحت أي إلتزام، فهم يفعلون ذلك بكل حرية وعلى أساس طوعي، وفي بعض البلدان أو في فترات محددة، لا تكون منظمات الإقتصاد الإجتماعي والتضامني مرتبطة بصورة أوتوماتيكية بمفهوم العضوية الطوعية أو العمل الجماعي، ذلك لأن هذا النوع من المنظمات كان مستخدما من قبل الحكومات أو السلطات الإستعمارية من أجل تنظيم أبناء الشعب بطريقة إجبارية لأغراض سياسية أو لأغراض تتعلق بالإنتاج.[2]

ولا شك أن المشاركة الطوعية لها أهمية كبيرة، بحيث أنها تؤثر بشكل إيجابي في حياة الفرد والأسرة والمجتمع، فهي بمنهجها الإجتماعي والإنساني سلوكا حضاريا ترتقي به المجتمعات والحضارات، وأصبح يمثل رمزا للتكافل والتعاون بين أفراد المجتمع ضمن مختلف مؤسساته، حيث إرتبطت المشاركة الطوعية إرتباطا وثيقا بكل معاني الخير والعمل الصالح عند كل المجتمعات البشرية بإعتبارها ممارسة إنسانية، ومن مردوداتها تحسين المستوى المعيشي والإقتصادي والإجتماعي، والحفاظ على القيم الدينية وتجسيد مبدأ التكافل الإجتماعي وإستثمار أوقات الفراغ بشل أمثل، فالمشاركة الطوعية تعتبر تجسيدا علميا لمبدأ التكافل الإجتماعي، بإعتبارها تمثل مجموعة من الأعمال الخيرية التي يقوم بها بعض الأشخاص الذين يتحسسون وحاجات الأفراد، الأمر الذي يدفعهم إلى تقديم التبرع بمجهودهم وأوقاتهم لخمة هؤلاء الأفراد طلبا لتحقيق الخير والنفع العام.

5.4. الإستقلالية

نستطيع تلخيص مفهوم الإستقلالية في منح المؤسسات مزيدا من المبادرة في إطار العمل على التجسيد الفعلي للامركزية من خلال إعادة القوانين الأساسية الخاصة بالمؤسسة، والذي يجعلها تأخذ فردية المبادرة والتسيير من أجل إستغلال طاقاتها الذاتية، ويمكن عرض المجالات التي تطبق فيها الإستقلالية كما يلي:[3]

- الإستقلالية في إتخاذ القرارات؛
- التحكم في الأمور المالية؛
- المراقبة وتقييم الأداء.

1 - Laurent Bisault, «Le "Tiers Secteur", un acteur économique important», Référence précédente, Site Internet.

2 – منظمة العمل الدولية، "دليل الإقتصاد الإجتماعي التكافلي"، المرجع السابق، ص: 08.

3 – د. الطيب داودي، وأ. ماني عبد الحق، "تقييم إعادة هيكلة المؤسسة الإقتصادية العمومية الجزائرية"، مجلة المفكر، العدد الثالث، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، فيفيري 2008، ص ص: 142-143.

إن عملية الإستقلالية ليست هدفا في حد ذاتها، وإنما هي تجربة تهدف إلى البحث عن فعالية أحسن للجهاز الإقتصادي ولتحقيق هذا التصحيح المنظم والمستمر يجب العمل على إعادة الإعتبار للمنظمات، بتحديد أهميتها وشخصيتها وإعطائها الحق في إدارة أعمالها بنفسها لتفرض مكانها في السوق وفق أساليب تسيير حديثة وخصوصا لمواردها البشرية، بتشجيع روح المبادرة والطموح، فيجب إذن على المنظمة إقامة الدليل على مردوديتها وقدرتها على التنافس بفضل سياسة التقليل من التكلفة ومراعاة الجودة في الأسواق الداخلية والخارجية.

وخلاصة هذا، أن إدارة الذات وإستقلالية مستقلة لا سلطة عامة، لا توجد مجموعة واحدة، لا صناديق المعاشات أو أي منافس يمكن السيطرة على مؤسسات الإقتصاد الإجتماعي لأنه لم يتم تداولها علنا.[1]

5.5. البعد الجماعي

يعتبر ظهور منظمات الإقتصاد الإجتماعي والتضامني ناتجا عن إرادة الشعب أو الجماعات في الإنضمام إلى القوى من أجل تلبية إحتياجاتهم وإحتياجات الآخرين، وهذا هو السبب في قول بعض المؤلفين "**أن الترابط الإجتماعي والهوية الجماعية، هما في الحقيقة مرتبطان إرتباطا منظما بالإقتصاد الإجتماعي**"، ومن الناحية التقليدية، فإن هذا العامل الجماعي يميز منظمات الإقتصاد الإجتماعي والتضامني عن المشروعات الخاصة الهادفة للربح، ويمكن أن يكون البعد الجماعي لمنظمات الإقتصاد الإجتماعي والتضامني موضوع تساؤل، ذلك أن التعاونيات وجمعيات المنفعة المتبادلة والإتحادات، والظروف التي تظهر فيها الإحتياجات الجماعية أو الإحتياجات المشتركة بصفة عامة، وأساليبها الفاعلة، تعكس بعدا جماعيا، لاسيما من حيث حشد الموارد، وأساليب صنع القرار وتوزيع المزايا، بيد أن هذا البعد في الواقع العملي، لا يوجد بنفس القدر في جميع المشروعات والمنظمات.[2]

وأحيانا ما يخفي هذا البعد الجماعي عاملا رئيسيا في نجاح منظمات الإقتصاد الإجتماعي، ويمكن تصور القيادة لمؤسسات الإقتصاد الإجتماعي على أنها تعبير عن الشرعية، بل أيضا كعامل في تمكين الوصول إلى الموارد الداخلية والخارجية مثل الثقة، الإلتزام، رأس مال الأسهم، المشاركة الطوعية، والتي تعتبر أكثر صعوبة في التعبئة من خلال وسائل أخرى، والقيادة ليست في الأساس متناقضة مع البعد الجماعي لمنظمة من المنظمات، لكن في الواقع العملي، يمكن أن تؤدي القيادة القوية جدا إلى أشكال من الحكم أقل جماعية، وفي الواقع هذه هي الطريقة التي ظهر بها مفهوم المشروعات الإجتماعية وأصحاب المشروعات الإجتماعية، وتختلف هذه المشروعات الإجتماعية عن الهياكل الكلاسيكية للإقتصاد الإجتماعي، وهي أنها تؤكد على سمة تنطبق على المشروعات الخاصة التي تهدف للربح.

---

1 - Laurent Bisault, «Le "tiers secteur", un acteur économique important», Référence précédente, Site Internet.

2 - منظمة العمل الدولية، "دليل الإقتصاد الإجتماعي التكافلي"، المرجع السابق، ص: 08.

5.6. البعد الديمقراطي

الحكم الديمقراطي القائم على مبدأ "شخص واحد، صوت واحد"، كما لكل عضو نفس الحق في التصويت بغض النظر عن مساهمة رأس ماله في تعاونية، أو وقته في العمل في الجمعيات،[1] والحكم الديمقراطي تعرفه وتنظمه القوانين التي تنص على مشاركة والتعبير والتي لا تتعلق فقط بمساهمة رأس المال أو مقدار المساهمة المالية من الشركاء وأصحاب المصلحة لإنجازات الأعمال التجارية.[2]

وتعتبر الإدارة الذاتية منتشرة أيضا في بعض منظمات الإقتصاد الإجتماعي، ويرجع هذا إلى صغر حجمها، أما في منظمات مثل المشروعات الإجتماعية، وإتحادات المنفعة المتبادلة والمنظمات المجتمعية، نجد أن الملاك أو الأعضاء هم الذين يضعون الأهداف ويضعون السياسات لتوجيه أنشطة المنظمة، وهؤلاء هم نفس الأشخاص الذين يشاركون في إدارة المنظمة من خلال تنفيذ الأنشطة اليومية اللازمة لتحقيق أهدافهم، وبهذه الطريقة يتراجع الأعضاء ويتقدمون بين أدوار الحكم وأدوار الإدارة، ومنظمات الإقتصاد الإجتماعي على خلاف المشروعات الرأسمالية، نجد أن معظم منظماتها لم تفصل بصورة فعالة بين أدوار أداء الحكم والإدارة، ويرجع هذا إلى أن هذه المنظمات تمارس نشاطها على أساس مبادرة جماعية وديمقراطية، والتي تتمخض عن إنتشار الإدارة الذاتية والجماعية مقابل الإدارة التي تتبع التدرج الهرمي والتي هي واضحة في المشروعات الرأسمالية.

كما تبرز أيضا الإدارة القائمة على التدرج الهرمي في بعض منظمات الإقتصاد الإجتماعي والتضامني، ومع ذلك فإن العضوية المفتوحة والطوعية والقيادة الديمقراطية في هذه المنظمات تختصر هذا التدرج الهرمي إلى آلية لتقاسم المعلومات بدلا من إصدار أوامر، وثمة حالة تسوقها في هذا الشأن، هي التعاونيات في البلدان الناطقة بالإنجليزية التي ظهرت بإطار قانوني يتطلب منها أن تقوم بفصل وظيفة أداء الحكم والإدارة، ومن ثم تمخض ذلك عن هيكل هرمي تسلسلي يفصل بين الأعضاء، ولجنة الإدارة وموظفي الإدارة، ومن هنا فقد تمخض الفصل بين أدوار الحكم والإدارة في منظمات الإقتصاد الإجتماعي والتضامني، عن أنماط إدارية مختلفة إختلافا طفيفا، مع تنويهات بمشاركة الأعضاء في حكم وإدارة منظماتهم.

خلاصة ما سبق أن مبدأ القيادة الديمقراطية في منظمات الإقتصاد الإجتماعي، تلائم الإدارة الذاتية لجميع الأعضاء كي يشاركوا في حكم وإدارة المنظمة من خلال التصويت على القضايا التي تتطلب إتخاذ قرارات، وعلى عكس المشروعات الخاصة، حيث يصوت حملة الأسهم على أساس حصتهم الرأسمالية في الشركة، نجد أن أصوات الأعضاء في منظمات الإقتصاد الإجتماعي متساوية، ونتيجة لمنح المساواة لجميع الأعضاء، تصبح مهمة الرقابة والإشراف على المنظمة

1 - Laurent Bisault, «Le "Tiers Secteur", un acteur économique important», Référence précédente, Site Internet.

2 - Jean-Pierre BEL, «Projet de loi, adopte par le sénat, relatif à l'économie sociale et solidaire», SÉNAT, session ordinaire de 2013-2014, N° 29, Paris, France, 07 Novembre 2013, P: 02.

من حق كل عضو، وتستخدم هياكل التكافل لإنتاج السلع والخدمات للأعضاء ومن يعولونهم، ويعتمد الأعضاء على القواعد المتبادلة المتفاوض عليها التي نقوم على العمل الجماعي والرقابة الإجتماعية للإضطلاع بأنشطتهم، ويسهم هذا في إنشاء هياكل قيادية محددة وصريحة، والتي تقريبا تستبعد السلطة الهرمية في الحكم والإدارة، ومن ثم فإن كل عضو، يتحمل المسئولية في حكم وإدارة المنظمة.

ويطبق نموذج سيطرة الأعضاء على الإدارة على المنظمات صغيرة الحجم، حيث يكون الأعضاء هم العمال أيضا وأحيانا يكونوا المستفيدين، ومن بين الأمثلة على ذلك، التعاونيات، وجمعيات المنفعة المتبادلة، والروابط والمشروعات الإجتماعية والمنظمات المجتمعية، ففي أمريكا اللاتينية ومعظم البلدان الناطقة بالفرنسية، يعتبر هذا الشكل من الإدارة الأكثر شيوعا في منظمات الإقتصاد الإجتماعي، ليس فقط لمجرد حجم المنظمات بل أيضا بسبب التأكيد على التمكين والطابع التحرري للإقتصاد القائم على التكافل.[1]

6. آفاق تطوير الإقتصاد الإجتماعي والتضامني عالميا

تهتم دولة الرفاهية بالمساهمة في أربعة جوانب للحياة المعاصرة، وهي المشاركة في العلاقات المرتبطة بالمؤسسات السياسية من خلال الإنتخابات، والمشاركة في المؤسسات الإجتماعية، والمشاركة في تقرير حياة العمل، والمشاركة في مؤسسات المجتمع المدني (دعامة الديمقراطية)،[2] واليوم ونحن نعيش اللحظة التاريخية، التي هي لحظة الإقتصاد التضامني بإمتياز، إلا أن مستقبل هذا الإقتصاد المؤنسن كطريق إقتصادي ثالث، يظل مرهونا بدعم الدولة له كخيار إستراتيجي متناغم مع خيارات أخرى أساسية أهمها الديمقراطية والتنمية الشاملة والمستديمة، كما أن مستقبل هذا الإقتصاد يظل مرهونا أيضا بمدى إستقلالية الفاعلين في المجتمع المدني ونجاعة فعلهم وقيمة إضافاتهم في مضمار حل المشكلات الإجتماعية وعلى رأسها البطالة والأمية وسوء التوافق الإجتماعي، وهي الأسباب الرئيسية لنشاط الإقصاء الإجتماعي، ويضاف إلى ذلك كله مدى قدرة مكونات هذا المجتمع المدني، ولا سيما الجمعيات التي هي رافده الأساسي، على توحيد جهودها وتنسيقها من خلال شبكات تضامنية ترفع تحدي مضاعفة مستويات التدخل وتنويعها محليا ووطنيا وإقليميا وعالميا، حتى تحصل النقلة في العمل التضامني من الإطار الضيق (العمل التضامني على الصعيد المحلي) إلى الإطار الموسع الذي يسمح بإحداث تغييرات على الصعيدين الوطني والعالمي،[3] وكفكرة عامة تم تحديد أربع معايير للمساهمة في تنمية وتطوير الإقتصاد الإجتماعي، وهي:[4]

1 – منظمة العمل الدولية، "دليل الإقتصاد الإجتماعي التكافلي"، المرجع السابق، ص ص: 18-20.

2 – وليام هلال، كينث ب. تايلر، "إقتصاد القرن الحادي والعشرون، آفاق إقتصادية وإجتماعية لعالم متغير"، المرجع السابق، ص: 32.

3 – أ. فتحي الجراي، "الإقتصاد التضامني، المكاسب والرهانات"، المرجع السابق، ص: 55.

4 - Francis Vercamer, «L'économie Sociale et Solidaire, entreprendre autrement pour la croissance et l'emploi», Rapport sur l'Economie Sociale et Solidaire, France, Avril 2010, P : 66.

- دعم المشاريع الإجتماعية ودعم الأعمال التجارية؛
- تطوير شبكات الأعمال بين المنظمات الإجتماعية؛
- التدريب؛
- المعلومات.

6.1. الشراكة المؤسساتية والإتفاقيات الدولية

من المحتمل أن تقوم الحكومة بدور مختلف إلى حد كبير في حقبة التقنية المتطورة، يقل فيه إرتباطها بمصالح الإقتصاد التجاري وتقترب أكثر من مصالح الإقتصاد الإجتماعي، ومن خلال صياغة المشاركة الجديدة بين الحكومة والقطاع الثالث لإعادة بناء الإقتصاد الإجتماعي تمكن إستعادة الحياة المدينة في كل دولة من الدول، وتأتي على رأس الأولويات الملحة في السنوات القادمة قضايا توفير الطعام للفقراء، وتوفير خدمات الرعاية الصحية الأساسية، وتعليم الصغار، وبناء مساكن بأسعار معقولة، والحفاظ على البيئة، وكل هذه المجالات الحيوية تجاهلتها قوى السوق أو لم تتعامل معها بما فيه الكفاية، وإن الحكومة قد تراجعت عن دورها التقليدي كملاذ أخير للتوظيف، فإن تضافر الجهود تحت مظلة القطاع الثالث في وجود دعم كاف من القطاع العام هو الطريق الوحيد لتوفير الخدمات الإجتماعية الأساسية والشروع في عملية إعادة إنعاش الإقتصاد الإجتماعي في كل دولة من الدول.[1]

واليوم، وقد أصبح للإقتصاد التضامني شبكات كونية تتنادى وتتساند وتتآزر وتعبر عن ذاتها في كل تظاهرة عالمية، على غرار ما يحصل في القمم والمنتديات الإقتصادية العالمية والأممية، حيث تدفع تيّارات المجتمع المدني العالمي بإتجاه دعم حركة تضامنية عالمية بديلة عن الحركة الإنتاجية المصرفية التي لا تكاد تثمن إلا الإقتصادي، جاعلة من الإجتماعي سيارة إسعاف ليس إلا، وتؤكد المؤشرات الإحصائية أن الجمعيات والمنظمات غير الحكومية بشكل عام هي أقدر التنظيمات على بناء شبكات التضامن الدولي وتفعيلها بإعتبار أنها متحررة من التعقيدات البيروقراطية حيث نجد مثلا أن أكثر من خمسين ألف منظمة غير حكومية مرتبطة عبر شبكة الأنترنت في إطار ما يعرف بشبكة (APC)*، وهذا الإرتباط الشبكي يوفر لكل منها إمكانية الحصول على معلومات محيّنة من خلال بنوك المعطيات والندوات النقاشية المفتوحة، ولا شك أن هذا الإرتباط الموصول يجعل الفضاء التضامني الكوني من أكثر الفضاءات نبضا بالحياة والتفاعل

1 – جيرمي ريفكن، "نهاية عهد الوظيفة، إنحسار قوة العمل العالمية وبزوغ حقبة ما بعد السوق"، المرجع السابق، ص: 346.

* – جمعية الإتصالات التقدمية، ((APC) Association for Progressive Communications)، هي شبكة دولية من المنظمات التي تأسست في عام 1990 لتوفير البنية التحتية للإتصالات، بما في ذلك التطبيقات القائمة على الإنترنت، إلى الجماعات والأفراد الذين يعملون من أجل السلام وحقوق الإنسان وحماية البيئة، والإستدامة، كما تقوم بتمكين ودعم المنظمات والحركات والأفراد الإجتماعية وذلك من خلال إستخدام تكنولوجيات المعلومات والإتصالات لبناء المجتمعات والمبادرات الإستراتيجية لغرض تقديم مساهمات لصالح التنمية البشرية والعدالة الإجتماعية والعمليات السياسية القائمة على المشاركة والإستدامة البيئية.

فينمو ويمتد نسيجه حول العالم، إلا أنه قد يعرضه أحيانا للإختراق من قبل تنظيمات منحرفة أو عنصرية أو إرهابية تجعله غطاء لغسل أموالها أو لتزكية مشروعاتها المشبوهة.[1]

6.2. التضامن والتعاون الدوليين

يتسبب الفقر في إخلال عميق للتوازنات على المستويين الوطني والعالمي، ففي حين يتوفر سدس السكان في العالم، أي أكثر بقليل من مليار رجل وإمرأة، على دخل بقيمة 70 دولارا في اليوم، ويستهلك 78% من الخيرات والخدمات التي تنتج في العالم سنويا، هناك 02,80 مليار من البشر يتقاسمون أقل من 06% من الثروة العالمية، ويعيشون بأقل من دولارين في اليوم، ومن بين هؤلاء هنالك 01,20 مليار يعيشون بأقل من دولار واحد في اليوم، وفي حين يموت سبعة أطفال من ألف قبل سن الخامسة في البلدان الغنية تتجاوز هذه النسبة 90% في البلدان ذات الدخل الضعيف، ولمواجهة هذه التحديات لابد من القيام بجملة من الأعمال في إطار من التشاور لتعزيز الإصلاحات الهيكلية وتنمية الإستثمارات ودعم جدواها، وللزيادة في حجم الصادرات والنهوض بالموارد البشرية ودفع الإندماج الإقليمي والإستقرار على مستوى الإقتصاد الكلي، من خلال التضامن والتعاون الدوليين يمكن أن تفضي هذه المشاورات إلى نتائج إيجابية ويمكن إنجاز جملة من المشاريع والبرامج،[2] التي من شأنها تخفيف هذا الإخلال في التوازن وتقليل من هوة الفقر بين الطبقات سواء على المستوى العالمي أو الوطني، وبهذا يكون التضامن والتعاون الدوليين بمثابة يد ذات قوة لتنشيط وتعزيز الإقتصاد الإجتماعي والتضامني.

6.3. الشراكة بين الدولة والمجتمع المدني

إن السياسات العامة بشأن الإقتصاد الإجتماعي تتطور وتتطلب المشاركة القوية والفعالة للمجتمع المدني كجزء من التخطيط والتنفيذ والتتبع لهذه السياسات،[3] فمن خلال المشاركة أو الشراكة يمكن الإستفادة من تجارب الطرف الخارجي الأجنبي، خاصة في مجال التسيير، والتنظيم ونقل المهارات وإدارة الأعمال،[4] وإن الطريق لمعالجة شيء من التحديات التي تواجه دولة الرفاهية وإزالة ما تواجهها من تصاعد العجز الديمقراطي، تدعو إلى إحداث تغيير مثير وجذري للعلاقة بين الدولة ومواطنيها من خلال تطوير رفاهية إجتماعية على أساس المشاركة، وهذا الإقتراح مطروح هنا لتطوير "ديمقراطية مجتمع مدني"،[5] كما تبرز أهمية المجتمع المدني لما يقوم به من دور في تنظيم وتفعيل مشاركة المواطنين في تقرير

1 – أ. فتحي الجراي، "الإقتصاد التضامني، المكاسب والرهانات"، المرجع السابق، ص ص: 55-56.

2 – لطفي بنور، "الإقتصاد الإجتماعي"، المرجع السابق، ص ص: 96-97.

3 - Organisation internationale du Travail, «Guide 2011, Économie sociale et solidaire: notre chemin commun vers le travail décent», Référence Précédente, P: 35.

4 – لطيفة سنون، "واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية بين البعد الإقتصادي والبعد الإجتماعي –دراسة حالات متعددة لستة مؤسسات صغيرة ومتوسطة في ولايتي تيبازة والبليدة"، المرجع السابق، ص: 94.

5 – وليام هلال، كينث ب. تايلر، "إقتصاد القرن الحادي والعشرون، آفاق إقتصادية وإجتماعية لعالم متغير"، المرجع السابق، ص: 31.

مصيرهم، ومواجهة ما يؤثر في معيشتهم وخدمة مصالحهم وتحقيق المنجزات الثقافية والفكرية ولما يقوم به من دور في نشر ثقافة إيجاد المبادرة الذاتية، وثقافة بناء المؤسسات، وثقافة إعلاء شأن المواطن، والمساهمة بفعالية في تحقيق التحولات الكبرى للمجتمعات.[1]

6.4. الحركة العالمية للتمويلات الصغرى

إن القمة العالمية حول الميكرو-قرض التي أنعقدت في سنة 1997 كان الهدف منها إعطاء إشارة الإنطلاق لحملة عالمية واسعة لإعانة 100 مليون عائلة من العائلات الأشد فقرا وخاصة إعانة نساء هذه العائلات وذلك بتمتيعهن بقروض تمكنهن من القيام بنشاط مستقل، وتعتبر هذه القمة العالمية للقروض الصغرى أحد العناصر الهامة والتي كانت لها إنعكاسات واسعة في عمليات مقاومة الفقر، وفي هذه الحملة يمكن إستنتاج نتائج عملية وهي:[2]

- أنها مست الأكثر فقرا؛
- مست كذلك النساء؛
- وضعت على عين المكان مؤسسات للتمويل الذاتي؛
- مكنت من قياس آثار ونتائج هذه البرامج.

وكان الهدف الذي بلغته الحملة والمتعلق بإنتفاع النساء ببرامجها له أكثر من دلالة، والتي يمكن ذكرها فيما يلي:

أ) **البعد الإجتماعي**: فالمرأة كانت غير محظوظة وفي وضعية إقصاء في عديد الميادين؛

ب) **البعد المالي**: نسبة التسديد عند النساء أحسن، هذا إضافة إلى أن المرابح المتأتية من المؤسسات الصغرى التي تديرها النساء هي أكثر، وبها نسبة مردودية مرتفعة بالمقارنة مع التي يديرها الرجال؛

ج) **البعد الإصلاحي**: على المستوى الإصلاحي فإن مصطلح التمويلات الصغرى يشمل نشاطات متعددة في الخدمات المالية مثل التأمين عن الحياة، والتقاعد، والتكوين الفني، والمساندة التجارية.

7. مجالات تعزيز الإقتصاد الإجتماعي والتضامني

لا غرابة في أن الإهتمام الجديد بمنظمات القطاع الثالث يوازيه أيضا إنتشار الحركات الديمقراطية في مختلف أرجاء العالم، ففي ديسمبر 1993 أعلن ممثلو العديد من الدول تشكيل منظمة عالمية جديدة، يطلق عليها

1 - بكير بن بايوب قشار، "المجتمع المدني والإعلام البيئي في الجزائر، الجمعيات البيئية في مدينة غرداية نموذجا"، المرجع السابق، ص: 154.
2 - لطفي بنور، "الإقتصاد الإجتماعي"، المرجع السابق، ص: 100.

"سيفيكوس"*، ومهمتها المساعدة في تشجيع العمل التطوعي وخدمة المجتمع، ولاسيما في المناطق التي ما يزال القطاع الثالث فيها في طور النمو، وقد قال أول مدير تنفيذي للمنظمة "ميكلوس مارشال"** "**أننا نشهد ثورة حقيقية في أرجاء العالم تشمل عشرات الآلاف من الجمعيات والنوادي والجماعات غير الحكومية**"، ويعتقد "مارشال" أن عقد التسعينيات كان عقد القطاع الثالث، لأن هناك قدرا كبيرا من الإحباط فيما يتعلق بالمؤسسات التقليدية القائمة في مختلف أرجاء العالم، مثل إتحادات العمال والأحزاب السياسية والكنائس، ويرى مارشال أن "فراغ القوة" يتم ملؤه بإنشاء المنظمات غير الحكومية الصغيرة وجماعات المجتمع في عشرات الأقطار، ويقول أن المنظمة الجديدة سوف توفر منتدى لهذه الجماعات، وفرصة للدفاع عن الحقوق عالميا، وتخدم أيضا بوصفها محكمة أخلاق عالمية.[1]

ولتعزيز قدرة منظمات القطاع الثالث، وتثمين مهاراتها لتسهيل حل المشاكل الإجتماعية والإقتصادية لابد من التركيز على عدد من المجالات التي لها علاقة وطيدة مع هذا القطاع، والتي نذكرها فيما يلي:[2]

7.1. إصلاح قانون العمل

يعد قانون العمل الأساس الذي يقوم عليه إحترام الحرية النقابية والإعتراف الفعال بالحق في المفاوضة الجماعية، ويقوم التشريع الوطني بترجمة هذا المبدأ إلى حق قانوني قابل للتنفيذ، ويوفر أيضا الحماية في الحالات التي قد لا يكون فيها أصحاب العمل والعمال من القوة بما فيه الكفاية للدفاع عن هذه الحقوق، والتشريع لا يتصف بالجمود، فهو قادر على التطور لكي يعكس الظروف المتغيرة، ولذا فإنه في مجال قانون العمل يتطلب الأمر أن تكون لدى الحكومات القدرة على صياغة التشريعات وتدوينها وتنقيحها، ولا تقتصر هذه القدرة على المسائل التقنية ومعرفة القوانين المقارنة الوطنية والدولية، وقد ينطوي الأمر أيضا على توافر القدرة على تقدير الأثار الإجتماعية والإقتصادية لمختلف أحكام قوانين العمل، ويجب أن تتوفر لدى الحكومات أيضا القدرة على التشاور مع الشركاء الإجتماعيين في عملية صياغة قوانين العمل وتنقيحها فضلا عن عملية تطبيقها.

7.2. تعزيز قدرة الحكومات

في حين أنه من الضروري وجود تشريعات ترتكز عليها الحرية النقابية والمفاوضة الجماعية، فإن قدرة الحكومات على إنفاذ هذه التشريعات لها أهميتها الحاسمة بنفس القدر، ويعتمد ذلك على توفر إدارة للعمل تقوم بوظائفها، ويتوفر لها

---

* – سيفيكوس (Civicus)، هي منظمة دولية غير ربحية، التي تصف نفسها بأنها تحالف عالمي مكرس لتعزيز عمل المواطنين والمجتمع المدني في جميع أنحاء العالم، تأسست في عام 1993، وهي تضم اليوم أعضاء في أكثر من 145 دولة، مقرها (Sivicus) جوهانسبرغ، جنوب إفريقيا.

** – ميكلوس مارشال (Miklos Marshall)، ولد في 22 مارس 1953، المجر، حاصل على دكتوراه في الإقتصاد من جامعة كارل ماركس في عام 1984.

1 – جيرمي ريفكن، "نهاية عهد الوظيفة، إنحسار قوة العمل العالمية وبزوغ حقبة ما بعد السوق"، المرجع السابق، ص: 381.

2 – مؤتمر العمل الدولي، "التنظيم من أجل العدالة الإجتماعية، التقرير العالمي بموجب متابعة إعلان منظمة العمل الدولية بشأن المبادئ والحقوق الأساسية في العمل"، المرجع السابق، ص: 88، وص ص: 95-97.

ما يكفي من الموظفين والمعدات والمهارات والتدريب من أجل ضمان فعالية التنفيذ، والقدرة بهذا المفهوم لا تشمل فقط إعداد الوظائف المدرجة في الميزانية والموظفين الذين يتمتعون بالمهارات والحوافز، وليس الغرض قدرة الحكومات منها مجرد تحسين تطبيق القوانين وإنفاذها، ولكن أيضا التشجيع على تسوية المنازعات والتحكيم بصورة فعالة، بما في ذلك عن طريق التدريب، وتوفير الدعم اللوجستي والتوعية.

7.3. تعزيز قدرة منظمات اصحاب العمل ومنظمات العمال

إن أصحاب العمل ومنظماتهم تلزمهم القدرة على تمثيل مصالحهم في مواجهة السلطات والعمال وممثليهم، وبالنسبة لمنظمات أصحاب العمل تتمثل هذه القدرة في التمكين من إجتذاب الأعضاء والإحتفاظ بهم وتزويدهم بمجموعة متنوعة من الخدمات في مجالات عدة من بينها مجال الموارد البشرية، ولابد لهذه المنظمات أن تكون قادرة على معالجة القضايا المتصلة بالحق في التنظيم، والمفاوضة الجماعية، وتسوية المنازعات، وبالإضافة إلى ذلك فإنه من الضروري أن يتمكن أصحاب العمل ومنظماتهم من فهم التشريعات والآليات اللازمة لإنقاذها.

وبالنسبة للعمال ومنظماتهم، فإن هذه القدرة تنطوي أيضا على التمكن من التنظيم، وإجتذاب الأعضاء والإحتفاظ بهم، فضلا عن تمثيل مصالحهم وحماية حقوقهم، ولا تقتصر هذه القدرة على مجرد فهم تشريعات العمل وكيفية تنفيذ القوانين من خلال آليات الإنفاذ الوطنية، ولكنها تتطلب أيضا معرفة كيفية معالجة المظالم وإجراء المفاوضات في مكان العمل، على الصعيدين القطاعي والوطني، ولكي تتفاوض منظمات العمال بصورة فعالة مع الحكومات وأصحاب العمل يلزم أن تتوفر لها القدرة على متابعة وتحليل البينات الإجتماعية والإقتصادية.

7.4. تعزيز التعاون بين الشركاء الإجتماعيين

لا شك أن قيام المشاركة أو الجهود المنظمة في إطار عمل منظمات القطاع الثالث بالتصدي لمشكلات المجتمع عن طريق مؤسسات المجتمع المدني القائمة على الجهد التطوعي، وخاصة منها الجمعيات التنموية والإجتماعية، من شأنه أن يقاسم الدولة أعباء الإنفاق الإجتماعي وأن يذكي من ثم ذهنية المشاركة والتساند التي تعتبر أحد أهم أسس التنمية التضامنية،[1] فعملية التنظيم النقابي قد تتطلب العمل بالتعاون الوثيق مع المؤسسات التي توفر خدمات الدعم على هذا المستوى، من قبيل المنظمات الدينية، ومجموعات المساعدة الذاتية، والجهود المحلية المبذولة على مستوى القطاعين العام والخاص لمساعدة العاطلين عن العمل عن طريق التدريب والأعمال المولدة للدخل، ويمكن أيضا لمنظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال أن تتعاون مع المجموعات ذات الوجهات الإجتماعية الأخرى والتي تعمل في إطار مجموعة من الأهداف أضيق نطاقا، وتشمل هذه المجموعات الحركات النسائية، والجماعات البيئية، وجماعات الحقوق المدنية أو المصالح المحلية، والساعين إلى حماية أقليات عرقية معينة، وحركة التعاونيات وحركة المستهلكين، وفي أحيان كثيرة يؤدى التعاون بين هذه الهيئات ومنظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال إلى قوة دفع للحركات الإصلاحية، ويمكن للتحالفات بين

1 – أ. فتحي الجراي، "الإقتصاد التضامني، المكاسب والرهانات"، المرجع السابق، ص: 54.

منظمات العمال ومنظمات أصحاب العمل ومنظمات المجتمع المحلي أن تتيح للأطراف تعلم التجارب من بعضها البعض وتوسيع نطاق التكتيكات المتاحة من أجل التنظيم.[1]

8. السياسات العامة وأولية القطاع الخاص في الإقتصاد الإجتماعي

إن الأزمات السياسية والإجتماعية والإقتصادية طوال العشرين عاما الماضية، قد حتمت إعادة التفكير في مجتمعاتنا الراهنة التي تضررت من إرتفاع معدلات البطالة، والفوارق المتعاظمة والإستبعاد، وزيادة الفقر، والإحتباس الحراري، وهي مشكلات تتطلب التصدي لها على وجه السرعة، بطريقة ملائمة ومتسقة، وعلى هذا فإن ثمة حاجة متزايدة على الدوام، إلى وضع سياسات عامة منبثقة عن عمليات ديموقراطية لا تقوم على الإستبعاد، وإنما ترمى إلى تعزيز التماسك الإجتماعي بدرجة أكبر، وإستئصال شأفة الفقر، والحد من تركز الثروة،[2] فالسياسات الإقتصادية والإجتماعية التي تستخدم في التخطيط الشامل من المفروض والممكن عقلانيا إستخلاصها من مبادئ قيمية واضحة في إطار الإختيار الإجتماعي، وهي عبارة عن مجموعة القواعد والإجراءات التي تتخذها وتنفذها الدولة لتوجيه أنشطتها الإقتصادية الإجتماعية وأنشطة جميع المؤسسات العاملة في الإقتصاد الوطني من أجل تنظيم علاقاتها الداخلية مع بعضها البعض.[3] وغالبا ما يشار إلى ستة أبعاد للمشاركة في نشأة السياسة العامة للإقتصاد الإجتماعي والتضامني:[4]

أ) تحديد الأهداف الرئيسية للحصول على المصلحة العامة؛

ب) إختيار معايير التنظيم لتعزيز الجودة؛

ج) تحديد وسائل التمويل (الدولة، الخاص، المختلط، وما إلى ذلك)؛

د) تعريف تقاسم المسئولية فيما يتعلق بإدارة؛

هـ) ترتيب تقاسم المسئولية فيما يتعلق بتقديم الخدمات التي تنتمي إلى السياسة العامة؛

و) إنشاء سياسة لتقييم السياسة العامة.

---

1 - مؤتمر العمل الدولي، "التنظيم من أجل العدالة الإجتماعية، التقرير العالمي بموجب متابعة إعلان منظمة العمل الدولية بشأن المبادئ والحقوق الأساسية في العمل"، المرجع السابق، ص: 112.

2 - منظمة العمل الدولية، "الإقتصاد الإجتماعي والتكافلي: فرص عمل أكثر، فرص عمل أفضل من أجل الشباب"، المرجع السابق، ص: 31.

3 - د. مجيد مسعود، "التخطيط للتقدم الإقتصادي والإجتماعي"، سلسلة كتب ثقافية شهرية يصدرها المجلس الوطني لثقافة والفنون والأدب، عالم المعرفة، الكويت، جانفي 1984، ص: 51.

4 - Yves Vaillancourt، «Social Economy in the Co-Construction of Public Policy» ،Library and Archives Canada Cataloguing in Publication، Canadian Public Policy and the Social Economy, Edited by Rupert Downing, University of Victoria, Canada, 2012, P: 234.

هذا وقد ركز المنتدى الدولي حول الإقتصاد الإجتماعي والتضامني* الذي تم تنظيمه في أكتوبر 2011 في مونتريال بكندا، على ضرورة تطوير السياسات العامة لصالح الإقتصاد الإجتماعي والتضامني، وقد عرض المنتدى مجموعة متنوعة من الأنشطة التي تقوم بتنفيذها منظمات الإقتصاد الإجتماعي والتضامني في جميع أنحاء العالم والأنواع المختلفة من التعاون الذي تم تطويره مع الحكومات، وكان الموضوع الرئيسي للمنتدى وضع السياسات العامة لصالح الإقتصاد الإجتماعي والتضامني، وقد حقق المنتدى نجاحا كبيرا، وفاق الحضور كل التوقعات، حيث حضر أكثر من 1600 مشارك مسجل من 62 دولة، كما تابع الجلسات العامة 380 شخصا عبر الإنترنت.[1]

واليوم، والإقتصاد الإجتماعي يكتسب مزيدا من الأهمية نظير كشفه عن الأزمة العالمية بأسلوب تطوره الشامل والمستدام بيئيا، هذه الأزمة تقدم الفرصة من أجل:[2]

– إعادة النظر في طريقة الحياة في مجتمع يعاني من الإقصاء، وعدم المساواة، والفكر والإحتباس الحراري العالمي؛

– تخطيط السياسات العامة الأكثر شمولا وديمقراطية، والتي تنطوي على تضمين الإنتاج، والمساواة الإجتماعية وإقتلاع الفقر من جذوره والحد من تركيز الثروات والإستدامة البيئية.

8.1. السياسات العامة للإقتصاد الإجتماعي والتضامني

الإقتصاد الإجتماعي هو الظاهرة التي إكتسبت الرؤية على الحقوق الإقتصادية والإجتماعية والسياسية، فهو يمكن أن ينفرد في الطريقة التي قد تؤثر على تخطيط السياسة العامة، من رعاية المنظمات والكيانات، حصولا على إعتراف وإضفاء الطابع المؤسسي والدعم كجزء من المشاريع والأنشطة المنجزة،[3] وهنا يمكن النظر إلى السياسات العامة للقطاع الثالث من عدة زوايا، فمن حيث الموضوع يمكن تقسيم السياسات العامة الخاصة بالإقتصاد الإجتماعي والتضامني إلى خمسة أنواع رئيسية:[4]

أ) **مؤسسي**: الإعتراف بالإقتصاد الإجتماعي والتضامني كفاعل إجتماعي؛

---

* – المنتدى الدولي حول الإقتصاد الإجتماعي والتضامني (Le Forum International de l'Économie Sociale et Solidaire (FIESS))، قرار في 17-20 أكتوبر 2011، وتم تنظمه في ملتقى الإقتصاد الإجتماعي في مونتريال، كيبيك، كندا، وهو يجلب آلاف المشاركين من المطربين والباحثين، المنظمات غير الحكومية، المسئولين الحكوميين، المجتمع المدني والشركاء الإجتماعيين، وهذا من أكثر من خمسين بلدا من أمريكا وإفريقيا وآسيا وأوروبا.

1 – منظمة العمل الدولية، "الإقتصاد الإجتماعي والتكافلي: فرص عمل أكثر، فرص عمل أفضل من أجل الشباب"، المرجع السابق، ص: 21.

2 – منظمة العمل الدولية، "دليل الإقتصاد الإجتماعي التكافلي"، المرجع السابق، ص: 37.

3 - Organisation internationale du Travail, «Guide 2011, Économie sociale et solidaire: notre chemin commun vers le travail décent», Référence Précédente, P: 35.

4 – منظمة العمل الدولية، "دليل الإقتصاد الإجتماعي التكافلي"، المرجع السابق، ص: 45.

ب) النشر والتعليم والتحقيق: إنتاج المعلومات ونشر القطاع؛

ج) المالي: توفير الأموال لتمويل المشروعات؛

د) الدعم: المعلومات الفنية، والمساعدة، ...إلخ؛

هـ) الطلب: توفير الخدمات المتعاقد عليها من قبل الإدارة العامة وتقديمها للمجتمع.

وكذلك من حيث الهدف، تشير "نيمتان"* إلى أربع فئات رئيسية للسياسات العامة للإقتصاد الإجتماعي والتكافلي:[1]

أ) السياسة الإقليمية: تهدف هذه السياسة إلى دعم المجتمعات المحلية لإنشاء شبكات وعمليات تخطيط إستراتيجي ومشروعات جماعية، ومن بين بعض الأمثلة، المبادئ التوجيهية الإستراتيجية للمجتمع الإسباني، شركة المصالح المجتمعية بالمملكة المتحدة، شركة المسئولية المحدودة ذات الأرباح المنخفضة في الولايات المتحدة الأمريكية، التنمية المحلية في كوبيك، برنامج الشراكة الإقليمية في أستراليا، والبرنامج المحلي في البرازيل.

ب) الأدوات العامة للتنمية: تستخدم هذه الأدوات للسماح بالوصول إلى أدوات إستثمارية ملائمة، وأسواق كافية، وبحث وتنمية أدوات لضمان الممارسات الفعالة للإدارة.

ج) السياسات القطاعية: تدعم هذه السياسات تطور أو تعزيز قطاعات إقتصادية معينة، بما في ذلك البيئة، والخدمات الشخصية، والإسكان، والتكنولوجيات الجديدة، والإتصالات، والسياحة الخدمات الغذائية، والثقافة وغيرها، وتعتبر أدوات مهمة لتنمية الإقتصاد الإجتماعي والتضامني.

د) السياسات لصالح السكان المستهدفين: تفتح هذه السياسات إمكانية إدماج المواطنين الذين يعتبروا غير منتجين في قوة العمل وتسهيل دعم التكامل الإجتماعي والإقتصادي للجماعات المستهدفة، مثل الشباب، والمعوقين، والمهاجرين الجدد.

كل هذه الفئات المذكورة تعطي الطابع الإجتماعي لعملية الإصلاحات الإقتصادية، بحيث لا يتعارض بتاتا مع أهدافها الهيكلية والكمية ذات الطابع النقدي والمالي، بل بالعكس نرى أن ذلك سوف يوفر المحيط المناسب لنجاح هذه الإصلاحات، إذا ما إنطلقنا من بديهية مسلم بها وهي أن الإنسان هو غاية هذه الإصلاحات الإقتصادية أي السعي من أجل التوفيق بين العولمة الإقتصادية والعولمة الإجتماعية في جانبيهما التطوري من خلال العمل على:[2]

* – نانسي نيمتان (Nancy Neamtan)، من مواليد عام 1951 في مونتريال، كندا، الرئيس التنفيذي لورشة عمل الإقتصاد الإجتماعي التي تجمع بين شركاء الإقتصاد الإجتماعي في كيبيك منذ عام 1996.

1 – منظمة العمل الدولية، "دليل الإقتصاد الإجتماعي التكافلي"، المرجع السابق، ص ص: 38-39.

2 – د. عبد الوهاب شمام، "الشروط الإجتماعية لنجاح للإصلاحات الإقتصادية"، مجلة العلوم الإنسانية، عدد 18، قسنطينة، الجزائر، ديسمبر 2002، ص ص: 94-95.

– دراسة درجة وسرعة إنتشار العولمة، بحيث تصبح وتيرتها تدريجية أو بطيئة تعطي فرصة أكبر للإقتصاد والمجتمعات للتكيف والتأقلم بكيفية أكثر إيجابية؛

– تدخل الدولة في معالجة الإختلالات والإنعكاسات السلبية على الأنشطة أو الفروع التي يمكن أن تكون مصدر هذه التداعيات كالصحة والتعليم والتشغيل ...إلخ، وتصبح السياسة الإجتماعية في مثل هذه الشروط ضرورية لمعالجة نقائص آليات السوق؛

– وضع ما أصبح يعرف في بعض الأدبيات الإقتصادية الحالية "بمعايير إجتماعية" ذات طابع دولي تنظم وتوجه العلاقات التجارية الدولية مثل:

- الرفع من الحد الأدنى للأجور؛
- تطوير أشكال الحماية الإجتماعية؛
- الدفاع وإحترام حقوق الفرد بالتشغيل وظروف التشغيل، وقد سبق وأن أقترح على المنظمة العالمية للتجارة (OMC) ضرورة التميز بين السلع إنطلاقا من أنماطها الإنتاجية ومراعاة ظروف إنتاج كل سلعة إجتماعية.

– زيادة وتنويع أشكال التعاون من أجل التنمية مع مراعاة الظروف التاريخية، والإجتماعية والإقتصادية للبلدان النامية؛

– إعادة النظر في البرامج الإصلاحية الحالية مع الإهتمام أكثر بمتطلبات تنمية حقيقية شاملة للجوانب الإقتصادية والإجتماعية؛

– مراجعة قواعد وطرق عمل وسياسات المنظمات الدولية مثل (OCDE)، (OMC)، (FMI)، التي هي خاضعة لإهتمامات كبار هذا العالم، وذلك بالإنفتاح والإصغاء لمطالب وتطلعات البلدان الأكثر تضررا؛

– توزيع وإنتشار الخيرات بكيفية تمس كل الشرائح الإجتماعية، مع التحكم والإدارة للتحولات الإقتصادية والتغيرات الإجتماعية على مستوى وطني لمعالجة إختلالات عمل آليات السوق.

وإستنادا إلى تحليلات التجارب الدولية، وبصفة عامة تتضمن السياسات العامة للإقتصاد الإجتماعي والتضامني الآتي:[1]

– إجراءات للتأهيل المهني للقطاعات غير الرسمية؛
– مبادرات غير تقليدية لتعميم ونشر الإئتمان المصغر؛
– تعزيز التعاونيات الشعبية وتنميتها؛
– دعم تنظيم مبدأ الترابط؛
– إنشاء مركز عام للإقتصاد الإجتماعي والتكافلي.

1 – منظمة العمل الدولية، "دليل الإقتصاد الإجتماعي التكافلي"، المرجع السابق، ص ص: 38-39.

وعلى ضوء طابع البناء والتجريب في مثل هذه السياسات، يصبح من الممكن تحديد بعض أدوات السياسات العامة للإقتصاد الإجتماعي والتكافلي:

- التدريب، والتعليم الأساسي والمؤهلات المهنية؛
- المشورة الفنية والمساعدة، لإنشاء وإدماج ودعم المشروعات في الإقتصاد الإجتماعي والتضامني؛
- تنمية التكنولوجيات الملائمة وتمكين الوصول إليها؛
- الوصول إلى الإئتمان والتمويل التكافلي؛
- تعريف الأطر القانونية والتنظيمية؛
- تحديد السياسات والبرامج المستعرضة اللازمة للإقتصاد الإجتماعي والتضامني؛
- تأسيس وتنظيم العرض (اللوجستيات والبنية التحتية) والطلب (المشتريات العامة والسوق) بشأن إنتاج القطاع.

إلا أنه يمكن التنبؤ بأن السياسات العامة للإقتصاد الإجتماعي والتضامني تختلف من حيث:

- السياسات التي تؤثر على منظمات الإقتصاد الإجتماعي والتضامني بصورة مباشرة بأشكالها القانونية والمعيارية، مثل تلك السياسات التي تنشا بموجبها التعاونيات وجمعيات المنفعة المتبادلة؛
- السياسات الإقتصادية المكبرة (الضريبية المالية) التي تعطي إمتيازات لمنظمات الإقتصاد الإجتماعي والتضامني، والتي تجيز على سبيل المثال، فوائد مدعومة ووصول سهل إلى الإئتمان؛
- السياسات المصممة ليتم تنفيذها على مستويات جغرافية مختلفة (المستويات المحلية، الإقليمية والوطنية)؛
- السياسات المصممة لتنشيط بعض قطاعات الإقتصاد وجماعات بعينها، مثل السياسات التي تدعم الزراعة، الإسكان منخفض الدخل، إيجاد فرص لتشغيل الشباب، ...إلخ.

8.2. دور صناع السياسات العامة في تطور الإقتصاد الإجتماعي والتضامني

من المعلوم بالضرورة أن إدراك صنّاع القرار لأهمية الدفع بعجلة التعاون الإقتصادي فيما بين دولهم رهن في المقام الأول بتوافر الإرادة السياسية، وهذا في واقع الحال أمر شبه ثابت، ولكن هناك من يشدد في المقابل على أن المسألة لا تتعلق بتلك الإرادة فحسب، إذ أن هناك حاجة حقيقية لتوافر تصورات إفتراضية جادة لدى صناع القرار لما يمكن أن يسفر عنه أي شكل من أشكال التعاون بين الطرفين من عوائد وما يمكن أن يواجهه من معوقات، ودرجة التأثير المتوقع لتلك المعوقات، وذلك في حقيقة الأمر هو ما يجب أن يكون محل إهتمام المتخصصين والجهات والمنظمات ذات العلاقة، إذ من المهم أن يسعى كل أولئك لرسم الملامح الإفتراضية لمدخلات ومخرجات أي نموذج تعاوني ممكن بين الطرفين،[1] كما

1 – د. سامي محمد السياغي، "التعاون الإقتصادي والتجاري بين إفريقيا والعالم العربي "بين تحديات الواقع وفرص بناء المستقبل""، ورقة عمل مقدمة لإجتماع غرف التجارة والصناعة في إفريقيا والعالم العربي، الرباط، المملكة المغربية، 2012، ص: 03.

أن مصير العمليات المرتبطة بالإقتصاد الإجتماعي مرتبطة أساسا بالتوجهات السياسية، سياسة الدعم والمساندة لإنجازات الإقتصاد التضامني، ويكفي الإعتراف بحقوق المبادرة الإجتماعية للتمكن من تجاوز مختلف العراقيل.[1]

والحقيقة أن برامج الإقتصاد الإجتماعي والتضامني توحي على أنه يركز على تكثيف البنى والهياكل كأعداد المدارس، والمستشفيات، ومناصب التوظيف، والمساكن، من دون الحديث عن سياسات وأهداف نوعية في مجالات التعليم والصحة، والتشغيل والسكن، وهي بالمناسبة ميادين تحتاج إلى معالجة كيفية عميقة، لا إلى إضافات كمية، لذا يرى أنه من الضروري أن يرافق تطبيق البرنامج سياسات تركز على بعض الشروط، وهي:[2]

- معرفة نوعية التعليم وظاهرة التسرب لأن سياسات التعليم الجيدة هي الركيزة الأساسية في تنمية الموارد البشرية، والتي تهدف إلى إمداد الأفراد بالأساس العريض أو المفاتيح التي ينطلقون منها كل حسب تخصصه إلى مجالات العمل المختلفة؛
- نوعية الخدمات الصحية والوقائية؛
- المحور الإحصائي الذي يقدم كافة الأدلة والمؤشرات الإحصائية المقترحة من قبل البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة؛
- الظواهر السكانية، الولادة والوفاة والزواج والطلاق والعمالة؛
- محور العمل بكافة أبعاده.

كما ولابد على صناع السياسات العامة أن يجعلوا من هذه السياسات وسيلة معتمدة في أغلب الأحيان وفي آن واحد إلى تحقيق الأهداف الإجتماعية والإقتصادية التالية:[3]

- النهوض بالعمالة المنظمة من خلال سياسات الإقتصاد الكلي والسياسات القطاعية المؤتية للعمالة مع التركيز بالخصوص على تنمية منشآت متوسطة وصغيرة وبالغة الصغر تكون مستدامة؛
- الحد من العمالة غير المنظمة عن طريق خفض تكلفة الإنتقال إلى الإقتصاد المنظم من خلال تهيئة بيئة تمكينية سياسية وتنظيمية تقلل من العوائق القائمة أمام السمة المنظمة، وتحمي في الآن ذاته حقوق العمال وتزيد الفوائد التي تجنى من الإنضمام إلى القطاع المنظم، من خلال إذكاء الوعي بالمزايا والحماية المرتبطة بالسمة؛
- زيادة فرص العمل اللائق في الإقتصاد غير المنظم من خلال إرساء أرضية وطنية للحماية الإجتماعية للجميع، وتطبيق حد أدنى للأجور وحوافز للصحة والسلامة وتنظيم العمال من الإقتصاد غير المنظم وتشجيع المنشآت غير المنظمة على الإنضمام إلى بعضها البعض في تكتلات إنتاج أو تعاونيات ودعم إستحداث منشآت ومنظمات الإقتصاد الإجتماعي.

---

1 – لطفي بنور، "الإقتصاد الإجتماعي"، المرجع السابق، ص: 63.

2 – د. نصيرة قوريش، "التنمية البشرية في الجزائر وآفاقها في ظل برنامج التنمية 2010-2014"، المرجع السابق، ص: 40.

3 – مؤتمر العمل الدولي، "الإنتقال من الإقتصاد غير المنظم إلى الإقتصاد المنظم"، المرجع السابق، ص: 31.

8.3. القطاع الخاص كأولوية للعمل ورؤيا للشراكة ضمن سياسات الإقتصاد الإجتماعي

إن تنمية الإقتصاد الإجتماعي ليس بمعجزة تتم في يوم وليلة، فهو يتطلب رؤية طويلة الأمد، وخطة إستراتيجية تسمح لمختلف أصحاب المصلحة إلقاء الضوء على إسهامات الإقتصاد الإجتماعي في التنمية الإجتماعية والإقتصادية للمجتمع،[1] فالتخطيط للتقدم الإقتصادي والإجتماعي هو القدرة على السيطرة على موارد المجتمع المادية والبشرية والمالية وحسن إستخدامها وتنميتها الكمية والكيفية المستمرة لصالح الإنسان، الذي يعتبر أداة لترشيد إرادة التغيير في إطار الإختيار الإجتماعي.[2]

ولا ينكر أحد أن الإقتصاد الإجتماعي هو قوة حقيقة للإقتصاد ككل، ولا هو قطاع عام ولا هو قطاع خاص ولكنه يعتبر كقطاع ثالث بين هذين، وهذا يعني أن الإقتصاد الإجتماعي يمكنه متابعة الأهداف الإجتماعية وتقديم الخدمات بإستخدام إستراتيجيات إقتصاد السوق، والجهات الفاعلة الإقتصاد الإجتماعي توفر التوظيف أو تنمية المهارات والفرص للأشخاص الذين يتعرضون لخطر التهميش، والذين هم عرضة أو كانوا عاطلين عن العمل لفترات طويلة من الزمن.[3]

يعتبر القطاع الخاص أحد الأعمدة الأساسية في شركاء التنمية، بالتالي بدء يظهر مفهوم المسئولية الإجتماعية لرأس المال، أو المسئولية العامة للقطاع الخاص، أي أن القطاع الخاص لا يستهدف الربح فقط وإنما يهمه في المقام الأول ضمان الإستقرار الإجتماعي الذي يهيئ له فرصة الحصول على ذلك الربح، وبالتالي ظهرت إسهامات رجال الأعمال في دعم الجهود التنموية والعمل الإجتماعي وذلك من خلال دعمه للجهود الأهلية وتقديم المساعدة الفنية لمؤسسات المجتمع المدني سواء فيما يتصل بالتدريب، وتوفير أجهزة حاسب آلي، والتدريب على تخطيط المشروعات.[4]

كما تعتبر العلاقة بين القطاع العام والقطاع الخاص من أولويات العمل الحكومية، ورؤيا للشراكة لدفع عجلة تنمية القطاع الثالث، فهي من الأدوات الفاعلة التي تستعين بها الحكومات لتفعيل المؤسسات والهيئات الحكومية المعطلة من خلال إدراج أسلوب أكثر فعالية والمستنبط من القطاع الخاص مما يضمن الإستمرارية في تقديم الخدمات العمومية للأفراد، وللإشارة فإن أسلوب الشراكة ليس من الأساليب الحديثة فالعديد من المشاريع يمكن إدراجها ضمن هذا الأسلوب من التسيير، إلا أنه تبلور بشكل متطور جدا في العقدين الماضيين ليستقل بنوعه عن بقية أساليب التسيير

1 – منظمة العمل الدولية، "دليل الإقتصاد الإجتماعي التكافلي"، المرجع السابق، ص: 66.

2 – د. مجيد مسعود، "التخطيط للتقدم الإقتصادي والإجتماعي"، المرجع السابق، ص: 11.

3 – László Andor, Michel Barnier, Antonio Tajani, «Social economy and social entrepreneurship», Référence précédente, P: 98.

4 – أ. د. رشاد أحمد عبد اللطيف، "التنمية المحلية"، المرجع السابق، ص ص: 246-247.

والتمويل العمومي،[1] وكذلك أصحاب مشروعات العمل الحر الذين ينتمون إلى مجموعات تضامنية حتى وإن كانوا يكتسبون المزيد من الإستقلالية إلا إنهم لا يزالون يحافظون على شبكات معلومات قوية بين بعضهم بعضا،[2] فالقطاع الخاص يتسم بقدرة أكبر على الإبداع والخلق مقارنة بالقطاع العام والمنظمات غير الحكومية، فالإبداع هو طريقة نحو البقاء، ولنفس السبب فإن القطاع الخاص هو الأكثر قدرة على تكيف أوضاعه مع التغيرات السريعة والخروج من الأنشطة الفاشلة والقديمة كذلك، فهو الأقدر على إستخدام الأفراد بشكل أكثر خبرة، كما أنه أكثر إحترافا في مسائل التدريب.[3]

ولا مجال للإنكار أن للقطاع الخاص دورا أساسيا في خلق الثروة بل أنه الوحيد في نظر العديد من المفكرين الإقتصاديين خصوصا الليبراليون أمثال "ملتون فريدمان"*، فالعملية التنموية لا يمكن أن تقوم دون قطاع خاص فعال نظرا للإمكانيات المادية والبشرية إضافة إلى تحكمه بشكل لافت في التكنولوجيات الحديثة، وفي هذا الصدد لابد من توفير مناخ إستثماري ملائم لإستمراره، ويبرز القطاع الخاص بمثابة الركيزة الأساسية لقيام وتطور النشاط الإقتصادي في أي دولة، إذ أنه ورغم الجدلية القائمة بخصوص أبعاد نشاطه في ظل تواجد القطاع العام، إلا أن الأدبيات الإقتصادية وبالرغم من إختلافها تشير إلى الأهمية الكبيرة التي يلعبها في التأسيس لنشاط إقتصادي ديناميكي ومزدهر، وذلك في ظل توافر جملة من الشروط التي تعتبر بمثابة الإطار المتكامل لنشاط القطاع الخاص وتفعيل أدائه في الحياة الإقتصادية، ومن هذا المنطلق يمكن تلخيص دور القطاع الخاص في النقطتين التاليتين:[4]

8.3.1. القطاع الخاص وتحقيق النمو الإقتصادي

للقطاع الخاص أهمية بالغة في تحقيق التنمية لتقدم الدول في العالم، وتجارب الدول المتقدمة تشهد كيف تحولت المؤسسات والمراكز الحكومية من القطاع الحكومي إلى القطاع الخاص وذلك لقدرة القطاع الخاص على الإبتكار في ظل ما يعرف بالبحث والتطوير وبذل الجهد في الإدارة وفي تحسين وتنمية أملاكه، كما أن القطاع الخاص في ضوء توفر جملة من الشروط ومن بينها عقلنة التكاليف وتوفير جو تنافسي مناسب في السوق يستطيع خلق الثروة والقيم المضافة بشكل تراكمي مما سيرفع من وتيرة النمو الإقتصادي على المدى الطويل.

1 – لكحل أمين، "الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص في الجزائر، دراسة حالة شراكة المياه والتطهير لوهران «SEOR»"، مذكرة التخرج لنيل شهادة ماجستير في العلوم الإقتصادية، تخصص تسيير المالية العامة، فرع علوم إقتصادية، كلية العلوم الإقتصادية، العلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بالقايد، تلمسان، الجزائر، السنة الجامعية: 2013-2014، ص: 13.

2 – مارتين براون، "الأثر الإقتصادي والإجتماعي للإقراض الجماعي التضامني"، سويس كونتاكت، نيروبي، كينيا، جانفي 2002، ص: 31.

3 – أ. د. رشاد أحمد عبد اللطيف، "التنمية المحلية"، المرجع السابق، ص: 281.

* – ميلتون فريدمان (Milton Friedman)، ولد في 31 جويلية 1912، توفي في 16 نوفمبر 2006، هو إقتصادي أمريكي عرف بأعماله في الإقتصاد الكلي والإقتصاد الجزئي والتاريخ الإقتصادي والإحصاء، عرف عنه تأييده لإقتصاد السوق وقد أشار إلى تقليل دور الحكومة في الإقتصاد عام 1962، وفاز في جائزة نوبل في الإقتصاد عام 1976.

4 – لكحل أمين، "الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص في الجزائر، دراسة حالة شراكة المياه والتطهير لوهران «SEOR»"، المرجع السابق، ص ص: 20-21.

كما ينظر العديد من الباحثين إلى أن الحل الجذري لمشكل البطالة يكمن في تحفيز القطاع الخاص من خلال تشجيع الإستثمارات، لأن الوظيفة التي يتم توفيرها من خلال هذا الأخير لابد أن تكون منتجة بإفتراض أن الخواص في جميع الأحوال عقلانيين في تصرفاتهم، فلا يعقل أن يتم خلق وظيفة لشراء السلم الإجتماعي على سبيل المثال، فكل ذلك يبرز الأهمية القصوى للخواص في تحقيق التنمية.

8.3.2. القطاع الخاص والحد من الفقر

تسعى العديد من المنظمات الحكومية وغير الحكومية للحد من ظاهرة الفقر التي تؤرق صانعي القرار في العالم، وذلك بسبب تأثيراتها الإجتماعية بشكل رئيسي والتي تتطلب ضرورة العمل على الحد من إنتشارها، ومن بين الحلول المقترحة تعزيز سوق العمل من خلال مناصب عمل جديدة، ومن هنا يبرز دور القطاع الخاص والذي لا يقتصر دوره على خلق مناصب العمل والرفع في الدخول فقط، بل الإستثمار غير المباشر في القطاع الإجتماعي في ظل ما يعرف بالمسئولية الإجتماعية للشركات.

وبالإضافة إلى أهمية القطاع الخاص التي ذكرت في النقطتين السالفتين، هناك أيضا دورا هاما قد يقوم به القطاع الخاص في تعزيز علاقات التعاون تلك، من منطلق الشراكة مع الأجهزة الرسمية ذات العلاقة، ويمكن بصفة عامة الإشارة إلى بعض الخطوات والأولويات التي يمكن أن يتبناها القطاع الخاص وفقا لما يلي:[1]

- ممارسة القطاع الخاص لدور فاعل في مجال تحفيز المؤسسات التشريعية الوطنية على إصدار التشريعات والحوافز اللازمة لتشجيع الإستثمارات والتدفقات الرأسمالية وحمايتها؛
- حرص القطاع الخاص على تعزيز أواصر العلاقات فيما بين أعضائه عبر إنشاء قنوات إتصال بين رجال الأعمال وإتحاداتهم المتعددة وعقد اللقاءات الدورية المنتظمة، وتبادل المعلومات التجارية والإستثمارية المحفزة على التعاون؛
- دعم القطاع الخاص لأي جهود حكومية قد تبذل لإنشاء صندوق أو هيئة لضمان الإستثمارات وحرية إنتقال رؤوس الأموال وسرعة التحويلات وآلية عملية وفاعلة للتعويضات الملائمة في مواجهة مخاطر الإستثمار بصفة عامة؛
- حرص القطاع الخاص على تفعيل دوره المتعلق بمسئوليته الإجتماعية عبر الإرتباط المباشر بمشاكل التنمية وهمومها، والإسهام العملي بحسب إمكانياته في تخفيف أعباء الطبقات الفقيرة وتحسين قدراتها المالية وتمكينها من الإسهام في تحريك عجلة الإنتاج والتجارة من خلال تحسين قدراتها الشرائية؛
- مبادرة القطاع الخاص بإقامة المعارض التجارية الترويجية المشتركة، ولقاءات ومؤتمرات التسويق الإستثماري والسياحي، ورعاية اللقاءات والمنتديات الثقافية والإعلامية المشتركة.

1 - د. سامي محمد السياغي، "التعاون الإقتصادي والتجاري بين إفريقيا والعالم العربي "بين تحديات الواقع وفرص بناء المستقبل""، المرجع السابق، ص ص: 17-18.

خلاصة:

كانت الأزمة المالية العالمية بمثابة إنذار، فقد أصبح العالم الآن أكثر تكاملا بطريقة تزداد تعقيدا، على نحو يسهل إنتشار كل من الرخاء والمخاطر، وتزايدت الروابط التجارية والمالية بين البلدان بصورة حادة، مع بلوغ حجم الصادرات العالمية حاليا ستة أضعاف ما كان عليه منذ عقدين مضيا، وتزايد إنتشار شركات الوساطة المالية من خلال شبكات الشركات التابعة والفروع، وأصبحت الشركات عالمية بوتيرة متزايدة، وتزايدت أيضا تدفقات العمالة؛ فعدد الأشخاص الذين يعيشون اليوم خارج أوطانهم 232 مليون شخص أكبر من أي وقت مضى، ويمثل زيادة نسبتها 33% مقارنة بعددهم في عام 2000.[1]

إن ترجمة النمو القوي إلى أوضاع معيشية أفضل هو الهدف الذي يطمح إلى تحقيقه صناع السياسات في الإقتصادات النامية، التي شهد كثير منها نموا إقتصاديا قويا في العقد الماضي، لكن تظل مؤشرات الفقر وإنعدام المساواة والبطالة مرتفعة بعناد في كثير من البلدان، ولا تقل جودة النمو أهمية عن مستواه بل قد تكون أكثر أهمية، فالنمو المرتفع وحده لن يحسن النتائج الإجتماعية، وهناك إتفاق متزايد على أن النمو الشامل الذي يستفيد منه جميع أفراد المجتمع هو عنصر مهم فيما يطلق عليه النمو الجيد، والقاسم المشترك للنمو الشامل هو جودته، التي يمكن أن تعني أشياء مختلفة لأشخاص مختلفين، وجودة النمو.

كما أن تجاهل قوى السوق للعديد من المجالات الحيوية مثل الحفاظ على البيئة وتوفير خدمات الرعاية الصحية الأساسية، وتعليم الصغار، وبناء مساكن بأسعار معقولة، وتوفير الطعام للفقراء، أجبر الحكومة على أن تقوم بدور مختلف إلى حد كبير في حقبة التقنية المتطورة، يقل فيه إرتباطها بمصالح الإقتصاد التجاري وتقترب أكثر من مصالح الإقتصاد الإجتماعي، وهذا من خلال صياغة المشاركة الجديدة بين الحكومة والقطاع الثالث لإعادة بناء الإقتصاد الإجتماعي الذي يمكن إستعادة الحياة المدينة في كل دولة من الدول، فالحكومة قد تراجعت فيما قبل عن دورها التقليدي كملاذ أخير للتوظيف، واليوم تضافر الجهود تحت مظلة القطاع الثالث في وجود دعم كاف من القطاع العام والخاص الذي يعتبر أولوية للشراكة، والذي يرى على أنه الطريق الوحيد لتوفير الخدمات الإجتماعية الأساسية والشروع في عملية إعادة إنعاش الإقتصاد الإجتماعي في كل دولة من الدول.

هذا وأن لصانعي السياسات العامة دورا كبيرا في تفعيل الإقتصاد الإجتماعي والرقي به إلى أعلى دراجات العمل داخل المجتمع، ومن ثم يتعين أن يكون النمو قويا ومستقرا ومتنوعا في مصادره وموجها نحو التصدير حتى يتسنى كبح الفقر ويؤدي عدم إستقرار النمو إلى تفاقم معدلات الفقر وإلى تقويض المساواة نظرا لأن تناقص مهارات الفقراء في أوقات الشدة لا يتم إصلاحه عندما يخرج الإقتصاد من الأزمة وإذا كانت للنمو مصادر متنوعة، فإن ذلك يحد من تغير الأداء الإقتصادي وهو ما يسهم في الحد من الفقر، وعندما يكون النمو موجها نحو التصدير فالأرجح أنه سيرفع نمو الإنتاجية، بسبل منها التعلم بالممارسة، وإستيراد التكنولوجيات المتقدمة، ونقل المعارف، وإنضباط السوق العالمية، والتنافس، والإستثمار الأجنبي المباشر ويمكن أيضا أن يؤدي ذلك التوجه إلى الخارج إلى زيادة قابلية تأثر البلد المعني بتقلبات البيئة الخارجية.

1 – صندوق النقد الدولي، "من الماضي نحو المستقبل، مستقبل الاقتصاد العالمي"، المرجع السابق، ص: 13.

الفصـل الثالث: تجارب مقارنة، ومقارنات دولية – دراسة مقارنة–

تمهيـد:

إن تجارب الإقتصاد الإجتماعي التي إتخذت أشكالا متعددة ونجاحات متفاوتة تختلف من بلد إلى آخر ومن تجربة إلى أخرى، ودرجة التفاوت والنجاح كانت وراءها خصوصيات ثقافية وعوامل موضوعية وذاتية متعددة، ولئن شهدت بعض التجارب الفشل فإن أسباب عديدة وأحيانا متشابكة وراء ذلك، وإن بعض التجارب التي لم تأخذ بعين الإعتبار الخصوصيات الذاتية أو إعتمدت القوالب والنماذج الجاهزة هي التي عرفت أكثر من غيرها الفشل وتعرضت وإصطدمت بعراقيل عديدة، وبالرغم من الإقتصاد الإجتماعي والتضامني يبدو متنوعا وغير منمط، يتحرك وفق منطق داخلي وضرورات محلية، فإنه بالإمكان إيجاد ثلاثة قواسم مشتركة تعتبر ضرورات تسوغ لوجوده داخل كل مجتمع مهما كانت درجة تقدمه، وهي:[1]

أ) الضرورة الأولى ذات صبغة إقتصادية، تتمثل في ضرورة توفر الحاجات الأساسية لمختلف فئات المجتمع؛

ب) الضرورة الثانية إجتماعية–ثقافية، متصلة بتعزيز مشاعر الإنتماء إلى المجموعة، وبالتالي بناء هوية جماعية تمثل غطاء ينطوي تحته جميع أفراد المجتمع الواحد ما يزيد من تلاحمهم وإنسجامهم؛

ج) الضرورة الثالثة سياسية–إجتماعية، تتمثل في الإقتناع بجدوى أن يكون لكل سلطة سياسية مشروع مجتمعي، ولعل الإقتصاد الإجتماعي يمثل مشروعا يتوفر على درجة عالية من المقبولية لدى الفئات الشعبية ما يساعد على إضفاء جدلية إيجابية بين المجتمع والدولة.

قد أصبحت رفاهية المجتمعات هي الشغل الشاغل للحكومات، وأصبحت جهود الحكومات في سبيل تنمية مجتمعاتها هي التي تحدد صلاحها وجدواها في حياة الناس، وقد مثل القطاع الثالث ولا يزال، أحد أهم المكونات الأساسية للتنمية الشاملة في العديد من دول العالم، وإرتبطت فاعلية تكامله مع غيرها من المكونات الأخرى الإقتصادية والسياسية والثقافية بقدرتها على تحقيق إنجازات ملموسة في مجالات التعليم والصحة والغذاء، وتوفير قدر أكبير من الرعاية للأمومة والطفولة، وإعطاء أولوية لمعالجة بعض الظواهر السلبية ذات الإنعكاسات الأمنية المباشرة وغير المباشرة وفي مقدمتها مشاكل الفقر والبطالة والعنف ومكافحة الإدمان وغيرها.

ففي أوروبا أقر البرلمان الأوروبي في 19 فيفري 2009، بغالبية 580 صوتا (مقابل 28 صوتا معارضا و44 إمتنعوا عن التصويت) قرارا يسلم بالدور المهم للإقتصاد الإجتماعي في مواجهة الأزمات، فقد خلص إلى أن الإعتراف بأوروبية الأوضاع القانونية للجمعيات وصناديق ومؤسسات التعاون أمر ضروري من أجل ضمان المساواة في معاملة مشاريع الإقتصاد الإجتماعي ضمن إطار قوانين السوق الداخلية.[2]

1 – الحبيب الدرويش، "الإقتصاد التضامني، المكاسب والرهانات"، المرجع السابق، ص ص: 37–38.

2 – يان دو كيرورغوين، "التعاونيات العمالية والمصارف وجمعيات المزارعين، الإقتصاد الإجتماعي لن يلغي الرأسمالية"، المرجع السابق، ص: 32.

1. مؤشرات الإقتصاد الإجتماعي والتضامني

على الرغم من الإستعمال المكثف في الأدبيات لمصطلح "مؤشر" فإنه لا يبدو معروفا بشكل واف، فالقواميس تعرف المؤشر بأنه يشير إلى شيء آخر، لكن بالإستعمال الفعلي كثيرا ما يتم الخلط بين الإحصاءات والمتغيرات والمؤشرات، ولكي يسمى متغير إقتصادي أو إجتماعي مؤشر تنمية، وعليه أن يمثل بعض العوامل التي تشكل عملية التنمية أو حالتها، ويمكن للمؤشر أن يشكل قياسا مباشرا وكاملا لعامل مخصوص من التنمية ويكون بذلك مؤشر تنمية بإعتبار أن الجانب الذي يقيسه هو هدف للتنمية أو عنصر من عناصرها، وعندما يكون هذا الهدف أو العنصر غير قابل بذاته للقياس فإن المؤشر يخدم بالدرجة الأولى الإشارة بأفضل ما يمكن بهذا الهدف أو العنصر، مثال ذلك أن دليل وفيات الأطفال يشكل مؤشرا لقياس مستوى الصحة العامة.

إنه لمن الصحيح أن الجمع بين مصطلحين (إقتصادي وإجتماعي) تجعل لكل واحد تصوره الخاص للإقتصاد الإجتماعي، فيعطي أهمية أكثر أو أقل للبعد الإقتصادي أو البعد الإجتماعي، خاصة وأن في الإقتصاد هناك بعد إجتماعي وكل ما هو إقتصادي في الإجتماعي يمكن إعتباره إقتصاد إجتماعي،[1] وصحيح أيضا أن الجمع بين هذين البعدين يسمح بتطوير المفهوم الخاص للإقتصاد الإجتماعي، مع التركيز أكثر أو أقل على العنصر الإقتصادي والعنصر الإجتماعي، فكل شيء في الإقتصاد لديه بعد إجتماعي، وكل ما في المجالات الإقتصادية والإجتماعية يمكن أن يطلق عليه الإقتصاد الإجتماعي.[2]

وإضافة إلى ذلك، فإن التمتع بحياة مديدة وصحية، إلى جانب إمكانية الحصول على تعليم جيد، مؤشر مهم ومقبول جدا للحد من الفقر ويحذف المؤشر عددا من المتغيرات الرئيسية الأخرى للشمول، مثل توظيف العمالة وتفاوت الدخل والعوامل البيئية، بسبب قصور البيانات، فالمؤشر يتجاوز مستويات الدخل ويركز على صميم طبيعة النمو، أما مؤشر التنمية البشرية فهو يقوم في معظمه على الدخل، ويبني على مستوى نصيب الفرد من الدخل في سنة معينة، ويمكن القول بأن مؤشر التنمية البشرية يمثل فعليا ألفيات من النمو المتراكم، ذلك أن مستوى الدخل في وقت ما هو مجموع كل فترات النمو، وتكمن ميزة مؤشر جودة النمو*،[3] في قدرته على تقييم جودة فترات محددة من النمو داخل البلدان وفيما بينها على حد سواء، وتتيح هذه السمة لصناع السياسات معرفة ما إذا كانت إستراتيجياتهم للنمو تثمر نتائج جيدة.[4]

1 – لطفي بنور، "الإقتصاد الإجتماعي"، المرجع السابق، ص: 14.

2 - Jacques Defourny et Patrick Develtere, «Origines et contours de l'économie sociale au Nord et au Sud», Référence précédente, P: 03.

* – مؤشر جودة النمو هو مؤشر مركب، يتسم تصميمه بالبساطة والشفافية، فهو ناتج عن تجميع لبنتي بناء هما طبيعة النمو الجوهرية، أي قوته وإستقراره وتنوع مصادره وتوجهه إلى الخارج، وبُعده الإجتماعي الذي يمثل النواتج الإجتماعية المرغوبة من النمو.

4 – صندوق النقد الدولي، "الجهود العالمية للقضاء على الفقر المدقع"، مجلة التمويل والتنمية، العدد 52، رقم 02، مجلة فصلية تصدر عن صندوق النقد الدولي، واشنطن، الولايات المتحدة الأمريكية، يوليو 2015، ص: 15.

ولهذا تبذل كل الحكومات جهودا خيرة لتحقيق ما أوكل إليها من مهام وأهداف تسعى من خلالها إلى تنظيم جهود المواطنين وتوعيتهم وإستثمار قدراتهم وتحسين مستوى معيشتهم وتوفير الخدمات الإجتماعية لهم، وحماية المجتمع من المشكلات الإجتماعية، ومعالجتها والتنسيق مع الجهات العاملة في الميدان الإجتماعي بحيث ينعكس ذلك على الإنسان الذي يعتبر هدف التنمية ووسيلتها وركيزتها الأساسية للوصول إلى المستوى الأفضل في واقعه ومستقبله، وكما هو معلوم أن عدد من المؤشرات تؤثر بشكل مباشر على التنمية الإقتصادية والسياسية والإجتماعية، ولو أردنا دراسة وتحليل كل ما يتضمنه الإقتصاد الإجتماعي لابد أن ندرس ونحلل العديد من المؤشرات التي تدخل في إطار الإقتصاد الإجتماعي، وهذا كما فصلها دكتور طلعت الدمرداش إبراهيم* من خلال أربعة عشر (14) مؤشرا، وهي:

أ) الرفاهية الإقتصادية؛
ب) النمو السكاني ومستوى المعيشة؛
ج) سوق العمل وتأثير النقابات العمالية على الاجور؛
د) البطالة وآثارها الإقتصادية والإجتماعية؛
هـ) الجريمة وآثارها الإقتصادية والإجتماعية؛
و) الفقر ما بين تفاوت وعدالة توزيع الدخل؛
ز) فريضة الزكاة وإعادة توزيع الدخل القومي والتوازن الإجتماعي؛
ح) شبكات الأمان الإقتصادي والإجتماعي؛
ط) السلع العامة والسلع الخاصة؛
ي) آثار الإنتشار الخارجية للأنشطة الإقتصادية؛
ك) إقتصاديات التلوث البيئي وإستعادة البيئة النظيفة؛
ل) إقتصاديات الصحة والخدمات الصحية؛
م) إقتصاديات التعليم ما بين العوائد الذاتية وآثار الإنتشار الخارجية؛
ن) الإنفاق العسكري وآثاره الإقتصادية والإجتماعية.

هذا وقد بين التاريخ الإقتصادي والسياسي الحديث أن النمو المرتفع لا يؤدي بالضرورة إلى تحسين النتائج الإجتماعية، وبالمثل، تكون النتائج الإجتماعية الجيدة التي تتحقق دون نمو سليم غير قابلة للإستمرار، فالنمو الجيد في الإقتصادات النامية لا بد أن يشجع الغايات النهائية لأي سياسة تنمية، أي تحسين مستويات المعيشة، وخفض الفقر، وتقليل التفاوت، وعلى الرغم من توافق آراء الاقتصاديين على أن النمو وحده لا يؤدي إلى تحسين النتائج الاجتماعية،

* – طلعت الدمرداش ابراهيم (Talat Demerdash Ibrahim)، ولد في 26 سبتمبر 1956، مؤلف كتاب "الإقتصاد الإجتماعي"، أستاذ الإقتصاد، كلية التجارة، جامعة الزقازيق، مصر.

فإنه لم يتم حتى الآن وضع تعريف محكم للنمو مرتفع الجودة أو التعبير عنه رسميا بأرقام، وفي ورقة قامت مؤخرا مجلة التمويل والتنمية* بإعدادها وضعت مؤشرا لجودة النمو يرصد كلا من طبيعة النمو الجوهرية وبُعده الاجتماعي.[1]

2. تجارب المقارنة

بما أننا في إطار دراسة مقارنة لهذا النوع من الإقتصاد بين ثلاث دول (الجزائر، فرنسا، والمغرب) حيث أن هذه الدول لا تختلف عن بعضها البعض، ففرنسا دولة متقدمة على مستوى كل الميادين حتى في القطاع الثالث، كما أنها تجمعها بشمال إفريقيا تاريخ عريض، وخاصة مع الجزائر، حتى أن طول الزمن الذي جمعهما، إختلطت فيه كل أنواع العادات والتقاليد، ففرنسا غرست في المجتمع الجزائري أفكارا دخيلة عليه وأصبحت ذات إهتمام من قبل المجتمع الجزائري، والدولة الثانية هي مملكة المغرب الجارة، والتي تشترك بالجزائر كل ما هو عربي، ويجمعها ما هو أبعد وأقوى من العادات والتقاليد، وهما اللغة والدين، ونستطيع أن نقول أنه من الصعب جدا التفريق بين شعب كل منهما.

وكما أشرنا سابقا إلى المؤشرات التي تدخل في قياس أو بالأحرى تدخل في تقيم الإقتصاد الإجتماعي، فإنه هنا ليس بالمقدور الإلمام بها جميعا وتقيمها كل على حدى، لكن يجب أن نقوم بدراسة أهم هذه المؤشرات، وعلى حسب معرفتنا القليلة تبادر إلى أذهاننا أن هناك بعض المؤشرات التي يجب التركيز عليها وهي إقتصاديات الصحة والخدمات الصحية؛ وإقتصاديات التعليم؛ والفقر ومحاربته، والبطالة وآثارها الإقتصادية والإجتماعية؛ والنمو السكاني ومستوى المعيشة، وفيما يلي لنا مجال لدراسات الإقتصاد الإجتماعي ومنظماته داخل البلدان محل الدراسة، مع ضرورة الدلالة للمؤشرات المختارة داخل الدول المختارة كذلك.

2.1. التجربة الفرنسية

لقد ظهر مصطلح "الإقتصاد الإجتماعي" للمرة الأولى في الأدب الإقتصادي في عام 1830، في تلك السنة قام الخبير الإقتصادي الليبرالي "شارل"** بنشر معاهدة الإقتصاد الإجتماعي، التي دعت إلى إتباع نهج أخلاقي للإقتصاد،[2] فكانت بهذا فرنسا أول من إعترف بالإقتصاد الإجتماعي والتضامني في هيكلها السياسي والقانوني،[3] وفي

* – مجلة التمويل والتنمية (IMF)، مجلة يصدرها صندوق النقد الدولي الواقع في واشنطن عاصمة الولايات المتحدة الأمريكية، حيث تنشر أعداد مجلة التمويل والتنمية في نسختها المطبوعة كل ثلاثة أشهر باللغات الإنجليزية والعربية والصينية والفرنسية والإسبانية، وتنشر نسختها الإلكترونية كل ثلاثة أشهر أيضا باللغات الإنجليزية والفرنسية والروسية والإسبانية.

1 – صندوق النقد الدولي، "الجهود العالمية للقضاء على الفقر المدقع"، المرجع السابق، ص: 14.

** – دونيي شارل (Dunoyer Charles)، ولد في 20 ماي 1786، توفي في 04 ديسمبر 1862، محامي وإقتصادي فرنسي، وهو مؤسس لصحيفة ليبرالية "Le Censeur" 1814.

2 – José Luis Monzon, et Rafael Chaves, «L'économie sociale dans l'Union européenne», référence précédente, P: 16.

3 – منظمة العمل الدولية، "دليل الإقتصاد الإجتماعي التكافلي"، المرجع السابق، ص: 45.

سنوات الثمانينيات كانت المبادرات الفرنسية متعددة ومتنوعة وذلك عبر إحداث مواطن شغل عادية، كما قامت مؤسسات الإدماج بإستقبال عمالة بصفة ظرفية (سنتان على أقصى تقدير) للرفع من إنتاجيتهم في نشاطات ذات إختصاصات ضعيفة (البناء، التنظيف، العناية بالمساحات الخضراء، الرسكلة ...إلخ)، كما كانت جمعيات ومؤسسات نيابة إجتماعية (Entreprises d'intérim social)، وسطاء بوضع على ذمة المجموعة الوطنية يد عاملة تشتغل لساعات محددة.[1]

وقامت الحكومة الفرنسية في 15 ديسمبر 1981 بإنشاء الوفد الوزاري بشأن الإقتصاد الإجتماعي*، والذي تم تنظيمه بالمرسوم رقم 81-1125**، وفي عام 1995 إندمج الوفد في الوفد العام للترابط الإجتماعي***، ويعتبر هذا الكيان الجديد مسئولا أيضا عن السياسات الإجتماعية والإجتماعية الطبية والمساواة بين الجنسين، وفي عام 2001، تم إنشاء لجنة الإتصال الوطنية للأنشطة التعاونية والترابطية بهدف تشجيع ظهور وتشغيل المنظمات الجماعية، علاوة على تزويدها ببيئة مؤسسية وقانونية،[2] ففي بداية التسعينيات تم تأسيس أكثر من 43 ألف جمعية تطوعية في عام واحد، وقد تنامت فرص العمل في القطاع الثالث مؤخرا، بينما الوظائف في الإقتصاد الرسمي آخذة في الإنحسار، فالإقتصاد الإجتماعي كان يمثل أكثر من 06% من إجمالي الوظائف في فرنسا، وهذا يمثل كما وظيفيا يفوق كثيرا ما قامت صناعة السلع الإستهلاكية إجملا بتوفيره، وكما تمت الإشارة إليه سابقا فإن الحكومة الفرنسية كانت في طليعة الدول لإعطاء أهمية لهذا القطاع بما توفره من تدريب وتوظيف للعاطلين عن العمل في نشاطات القطاع الثالث، وفي محاولة منها للحد من أعداد الشباب العاطلين عن العمل شرعت الحكومة الفرنسية في برنامج أعمال النفع الجماعية، فبموجب هذا البرنامج تحصل أكثر من 350 ألف رجل وإمرأة من الفرنسيين على راتب شهري من الحكومة مقابل أداء عمل إما في القطاع الثالث غير الربحي وإما في القطاع العام،[3] وفي عام 2012 قامت الحكومة الفرنسية بتعيين وزير للإقتصاد الإجتماعي والتضامني، وفي 2014 كان مشروع من أجل تأكيد الوعي لدى السلطات العامة عن أهمية الإقتصاد الإجتماعي

---

1 – لطفي بنور، "الإقتصاد الإجتماعي"، المرجع السابق، ص: 36.

* – تم إنشاء الوفد الوزاري للإقتصاد الإجتماعي بهدف دعم وتنمية الإقتصاد الإجتماعي وتشجيع إنشاء النشاط والعمل في تعاونيات والجمعيات.

** – المرسوم رقم 1125-81، المؤرخ في 15 ديسمبر 1981، والمتعلق إنشاء الوفد الوزاري للإقتصاد الإجتماعي"، الجريدة الرسمية للجمهورية الفرنسية، 20 ديسمبر 1981، ص: 3472.

*** – الوفد العام للترابط الإجتماعي، ((La direction Générale de la Cohésion Sociale (DGCS)، أو المديرية العامة للتماسك الإجتماعي، تم انشائه 26 جانفي 2010، وهي تتألف من حوالي 260 وكيل، ولهذه المديرية ثلاث خدمات اثنان منها تدخل ضمن السياسة العامة، وهي:

- خدمة السياسات الإجتماعية والطبية الإجتماعية؛
- إدارة حقوق المرأة والمساواة بين الجنسين؛
- خدمة سياسات الدعم التي توفر الربط بين الوظائف المالية والقانونية وتسهل العلاقات بين الخدمات الإقليمية.

2 – منظمة العمل الدولية، "دليل الإقتصاد الإجتماعي التكافلي"، المرجع السابق، ص ص: 45-46.

3 – جيرمي ريفكن، "نهاية عهد الوظيفة، إنحسار قوة العمل العالمية وبزوغ حقبة ما بعد السوق"، المرجع السابق، ص ص: 377-378.

والتضامني، وأيضا الغرف الإقليمية التي تمثل الإقتصاد الإجتماعي والتضامني والحركات لتعزيز التضافر بين الجهات الفاعلة.[1]

وإضافة إلى هذا يعتبر القطاع الزراعي من أهم القطاعات الإقتصادية في فرنسا حيث يتصف بكونه نشاط تعاوني كبير وأنه يمثل تسعة أعشار الإستثمارات، حيث يودع الفرنسيون 20% من مدخراتهم في مؤسسات من هذا النوع، وتشغل المؤسسات التابعة للقطاع الزراعي خمسمائة ألف شخص (المصارف الشعبية، صناديق التوفير، مصرف الإعتماد الزراعي، ومصرف الإعتماد التعاضدي)، كما نجد أيضا تعاونيات في قطاع الصناعات الزراعية، وفي شركات التوزيع الكبرى، أو في مجال البصريات،[2] وهنا يمكن الإشارة لـ "الشركة التعاونية للمصلحة الجماعية"* وهذا لأنها تشكل رمزا لهذا الإنفتاح، فهي تسمح بأن تجتمع حول مشروع واحد فعاليات متعددة، من موظفون ومتطوعون ومستخدمون وهيئات حكومية، وشركات خاصة وجمعيات وأفراد، ويتم هنا الحديث عن أصحاب المصلحة**، بحيث تتواجد حاليا 134 شركة من هذا النوع (SCIC) في فرنسا مثل "حرفيو العالم"***، وكلها تستجيب لحاجات لم تكن تلبى من قبل، وباتت الآن مربحة.[3]

وفي ظل الظروف الراهنة، وبإعتبار الإقتصاد الإجتماعي أفضل محرك للتوظيف، فمنظمات الإقتصاد الإجتماعي والتضامني توظف أكثر من 02,36 مليون موظف، وهو واحد من أصل 08 الذي يوظفه القطاع الخاص في فرنسا، وعلى سبيل المقارنة، فإن الإقتصاد الإجتماعي هو 01,50 مرات المزيد من فرص العمل في قطاع البناء

---

1 - Construire la Méditerranée, «l'économie sociale et solidaire au Maghreb, quelles réalités pour quel avenir ?, Algérie, Maroc, Tunisie, monographies nationales», Rapport pour Institut de Prospective Economique du Monde Méditerranéen (IPEMED), Paris, France, Novembre 2013, P: 14.

2 - يان دو كيرورغوين، "التعاونيات العمالية والمصارف وجمعيات المزارعين، الإقتصاد الإجتماعي لن يلغي الرأسمالية"، المرجع السابق، ص ص: 32-33.

* - الشركة التعاونية للمصلحة الجماعية، ((Société coopérative d'intérêt collectif (SCIC) هي تعاونية تشمل أصحاب المصلحة (الموظفين والمتطوعين والمستخدمين والسلطات والشركات والجمعيات والأفراد)، أنشئت في 17 جويلية 2001، بموجب القانون 2001-624، وهي تنتج السلع أو الخدمات التي تلبي إحتياجات الجماعية.

** - أصحاب المصلحة هم الموظفون والزبائن والسلطات المحلية والجمعيات، ...إلخ، وهم جميعهم معنيون بصيرورة وعمل الشركات.

*** - حرفيو العالم (Artisans du Monde)، أنشئت منذ عام 1974 وهي رؤية ملتزمة للتجارة العادلة، فمحلات حرفيو العالم هي الأماكن التي يمكن للجمهور شراء 100% من منتجات التجارة العادلة، كما يدعى أعضاء حرفيو العالم من خلال ثلاث وسائل مختلفة للعمل وهي:

- بيع منتجات التجارة العادلة التي تسمح للمنتجين والحرفيين والمزارعين المحرومين في البلدان النامية من العيش بكرامة؛
- تعليم التجارة العادلة التي تسمح للمستهلكين من أن يصبحوا مواطنين فاعلين في إختيار إستهلاكهم وبالتالي تطوير إقتصاد التضامن؛
- توسيع حملات الراي العام ودعوة المساهمة إلى مستوى أكثر عالمية، وهذا لتغيير قواعد وممارسات التجارة العالمية المجحفة.

3 - يان دو كيرورغوين، "التعاونيات العمالية والمصارف وجمعيات المزارعين، الإقتصاد الإجتماعي لن يلغي الرأسمالية"، المرجع السابق، ص: 33.

و04,50 مرات أكثر في مجال الزراعة الغذائية، وعلى مدى السنوات العشر الماضية، خلق الإقتصاد الإجتماعي 440000 فرصة عمل جديدة، أي بزيادة قدرها 23%، وفي الوقت نفسه إرتفعت مناصب التوظيف في القطاع الخاص بنسبة 07% فقط، وبالرغم من الظروف الإقتصادية الصعبة إلا أن فرص العمل في الإقتصاد الإجتماعي والتضامني قدرت بنسبة 00,03% في حين كان باقي التوظيف في القطاع الخاص بنسبة 00,02%،[1] ومن الجانب النسوي فإن الإقتصاد الإجتماعي يغطي نسبة كبيرة جدا من العمالة النسائية وذلك بنسبة 65,50% من النساء مقارنة بنسبة 39,40% من النساء في القطاع الخاص،[2] وكنظرة مستقبلية للعشر سنوات القادمة: فإن 600000 فرصة عمل جديدة تقريبا بحلول عام 2020 وهذا للتجديد بسبب التقاعد.[3]

ولو تمعنا أكثر في مكونات الإقتصاد الإجتماعي، والتي تمثل أكثر من 200000 منظمة و02 مليون موظف أو ما يقرب من 10% من فرص العمل في فرنسا، والمؤسسات الخاصة قد مثلت ما يزيد قليلا عن 03% من العمالة في الإقتصاد الإجتماعي، وضعها بعيدا وراء الجمعيات، ومع ذلك إرتفع عدد المؤسسات بشكل مطرد، حيث بلغ ما يقرب من 1280 في عام 2012، مع زيادة أخرى بنسبة 04% في عدد موظفيها، وهي عادة ما تكون المؤسسات الهامة، بما في ذلك متوسط عدد العاملين يقترب من الستين.[4]

كذلك هناك 19 مليون فرنسي لديه إلتزامات إتجاه الصحة المتبادلة، وما يقرب من 22 مليون هم أعضاء في البنك التعاوني، و21,10 مليون هم أعضاء في التأمين المتبادل، وما بين 11 و16 مليون من المتطوعين في الجمعيات، وأكثر من شخص فرنسي من أصل 4 لديه إنضمام إلى أي جمعية، ومنظمات الإقتصاد الإجتماعي بفرنسا لديها أكثر من 222900 من الشركات لأرباب العمل، و2340000 من الموظفين، وهو ما يمثل 10,30% من العمالة في فرنسا، و14% من التوظيف في القطاع الخاص، وتقسم هذه الوظائف على مؤسسات الإقتصاد الإجتماعي بنسبة 78,60% في الجمعيات، تليها 13,10% في التعاونيات، والتعاضديات 05,40% والمؤسسات الخاصة بنسبة 02,90%،[5] كما أن هناك 8000 تعاونية توظف أكثر من 300000 شخص، وما يقرب مليون موظف عن طريق

1 - Pierre Moscovici et Benoit Hamon, «Projet de loi, économie sociale et solidaire, Entreprendre autrement pour créer des emplois dans nos territoires», Référence Précédente, P: 09.

2 - Francis Vercamer, «L'Economie Sociale et Solidaire, entreprendre autrement pour la croissance et l'emploi», Référence Précédente, P: 15.

3 - Pierre Moscovici et Benoit Hamon, «Projet de loi, économie sociale et solidaire, Entreprendre autrement pour créer des emplois dans nos territoires», Référence Précédente, P: 09.

4 - Cécile BAZIN et al, «Economie sociale, Bilan de l'emploi en 2012», Recherches & solidarités, en coopération avec l'ACOSS-URSSAF et la CCMSA, France, 27 Juin 2013, P: 07.

5 - Conseil National de Chambres Régionales de l'Economie Sociale (CNCRES), «Panorama de l'économie sociale et solidaire en France et dans les régions», France, 2012, P P : 02-03.

حساب الشركات التابعة غير التعاونية، وهذه التعاونيات ناشطة في قطاعات متنوعة مثل الزراعة، والخدمات المصرفية، وتجارة التجزئة والنقل والحرف اليدوية.[1]

2.1.1. الإطار القانوني للإقتصاد الإجتماعي والتضامني في فرنسا

قد تطرقنا فيما سبق لمجمل الأرقام التي حققت في إطار الإقتصاد الإجتماعي والتضامني بفرنسا، أما فيما يلي سنقوم بدراسة قانونية لهذا الإقتصاد وهذا من خلال التعريف بأغلب الفاعلين في هذا المجال، كما ولابد من معرفة المجال المسموح لهم لمزاولة نشاطهم، وهذا لإدراك مدى الإمتيازات المخولة من قبل الحكومة الفرنسية لهؤلاء الفاعلين الإقتصاديين والإجتماعيين، فمن ناحية القانون الفرنسي الذي يضبط الإقتصاد الإجتماعي ومكوناته، وبالضبط المادة 18 من قانون 23 جويلية 1987*، الذي يحدد تأسيس المؤسسات الخاصة ويعرفها على أنها، الفعل من شخص أو أكثر من الأشخاص الطبيعيين أو الإعتباريين بحيث تقرر تخصيص السلع، والحقوق أو الموارد لتحقيق عمل المصلحة العامة وغير الربحية،[2] إلا أن توزيع عوائد أو أرباح أو فوائد المؤسسات الناشطة في الإقتصاد الإجتماعي في فرنسا هي في وضع مختلف، حيث أن توزيع الدخل داخل التعاونيات ينبع من الوضع القانوني للتعاونية، حيث تم تحديد نظام إعادة توزيع الأرباح لأعضاء الجمعيات التعاونية في أنواع الأنظمة القانونية لأشكال مختلفة من التعاون، وأيضا في ظل نفس النظام الأساسي لكل جمعية تعاونية، والتعاضديات الفرنسية تشير إلى "إحتياطيات قابلة للتجزئة"، هذه الإحتياطيات تعتبر مصدرا مهما لتمويل هذه المؤسسات وتسمح لها أن تكون أكثر إستدامة، قد يكون هناك أيضا المبادئ التي تحكم هذا الإجراء في ميثاق التعاضديات.

ويشير القانون الفرنسي الصادر بتاريخ 31 جويلية 2014**، إلى ان الإقتصاد الإجتماعي والتضامني في المادة رقم 01 على أنه: "صيغة للمقاولة والتنمية الإقتصادية تتلاءم مع جميع مجالات النشاط البشري الذي ينخرط فيه الأشخاص الإعتباريون الخاضعون للقانون الخاص، والذين تتوفر فيهم الشروط التراكمية التالية:[3]

1 - Pierre Moscovici et Benoit Hamon, «Projet de loi, économie sociale et solidaire, Entreprendre autrement pour créer des emplois dans nos territoires», Référence précédente, P: 55.

* - القانون رقم 571-87، المؤرخ في 03 جويلية 1987، والمتضمن تنمية الرعاية، الجريدة الرسمية للجمهورية الفرنسية، 24 جويلية 1987، ص: 8255.

2 - Michel Garrabé, «Economie sociale: Les organisations de l'économie sociale et solidaire (OESS)», Formation Multipôle et pluridisciplinaire en développement durable (FORMDER), France, 2007, P: 09.

** - القانون رقم 856-2014، المؤرخ في 31 جويلية 2014، والمتعلق بالإقتصاد الإجتماعي والتضامني، الجريدة الرسمية للجمهورية الفرنسية، العدد 0176، 01 أوت 2014، ص: 12666.

3 - المجلس الإقتصادي والإجتماعي والبيئي، "الإقتصاد الإجتماعي والتضامني، رافعة لنمو مدمج"، المرجع السابق، ص: 84.

– تحقيق هدف آخر غير تقاسم الأرباح؛

– حكامة ديمقراطية، تحددها وتنظمها القوانين، تنص على الإخبار والمشاركة، والتي لا يرتبط تحقيقها فقط بمدى المساهمة فيٍ اس المالي أو في مقدار المساهمة المالية، بالنسبة للشركاء والأجراء والأطراف المعنية بإنجازات المقاولة؛

– تدبير ينسجم مع المبادئ التالية:

- الأرباح تكون مخصصة في معظمها لهدف المحافظة على نشاط المقاولة أو تطويرها؛
- الإحتياطات الضرورية غير قابلة للقسمة، لا يمكن أن تأذن القوانين الأساسية للجمع العام بأن يضيف إلى راس المال مبالغ مقتطعة من الإحتياطات التي تشكلت بموجب هذا القانون.

وبموجب هذا القانون فإن الإقتصاد الإجتماعي والتضامني يتمحور حول مبادئ واضحة، وهي أن الهدف إجتماعي آخر غير إقتسام الأرباح فقط، ربحية مؤطرة، وحكامة ديمقراطية وتشاركية.

أ) على المستوى المؤسسي:

الوفد الوزاري للإبداع، والتجريب في الإقتصاد الإجتماعي والتضامني، (La Délégation Interministérielle à l'Innovation, à l'Expérimentation Sociale et à l'Économie Sociale (DIIESES)، موجود منذ عام 1981، وهو من المحاور المتميز للمؤسسات الإقتصاد الإجتماعي في الحكومة ولها ميزانية لتنفيذ الإجراءات في صالح الإقتصاد الإجتماعي.[1]

ب) على مستوى تمثيل الوطني للإقتصاد الإجتماعي:

– **المجلس الأعلى للإقتصاد الإجتماعي والتضامني** (Conseil Supérieur de l'ESS): هو مسؤول عن الحوار بين الجهات الفاعلة في الاقتصاد الاجتماعي والسلطات الوطنية والأوروبية، كما تتشاور على جميع مشاريع النصوص التشريعية، يتضمن المجلس الأعلى للإقتصاد الإجتماعي والتضامني ممثلي الحكومة، والأشكال القانونية للإقتصاد الإجتماعي والتضامني، والمنظمات التي تمثل العمال وأصحاب العمل، ومجلس الرشاد الوطنية والهيئات الإستشارية الأخرى والخدمات الحكومية وخبراء، كما تسهم في تعريف التنمية الوطنية لإستراتيجية الإقتصاد الإجتماعي والتضامني من خلال:[2]

- تشجيع الإقتصاد الإجتماعي والتضامني للشباب؛
- مساعدة الشباب على الإنخراط في الإقتصاد الإجتماعي والتضامني؛

---

1 - Jean-Jacques MALPOT et el, «L'économie sociale et solidaire en Nord-Pas-de-Calais: une richesse économique et humaine», Référence précédente, P: 08.

2 - Les Acteurs de l'ESS et le Conseil National des Chambre Régionale d'Economie Sociale et Solidaire (CRESS), «Loi Relative à l'Economie Sociale et Solidaire», Conseil National des CRESS, Montreuil, France 31 Juillet 2014, P: 07.

- تعزيز إدماج الشباب في مجال الأعمال التجارية.

- **مجلس مؤسسات وتجمعات الإقتصاد الإجتماعي** (Le Conseil des Entreprises et Groupements de l'Économie Sociale (CEGES)): أنشئ في عام 2001 يجمع كل المؤسسات الفدرالية الوطني للإقتصاد الإجتماعي الوطني:[1]

- التجمع الوطني للتعاون (Le Groupement National de la Coopération (GNC))؛
- المؤتمر الدائم لتنسيق الجمعوي (La Conférence Permanente des Coordinations Associatives (CPCA))؛
- تجمع مؤسسات التأمين المتبادل (Le Groupement des Entreprises Mutuelles d'Assurance (GEMA))؛
- الفدرالية الوطنية للتبادل الفرنسي (La Fédération Nationale de la Mutualité Française (FNMF))؛
- لجنة تنسيق الأعمال المتبادلة والتعاونيات التعليم الوطني (Le Comité de Coordination des OEuvres Mutualistes et Coopératives de l'Éducation Nationale (CCOMCEN))؛
- جمعية مؤسسات الإقتصاد الإجتماعي (L'Association des Fondations de l'Économie Sociale (ASFONDES))؛
- المجلس الوطني للغرق الإقليمية للإقتصاد الإجتماعي (Le Conseil National des Chambres Régionales de l'Économie Sociale (CNCRES))؛
- تمثيل الإتحاديات، مثل: الإتحاد النقابي وتجمع أرباب العمل ممثلي الإقتصاد الإجتماعي (L'Union de Syndicats et Groupements d'Employeurs Représentatifs de l'Économie Sociale (USGERES))، الإتحاد الفدرالي والنقابي الوطني لأراب العمل غير الربحي لقطاع الصحة، الخدمات الطبية-الإجتماعية والإجتماعية (Fédérations et syndicats l'Union des nationaux d'employeurs sans but lucratif du secteur sanitaire, médico-social et social (UNIFED)).

- **الغرفة الفرنسية للإقتصاد الإجتماعي والتضامني** (Chambre Française de l'ESS (CFESS)): وتهدف الغرفة الفرنسية للاقتصاد الاجتماعي والتضامن (CFESS) لضمان التمثيل الوطني وتعزيز

1 - Jean-Jacques MALPOT et el, «L'économie sociale et solidaire en Nord-Pas-de-Calais: une richesse économique et humaine», Référence précédente, P P: 08-10.

مشاريع الأعمال الصغيرة، وهي جمعية تشكلت من قبل منظمات وطنية تمثل مختلف أشكال القانونية للاقتصاد الاجتماعي، فضلا عن "الشركات التجارية"، وممثلون عن المجلس الوطني للغرف الإقليمية للإقتصاد الإجتماعي والتضامني.

- **الغرف الإقليمية للإقتصاد الإجتماعي والتضامني** (Chambres Régionales de l'ESS):

إن المنصوص عليها في القانون الإقتصاد الفرنسي على أن الغرف الإقليمية للاقتصاد الإجتماعي والتضامني تقوم بضمان وتعزيز وتنمية الاقتصاد الاجتماعي محليا، كما تتمتع بالحقوق الكاملة لقدرات جمعيات النفع العام، وإبرام إتفاق ترخيص مع ممثل الدولة والمجلس الإقليمي، وهي تتألف من مؤسسات الإقتصاد الإجتماعي والتضامني ومنظماتهم على الأراضي الإقليمية التي تغطيها، وتقوم أيضا بدعم وتنسق شبكة الغرف الإقليمية للإقتصاد الإجتماعي وتوحد البيانات الإقتصادية الوطنية والبيانات النوعية في المجال الإقتصاد الإجتماعي والتضامني التي تم جمعها من قبلهم، وأنها توفر لهذا الغرض، لشركات الاقتصاد الاجتماعي:[1]

- تمثيل المصالح الحكومية للاقتصاد الاجتماعي؛
- تقديم الدعم لإنشاء وتطوير وصيانة الشركات؛
- دعم وتدريب مديري وموظفي الشركات؛
- المساهمة في جمع وإستغلال وتوفير البيانات الإجتماعية والإقتصادية للمؤسسات الإقتصاد الإجتماعي والتضامني؛
- جمع معلومات المؤسسات على البعد الأوروبي للإقتصاد الإجتماعي والتضامني وتقديم الدعم لإقامة روابط مع الشركات التي تم تأسيسها في الدول الأخرى الأعضاء في الإتحاد الأوروبي؛

- **الحركة من أجل الإقتصاد الإجتماعي** (Le Mouvement pour l'Économie Solidaire (MES)): وهي حركة موجودة كذلك على مستوى تمثيل الوطني لإقتصاد الإجتماعي، والتي تجمع بين كل من: شبكات المواضيع الوطنية:[2]

- وكالة لتنمية الإقتصاد المحلي (L'Agence pour le Développement de l'Économie Locale (ADEL))؛
- نوادي الإستثمار للتسيير المتبادل والمحلي للمدخرات التضامنية (Les Clubs d'Investissement pour une Gestion Alternative et Locale de l'Épargne Solidaire (Cigales))؛

---

1 - Les Acteurs de l'ESS et le Conseil National des Chambre Régionale d'Economie Sociale et Solidaire (CRESS), «Loi Relative à l'Economie Sociale et Solidaire», Référence précédente, P: 07.

2 - Jean-Jacques MALPOT et el, «L'économie sociale et solidaire en Nord-Pas-de-Calais: une richesse économique et humaine», Référence précédente, P : 10

- اللجنة الوطنية لربط مرافق الأحياء (Le Comité National de Liaison des Régies de Quartiers (CNLRQ)؛
- حرفيو العالم (Artisans du Monde)؛
- إستقبال الفلاحين (Accueil paysan).

هذا بالإضافة إلى أن القانون الفرنسي يسطر العديد من انواع التعاونيات الناشطة في قطاع الإقتصاد الإجتماعي والتي يمكن ذكرها بإختصار فيما يلي:[1]

- **تعاونيات المصلحة الجماعية** (Societes Cooperatives d'Interet Collectif (SCIC)): قد يأخذ هذا النوع من التعاونيات شكل شركة ذات مسؤولية محدودة، وقد يرافق تعاونية المصلحة الجماعية أي شخص طبيعي أو إعتباري الذي يسهم في نشاط التعاونية.

- **تعاونيات العمل والتشغيل** ((Cooperatives d'Activite et D'emploi (CAE)): قانون الاقتصاد الاجتماعي يقر ويعطي تعريفا دقيقا للأنشطة التعاونية والعمل، فتهدف تعاونية العمل والتشغيل في المقام الأول إلى دعم إنشاء وتطوير الأنشطة الإقتصادية من قبل أصحاب المشاريع، وأي شخص طبيعي يخلق ويطور النشاط الإقتصادي الإستفادة من الدعم الفردي والخدمات المشتركة التي تنفذها الجمعية التعاونية لتصبح المرتبطة.

- **تعاونيات تجار التجزئة** (Cooperatives de Commercants Detaillants): تهدف تعاونيات تجار التجزئة لتحسين الظروف التي يؤدون فيها نشاطهم التجاري من خلال الجهود المشتركة لشركائهم والتي تمارس بين بعضهم البعض، وهذه الأنشطة تكون مباشرة أو غير مباشرة، والتي تتمثل فيما يلي:

- توفير كل أو جزاء من السلع أو الخدمات، وإدارة وتسهيل وصول الشركاء والعملاء لتمويل والإئتمان، ...إلخ؛
- قانون الإقتصاد الإجتماعي يتيح للشركاء التعاون المالي، وخاصة من خلال الشراكة والذي يهدف إلى تقديم الدعم بكل الوسائل شراء وإنشاء وتطوير التجارة؛
- يمكن لهذه التعاونيات أيضا تنفيذ سياساتها المشتركة خاصة التجارية لضمان التنمية والأنشطة ذات الصلة؛ كما يمكن أن تذهب من خلال تطوير وإدارة منصة المبيعات عبر الإنترنت.

- **تعاونيات الإسكان ذو الإيجار المنخفض** (Societes Cooperatives d'Habitations à Loyer Modere (SCHLM)): يضيف القانون وجود إمكانية إتخاذ مزيد من

---

1 - Les Acteurs de l'ESS et le Conseil National des Chambre Régionale d'Economie Sociale et Solidaire (CRESS), «Loi Relative à l'Economie Sociale et Solidaire», Référence précédente, P P: 17-19.

الإجراءات لتعاونيات الإسكان في البلدان المنخفضة الإيجار، وهذه هي الفرصة لهم لتقديم الخدمات للهياكل الإقتصاد الإجتماعي والتضامني.

- **تعاونيات الصناعات الحرفية والنقل** (Cooperatives Artisanales et de Transport): يمكن للتعاونيات الحرف اليدوية الآن تنفيذ سياسة تجارية مشتركة، بما في ذلك من خلال تحقيق العمليات التجارية أو الإعلانات.

- **التعاونيات الفلاحية** (Cooperatives Agricole): هناك تقرير مفصل لإدارة وتطوير التعاونية، والذي وضع وأخضع اجتماع الجمعية العامة للتدقيق، وهذا ما يجبر النظام الأساسي للتعاونيات الزراعية على أن يحتوي بالضرورة على شروط العضوية فيها.

- **التعاونيات البحرية** (Coopératives Maritimes): قبل سبتمبر من عام 2015، كان يجب على الحكومة الفرنسية أن تقدم إلى البرلمان تقريرا عن الوصول إلى مسؤوليات البحارة الشباب في التعاونيات البحرية، واليوم أصبح الإئتمان البحري المتبادل مفتوح الآن للبنوك الناس والشركات ضمان المتبادلة والإنتماء إلى شبكة من الإتحادات الإئتمانية.

2.2. التجربة المغربية

إن حكومة المغرب قد أعطت أهمية خاصة لمقاومة العديد من الآفات الإقتصادية والإجتماعية، خاصة الفقر وهذا الإهتمام قد تركز في بداية السنوات 1990، بوضع إستراتيجية وطنية للتنمية الإجتماعية ولتنفيذ برامج علمية لمقاومة الفقر وبذلك ينضم المغرب إلى النداء العالمي لمقاومة الفقر*، ومن الضروري التذكير أنه منذ بداية سنوات الثمانينات، عملت المغرب على إنجاز مشاريع إقتصادية هامة مثلما تؤكد ذلك المؤشرات الإقتصادية، ولكن هذه المجهودات لم تجد إنعكاساتها على مستوى مؤشرات التنمية الإجتماعية،[1] ففي دراسة قام بها مركز الدراسات والبحوث الديموغرافية**، تبين أن الفقر النسبي بالمغرب يمس 13,10% من السكان أي ما يعادل 03,40 مليون شخص الذين يعيشون تحت عتبة الفقر المقدرة بـ 310 درهم، أما الفقر المطلق يخص 07% من السكان أي 01,80 مليون

* – منذ 1990 عزمت حكومة المغرب على محاربة الفقر، وقد تم اختيار اليوم العالمي لمكافحة الفقر المدقع من قبل النداء العالمي لمكافحة الفقر، بالإنجليزية (Global Call to Action against Poverty (GCAP)) ، وهو يوم يقف العام فيه ضد الظلم وينادى فيه القادة السياسيين في جميع أنحاء العالم إلى التحرك لوضع حد للفقر وعدم المساواة.

1 – لطفي بنور، "الإقتصاد الإجتماعي"، المرجع السابق، ص ص: 86-87.

** – مركز الدراسات والأبحاث الديموغرافية (Centre d'Etudes et de Recherches Démographiques (CERED))، المهمة الرئيسية لهذا المركز هي جمع وتوحيد المعلومات والدراسات حول قضايا السكان، كما يضمن نشر وتعميم نتائج البحوث والدراسات لتطوير التوقعات والأساليب والسجلات اللازمة لإعداد ورصد السياسة الوطنية لسكان.

شخص،[1] كما تكشف إحدى دراسات البنك الدولي الأخيرة عن نسبة الشباب المغربي الذين لا يعملون ولا يذهبون إلى المدرسة والمقدرة بـ 49%.[2]

ولمجابهة تفاقم هذه الظاهرة عملت الحكومة المغربية بتوجهات وتوصيات الملتقيات الدولية والمنظمات المختصة، وخاصة القمة العالمية للتنمية الإجتماعية والقمة العالمية للميكرو–قروض وغيرها، على ضبط برامج علمية لمجابهة هذه المشاكل، وفي هذا الإطار فقد وضع المغرب على أساس دراسات وبحوث إستراتيجية للتنمية الإجتماعية تهدف إلى تحسين ظروف العيش لضعاف الحال، وبرامج للتعليم الأساسي، ولمحو الأمية وللصحة الأساسية والتنمية الوطنية للأولويات الإجتماعية، بتمويل مشترك مع البنك العالمي، وبرامج أخرى تم إعتمادها مثل برامج "التنمية البشرية المستديمة لمقاومة الفقر"*، وهذا البرنامج يندرج في إطار أهداف الإستراتيجية الوطنية للقضاء على الفقر.[3]

وأنشئت في المغرب رابطة التكافل والتّنمية في عام 1998، من جانب متطوعين بهدف تعبئة مهارات كل شخص لتدشين شبكة للتكافل بين السكان في المناطق التي يظهر فيها التمييز، وتعتبر الحكومة المغربية الإقتصاد الإجتماعي والتضامني بمثابة إستراتيجية هامة لمكافحة الفقر والإقصاء الإجتماعي إلى جانب تحسين الأحوال المعيشية، وأنشأت إدارة الإقتصاد الإجتماعي بوزارة الشؤون الإقتصادية إطارا للسياسة الإستراتيجية يأخذ في الإعتبار الطابع المستعرض المتعدد القطاعات للإقتصاد الإجتماعي والتضامني ومقوماته الإقليمية والمحلية، وتقر سياسة الحكومة بأهمية إحترام الأولويات الإقليمية، وتدعم البرامج الحكومية المبادرات المولدة للدخل من خلال التمويل، وثمة إجراءات أخرى تتعلق بتقييم، وتكييف الإطار القانوني وتعزيز التعاون الدولي، وتعتبر جزء من مبادرة الحكومة الإستراتيجية الخاصة بالإقتصاد الإجتماعي والتضامني.[4]

كما أن مقاومة البطالة والفقر يعتبر من أولويات الحكومة المغربية، فتم التركيز على وكالة التنمية الإجتماعية من طرف البرلمان في الدورة البرلمانية في ربيع 1999، بغية الوصول لأهداف التنمية الإجتماعية، ومن ضمن ذلك تنمية القروض الصغيرة أو "الميكرو–قروض" عبر جمعيات معترف بها في الغرض،[5] وبهذا إرتفعت مكانة قطاع القروض الصغيرة بوصفه أحد مجالات العمل الخيري والإستثمار الخاص نتيجة الجلبة الهائلة المصاحبة له، وقد كان قطاع القروض الصغيرة أحد أوائل قطاعات التنمية الرئيسية التي تحولت من نموذج يعتمد على التبرعات إلى نموذج يقدم الخدمات بأسعار السوق

1 – لطفي بنور، "الإقتصاد الإجتماعي"، المرجع السابق، ص: 87.
2 – منظمة العمل الدولية، "الإقتصاد الإجتماعي والتكافلي: فرص عمل أكثر، فرص عمل أفضل من أجل الشباب"، المرجع السابق، ص: 11.
* – هذا البرنامج وضع سنة 2005 بهدف تحسين دخل السكان في أربعة أقاليم الأقل نموا (الحوز، شيشاوة، والصويرة وشفشاون)، وهذا بالعمل على محاربة الفقر بكل أشكاله، وتقليص هوة الفوارق الإجتماعية بين طبقات المجتمع.
3 – لطفي بنور، "الإقتصاد الإجتماعي"، المرجع السابق، ص: 87.
4 – منظمة العمل الدولية، "دليل الإقتصاد الإجتماعي التكافلي"، المرجع السابق، ص: 43.
5 – لطفي بنور، "الإقتصاد الإجتماعي"، المرجع السابق، ص: 87.

للعملاء ذوي الدخل المنخفض،[1] كما تؤدي إمكانية الحصول على إئتمانات صغرى إلى زيادة كبيرة في حجم المبيعات والأرباح لأصحاب مشروعات العمل الحر الصغرى في فترة 12 إلى 18 شهرا.[2]

وقد عملت المغرب على تطوير آليات التشغيل ببرامج عمل 2014 لمواصلة تنفيذ وتطوير برامج إنعاش التشغيل القائمة على:[3]

- إنجاز 55000 عملية ادماج في إطار برنامج "إدماج"؛
- إستفادة 18000 شخص في إطار برنامج "تأهيل"؛
- مواكبة 1500 حامل مشروع في إطار التشغيل الذاتي (المقاولات الصغيرة جدا والأنشطة المدرة للدخل)؛
- إستفادة 65000 شخص من مقابلات في سوق الشغل، بالإضافة إلى 40000 مستفيد من ورشات العمل للبحث عن الشغل؛

كما تم إعتماد برامج جديدة، وهي:

- وضع برنامج "مبادرة" يهم تشجيع التشغيل ذي المنفعة الإجتماعية داخل النسيج الجمعوي؛
- إطلاق برنامج "تأطير" لفائدة حاملي الشهادات المعنيين بالبطالة الطويلة الأمد والذي يهدف إلى تأطير وتحسين قابلية التشغيل لدى الباحثين عن الشغل.

كما قامت بتدابير إضافية فيما يخص:

- إحداث 17975 منصبا ماليا توجه بالأساس لقطاعات التعليم والصحة والدفاع الوطني (11100 منصبا):
  - **قطاع التربية الوطنية**: 7000 منصب مالي؛
  - **قطاع الصحة**: 2000 منصب مالي؛
  - **الدفاع الوطني**: 1800 منصب مالي؛
  - **قطاع التعليم العالي**: 300 منصب مالي.

- تفعيل نظام التعويض عن فقدان الشغل؛
- وضع الآليات الضرورية لإحداث المرصد الوطني للتشغيل والذي يأتي في إطار إلتزام المغرب بتنفيذ الوضع المتقدم مع الإتحاد الأوروبي.

---

1 – صندوق النقد الدولي، "العمل الخيري ينثر بذور التغيير"، مجلة التمويل والتنمية، العدد 49، رقم 04، مجلة فصلية تصدر عن صندوق النقد الدولي، واشنطن، الولايات المتحدة الأمريكية، ديسمبر 2012، ص ص: 11-12.

2 – مارتين براون، "الأثر الإقتصادي والإجتماعي للإقراض الجماعي التضامني"، المرجع السابق، ص: 17.

3 – وزارة الإقتصاد والمالية، "مشروع ميزانية المواطن لتقديم مقتضيات مشروع قانون المالية لسنة 2014 للمواطن"، المملكة المغربية، 2013، ص: 19.

2.2.1. الإطار القانوني للإقتصاد الإجتماعي في المغرب

طبقا للمادة 16 من القانون التنظيمي للمجلس الإقتصادي والإجتماعي والبيئي، قرر هذا الأخير بتاريخ 27 يونيو 2013، دراسة موضوع الإقتصاد الإجتماعي والتضامني في إطار إحالة ذاتية، كما يعتبر المجلس الاقتصادي والإجتماعي والبيئي أن النسيج التعاوني المكون الرئيسي لقطاع الإقتصاد الإجتماعي والتضامني في المغرب، سواء من حيث عدد مناصب الشغل التي يوفرها، أو من حيث مساهمته في التنمية الإقتصادية والإدماج الإجتماعي، وتتوفر التعاونيات على إطار قانوني خاص بها، هو القانون رقم 112.12* الذي يعرف بالتعاونيات، ويحدد وضعيتها القانونية وأهداف مكتب تنمية التعاون، كما يلاحظ أيضا أن عدد التعاونيات بلغ سنة 2013 ما إجماله 12022 تعاونية تضم 440372 متعاون، هذا ويعتبر القانون رقم 187-57-1** الصادر بتاريخ 12 نوفمبر 1963 المحدد للوضعية القانونية للتعاضديات ولمجالات أنشطتها وأهدافها كما يشرح دور المؤسسة التعاضدية وهيئتها وكيفية إشتغالها، ويلاحظ أن النسيج التعاضدي المغربي يتكون من حوالي خمسين مؤسسة، تتوزع أساسا ما بين تعاضديات الصحة وتعاضديات التأمين ومؤسسات التكافل، كما يضبط نشاط الجمعيات القانون رقم 376-58-1*** الصادر في 15 نوفمبر 1958، وحسب معطيات فإن عدد الجمعيات بلغ 44771 جمعية سنة 2009، بينما وصل العدد حسب معطيات وزارة الداخلية المغربية إلى 89385 سنة 2012، وهي تضم 15 مليون منخرط.[1]

وفي المغرب تجدر الإشارة إلى البطالة التي تجبر الشباب على إستكشاف مختلف الآفاق المحتملة، وفي الوقت الذي يتوق فيه البعض للأنشطة غير الرسمية أو الهجرة، يتجه البعض الآخر صوب التعاونيات أو الروابط الطوعية، وتعتبر مشروعات ومنظمات الإقتصاد الإجتماعي من هذا النوع الجذاب للشباب الذين يحملون مؤهلات علمية بصفة خاصة والذين يتطلعون إلى الحصول على أول عمل لهم، ويعتقد هؤلاء الذين يختارون هذا الخيار أن بمقدورهم التحكم في مصيرهم، ومن ثم فإن البحث عن إطار تنظيمي مهيكل، قادر على دعم وتسهيل تمويل مشروعاتهم، أول خطوة على الطريق في هذه العملية، ولذلك هم يتخذون صيغة تعاونية، وينظمون أنفسهم في مجموعات، ويتحدون الصعوبات بكافة أشكالها، فضلا عن خلق فرص العمل الخاصة بهم.[2]

* – القانون رقم 112.12، المؤرخ في 27 محرم 1436، الموافق لـ 21 نوفمبر 2014، والمتعلق بالتعاونيات، الجريدة الرسمية للملكة المغربية، العدد 6318، 18 ديسمبر 2014، ص: 8481.

** – القانون رقم 1.57.187، المؤرخ في 24 جمادى الثاني 1383، الموافق لـ 12 نوفمبر 1963، يسن نظام أساسي للتعاون المتبادل، الجريدة الرسمية للمملكة المغربية، العدد 2666، 29 نوفمبر 1963، ص: 2680.

*** – القانون رقم 1.58.376، المؤرخ في 03 جمادى الأول 1378، الموافق لـ 15 نوفمبر 1958، الذي يضبط بموجبه حق تأسيس الجمعيات، الجريدة الرسمية للمملكة المغربية، العدد 2404 مكرر، 27 نوفمبر 1958، ص: 2849.

1 – المجلس الإقتصادي والإجتماعي والبيئي، "الإقتصاد الإجتماعي والتضامني، رافعة لنمو مدمج"، المرجع السابق، ص ص: 03-05.

2 – منظمة العمل الدولية، "الإقتصاد الإجتماعي والتكافلي: فرص عمل أكثر، فرص عمل أفضل من أجل الشباب"، المرجع السابق، ص: 11.

كما تعمل الحكومة المغربية على إنشاء إقتصاد إجتماعي وتضامني فعال ومنظم قادر على لعب دوره كاملا في مكافحة الفقر والهشاشة والإقصاء الإجتماعي، وذلك من خلال ما يلي:[1]

- تشجيع الربط الشبكي بين الفاعلين في قطاع الإقتصاد الإجتماعي؛
- المساهمة في تنمية مجالية مندمجة ترتكز على إستغلال رشيد وتثمين للثروات والطاقات المحلية؛
- تحسين الرؤية والمعرفة بالإقتصاد الإجتماعي والتضامني من أجل خلق مناصب الشغل والحفاظ على ديمومتها؛
- جمع البيانات وتطوير نظام معلوماتي يتعلق بالإقتصاد الإجتماعي.

هذا ولتحقيق المزيد من الشفافية والنجاعة، يوصي المجلس الإقتصادي والإجتماعي والبيئي بمراجعة عدد من الأحكام التي تتعلق بعلاقات مختلف المنخرطين المنتمين إلى نفس التعاونية (أشخاص طبيعيون أو أشخاص معنويون)، وكذا تدابير أخرى تنظم علاقات التعاونيات بقطاعات أخرى (إتحادات، فيدراليات، مؤسسات، ...)، كما وضع مجموعة من التدابير من أجل تقييم وتقويم مختلف مكونات الإقتصاد الإجتماعي والتضامني، وهذا من خلال ما يلي:[2]

أ) **القطاع التعاوني**: وتحددت هذه التابير في:

- تحسين الإطار القانوني، وهنا يجب توضيح أحكام التي تتعلق بتحول التعاونية إلى شركة، وبالعتبة المحددة لتعيين المسيرين، وبتعويض أعضاء المجلس الإداري بصفته مسيرا دائما، كما تتعلق بتحديد المسؤوليات في حالة سوء التدبير؛
- تحسين الحكامة، وهذا لأن معظم التعاونيات تعاني من نقص في مجال الحكامة، وهو نقص يتصل أساسا بمستوى الموارد البشرية المكلفة بالتدبير؛
- تحسين تنافسية التعاونيات، وهذا بمراعاة ما يلي:
  - الإدماج الأفقي، والإدماج العمودي؛
  - منظومة ضريبية أكثر ملائمة؛
  - دعم وتحسين الولوج إلى التمويل؛
  - البحث عن أسواق وقطاعات جديدة، وهذا على الصعيد الوطني وعلى الصعيد الدولي؛
- إحداث علامة تجارية "منتوج تضامني"؛
- إرساء منظومة للرعاية الإجتماعية لفائدة منخرطي التعاونيات والمساعدين العائليين؛

1 – وزارة الإقتصاد والمالية، "مشروع قانون المالية لسنة 2014"، مذكرة تقديم، المملكة المغربية، 2014، ص: 121.

2 – المجلس الإقتصادي والإجتماعي والبيئي، "الإقتصاد الإجتماعي والتضامني، رافعة لنمو مدمج"، المرجع السابق، ص: 13 وص: 20.

ب) القطاع التعاضدي: لتطوير القطاع التعاضدي في الإقتصاد الإجتماعي والتضامني، يدعو المجلس الإقتصادي والإجتماعي ويذكر بالمبدأين الأساسيين للتعاضد، وهما التضامن والديمقراطية، كما يؤد على مجموعة من التدابير الواجب إتخذها في هذا الشأن وهي:

- تعزيز الحكامة الداخلية للفاعلين في قطاع التعاضد؛
- توسيع الحق التعاضدي ليشمل تطوير وتوسيع وتقريب الوحدات الإجتماعية ووحدات العلاج؛
- تطوير هيئات تعاضدية في إتجاه ادماج المواطنين غير المشمولين بالتغطية، وتعزيز النشاط الطبي والإجتماعي؛
- توسيع مجال الأنشطة المؤهلة للحصول على تمويل تعاضدي،
- تقييم التجارب الحالية.

ج) قطاع الجمعيات: فيما يتعلق الأمر بالجمعيات التي لا تتوفر على الإعتراف بصفة المنفعة العامة، يوصي المجلس الإقتصادي والإجتماعي بالإعتراف الصريح بالدور الاقتصادي وبالمنفعة الإجتماعية للجمعيات، مما يوفر لها مزيدا من السلامة والمرونة في أنشطتها، وهنا يفضي هذا الإعتراف بأحقية الملازمة لبعض الإجراءات التي من شأنها تحسين دور الجمعيات، والتي يمكن ذكرها فيما يلي:

- نحو تصنيف للجمعيات؛
- نحو إضفاء الطابع الإحترافي على الجمعيات.

ولتحقيق كل هذه الأهداف، ولتعزيز آليات التضامن والتماسك الإجتماعي بالمغرب، قامت الحكومة بوضع العديد من البرامج التي من شأنها توفير أكبر عدد من مناصب الشغل وبالتالي التقليل من نسبة البطالة، وتجنب العديد من المشاكل الإقتصادية والآفات الإجتماعية، وفيما يلي نقوم بذكر أهم هذه البرامج:

2.2.1.1. الميكرو–قرض المغرب

لقد وضع المغرب اليوم ضمن أولوياته القضاء على الفقر وخلق فرص الشغل في القطاعات الخاصة وفي النسيج الجمعياتي وهذه هي المحاور الأولوية في الإستراتيجية الوطنية للتشغيل التي حددتها الندوة الوطنية للتشغيل المنظمة للتشغيل في ديسمبر 1998، ولذلك فقد تركزت الجهود بالمغرب على تنمية القروض الصغرى كآلية فاعلة لخلق فرص التشغيل والحد من الفقر، فمع نهاية 1996 منحت عشرة جمعيات ذات أهداف غير مادية قروض صغيرة لقرابة 2000 حرفي، ومنذ ذلك الوقت ظهرت جمعيات جديدة أضيفت إلى النسيج الجمعياتي الموجود للرفع من عدد المنتفعين الذين إرتفع بسرعة، وإن الظرف الإقتصادي والقانوني ساهم في تنمية وإزدهار جمعيات الميكرو–قرض، كما ساهمت نسبة النمو المرتفعة وإستقرار التضخم في توفير الإطار المناسب لبروز هذه الجمعيات، ولكن إسناد القروض الذي ينص عليه القانون

يحول وظيفة إسناد القروض لمؤسسات القروض الذين هم البنوك ومؤسسات التمويل، ولا يمكن ولا تسمح للجمعيات ذات الأهداف غير المادية إلا القيام بذلك بشروط مثل تطبيق ذلك بشروط تفاضلية للمنخرطين وعلى حساب مواردهم الخاصة، فمثل هذه الشروط تساهم في تحسين سير وعمل جمعيات القروض الصغيرة وفي مصداقيتها أمام الممولين والعاملين وتضمن لهم المواصلة والإستمرار، ولهذا فإن قطاع القروض بالمغرب مسيطر عليه جمعيتان (02)، هما "جمعية الأمانة" و"جمعية زاكورا" اللتان تجمعان لوحدهما أكثر من 50% من القروض الصغرى بمبلغ 38 مليون درهم، ولهذا فإن الخبراء قد ضبطوا طلبات أو مطالب للقروض الصغرى التي يمكن أن تهم 01,20 مليون شخص في المناطق الريفية والحضارية في المغرب، فالتجربة الصغيرة للقروض بالمغرب مكنت من تمويل ما بين 30 ألف و35 ألف صاحب مشروع صغير وهؤلاء أصحاب المؤسسات الصغيرة يمثلون الخصائص التالية:[1]

- قرابة 60% في المناطق الحضرية و40% بالمناطق الريفية؛
- سيطرة النشاط التجاري؛
- سيطرة القطاع الهامشي؛
- حجم صغير للمؤسسات (تشغيل ما بين 02 و03 أشخاص)؛
- نسبة تسديد مرتفعة (ما بين 98% و99%).

وإن التأطير الذي ينتفع به هذا القطاع من طرف السلط العمومية جعل العديد من الخبراء يؤكدون على بلوغه مرحلة النضج السريع إلى حد بلوغ مرحلة الإحتراف، ولئن كان القرض الصغير لا يمكن أن يعوض بحال من الأحوال الإعانة والمساعدة العمومية للتنمية، فإنه يعتبر آلية ناجعة وفاعلة للقضاء على الفقر وحل وحيد لتحقيق التنمية الإقتصادية والإجتماعية المستديمة والمستمرة، لذلك فإن عديد العوامل مشجعين لتنمية القروض الصغرى، خاصة:

- الإهتمام المتواصل للسلطة العمومية وإعترافهم بمدى نجاعة هذه الآلية في القضاء على البطالة؛
- إجراءات تشجيعية، وخاصة الجبائية منها لتوفير الموارد للإزدهار منظومة القروض الصغرى؛
- إهتمام متنامي من طرف المنظمات العالمية والقطاع الخاص لهذه الآلية؛
- إطار تشريعي مشجع لهذه النشاطات خاصة القانون 97-18* المتعلق بالقروض الصغرى.

1 – لطفي بنور، "الإقتصاد الإجتماعي"، المرجع السابق، ص ص: 87-89.

* – القانون رقم 97-18، المؤرخ في 18 شوال 1419، الموافق لـ 05 فيفري 1999، والمتعلق بالسلفات الصغيرة، الجريدة الرسمية للمملكة المغربية، العدد 4678، 01 أفريل 1999، ص: 687.

2.2.1.2. المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

شعورا بالدور الفعال الذي يمكن أن تلعبه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الإقتصادية والإجتماعية، أعطت الحكومة المغربية الأهمية القصوى لهذا القطاع في سياستها الإقتصادية المتبعة نظرا لأنها تعتبره أساسيا للتجديد وترقية الصادرات، كما تساهم في التنمية الجهوية وخلق مناصب شغل عديدة حيث أثبتت الدراسات في المغرب أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تخلق مناصب شغل بـ 06 مرات أكثر مما تخلقه المؤسسات الصناعية الكبرى، ويرجع إهتمام السياسة المغربية بهذا القطاع إلى السبعينيات بإعتماد مخطط التصحيح الهيكلي في المغرب والذي يعتمد على ركيزتين هما:[1]

- التحرير الإقتصادي وخاصة في ميدان التجارة الخارجية للأسعار؛
- تقليص تدخل الدولة في الحياة الإقتصادية بتشجيع القطاع الخاص.

هذا ما ترتب عليه هجر القطاع الصناعي الكبير وفتح المجال أمام الصناعات الصغيرة والمتوسطة لأنها تعتبر وسيلة دفع التنمية الإقتصادية في المغرب التي تبنى على التوزيع الصناعي وإمتصاص البطالة وتموين السوق بكل السلع والخدمات المطلوبة.

كما أنه من خلال الدور الذي تقوم به الحكومة المغربية، يمكن ذكر إجمال نتائج التجربة في مجال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فيما يلي:

- تمثل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 95% من النسيج الإقتصادي المغربي؛
- المؤسسات الصغيرة التي تشغل أقل من 200 شخص في المغرب تشكل نسبة 92% من المؤسسات الصناعية في المغرب؛
- تشغل أكثر من 46% من اليد العاملة؛
- تعطي ما يقارب 04,40 مليار درهم مغربي كقيمة مضافة و38% من الناتج الداخلي الخام الصناعي في المغرب؛
- مساهمتها في الصادرات 25% من إجمالي الصادرات.

2.2.1.3. صندوق التكافل العائلي

في إطار جهودها الرامية إلى تعزيز التماسك الإجتماعي ومحاربة الفقر، قامت الحكومة إبتداءا من سنة 2010 بإحداث صندوق التكافل العائلي، ويندرج هذا الصندوق ضمن جيل جديد من الخدمات الهادفة إلى تعزيز تماسك

1 – د. خبابه عبد الله، "المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، آلية لتحقيق التنمية المستدامة"، المرجع السابق، ص ص: 228-229.

وإستمرارية الخلية الأسرية وتلبية حاجيات جزء مهم من المجتمع والذي يتمثل في النساء والأطفال بعد تفكك روابط الزواج.

كما يقوم هذا الصندوق، الذي يتم تمويله من خلال تخصيص 20% من عائدات الرسوم القضائية ويديره صندوق الإيداع والتدبير، بتقديم دفوعات مسبقة برسم النفقة لفائدة الأمهات المطلقات المعوزات ولأطفالهن المستحقين للنفقة طبقا للمقتضيات التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل، ومنذ إنطلاقته سنة 2011 إلى غاية شهر أوت 2013، قام صندوق التكافل العائلي، عن طريق صندوق الإيداع والتدبير، بتنفيذ 1599 حكما قضائيا بمبلغ إجمالي وصل إلى 12,49 مليون درهم.[1]

2.2.1.4. وضع سياسات تشجيعية للعمل التعاوني المنظم

وفقا لإحدى النشرات الإعلامية للهيئة الوطنية للتخطيط الإقتصادي* بتاريخ 03 ماي 2012، بلغ عدد السكان النشطين 11428000 في نهاية الربع الأول من عام 2012، وخلال نفس الفترة، كان هناك 1130000 شخص عاطل، 81% منهم من الشباب وحتى لو كانت إدارة الدولة تقوم بتعيينات سنوية من خلال المسابقات، إلا أن وظائف الخدمة العامة أبعد من أن تغطي الطلب المتزايد للعمالة، فعلى سبيل المثال، في عام 2012، كان هناك عدد 26204 وظيفة مفتوحة أمام الشباب المؤهل الباحث عن وظيفة، ولمواجهة هذا الوضع، ينظم الشباب أنفسهم في تعاونيات لخلق فرص العمل الخاصة بهم، في حين يقترض الآخرون من مؤسسات التمويل المصغر لتمويل مشروعاتهم الفردية أو الجماعية التي تدر دخلا وتخلق فرص عمل، وما زالت صعوبة الحصول على تمويل من البنوك التقليدية تمثل الشاغل الرئيسي لكثير من الناس الذين يريدون تدشين مشروع عمل ما.[2]

هذا ويعتبر القطاع التعاوني جزءا لا يتجزأ من النسيج الإقتصادي المغربي، وتضم البلاد أكثر من 9722 جمعية تعاونية وإتحادا للتعاونيات**، وبلغ إجمالي أعضاؤها 408277 عضوا، وهناك 20% من هذه الجمعيات غير نشطة، وهي تعمل في ثلاثة قطاعات، هي الزراعة والإسكان والأنشطة الحرفية، وعلى الرغم من نقص الإحصاءات الدقيقة عن التشغيل في المنظمات التعاونية، إلا أننا نعرف أن القطاع يستوعب 03% من السكان النشطين في البلاد، ويصف

---

1 – وزارة الإقتصاد والمالية، "مشروع قانون المالية لسنة 2014"، المرجع السابق، ص: 121.

* – هي مؤسسة الأبحاث الحكومية وهي الهيئة المسئولة عن نشر وتحليل الاحصاءات الرسمية في المغرب، أنشئت في سبتمبر 2003، وتشمل أنشطتها إحصاء السكان، وعينة المسح على الأسر (الإستهلاك ، والقوة العاملة، وجوانب من الحياة اليومية والصحة والسلامة، والترفيه، والأسرة والمواضيع الإجتماعية)، ومستويات إقتصادية عديدة (الحسابات القومية والأسعار والتجارة الخارجية، والمؤسسات والشركات، والعمالة، ...إلخ).

2 – منظمة العمل الدولية، "الإقتصاد الإجتماعي والتكافلي: فرص عمل أكثر، فرص عمل أفضل من أجل الشباب"، المرجع السابق، ص: 12.

** – من بين هذه التعاونيات، يوجد هناك 738 جمعية تعاونية تعمل في مجال الإصلاح الزراعي وهي جمعيات بدأتها وأنشأتها الدولة المغربية، بعد إستقلال البلاد في عام 1956 كان الهدف من ذلك، هو إعادة توزيع الأرض الزراعية اللازمة لإتحاد المنتجين في شكل تعاونيات، وكانت هذه الأراضي تتبع المستعمرين وتم إستعادتها وإعادة توزيعها على الجمعيات التعاونية للإصلاح الزراعي.

مكتب تنمية التعاون (ODCO)* هذه النسبة بأنها غير كافية، ويرى هذا المكتب أن هذه النسبة يجب أن تزداد إلى 10% إذا كان للقطاع أن يحقق إنطلاقة فعلية، كما تم تأسيس ثلاثمائة وإثنين (302) من هذه التعاونيات، والتي تضم في عضويتها 3430 عضوا، على أيدي شباب مؤهل علميا، وكان هدفهم هو تنفيذ مشروعات لإستحداث الأنشطة المولدة للثروات والدخول، فضلا عن العمالة الذاتية، ومن بين هذه التعاونيات أل 302، هناك 102 جمعية تعمل في مجال الزراعة، و70 جمعية في مجال التعليم والتدريب، و21 جمعية في الإحراج، و20 جمعية في الأعمال الحرفية، 15 جمعية في مجال النقل و09 جمعيات في مجال شركات النباتات الطبية والعطرية، فضلا عن 27 جمعية تعمل في مجالات أخرى.[1]

هذا وقد عرف القطاع التعاوني في السنوات الأخيرة، ديناميكية جديدة بفضل المبادرة الوطنية للتنمية البشرية، من ناحية أخرى، ومن أجل تمكين التعاونيات من التغلب على الصعوبات التي تحول دون إقلاعها، والتي ترتبط بضعف المهارات الإدارية والتقنية والتسويقية، قامت الحكومة، في إطار إستراتيجياتها الرامية إلى تعزيز الإقتصاد الإجتماعي 2010-2011، بتنفيذ برنامج "مرافقة" لمواكبة التعاونيات بعد إنشائها وذلك لضمان تنافسيتها على مستوى الإبتكار والمبادرة.[2]

ومن أهم الجمعيات التعاونية الموجود في المغرب، نذكر ما يلي:[3]

أ) **جمعية المبادرة التعاونية للتعليم والتدريب**: إختار بعض الشباب صيغة تعاونية، وخلقوا ليس فقط فرص أعمالهم، بل أيضا خلقوا فرص عمل للأشخاص الذين يوظفونهم، وهذا صحيح بالنسبة لجمعية المبادرة التعاونية، وهي إحدى مثل تلك المنظمات أل 302، التي أنشأها شباب مؤهل علميا، وفي عام 2005، قرر إثنان وثلاثون شابا من الرباط تنظيم أنفسهم من أجل خلق فرص عمل من خلال إنشاء جمعية تعاونية، وإلتقو عمليا لمدة عامين من أجل دراسة وتحليل المشروع، وتقدير مالهم وما عليهم، وحجم المسئولية التي سيضطلعون بها في إدارة مشروع جماعي، وعندما تم

* – مكتب تنمية التعاون ((Office du Développement de la Coopération (ODCO)، هو هيئة عامة مسئولة عن دعم التعاونيات في مجالات التدريب والمعلومات والمساعدة القانونية، أنشئت في 18 سبتمبر 1962، ومن جملة مهامه ما يلي:
- جمع ودراسة الطلبات المتعلقة بتأسيس التعاونيات وإتحاداتها وتوجيهها؛
- مد يّد العون للتعاونيات وإتحاداتها في ميادين التكوين والإعلام والمساعدة القانونية؛
- تمويل حملات نشر مبادئ التعاون وتكوين المتعاونين؛
- المساعدة على إنجاز مشاريع إجتماعية لفائدة المتعاونين؛
- جمع وتوزيع المستندات والمعلومات المتعلقة بالتعاون؛
- دراسة وإقتراح جميع الإصلاحات التشريعية أو التنظيمية وجميع التدابير ذات الصبغة الخاصة التي تهم إحداث وتنمية التعاونيات.

1 – منظمة العمل الدولية، "الإقتصاد الإجتماعي والتكافلي: فرص عمل أكثر، فرص عمل أفضل من أجل الشباب"، المرجع السابق، ص: 13.

2 – وزارة الإقتصاد والمالية، "مشروع قانون المالية لسنة 2014"، المرجع السابق، ص: 121.

3 – منظمة العمل الدولية، "الإقتصاد الإجتماعي والتكافلي: فرص عمل أكثر، فرص عمل أفضل من أجل الشباب"، المرجع السابق، ص: 12، وص: 19.

تشكيل الجمعية التعاونية، في ماي 2007، كان تسعة فقط من الأعضاء المؤسسين هم الذين يشملهم التشكيل، والآن توفر الجمعية التعاونية أعمالا دائمة لهؤلاء الأعضاء الأصليين وأربعة وثلاثين آخرين.

ب) مؤسسة الأمانة للتمويل المصغر: بطبيعة الحال، يتجه بعض الشباب لقطاع التمويل المصغر لتمويل مشروعاتهم ومن ثم يخلقون فرص عمل لهم، وثمة منظمة ريادية في مجال التمويل المصغر هي مؤسسة الأمانة، وتتجسد رسالتها في العمل على التكامل الإجتماعي والتنمية الإقتصادية من خلال تقديم التمويل المصغر وتعزيز المشروعات المصغرة، فضلا عن الإسهام في تحسين ظروف العمل والحياة الشخصية والأسرية لعملائها، ومن خلال القيام بدور هام في تمديد الخدمات المالية إلى الأشخاص المستبعدين من المصادر التقليدية للتمويل، تقدم الأمانة خدماتها على أساس مستدام، فهي تدعم المشروعات المصغرة بتقديم القروض لجماعات المستبعدين من الخدمات المالية، لاسيما الشباب والنساء، وفي المغرب اليوم، يبدو أن الإقتصاد الإجتماعي والتضامني يقدم حلا لمشكلة العمالة الهامة بين الشباب المغاربة، بيد أنه من الضروري أن يوفر لهم هذا النوع من الإقتصاد بعض الظروف الأساسية:

– يضمن للشباب العمل اللائق، وهو مفهوم قام على الفكرة التي تفيد أن العمل ينبغي أن يكون مصدرا للكرامة الشخصية، والإستقرار الأسري، والديمقراطية والنمو الإقتصادي، وهذا المفهوم بتوافق عام دولي بين الحكومات، وأصحاب الأعمال، والنقابات العمالية والمجتمع المدني، وتعتبر العمالة الإنتاجية والعمل اللائق جوانب أساسية لعولمة منصفة وتخفيف حدة الفقر والتنمية المتكافئة والمستدامة؛

– تجميع كل من الحكومة، والمجتمع المدني ومشروعات ومنظمات الإقتصاد الإجتماعي والتضامني من أجل خلق بيئة مواتية لأنشطة هذا النوع من الإقتصاد، والنهوض بالتعليم والتدريب والمعلومات، فضلا عن تسهيل تمويل المشروعات التي تخلق فرص العمل، وبعبارة أخرى، إذا كان لهذه الأهداف أن تتحقق فسوف يكون من الضروري بصفة خاصة:

- إدماج مشروعات منظمات الإقتصاد الإجتماعي والتضامني في البرامج المدرسية والجامعية، وكذلك في التخطيط كأسلوب عام؛
- إستحداث العمل التطوعي والتعاوني في المدارس الإبتدائية والثانوية من خلال إنشاء تعاونيات مدرسية وإتحادات طلابية؛
- خلق بيئة مواتية، فمثلا التشريع الحالي هو أحد العوامل الرئيسية التي تؤثر على البيئة التي تتطور فيها التعاونيات، والذي لم يعد ملائما بسبب الظروف المتغيرة بإستمرار، فهو يحتاج إلى أن يكون متماشيا مع الإعلان الخاص بالهوية التعاونية الذي أعتمد في عام 1999 من جانب الحلف التعاوني الدولي؛
- تدريب المدربين وتحسين إدارة الإقتصاد الإجتماعي والتضامني وصلاحيات الحكم، وفي نفس الوقت تنمية تعليم الكبار والقدرات الداعمة؛

- تشجيع الممارسات الجيدة والكافية بين الشباب الذين يعملون بجانب بعضهم في مشروعات ومنظمات الإقتصاد الإجتماعي والتعاوني، ومن دواعي الأهمية بمكان التواصل بشأن هذا الموضوع والإحتفاظ بالإحصاءات الدقيقة من تشغيل الشباب في مشروعات ومنظمات الإقتصاد الإجتماعي والتضامني.

2.2.2. المجالات الأساسية للإقتصاد الإجتماعي في المغرب

لقد إستطاعت الحكومة المغربية أن تطور بعض المجالات الأساسية في الحياة الإجتماعية والإقتصادية والتي يمكن ذكر بعضها فيما يلي:

2.2.2.1. قطاع التربية والتعليم

يمكن النظر إلى هذا القطاع، من خلال النظر إلى كل من المنظومة التربوية، والتعليم العالي:

أ) **النهوض بالمنظومة التربوية (45,58 مليار درهم)**: ففي إطار إستمرارية المجهودات المبذولة لإصلاح التعليم منذ سنة 2000، والتي توجت بوضع البرنامج الإستعجالي 2009-2012*، ونظرا للصعوبات التي يواجهها تنزيل هذا الإصلاح، أعدت وزارة التربية الوطنية خطة للتنمية الإستراتيجية على المدى المتوسط برسم الفترة 2014-2016، تتمحور حول خمسة فضاءات وتتكون من 16 مشروع و66 إجراء وتستهدف:[1]

الشكل رقم (01-03): الرفع من معدل التمدرس

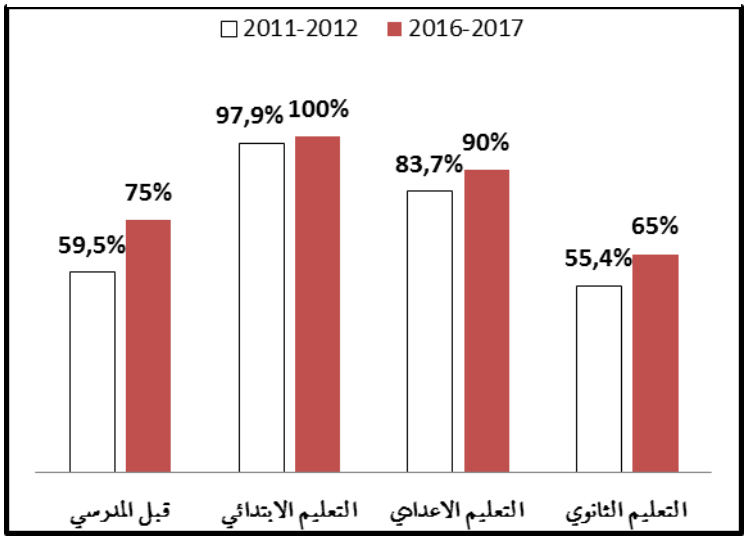

المصدر: وزارة الاقتصاد والمالية، "مشروع ميزانية المواطن لتقديم مقتضيات مشروع قانون المالية لسنة 2014 للمواطن"، المرجع السابق، ص: 20.

- **الرفع من العرض المدرسي وتكافؤ الفرص:** والشكل المقابل يوضح نسب معدل التمدرس من ما قبل التمدرس إلى التعليم الثانوي، وهي توضح كذلك جهود مبذولة من قبل الحكومة للرفع من هذه النسب في عام 2017؛

* – بعدما إستنفذ الميثاق الوطني للتربية والتكوين لكل أغراضه، تمت بلورة وإعداد وتنزيل البرنامج الإستعجالي 2009/2012، الذي أعتبر من طرف المسؤولين عن القرار التربوي حينئذ، كنفس جديد للإصلاح، حيث خصصت له إعتمادات مهمة تقدر بـ 41 مليار درهم، أي بزيادة تقدر بـ 33% عما كان يخصص سابقا لميزانية وزارة التربية الوطنية.

1 – وزارة الإقتصاد والمالية، "مشروع ميزانية المواطن لتقديم مقتضيات مشروع قانون المالية لسنة 2014 للمواطن"، المرجع السابق، ص: 20.

- **تحسين جودة التعليم:** بالاظافة الى جملة الجهود المبذولة والمتوقعة في السنوات المقبلة، هناك أيضا نية من قبل الحكومة المغربية لتحسين جودة التعليم زيادة عن رقع نسب التعليم، والشكل رقم (02-03)، يوضح ذلك؛

الشكل رقم (02-03): تحسين جودة النظام التربوي

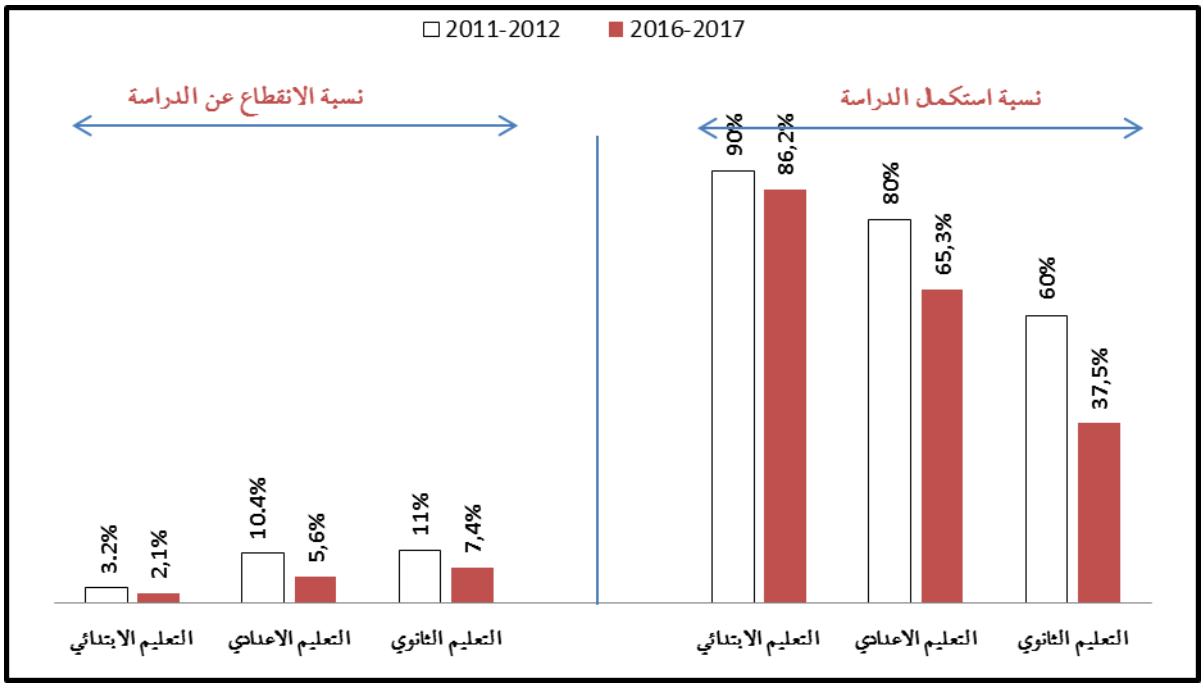

المصدر: وزارة الاقتصاد والمالية، "مشروع ميزانية المواطن لتقديم مقتضيات مشروع قانون المالية لسنة 2014 للمواطن"، المرجع السابق، ص: 20.

- **تطوير المؤسسات المدرسية:** تكييف المنظومة التربوية والتكوينية مع الإحتياجات والشروط المحالية، وتطوير الإجراءات المتعلقة بتسيير المؤسسة المدرسية وكذا تحديد المسئوليات؛

- **تطوير الحكامة:** مواصلة التحكم بالتسيير وتحسين الأداء من خلال التنظيم المؤسساتي والتعاقدي وكذا تفعيل المخط التوجيهي للنظام المعلوماتي 2012-2016 المصادق عنه سنة 2011؛

- **تعزيز قدرات وفعالية الموارد البشرية:** إعداد وتفعيل الإستراتيجية الشاملة والمتكاملة لتدبير الموارد البشرية وكذا الإنهاء من وضع نظام معلوماتي للموارد البشرية.

ب) تطوير التعليم العالي: (8,92 مليار درهم منها 800 مليون درهم خاصة بميزانية الإستثمار).

الشكل رقم (03–03): تطور عدد طلبة التعليم العالي

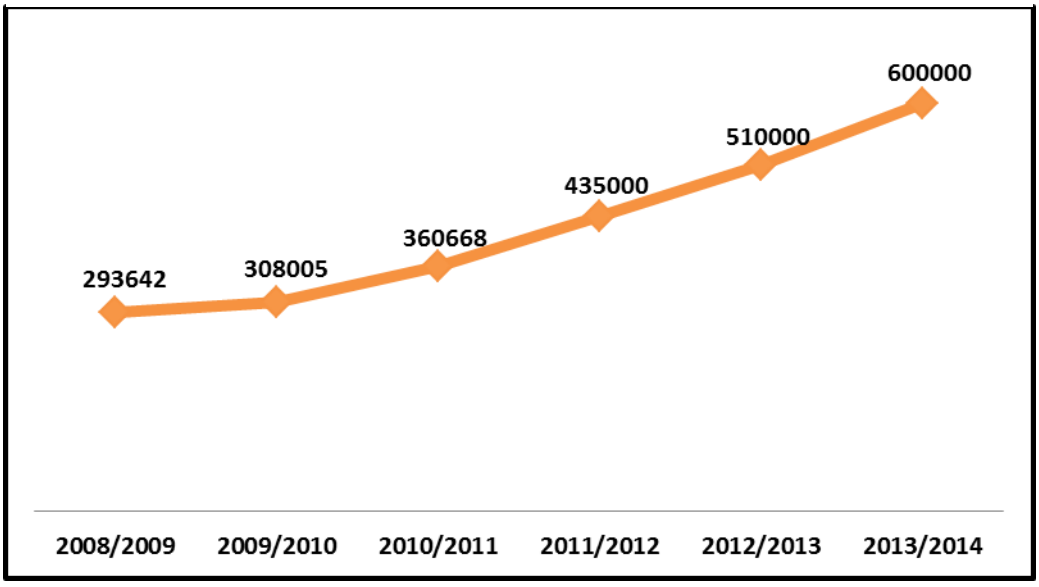

المصدر: وزارة الاقتصاد والمالية، "مشروع ميزانية المواطن لتقديم مقتضيات مشروع قانون المالية لسنة 2014 للمواطن"، المرجع السابق، ص: 21.

المنحى البياني في الشكل رقم (03–03) يعطينا صورة حقيقية عن تطور طلبة التعليم العالي في المغرب تطورا كبيرا عبر السنوات الدراسية منذ 2008 إلى سنة 2014، وهذا راجع بطبيعة الحال إلى حرص الحكومة المغربية على الإهتمام بهذا المجال وإعطاءه القدر الكافي من الأولوية والإهتمام.

2.2.2.2. محاربة الفقر والهشاشة الإجتماعية

بلغ الغلاف المالي المخصص للمرحلة الثانية من المبادرة الوطنية للتنمية البشرية 2011–2015، ما قدره 17 مليار درهم، تساهم فيها الدولة بنصيب 09,4 مليار درهم من خلال الميزانية العامة، وتروم تحقيق الأهداف التالية:[1]

- برنامج مكافحة الفقر بالوسط القروي والذي سيستفيد منه 150 جماعة قروية؛
- برنامج محاربة الإقصاء الإجتماعي بالوسط الحضري والذي سيستفيد منه 530 حيا حضريا؛
- برنامج محاربة الهشاشة من أجل دعم وتعزيز الإدماج العائلي والإجتماعي؛
- البرنامج الأفقي لدعم أنشطة التكوين وتعزيز قدرات التواصل لدى الفاعلين المكلفين بالتنمية البشرية؛
- البرنامج الخاص بتأهيل المجال الترابي الذي سيستفيد منه حوالي مليون شخص قاطنين بـ 3300 دوار تابعين لـ 22 إقليم، والذي يهم فك العزلة عن المناطق الجبلية.

1 – وزارة الإقتصاد والمالية، "مشروع ميزانية المواطن لتقديم مقتضيات مشروع قانون المالية لسنة 2014 للمواطن"، المرجع السابق، ص: 24.

2.3. التجربة الجزائرية

في الحقيقة لو أننا تتبعنا تاريخ تطور مفهوم القطاع الثالث منذ قرون قد خلت، لوجدنا أن كل ما يمكن قوله على التجربة المغربية أعدنا قوله على التجربة الجزائرية، وهذا لأن أوجه الشبه بين هاتين الدولتين كبير إلى حد ما، بحيث أنه لا يمكن إيجاد أوجه الإختلاف بينهما، فقد ظهرت في الجزائر ومنذ قرون، الجمعيات الحرفية التي كانت تعبر عن التنظيم الإقتصادي والإجتماعي لكل حرفة، ولقد وجد دائما في المجتمع الجزائري التقليدي قبل دخول الإستعمار حياة جمعوية ذات تاريخ طويل، كما ساهمت التقاليد الدينية الإسلامية في إستمراريتها، وتميزت بالحفاظ على تضامن تقليدي والدفاع عن المصالح المهنية والحرفية، بفضل التنظيم الإجتماعي كما أن فكرة المساعدة المتبادلة لم تكن غريبة كلية عن المجتمع الجزائري،[1] هذا بالإضافة إلى أشكال التعاون التي ذكرناها سابقا فيما يخص الأطر المؤسسية للتكافل الإجتماعي في الإسلام، وهذا لكون الجزائر بلدا إسلاميا، ويتضمن كل تقاليد التعاون والتآزر داخل المجتمع إلى يومنا هذا.

وقد عبر "ريشاردو"* في إحدى كتاباته عن التعاون بقوله: "**أحسن مظهر تقليدي للثقافة الجمعوية عند المزارعين الأهالي الجزائريين**"، والمقصود هنا هو التعاون المتبادل بما يسمى ب "التويزة"، فهذه الأخيرة هي جمعية تسير بمبدأ المساواة ولفائدة كل مشارك حسب الأدوار، وهو عمل بدون مقابل تفرضه التقاليد، ويتحمل المستفيد منه أعباء الغذاء وإجبارية الرد بالمثل، كما أنه في حين إتبع أصحاب الرأي في المذهب الإباضي نظام "العزابة" لحفظ مجتمعهم مما يتلاءم مع أوضاعهم، وذلك منذ القرن العاشر الميلادي، حيث بدأ هذا النظام لغايات تعليمية توجيهية، ولكنه مع تطور الظروف والعوامل المحلية والخارجية توسعت رعاية الفرد في المجتمع الإباضي في جميع مناحي حياته الدينية والإجتماعية والثقافية والسياسية والإقتصادية، ففرقة العزابة هي وحدة إجتماعية لها خزينة مشتركة، ومقر خاص لعقد التجمعات، إما مجلسها فيضم كل البالغين حيث يجتمعون لدراسة كل القضايا ذات المصالح المشتركة (رعاية اليتامى، وذوي العاهات والأرامل والمحتاجين، وتحديد العمل الجماعي وتقسيمه، وتحضير الحفلات العائلية، وجمع الزكاة من الأغنياء وتوزيعها على مستحقيها ...إلخ)، وقد ظهر إطارا تجمعيا آخر أنشاه الجزائريون، وهو الزوايا التي تعتبر محط الرحال لطلبة القرآن واللغة العربية والعلوم الإسلامية، وشكل هذا الإطار كذلك ملجأ للفقراء والمساكين ومأوى للغرباء والعجزة وأبناء السبيل لإطعامهم وإيوائهم.[2]

هذا وأنه في السنوات الأخيرة وتحت عنوان "**الثروة الحقيقية للأمم، مسارات إلى التنمية البشرية**"، أعلنت منظمة الأمم المتحدة يوم الخميس 04 نوفمبر تقرير التنمية البشرية لعام 2010، والذي يشير إلى أن الجزائر حققت تقدما كبيرا في مجال التنمية البشرية، وأنها تعد من بين 10 بلدان في العالم ذات تنمية بشرية عالية في ضوء التغيرات التي

1 – بوصفصاف خالد، "حرية إنشاء الجمعيات في القانون الجزائري"، المرجع السابق، ص ص: 32-33.

* – ريكاردو (Richardot)، قد تطرق "ريكاردو" إلى هذا النوع من الممارسة الجماعية في كتيب صغير غير مؤرخ، ولكن من المحتمل أنه ظهر في 1911.

2 – بوصفصاف خالد، "حرية إنشاء الجمعيات في القانون الجزائري"، المرجع السابق، ص: 34.

شهدها البلد والسياسات المنتهجة لتحسين رفاهية المواطنين، حيث عرفت تطورا بنسبة 53% خلال الفترة الممتدة من 1980 إلى 2010 وإن التطور الذى حققته في مؤشر التنمية البشرية مهم جدا، وأنها تحتل المرتبة التاسعة عالميا ضمن الدول التي حققت أسرع تقدم في مجال التنمية البشرية من حيث المؤشر المفصل للتنمية البشرية خلال الفترة 1970-2010، بعد كل من السعودية التي جاءت في المرتبة الخامسة وتونس السابعة وقبل المغرب بالمرتبة العاشرة، في حين إحتلت المرتبة الخامسة عالميا ضمن الدول التي حققت أسرع تقدم في مجال التنمية البشرية من حيث "المؤشر غير النقدي للتنمية البشرية"*، أي خارج الناتج الداخلي الخام مما يثبت سدادة ونجاعة السياسات العمومية الموجهة لبلوغ هذا الهدف بالنظر إلى الجهود المبذولة خلال الفترة 1999-2010، موضحا أن مصدر هذا التقدم ليس إيرادات النفط والغاز كما قد يفترض، بل هو نتيجة للإنجازات الكبيرة التي حققتها هذه البلدان في الصحة والتعليم، أي في البعدين غير المرتبطين بالدخل من دليل التنمية البشرية.

ووفق التقرير فإن الجزائر تخصص ما نسبته 04,30% من الناتج الداخلي الخام إلى قطاع التربية والتعليم، ونسبة 03,60% للصحة ونسبة 00,10% للبحث، إلا أن قطاع التربية يبقى في الجزائر مصدر قلق وتوتر إجتماعي، حيث تشير الإحصائيات المقدمة في التقرير المقدم من قبل المجلس الإقتصادي والإجتماعي بمساعدة برنامج الأمم المتحدة إلى أن التسرب المدرسي قد بلغ مستويات عالية جدا، وتتوزع نسبة التمدرس في التعليم في الطور الثانوي إلى 46,01% بالنسبة للبنات، و31,66% للذكور، هذا الأخير يبين لوحده العدد المرتفع للشباب البطالين في المجتمع الجزائري، وبالنسبة لمؤشر الفقر في الجزائر وبناء على التقرير السنوي حول التنمية البشرية في الجزائر الذي أصدره المجلس الإقتصادي والإجتماعي بالتعاون مع خبراء برنامج الأمم المتحدة للتنمية فقد تم التوصل إلى أن مؤشر الفقر قد تراجع بين 1995 و2005 من 25,23% إلى 16,60%، ويعود الفضل في هذا التحسن في مكافحة ظاهرة الفقر إلى برامج دعم الإنعاش الإقتصادي ودعم النمو بالإضافة إلى المخطط الوطني للتنمية الفلاحية والريفية، ويشير نفس التقرير إلى أن ثلث الأسر الجزائرية تعاني من متاعب مالية.[1]

2.3.1. المجالات الأساسية للإقتصاد الإجتماعي في الجزائر

حسب برنامج الإستثمارات العمومية للفترة الممتدة ما بين 2010-2014، تم توزيع الغلاف المالي الذي يفوق 1000 مليار د.ج الموجه إلى التنمية البشرية حسب القطاعات،[2] والذي يتوقع من خلاله إنجاز ما يلي:

---

* – يقصد بمؤشر التنمية غير النقدي، اي مستوى التقدم المحقق في مجال التنمية البشرية خارج الناتج الداخلي الخام، والذي لا يأخذ بعين الإعتبار العوامل النقدية.

1 – د. نصيرة قوريش، "التنمية البشرية في الجزائر وآفاقها في ظل برنامج التنمية 2010-2014"، المرجع السابق، ص: 36، وص: 38.

2 – د. نصيرة قوريش، "التنمية البشرية في الجزائر وآفاقها في ظل برنامج التنمية 2010-2014"، المرجع السابق، ص: 39.

2.3.1.1. قطاع التربية والتعليم

وبإعتبار التعليم عاملا حاسما في عملية التنمية أو أنه من مستلزماتها، لأنه يشجع النمو ويساعد في التنسيق الإجتماعي للأعضاء الجدد في المجتمع وفي القيم الثقافية والسياسية السائدة، وإنطلاقا من الدور الرائد للتعليم في تشجيع التنمية الإجتماعية والإقتصادية، ركزت التجربة الجزائرية على هذا المتغير المحدد في عمليتها التنموية قياسا بالجوانب الأخرى كالصحة والإسكان، ولقد كانت الأهداف المحددة لسياسة التعليم في الجزائر منذ البداية تتخلص في النقاط التالية:[1]

- الإستجابة للمطلب الإجتماعي للتربية وذلك بواسطة الديمقراطية؛
- ربط التعليم بإحتياجات التنمية الإقتصادية وذلك بإعطاء الأولوية للمواد العلمية؛
- جعل التعليم إجتماعيا، وذلك بالتعريب والجزأرة* سواء بالنسبة للأساتذة أو البرامج.

كما تعد ديمقراطية التعليم واحدة من أهم العناصر التي إرتكز عليها النسق التعليمي في الجزائر، وقصد بها الأمور التالية:[2]

- إتاحة فرص التعليم أمام جميع الأطفال الجزائريين؛
- تعميم المدارس في جميع أرجاء الوطن الجزائري، حيث تصل إلى المقيم في المدن والقرى العصرية؛
- مجانية التعليم من البداية إلى نهاية المراحل الجامعية العليا؛
- توفير المنح الدراسية والمطاعم المدرسية، والعلاج لجميع الأطفال والتلاميذ في سن الدراسة، وخاصة الأطفال والتلاميذ الفقراء؛
- توفير الكتب المدرسية والأدوات المدرسية وتوزيعها مجانا على الأطفال الفقراء، تشجيعا لهم على متابعة التعليم بدون أية صعوبات أو عوائق مادية.

هذا وقد سجلت الجزائر تطورا معتبرا في مجال التعليم ببلوغ معدلات القيد في التعليم الإبتدائي في الفترة من 1990 حتى 2006 إلى نسبة 95,20% إجمالا، موزعة بين 69,30% للذكور و94% للإناث، أما في المرحلة الثانوية فسجلت نسبة 66,20% إجمالا، موزعة بين 64,50% ذكور و68% إناث لنفس الفترة، كما وصل التسجيل في الجامعات ومرحلة التكوين العالي عموما إلى نسبة 21,80% في الإجمالي موزعة إلى 19,40% ذكور،

1 – د. عبد العالي دبلة، "الدولة الجزائرية الحديثة، الإقتصاد والمجتمع والسياسة"، الطبعة الأولى، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 2004، ص ص: 103-104.

* – الجزأرة هي إحلال الجزائريين تدريجيا محل المتعاونين الأجانب، وهي أول خطوة على طريق إصلاح المنظومة التربوية من أجل بعث مدرسة تقوم على التوفيق بين الأصالة والحداثة وتضمن ديمقراطية التعليم للجميع ويكون توجهها علميا وتكنولوجيا، وبعد الجزأرة، جاء التعريب كإحدى المهام الأساسية التي أسندت إلى اللجنة الوطنية لإصلاح التعليم لدى تنصيبها في ديسمبر 1969.

2 – د. عبد العالي دبلة، "الدولة الجزائرية الحديثة، الإقتصاد والمجتمع والسياسة"، المرجع السابق، ص: 104.

24,40% إناث، وبالتالي قدر دليل المساواة بالنسبة للقيد في مراحل التعليم المختلفة بـ 00,93 في المرحلة الأولى و01,07 في المرحلة الثانية و01,26 في المرحلة العليا.[1]

وحسب برنامج الإستثمارات العمومية للفترة الممتدة ما بين 2010-2014، وبهدف الإرتقاء بهذا القطاع، خصصت له مبلغ يقدر بـ 852 مليار دينار في إطار البرنامج الخماسي لإنجاز عدة هياكل وبنى تربوية ضرورية لتوفير التعليم لكل طفل جزائري، حيث ينتظر إنجاز أزيد من 3000 مدرسة إبتدائية وأكثر من 1000 إكمالية وحوالي 850 ثانوية وكذا أزيد من 2000 وحدة بين داخليات ومطاعم ونصف داخليات والتي أوكلت مهمة إنجازها لوزارة التربية الوطنية.[2]

وبالمقابل سجلت الأمية في الجزائر للفئة العمرية أكبر من 15 سنة بـ 21,40% سنة 2006 موزعة إلى 14,40% ذكور و28,40% إناث وهي نفسها التي كانت 47,10% سنة 1990 موزعة إلى 35,70% ذكور و58,70% إناث، حيث أسهمت برامج محو الأمية وخطط التوسع في نشر التعليم في خفض ملحوظ لهذه النسبة وهو الشيء الملاحظ إذا ما أخذنا الفئة العمرية من 15 سنة إلى 25 سنة فتقدر نسبة الأمية بها سنة 2006 بـ 08% موزعة بين 06% ذكور و10% إناث بعد أن كانت 22,70% سنة 1990 موزعة إلى 13,90% ذكور و31,90% إناث.

وتجدر الإشارة إلى أن معدلات الإنفاق على التعليم بالجزائر تعتبر معدلات مقبولة حيث وصلت في الفترة حتى 2006 في المتوسط إلى ما يساوي 05,10% من الناتج المحلي الإجمالي و24% من إجمالي الإنفاق العام، حيث يمثل التمويل الحكومي المصدر الوحيد للتعليم وإعتماد الخدمة التعليمية على هذا التمويل يجعل منه مرتبطا أساسا مع تحسن المؤشرات الإقتصادية في الدولة، وبذلك تعطي نسبة الإنفاق على التعليم لإجمالي الناتج المحلي كمؤشر قياس كفاءة التمويل الحكومي للتعليم.[3]

وحسب برنامج الإستثمارات العمومية تم تخصيص غلاف مالي قدره 868 مليار دينار للتعليم العالي لاسيما من أجل توفير 600000 مقعد بيداغوجي و400000 سرير و44 مطعما جامعيا وغلاف مالي بحوالي 178 مليار دينار للتكوين والتعليم المهنيين موجهة خصوصا لإنجاز 220 معهد و82 مركزا للتكوين و58 داخلية.[4]

1 – د. علي لزعر، عبد الحليم جدي، "تقييم المؤشرات الإقتصادية والإجتماعية للتنمية في الجزائر مطلع الألفية الثالثة"، المرجع السابق، ص: 71.
2 – د. نصيرة قوريش، "التنمية البشرية في الجزائر وآفاقها في ظل برنامج التنمية 2010-2014"، المرجع السابق، ص: 39.
3 – د. علي لزعر، عبد الحليم جدي، "تقييم المؤشرات الإقتصادية والإجتماعية للتنمية في الجزائر مطلع الألفية الثالثة"، المرجع السابق، ص: 71.
4 – د. نصيرة قوريش، "التنمية البشرية في الجزائر وآفاقها في ظل برنامج التنمية 2010-2014"، المرجع السابق، ص: 39.

2.3.1.2. قطاع الصحة

على العموم عرفت الأوضاع الصحية تطورا ملحوظا في عدة مؤشرات خلال العشرية الأخيرة والتي يمكن إجمالها في النقاط التالية:[1]

– إرتفع العمر المتوقع عند الولادة من 72,50 سنة في 2000 إلى 75,70 سنة عند الجنسين سنة 2007،

– بلغ معدل الوفيات الرضع 54 لكل ألف مولود سنة 1990، وإنخفض إلى 36,90 بالألف سنة 2000، ثم 26,20 بالألف سنة 2007، وهي نسب جد إيجابية إذا ما قورنت على الصعيد العالمي والتي تساوي في المتوسط 50 بالألف؛

– بلغ معدل الوفيات العام 06,50 بالألف سنة 1990 وإنخفض إلى 04,50 بالألف سنة 2000، و44 بالألف سنة 2007؛

– معدل وفيات الأمهات يساوي 87 لكل 100000 مولود حي سنة 2007؛

– معدل وفيات الأطفال دون الخامسة بلغ سنة 1990 معدل 69 بالألف وصل إلى نسبة أقل تقدر بـ 37 بالألف في 2007.

وحسب برنامج الإستثمارات العمومية، وللقضاء على المشاكل التي تعترض قطاع الصحة في الجزائر وتوفير الخدمات الصحية فقد تم رصد مبلغ 619 مليار دج موجه لإنجاز 172 مستشفى و45 مركبا صحيا متخصصا و377 عيادة متعددة الإختصاصات و1000 قاعة للعلاج و17 مدرسة للتكوين شبه الطبي، وبخصوص قطاع المياه فقد تم تخصيص أكثر من 2000 مليار دينار قصد إنجاز 35 سدا و25 عملية تحويل للمياه و34 محطة للتصفية، وأزيد من 3000 عملية تزويد بالماء الشروب وتطهير وحماية بعض المدن من الفيضانات، ويضاف إلى هذا مبلغ 60 مليار دينار ستتم تعبئته في السوق المالية من أجل إكمال أو إنجاز 08 محطات جديدة لتحلية مياه البحر.[2]

2.3.1.3. قطاع السكن

لقد كانت الإقتصادات المتقدمة تمثل ثلثي إجمالي الناتج المحلي العالمي (على أساس تعادل القوى الشرائية) في عام 1992 غير أن إسهامها تناقص إلى أقل من نصف إجمالي الناتج المحلي العالمي بحلول عام 2012، ومع ظهور مدن كمراكز للقوة، تولد عنها اليوم نحو 60% من إجمالي الناتج المحلي العالمي في 600 مركز حضري.[3]

1 – د. علي لزعر، عبد الحليم جدي، "تقييم المؤشرات الإقتصادية والإجتماعية للتنمية في الجزائر مطلع الألفية الثالثة"، المرجع السابق، ص: 70.

2 – د. نصيرة قوريش، "التنمية البشرية في الجزائر وآفاقها في ظل برنامج التنمية 2010–2014"، المرجع السابق، ص: 39.

3 – صندوق النقد الدولي، "من الماضي نحو المستقبل، مستقبل الإقتصاد العالمي"، المرجع السابق، ص: 12.

كما أن النسيج العمراني والمدينة الجزائرية كانت كغيرها من المدن العربية عرف نموا متزايدا مع التحول العام للحياة الإجتماعية، هذا منذ بداية الإستقلال، وكذا حركة البناء والإصلاح، ثم صاحب ذلك التجارب التنموية التي مارسها المجتمع تحت أسماء ومفاهيم متعددة منها مخططات التنمية وبرامج التنمية المحلية (التوازن الجهوي) إذ بلغت نسبة بعض المدن أكثر من 117% وقد تجاوزت حد المعقول في مدن أخرى، وأصبح سكان المدن في الجزائر يشكل 60% من المجموع العام.[1]

كما خصص برنامج الإستثمارات العمومية لقطاع السكن أزيد من 3700 مليار دينار من أجل إعادة تأهيل النسيج الحضري وإنجاز مليوني (02) مسكن، منها 500000 إيجاري و500000 ترقوي و300000 لإمتصاص السكن الهش و700000 سكن ريفي، وفي مجال الطاقة فقد تم رصد أزيد من 350 مليار دينار لهذا القطاع لاسيما من أجل ربط حوالي مليون (01) بيت بشبكة الغاز الطبيعي و220000 بيت ريفي بشبكة الكهرباء.[2]

وعلى الرغم من برامج الإسكان كبيرة المنجزة أو التي هي قيد التنفيذ في السنوات الأخيرة، فإن الطلب على الإسكان لا يزال مرتفع على المدى المتوسط،[3] ولحساسية هذا القطاع، بادرت الجزائر بإنشاء قانون تسيير المدينة*، بعدما توقع خبراء التعمير في الجزائر أن تصل نسبة تمركز السكان بالمدن إلى أكثر من 70% في الأربع سنوات المقبلة، فيما ينتظر أن تصل النسبة حدود 80% من حلول سنة 2025، و بالنظر إلى كون التوزيع السكاني في الجزائر لا يزال غير متزن فإن الوضع سيزداد تعقيدا في المستقبل القريب، كما تجدر الإشارة إلى أن الفقر في الجزائر ينتشر في الأوساط الريفية حيث أن معدلات الفقر أعلى من مثيلتها في الأوساط الحضرية، فالريف هو من يحتضن غالبية الفقراء حيث وصلت النسبة في الريف إلى ما يقارب 10,20% بينما لا تتعدى 03,20% في الحضر،[4] وعلى العموم وبالرغم من السلبيات العديدة التي تميزت بها إستراتيجية الدولة في المجال الإجتماعي على وجه الخصوص، والسكن على وجه أخص فإنه يعتبر ما أنجز حتى الآن مشجعا بالمقارنة لما كان الوضع عليه من قبل.[5]

1 – أ. رضا سلاطنية، "التنشئة الإجتماعية في الأحياء العشوائية"، مجلة العلوم الإنسانية والإجتماعية، العدد السابع، الجزائر، جانفي 2012، ص: 194.

2 – د. نصيرة قوريش، "التنمية البشرية في الجزائر وآفاقها في ظل برنامج التنمية 2010-2014"، المرجع السابق، ص: 39.

3 - Organisation des Nations unies, «Rapport des consultations nationales, post 2015 en Algérie», Référence précédente, P: 28.

* – القانون رقم 06-06، المؤرخ في 21 محرم 427، الموافق لـ 20 فيفري 2006، المتضمن القانون التوجيهي للمدينة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 15، 12 مارس 2006، ص: 16.

4 – أ. رضا سلاطنية، "التنشئة الإجتماعية في الأحياء العشوائية"، المرجع السابق، ص: 200.

5 – د. عبد العالي دبلة، "الدولة الجزائرية الحديثة، الإقتصاد والمجتمع والسياسة"، المرجع السابق، ص: 118.

2.3.1.4. قطاعات الشبية والرياضة والثقافة والإتصال

ينتظر من خلال العديد من البرامج في قطاع الرياضة والثقافة إنجاز 80 ملعبا لكرة القدم و750 مركب للرياضة الجوارية و160 قاعة متعددة الرياضات وأكثر من 400 مسبح وأزيد من 3500 فضاء للألعاب، و230 بيت ودور للشباب وكذا أكثر من 150 مركز للتسلية العلمية للشباب في قطاع الشباب والرياضة، وإنجاز 40 دارا ومركبا ثقافيا و340 مكتبة و44 مسرحا و12 معهدا موسيقيا ومدارس للفنون الجميلة وكذا 156 مركز للتسلية العلمية لقطاع الثقافة أما قطاع الإتصال فقد رصد له مبلغ يفوق 106 مليار دينار من أجل تحسين التجهيزات الإذاعية والتلفزيونية وتجديد شبكات بثها.

2.3.1.5. واقع دمج المرأة الجزائرية في عالم المقاولات

في الجزائر، وعلى مستوى الميدان الإقتصادي، فإن مكانة النساء في سوق العمل تغيرت، والمقاولات النسائية أصبح لها بعد تطويري إقتصادي وإجتماعي خاصة أن قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عرف توسعا ملحوظ في الجزائر، والذي أصبح يمثل رهان مهم لتنمية الإقتصاد،[1] وتقدر مساهمة المرأة في أسواق العمل بنسبة 38,90% سنة 2007 بعدما كانت 21,40% سنة 1980 و19% سنة 1970 وهو الشيء الذي ساهم في إرتفاع حجم القوى العاملة عموما واليد العاملة بصفة خاصة، وتجدر الإشارة إلى أنه تم تسجيل نسب عمل للأطفال من 05 سنوات إلى 14 سنة تقدر بـ 05% موزعة إلى 06% ذكور و04% إناث في الفترة من 1990 حتى 2007.[2]

2.3.2. الإطار القانوني للإقتصاد الإجتماعي والتضامني في الجزائر

في إطار سياسة الدولة الجزائرية التي تهدف إلى الإصلاحات الهيكلية الإقتصادية والسياسية العميقة للتوجه نحو إقتصاد السوق، وجدت السلطات العمومية نفسها مجبرة على بذل مجهودات أكبر للتخفيف من آثار هذا المخطط على المستوى المعيشي للمواطنين مما دفعها إلى إعادة قولبة النشاط الإجتماعي للدولة عن طريق خلق مؤسسات وهيئات جديدة تتولى ذلك.[3]

ولهذا قامت الحكومة الجزائرية بإنشاء العديد من الهيئات الإجتماعية والإقتصادية، وذلك قصد تعزيز التضامن والتماسك الإجتماعي، والتي من شأنها توفير أكبر عدد من مناصب الشغل والتقليل من نسبة البطالة، وتجنب العديد من المشاكل الإقتصادية والآفات الإجتماعية، وهذه الهيئات المختصة في هذا المجال تتمثل أهمها فيما يلي:

1 – د. خبابه عبد الله، "المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، آلية لتحقيق التنمية المستدامة"، المرجع السابق، ص: 97.
2 – د. علي لزعر، عبد الحليم جدي، "تقييم المؤشرات الإقتصادية والإجتماعية للتنمية في الجزائر مطلع الألفية الثالثة"، المرجع السابق، ص: 72.
3 – مكاك ليلى، "دور وكالة التنمية الإجتماعية في تحسين ظروف الاسرة الجزائرية"، المرجع السابق، ص: 55.

2.3.2.1. الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)

هي هيئة وطنية ذات طابع خاص، تتمتع بالشخصية المعنوية والإستقلال المالي، وهي تسعى لتشجيع كل الصيغ المؤدية لإنعاش قطاع التشغيل الشباني، من خلال إنشاء مؤسسات مصغرة لإنتاج السلع والخدمات، حيث جاءت كهيئة مسئولة عن المؤسسات المصغرة تهدف لخلق مناصب شغل للحد من ظاهرة البطالة،[1] أنشأت هذه الوكالة بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 96-296* المؤرخ في 08 سبتمبر 1996، وقد كانت في البداية موضوعة تحت إشراف رئيس الحكومة، ويتولى الوزير المكلف للتشغيل المتابعة العملية لنشاطها، ثم تحولت لتصبح تابعة لوزارة التشغيل والتضامن الوطني، وهي هيئة تتمتع بالشخصية المعنوية والإستقلال المالي، وإن كان الهدف من إنشائها إجتماعي في إطار سياسة التشغيل ومكافحة البطالة، فإنها أيضا توكل بالمهام التالية:[2]

- تدعيم وتقديم الإستشارة، ومرافقة الشباب ذوي المشاريع في تطبيق مشاريعهم الإستثمارية؛
- تبليغ الشباب ذوي المشاريع الذين إستفادوا من قروض البنوك والمؤسسات المالية، بمختلف الإعانات التي يمنحها الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب والإمتيازات الأخرى التي يحصلون عليها؛
- القيام بمتابعة الإستثمارات التي ينجزها الشباب ذوي المشاريع؛
- وضع تحت تصرف الشباب كافة المعلومات ذات الطابع الإقتصادي، والتقني، التشريعي والتنظيمي المتعلقة بممارسة نشاطهم؛
- إحداث بنك للمشاريع المقيدة إقتصاديا وإجتماعيا.

2.3.2.2. الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار

أنشئت وكالة ترقية ومتابعة الإستثمار (APSI) كهيئة حكومية تحت إشراف رئيس الحكومة، بموجب قانون الإستثمار الصادر في سنة 1993، مكلفة بمساعدة أصحاب المشاريع لإكمال المنظومة الإجرائية المتعلقة بإنشاء إستثماراتهم، من خلال إنشاء شباك موحد يضم الإدارات والمصالح المعنية بالإستثمارات، وإقامة المشروعات بحيث لا

---

1 – لطيفة سنون، "واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية بين البعد الإقتصادي والبعد الإجتماعي –دراسة حالات متعددة لستة مؤسسات صغيرة ومتوسطة في ولايتي تيبازة والبليدة"، المرجع السابق، ص: 83.

* – المرسوم التنفيذي رقم 96-296، المؤرخ في 24 ربيع الثاني 1417، الموافق لـ 08 سبتمبر 1996، يحدد كيفيات تسيير حساب التخصيص الخاص رقم 087-302 الذي عنوانه "الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب"، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 52، 11 سبتمبر 1996، ص: 10.

2 – أ. محمد قوجيل، أ. محمد حافظ بوغابة، مداخلة بعنوان: "المرافقة في إنشاء المشاريع الصغيرة، تحليل نظري وإسقاط على الواقع الجزائري"، المرجع السابق.

يتجاوز 60 يوما،[1] ومنذ صدور قانون الإستثمار في أوت 2001*، عوضت وكالة ترقية ومتابعة الإستثمار (APSI)، بالوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار (ANDI)، حيث ورد إنشاء هذه الوكالة في المادة 07 من القانون الذي ينص على ما يلي: "تنشأ لدى رئيس الحكومة وكالة لترقية الإستثمارات ودعمها ومتابعتها".[2]

وهي مؤسسة عمومية تتمتع بالشخصية المعنوية والإستقلال المالي، أنشئت بموجب الأمر 01-03** المتعلق بتنمية الإستثمار المؤرخ في 20 أوت 2001، تهدف إلى تقليص آجال منح التراخيص اللازمة إلى 30 يوما بدلا من 60 يوما في الوكالة السابقة (APSI) ترتبط إداريا بصفة مباشرة برئاسة الحكومة، وترافق إنشاء الوكالة مجموعة من الهيئات المكملة لأنشطتها والمسهلة لتأدية مهامها التي تتمثل في تسهيل الإستثمار، وتبسيط الإجراءات إلى أقصى الحدود الممكنة إتجاه المستثمرين،[3] ولقد أوكلت العديد من المهام لهذه الوكالة منها:[4]

- ضمان ترقية الإستثمارات وتنميتها ومتابعتها؛
- إستقبال وإعلام ومساعدة المستثمرين الوطنيين والأجانب؛
- تسهيل الإجراءات المتعلقة بإقامة المشاريع من خدمات الشباك الموحد الذي يضم جميع المصالح الإدارية ذات العلاقة بالإستثمار؛
- منح الإمتيازات المرتبطة بالإستثمار في إطار الترتيبات المعمول بها؛
- تسيير صندوق دعم الإستثمارات؛
- ضمان إلتزام المستثمرين بدفاتر الشروط المتعلقة بالإستثمار؛
- مراقبة ومتابعة الإستثمارات لتتم في إطار الشروط المحددة؛
- تقديم التسهيلات الجمركية الخاصة بوسائل الإنتاج والمادة الأولية في المدة المحددة.

---

1 – الأمانة العامة للحكومة، "مرسوم تشريعي رقم 93-12، مؤرخ في 19 ربيع الثاني 1414 الموافق لـ 05 أكتوبر 1993، يتعلق بترقية الإستثمار"، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 64، 10 أكتوبر 1993، ص: 05.

* – المرسوم التنفيذي رقم 01-282، المؤرخ في 06 رجب 1422، الموافق لـ 24 سبتمبر 2001، المتضمن صلاحيات الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار وتنظيمها وسيرها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 55، 26 سبتمبر 2001، ص: 07.

2 – أ. محمد قوجيل، أ. محمد حافظ بوغابة، مداخلة بعنوان: "المرافقة في إنشاء المشاريع الصغيرة، تحليل نظري وإسقاط على الواقع الجزائري"، المرجع السابق.

** – الأمر رقم 01-03، المؤرخ في أول جمادى الثاني 1422، الموافق لـ 20 أوت 2001، المتعلق بتطوير الإستثمار، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 47، 22 أوت 2001، ص: 04.

3 – لطيفة سنون، "واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية بين البعد الإقتصادي والبعد الإجتماعي –دراسة حالات متعددة لستة مؤسسات صغيرة ومتوسطة في ولايتي تيبازة والبليدة"، المرجع السابق، ص ص: 80-81.

4 – أ. محمد قوجيل، أ. محمد حافظ بوغابة، مداخلة بعنوان: "المرافقة في إنشاء المشاريع الصغيرة، تحليل نظري وإسقاط على الواقع الجزائري"، المرجع السابق.

كما تحتوي الوكالة على صندوق لدعم الإستثمار وهو مكلف بتمويل المساعدات التي تقدمها الدولة للمستثمرين في شكل إمتيازات جبائية وجمركية وتغطية تكاليف القاعدة الهيكلية اللازمة لإنجاز الإستثمارات.

2.3.2.3. صندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (FGAR)

أنشئ الصندوق بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 02-373*، المؤرخ في 11 نوفمبر 2002 بهدف ضمان القروض الضرورية للإستثمارات التي يجب على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أن تنجزها كما هو محدد في القانون رقم 01-18**، المؤرخ في 12 ديسمبر 2001 والمتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ويتولى الصندوق ما يلي:[1]

- التدخل في منح الضمانات لفائدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تنجز إستثمارات في المجالات التالية: إنشاء المؤسسات، تجديد التجهيزات، توسيع المؤسسات؛
- إقرار أهلية المشاريع والضمانات المطلوبة؛
- ضمان متابعة البرامج التي تضمنها الهيئات الدولية لفائدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- ضمان الإستشارة والمساعدة التقنية لفائدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المستفيدة من ضمان القروض؛
- ترقية الإتفاقيات المتخصصة التي تتكفل بالمخاطر التي تنشط في إطار ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتطويرها؛
- ضمان متابعة المخاطر الناجمة عن ضمان القروض، وتسليم شهادات الضمان الخاصة بكل صيغ التمويل؛
- إعداد إتفاقيات مع البنوك والمؤسسات المالية لصالح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- القيام بكل عمل يهدف إلى المصادقة على التدابير المتعلقة بترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتدعيمها في إطار ضمان الإستثمارات، حيث يحل الصندوق محل البنوك والمؤسسات المالية فيما يخص آجال تسديد المستحقات، وفي حدود تغطية المخاطر طبقا للتشريع المعمول به.

الضمان الذي يمنحه صندوق ضمان القروض يساعد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الحصول على تمويل من أجل إنطلاق المؤسسات أو توسيعه، ويغطي نسبة من الخسارة التي يتحملها البنك في حالة عدم تسديد القرض، ويمنح

* – المرسوم تنفيذي، رقم 02-373، المؤرخ في 06 رمضان 1423، الموافق لـ 11 نوفمبر 2002، المتضمن إنشاء صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتحديد قانونه الأساسي، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 74، 13 نوفمبر 2002، ص: 13.

** – القانون رقم 01-18، المؤرخ في 27 رمضان 1422، الموافق لـ 12 ديسمبر 2001، المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 77، 15 ديسمبر 2001، ص: 04.

1 – الأمانة العامة للحكومة، "مرسوم تنفيذي رقم 02-373، مؤرخ في 06 رمضان 1423، الموافق لـ 11 نوفمبر 2002، يتضمن إنشاء صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتحديد قانونه الأساسي"، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 74، 13 نوفمبر 2002، ص: 13.

هذا الضمان قروضا متوسطة الآجال، وتتراوح نسبة الضمان بين 10% و80% من الخسارة الصافية للبنك، وتتحدد النسبة المتعلقة بكل ملف حسب تكلفة القرض ودرجة المخاطر، والمبلغ الأدنى للضمان يساوي 04 ملايين دينار والمبلغ الأقصى يساوي 25 مليون دينار، في حالة تجاوزه تقلص نسبة الضمان إلى 65%، ولقد ساهم صندوق ضمان القروض في إنشاء 4812 منصب شغل، بمتوسط تكلفة لمنصب الشغل الواحد، 1817169 دج إستثمار، 1150483 دج قروض، و480082 دج ضمان.[1]

2.3.2.4. الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM)

إن جهاز القرض المصغر يوفر خدمات مالية متماشية مع إحتياجات المواطنين غير المؤهلين للإستفادة من القرض البنكي والمشكلين أساسا من فئة الأشخاص بدون دخل أو ذوي الدخل غير المستقر أو البطالين والذين ينشطون عموما في القطاع غير الشرعي،[2] وأعطيت إشارة إنطلاق منظومة جديدة للقرض المصغر بموجب المرسوم الرئاسي رقم 04-13* والمرسوم التنفيذي رقم 04-14**، والقرض المصغر يخص النساء الماكثات بالبيت أو الفئات بدون دخل، أو تلك الفئات التي لها مداخيل غير ثابتة أو غير منتظمة، لإقتناء مواد أولية لا تجاوز قيمتها 30000 دج، تسترجع في مدة لا تتجاوز 15 شهرا، وهو كذلك سلفة يتم تسديدها على مدى 12 إلى 60 شهرا موجه للمشاريع التي تتراوح كلفتها من 50000 دج إلى 400000 دج، ويسمح بإقتناء عتاد صغير ومواد أولية للإنطلاق في ممارسة نشاط ما أو حرفة.[3]

وتتمثل الفوائد والمساعدات الممنوحة من طرف هذه الوكالة فيما يلي:[4]

- تنشئ قاعدة للمعطيات حول الأنشطة والمستفيدين من الجهاز؛
- تقدم الإستشارة والمساعدة للمستفيدين من جهاز القرض المصغر في مسار التركيب المالي ورصد القروض؛

---

1 – لطيفة سنون، "واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية بين البعد الإقتصادي والبعد الإجتماعي –دراسة حالات متعددة لستة مؤسسات صغيرة ومتوسطة في ولايتي تيبازة والبليدة"، المرجع السابق، ص: 84.

2 – أ. محمد قوجيل، أ. محمد حافظ بوغابة، مداخلة بعنوان: "المرافقة في إنشاء المشاريع الصغيرة، تحليل نظري وإسقاط على الواقع الجزائري"، المرجع السابق.

* – المرسوم الرئاسي رقم 04-13، المؤرخ في 09 ذي القعدة 1424، الموافق لـ 22 جانفي 200، المتعلق بجهاز القرض المصغر، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 06، 25 جانفي 2004، ص: 03.

** – المرسوم تنفيذي رقم 04-14، المؤرخ في 29 ذي القعدة 1424، الموافق لـ 22 جانفي 2004، المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وتحديد قانونها الأساسي، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 06، 25 جانفي 2004، ص: 08.

3 – لطيفة سنون، "واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية بين البعد الإقتصادي والبعد الإجتماعي –دراسة حالات متعددة لستة مؤسسات صغيرة ومتوسطة في ولايتي تيبازة والبليدة"، المرجع السابق، ص: 86.

4 – الأمانة العامة للحكومة، "مرسوم رئاسي رقم 04-13، مؤرخ في 29 ذي القعدة 1424، الموافق لـ 22 جانفي 2004، يتعلق بجهاز القرض المصغر"، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 06، 25 جانفي 2004، ص ص: 08-09.

– تقيم علاقات متواصلة مع البنوك والمؤسسات المالية في إطار التركيب المالي للمشاريع وتنفذ خطة التمويل ومتابعة إنجاز المشاريع وإستغلالها والمشاركة في تحصيل الديون غير المسددة في آجالها؛

– تبرم إتفاقيات مع كل هيئة أو مؤسسة أو منظمة يكون هدفها تحقيق عمليات الإعلام، والتحسيس ومرافقة المستفيدين من جهاز القرض المصغر في إطار إنجاز أنشطتهم، وذلك لحساب الوكالة.

كما يمكن للوكالة من أجل الإضطلاع بمهامها على أحسن وجه أن تقوم بما يلي:

– تستعين بأي شخص معنوي أو طبيعي متخصص للقيام بأعمال تساعدها على إنجاز مهامها؛

– تكلف مكاتب دراسات متخصصة بإنجاز مدونات نموذجية خاصة بالتجهيزات ودراسات مونوغرافية محلية وجهوية؛

– تنفذ كل تدبير من شأنه أن يسمح برصد الموارد الخارجية المخصصة لدعم تحقيق أهداف جهاز القرض المصغر وإستعمالها وفقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما.

كما يمكن أيضا للوكالة من الدعم، والنصائح، والمساعدة التقنية، ومرافقة المقاولين مضمونة من طرف الوكالة في إطار إنجاز مشاريعهم، وأن القرض البنكي ممنوح بنسبة فائدة منخفضة تقع على عاتق المستفيد، والفارق من النسبة التجارية تتحمله الخزينة العمومية، وأن تمنح السلفة بدون فائدة قدرها 25% من الكلفة الإجمالية للمشروع، إذا كانت هذه الأخيرة تتراوح ما بين 100000 دج إلى 400000 دج وقد ترتفع هذه النسبة إلى 27% من الكلفة الإجمالية للمشروع إذا أنجز المشروع في منطقة خاصة (في الجنوب أو الهضاب العليا)، أو إذا كان المستفيد حاملا لشهادة أو وثيقة معادلة معترف بها، وفي حالة شراء مواد أولية، سلفة بدون فائدة مقدرة بـ 90% من الكلفة الإجمالية للمشروع والتي لا يمكن أن تفوق 30000 دج.

ولا تمنح الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر للمستفيدين المساعدات المالية فقط، بل يتعدى ذلك إلى مساعدات غير مالية كالتوجيه والمرافقة على مستوى كل الدوائر، والدراسة التقنية والإقتصادية للمشروع، والتكوين في التربية المالية وتسيير المؤسسة، وكذا إعطاء الفرصة لهؤلاء المستفيدين من المشاركة في المعارض والصالونات أين يتم التعارف بينهم وإكتساب خبرات مختلفة وكذا خلق فضاءات جديدة لتسويق منتجاتهم.[1]

2.3.2.5. المشاتل وحاضنات الأعمال

المشاتل وحاضنات الأعمال، هي مؤسسات عمومية ذات طابع صناعي تجاري، تتمتع بالشخصية المعنوية والإستقلال المالي مكلفة بمساعدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودعمها، وتعمل على توفير جملة من الخدمات

1 – أ. محمد قوجيل، أ. محمد حافظ بوغابة، مداخلة بعنوان: "المرافقة في إنشاء المشاريع الصغيرة، تحليل نظري وإسقاط على الواقع الجزائري"، المرجع السابق.

والتسهيلات للمستثمرين الصغار الذين يبادرون بإقامة مؤسسات صغيرة ومرافقتهم من أجل تجاوز أعباء مرحلة الإنطلاق (سنة أو سنتين)، وتتمكن من البقاء والنمو، وذلك من خلال عملية التوسط بين مرحلة بدء النشاط ومرحلة النمو للمؤسسات، وهذه العملية تحتوي على تقديم وتزويد المبادرين بالخبرات والمعلومات والأدوات اللازمة لنجاح المشروع.[1]

ومن هنا أنشأت الجزائر مجموعة من الحاضنات التكنولوجية بهدف تشجيع المشاريع ذات البعد التكنولوجي الإبداعي، في بعض الولايات على غرار كل من العاصمة، وهران، أدرار، قسنطينة، وورقلة مؤخرا، إلا أنه إلى غاية الآن لا يمكن تقييم النتائج التي توصلت إليها هذه الحاضنات بسبب حداثة هذه التجربة وعدم تعميمها في الجزائر.[2]

إن حاضنات الأعمال تأخذ ثلاث أشكال:[3]

أ) المحضنة: وهي التي تتكفل بأصحاب المشروعات الصغيرة والمتوسطة في قطاع الخدمات؛
ب) ورشة الربط: وهو هيكل دعم يتكفل بحاملي المشاريع في قطاع الصناعات الصغيرة والمهن والحرف؛
ج) نزل المؤسسات: هيكل دعم يتكفل بحاملي المشاريع المنتمين إلى ميدان البحث.

كما تسعى هذه الأنواع من الحاضنات إلى تحقيق الأهداف التالية:[4]

- تطوير أشكال التعاون مع المحيط المؤسساتي؛
- المشاركة في الحركية الإقتصادية في مكان تواجدها؛
- تشجيع نمو المشاريع المبتكرة؛
- تقديم الدعم المنشئ للمؤسسات الجدد وضمان ديمومة المؤسسات المرافقة؛
- تشجيع المؤسسات على التنظيم الأفضل.

هذا بالإضافة إلى تكفل حاضنات الأعمال بجملة من الوظائف هي:

- تقديم الإستشارة فيما يتعلق بدراسات الجدوى للمشروعات، وإختيار الآلات والمعدات والمواد؛
- تقديم تمويل للمؤسسات المحتضنة لمساعدتها على الإتفاق الإستشاري الأولي؛

1 – لطيفة سنون، "واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية بين البعد الإقتصادي والبعد الإجتماعي –دراسة حالات متعددة لستة مؤسسات صغيرة ومتوسطة في ولايتي تيبازة والبليدة"، المرجع السابق، ص ص: 87–88.

2 – أ. محمد قوجيل، أ. محمد حافظ بوغابة، مداخلة بعنوان: "المرافقة في إنشاء المشاريع الصغيرة، تحليل نظري وإسقاط على الواقع الجزائري"، المرجع السابق.

3 – لطيفة سنون، "واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية بين البعد الإقتصادي والبعد الإجتماعي –دراسة حالات متعددة لستة مؤسسات صغيرة ومتوسطة في ولايتي تيبازة والبليدة"، المرجع السابق، ص: 88.

4 – المرجع نفسه، ص ص: 89–90.

- إستقبال وإحتضان ومرافقة المؤسسات حديثة النشأة لمدة معينة؛
- تقديم الدعم الفني فيما يتعلق بتصميم المنتجات أو تطويرها، وكل ما يتعلق بتحسين الجودة؛
- إرشاد المؤسسة المحتضنة إلى مختلف الجهات الحكومية وغير الحكومية ذات العلاقة بنشاط المؤسسة المحتضنة، وذلك فيما يخص القوانين والشروط الخاصة بالتسجيل، والضرائب، والجمارك، وشركات التأمين، الموردين والأسواق؛
- إجراء دورات تدريبية وتأهيل العمال في المؤسسات المحتضنة، سواء من المؤسسات الحاضنة ذاتها أو عن طريق هيئات متخصصة، وقد يكون هذا التدريب خاصا ببعض الأعمال التقنية والإدارية؛
- تقديم المساعدات فيما يخص الصيانة لمختلف التجهيزات، وتزويدها بمختلف قطع الغيار المطلوبة، والقطع التي من شأنها أن تضيف كفاءة للتجهيزات المتاحة، أو إرشاد المؤسسة المحتضنة بذلك وأماكن تواجد مثل هذه التجهيزات وأنواعها وأسعارها؛
- تسيير وإيجار المحلات وتقديم الخدمات المتعلقة بالتوطين الإداري والتجاري.

2.3.2.6. مراكز التسهيل

تتكفل مراكز التسهيل بمهام عديدة منها:[1]

- دراسة الملفات والإشراف على متابعتها، وتجسيد اهتمام أصحاب المشاريع وتجاوز العراقيل أثناء مرحلة التأسيس؛
- مرافقة أصحاب المشاريع في ميداني التكوين والتسيير، ونشر المعلومات المتعلقة بقرض الإستثمار؛
- دعم وتطوير القدرات التنافسية ونشر التكنولوجيا الجديدة، وتقديم الإستثمارات في مجال تسيير الموارد البشرية، والإبتكار، والتكنولوجيا، والتسويق.

كما تسعى مراكز التسهيل إلى تحقيق العديد من الأهداف نذكر منها ما يلي:[2]

- وضع شباك يتكيف مع إحتياجات أصحاب المؤسسات والمقاولين، وتقليص آجال إنشاء المشاريع؛
- تسيير الملفات التي تحظى بدعم الصناديق المنشأة لدى الوزارة المعنية؛

1 – الأمانة العامة للحكومة، "مرسوم تنفيذي رقم 03-74، مؤرخ في 22 ذي الحجة 1423، الموافق لـ 23 فيفري 2003، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 96-295، المؤرخ في 24 ربيع الثاني 1417، الموافق لـ 08 سبتمبر 1996، الذي يحدد كيفيات تسيير حساب التخصيص الخاص رقم 087-302 الذي عنوانه "الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب" الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 13، 26 فيفري 2003، ص: 14.

2 – لطيفة سنون، "واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية بين البعد الإقتصادي والبعد الإجتماعي –دراسة حالات متعددة لستة مؤسسات صغيرة ومتوسطة في ولايتي تيبازة والبليدة"، المرجع السابق، ص: 85.

– تطوير التكنولوجيات الجديدة وتثمين البحث والكفاءات؛

– تطوير النسيج الإقتصادي المحلي، ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على الإندماج الإقتصادي الوطني والدولي.

2.3.2.7. الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تم إنشاء الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وفقا للمرسوم التنفيذي 05-165*، ووفقا لقرارات مجلس الوزراء المنعقد في 08 مارس 2004، وترمي أساسا إلى تزويد قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بآليات قادرة على تنفيذ السياسة الحكومية في مجال تنمية وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، إن هذه الهيئة تمنح للمؤسسات الصغيرة خدمات تقنية، بغية إدماجها في ديناميكية العصرنة، وضمان مسار دائم لتحسين التنافسية، وذلك عبر التأثير على الجانب التسييري وكذا التقني والتكنولوجي.[1]

ويسند لهذه الوكالة المهام التالية:[2]

– وضع حيز التنفيذ الإستراتيجية القطاعية في مجال ترقية وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وكذا البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛

– تقييم فعالية ونجاعة تطبيق البرامج القطاعية، وإقتراح التصويبات اللازمة؛

– متابعة ديمغرافية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وخاصة ما يتعلق بالإنشاء، أو التوقف، أو تغيير النشاط.

2.3.2.8. المجلس الوطني الإستشاري لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

هو جهاز إستشاري يسعى لترقية الحوار والتشاور بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من جهة، والهيئات والسلطات العمومية من جهة أخرى، وهو يتمتع بالشخصية المعنوية والإستقلال المالي، ويتشكل من الهيئات التالية، الجمعية العامة، الرئيس، المكتب، اللجان الدائمة،[3] أما مهامه فتتمثل في:[1]

---

* – المرسوم التنفيذي رقم 05-165، المؤرخ في 24 ربيع الأول 1426، الموافق لـ 03 ماي 2005، المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتنظيمها وسيرها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 32، 04 ماي 2005، ص: 28.

1 – لطيفة سنون، "واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية بين البعد الإقتصادي والبعد الإجتماعي –دراسة حالات متعددة لستة مؤسسات صغيرة ومتوسطة في ولايتي تيبازة والبليدة"، المرجع السابق، ص: 87.

2 – الأمانة العامة للحكومة، "مرسوم تنفيذي رقم 05-165، المؤرخ في 24 ربيع الأول 1426، الموافق لـ 03 ماي 2005، يتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة"، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 32، 04 ماي 2005، ص: 28.

3 – لطيفة سنون، "واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية بين البعد الإقتصادي والبعد الإجتماعي –دراسة حالات متعددة لستة مؤسسات صغيرة ومتوسطة في ولايتي تيبازة والبليدة"، المرجع السابق، ص ص: 84-85.

– ضمان الحوار الدائم والتشاور بين السلطات والشركاء الإجتماعيين، بما يسمح لإعداد سياسات وإستراتيجيات لتطوير القطاع؛

– تشجيع وترقية إنشاء الجمعيات المهنية وجمع المعلومات المتعلقة بمنظمات أرباب العمل.

9.2.3.2. الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب

جاء الأمر 96-14* المؤرخ في 24 جوان 1996، المتضمن قانون المالية التكميلي، يفتح كتابات الخزينة حساب تخصيص خاص رقمه 087-302 وعنوانه "**الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب**" وتقيم فيه الإيرادات التي شملت ما يلي:[2]

– تخصيصات ميزانية الدولة؛

– جزء من رصيد حساب التخصيص الخاص رقم 049-302 الذي عنوانه "**الصندوق الوطني لترقية التشغيل**" عند إقفاله؛

– حاصل تسديد القروض الممنوحة للمقاولين الشباب بدون فوائد.

وتشمل النفقات هذا الصندوق تمويل عمليات دعم الشباب ومنحهم قروضا بدون فوائد لإقامة مؤسسات صغيرة، والإستفادة من تخفيض نسب الفوائد البنكية، ومنح الضمانات لصالح البنوك والمؤسسات المالية ومصاريف التسيير المرتبطة بتنفيذ المشروع والمساعدات، لاسيما المتعلقة بتسيير الوطنية لدعم تشغيل الشباب، إضافة إلى التكفل بالدراسات والخبرات وأعمال التكوين المنجزة من طرف الوكالة.

ويكون للوزير المكلف بالتشغيل والتضامن الوطني أثرا رئيسيا بالصرف من هذا الحساب، ويضع الآمر الرئيسي بالصرف من أجل سد حاجات تسيير هذا الحساب تحت تصرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.[3]

1 – الأمانة العامة للحكومة، "مرسوم تنفيذي رقم 03-80، مؤرخ في 25 ذي الحجة 1423، الموافق لـ 25 فيفري 2003، يتضمن إنشاء المجلس الوطني لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتنظيمه وعمله"، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 13، 26 فيفري 2003، ص: 21.

* – الأمر رقم 96-14، المؤرخ في 08 صفر 1417، الموافق لـ 24 يونيو 1996، المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 1996"، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد: 39، 26 جوان 1996، ص: 03.

2 – الأمانة العامة للحكومة، "قانون 03-22، المؤرخ في 04 ذي القعدة 1424، 28 ديسمبر 2003، يتضمن قانون المالية لسنة 2004"، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 83، 29 ديسمبر 2003، ص: 02.

3 – لطيفة سنون، "واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية بين البعد الإقتصادي والبعد الإجتماعي –دراسة حالات متعددة لستة مؤسسات صغيرة ومتوسطة في ولايتي تيبازة والبليدة"، المرجع السابق، ص: 82.

2.3.2.10. وكالة التنمية الإجتماعية

وكالة التنمية الإجتماعية هي مؤسسة عمومية مزودة بقانون خاص هدفها الأساسي هو محاربة الفقر والتهميش الإجتماعي، تخضع مختلف نشاطاتها للمتابعة الميدانية من طرف وزير التضامن الوطني والأسرة والجالية الجزائرية بالخارج، تشرف الوكالة على مجموعة من البرامج منها الموجهة للأفراد ومنها البرامج الموجهة للجماعات السكانية (مشاريع تنموية). أنشئت وكالة التنمية الإجتماعية بموجب المرسوم التنفيذي رقم 96-232* المؤرخ في 29 جوان 1996، والذي يتضمن إنشاء وكالة التنمية الإجتماعية ويحدد قانونها الأساسي، تتولى وكالة التنمية الإجتماعية القيام بعدة مهام هي:[1]

- تمويل جهاز دعم الدولة للفئات المحرومة (الشبكة الإجتماعية والتنمية الإجتماعية المرتبطة بتطبيق البرامج)؛
- البحث والإستطلاع وجمع المساعدات المالية والتبرعات والهبات من أي نوع، سواء كانت ذات طابع وطني أو أجنبي أو دولي أو متعدد الجوانب الضرورية لتجسيد مهمتها الإجتماعية؛
- وضع شراكة مع المجتمع المدني وإشراك الجمعيات خاصة ذات الطابع الإجتماعي؛
- إنشاء علاقات تعاون مع المؤسسات الأجنبية الممثلة للشركاء المرتقبين؛
- ترقية مشاريع الأشغال أو الخدمات ذات منفعة عمومية، وإستعمال مكثف لليد العاملة وتمويلها كليا أو جزئيا.

ومن بين البرامج التي تشرف عليها الوكالة ما يلي:[2]

- المنحة الجزافية للتضامن (AFS)، حيث وضعت سنة 1994 وهي عبارة عن إعانة مباشرة تدفع للفئات المعوزة وغير القادرة عن العمل، حيث سجل 615000 مستفيد على المستوى الوطني سنة 2005؛
- التعويض عن النشاطات ذات المنفعة العامة (IAIG)، وضع هذا البرنامج نهاية 1994 بهدف الإدماج الإجتماعي للفئات المحرومة والقادرة على العمل.

قامت الحكومة الجزائرية بالإضافة إلى كل الهيئات المذكورة سابقا بعدة إتفاقيات دولية والتي تهتم بشكل خاصة بتعزيز ببعض آليات الإقتصاد الإجتماعي والتضامني، ومن بعض هذه الإتفاقيات نذكر ما يلي:

أ) **التعاون مع البنك الإسلامي للتنمية:** تم الإتفاق مع البنك الإسلامي للتنمية على فتح خط تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وكذا تقديم مساعدة فنية متكاملة لدعم إستحداث نظم معلوماتية، ولدراسة سبل تأهيل

* – المرسوم التنفيذي رقم 96-232، المؤرخ في 13 صفر 1417، الموافق لـ 29 يونيو 1996، المتضمن إنشاء وكالة التنمية الإجتماعية ويحدد قانونها الأساسي، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 40، 30 جوان 1996، ص: 18.

1 – مكاك ليلى، "دور وكالة التنمية الإجتماعية في تحسين ظروف الاسرة الجزائرية"، المرجع السابق، ص ص: 55-57.

2 – لطيفة سنون، "واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية بين البعد الإقتصادي والبعد الإجتماعي –دراسة حالات متعددة لستة مؤسسات صغيرة ومتوسطة في ولايتي تيبازة والبليدة"، المرجع السابق، ص ص: 81-82.

الصناعات الوطنية لمواكبة متطلبات العولمة والمنافسة، وإحداث محاضن (مشاتل) نموذجية لرعاية وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وتطوير التعاون مع الدول الأعضاء، والتي تملك تجارب متقدمة في الميدان كماليزيا، أندونيسيا وتركيا...[1]

تتمثل رؤية البنك الإسلامي للتّنمية في الريادة لدعم التنمية الإقتصادية والتقدم الإجتماعي للدول الأعضاء، والمجتمعات الإسلامية في الدول غير الأعضاء، وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية، رسالته التخفيف من وطأ الفقر، وتشجيع التنمية البشرية والعلوم والتكنولوجيا، ونمو الإقتصاد والقطاع المصرفي والمالي الإسلامي وتعزيز التعاون بين دول الأعضاء، وتتمثل خدماته في تمويل مشاريع القطاعين العام والخاص، وتمويل التجارة والمعونة الفنية، والمعونة الخاصة وإدارة محفظة البنوك الإسلامية وصندوق حصص الإستثمار، وصندوق البنية الأساسية وبرامج المنح.

ب) التعاون الثنائي الجزائري الألماني: يهدف هذا التعاون إلى تحقيق الأهداف التالية:[2]

- تدعيم وتقوية القدرة التنافسية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة من أجل تحسين فرص إستغلال الطاقات العمالية، ومنافسة المنتج المستورد؛
- خلق إطار تكويني مؤهل من أجل الإستشارة والتكوين في مجال إدارة الأعمال والتسيير، عبر كافة أنحاء التراب الوطني؛
- خلق إطار جيد لإستشارة مختص في إدارة الأعمال في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من 04 إلى 05 مستشارين في كل مركز عمل؛
- دفع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للجوء إلى خدمات مراكز الدعم.

ج) برنامج ميدا (MEDA): إن برنامج ميدا المندرج في إطار التعاون الأورو-متوسطي، وإنطلاقا من هدفه الأساسي المتمثل في تحسين القدرة التنافسية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، عن طريق تأهيلها وتأهيل محيطها، تم تحقيق حوالي 450 عملية تأهيل وتكوين في إطار الدعم المباشر، وفي هذا الشأن تم تخصيص ما لا يقل عن 66445000 أورو كغلاف مالي لتطبيق برنامج دعم تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، منه 57 مليون أورو ممول من طرف الإتحاد الأوروبي لدعم هذا البرنامج، والمبلغ المتبقي على عاتق الجزائر الذي بدأ تطبيقه منذ أكتوبر 2000، ومدة صلاحية هذا البرنامج 05 سنوات.[3]

1 – د. خبابه عبد الله، "المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، آلية لتحقيق التّنمية المستدامة"، المرجع السابق، ص: 107.

2 – لطيفة سنون، "واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية بين البعد الإقتصادي والبعد الإجتماعي –دراسة حالات متعددة لستة مؤسسات صغيرة ومتوسطة في ولايتي تيبازة والبليدة"، المرجع السابق، ص: 94.

3 – د. خبابه عبد الله، "المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، آلية لتحقيق التّنمية المستدامة"، المرجع السابق، ص ص: 106-107.

2.3.3. تمويل منظمات الإقتصاد الإجتماعي في الجزائر

يرتبط المحدد الإقتصادي لعمل مؤسسات المجتمع المدني أساسا في الإعتمادات المالية، إذ يعتبر العنصر المالي العمود الفقري لنشاطها وفعاليتها، وبالتالي لا يمكن لأي فرد كان أو منظمة أداء نشاط معين إلا بتوفير الإعتمادات المالية، كما يرتبط منحنى تزايد نشاط المنظمة طرديا بازدياد كمية الأموال المرصودة لها،[1] وبالرجوع إلى النصوص القانونية المنظمة لإنشاء الجمعيات في الجزائر، وخصوصا بنود قانون 31-90* يلاحظ أن ثمة قيود كثيرة فيما يخص تمويل هذه المؤسسات، ولا يعطي أية تسهيلات للحصول على الأموال، وهذا ما يجعل منظمات المجتمع المدني حبيسة ما تمن به عليها الدولة من مساعدات مالية، كما أن التمويل الذاتي البعيد عن تدخل الدولة ضعيف جدا، إذ غالبا ما نجد أن قيمة إشتراكات الأعضاء تكون ما بين 100 دج إلى 200 دج للسنة، وهذا ما يجعل الحجم الإجمالي لهذا التمويل ضعيف،[2] وبالتالي التأثير على دور ووظائف هذه الجمعيات.

إن الجزائر تصبو لتحقيق تنمية إجتماعية ترقى بالإنسان، وقد بدأت منذ سنة 2000 حتى الآن بالسعي وراء تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية الثالثة وما تنص عليه من محاربة الفقر وتعميم التعليم والرعاية الصحية وتعزيز المساواة بين الجنسين والنهوض بالقيمة البشرية، وهو ما دل عليه سياسة الإنعاش الإقتصادية، هذا إلا أنه لا يمكن القول أن الجزائر قد وصلت إلى مبتغاها في ما يخص التحديات التي ترغبها من أجل تحسين الأوضاع الإجتماعية خاصة فيما يخص رفع كفاءة الموارد البشرية،[3] فالكثير من الجمعيات والمؤسسات التي تقدم خدمات إجتماعية كالزوايا والعزابة، والمسجد، أرتبطت إرتباطا وثيقا بمؤسسة الأوقاف، حيث شكلت مداخيل الأملاك الموقوفة المصدر المالي للإنفاق على الجمعيات الإجتماعية والثقافية، ولو لا ما أوقفته مختلف الشرائح الإجتماعية من عقارات وغيرها لصالح المساجد والزوايا والفقراء وغيرهم، لما إستطاعت تلك المؤسسات الإستمرار في تأدية وظائفها الدينية والإجتماعية والإنسانية بصفة عامة.[4]

3. المقارنات الدولية

إن القوانين التي طبقتها الدول الثلاث في مسارها الإقتصادي بصفة عامة، ومسار القطاع الثالث بصفة خاصة، مهما كانت وكيفما كانت كان ولابد أن يكون لها أثر إيجابي أو سلبي بحسب نظرة صانعي السياسات العامة لها، وبحسب الإستعمال وحسب المجال البيئي والإقتصادي والإجتماعي السائد، وحتى المجال الديني أيضا، ومن هنا ألزمنا بمقارنة هذه النتائج بين الدول الثلاث محل الدراسة، وإستخلاص مدى تأثير سياسات الإقتصاد الإجتماعي على المجالات

1 – بكير بن بايوب قشار، "المجتمع المدني والإعلام البيئي في الجزائر، الجمعيات البيئية في مدينة غرداية نموذجا"، المرجع السابق، ص: 170.
* – القانون رقم 90-31، المؤرخ في 17 جمادى الأول عام 1411، الموافق لـ 04 ديسمبر 1990، المتعلق بالجمعيات، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 53، 05 ديسمبر 1990، ص: 1686.
2 – بكير بن بايوب قشار، "المجتمع المدني والإعلام البيئي في الجزائر، الجمعيات البيئية في مدينة غرداية نموذجا"، المرجع السابق، ص: 170.
3 – د. علي لزعر، عبد الحليم جدي، "تقييم المؤشرات الإقتصادية والإجتماعية للتنمية في الجزائر مطلع الألفية الثالثة"، المرجع السابق، ص: 69.
4 – بوصفصاف خالد، "حرية إنشاء الجمعيات في القانون الجزائري"، المرجع السابق، ص: 35.

المهمة في كل دولة، ومن أهمها مجال الصحة ومجال التعليم ومجال التشغيل، والقطاع البيئي والقطاع الخاص الذي يعتبر أولوية جد مهمة في ميكانيزم الإقتصاد الإجتماعي والتضامني، ومن جملة أهم هذه النتائج ما يلي:

3.1. البطالة وسياسات التشغيل

من أهم توجهات سياسات الإقتصاد الإجتماعي محاربة البطالة بوضع سياسات تشغيل تتناسب مع نوع وكم البطالة الحاصلة في البلد، ونحن في هذا السدد سنلقي الضوء على نتائج سياسة الحكومة في هذا المجال من جانب مكافحة البطالة وسياسة التشغيل.

أ) مكافحة البطالة:

الشكل رقم (٠٤-٠٣): إجمالي البطالة (النسبة من إجمالي القوى العاملة)

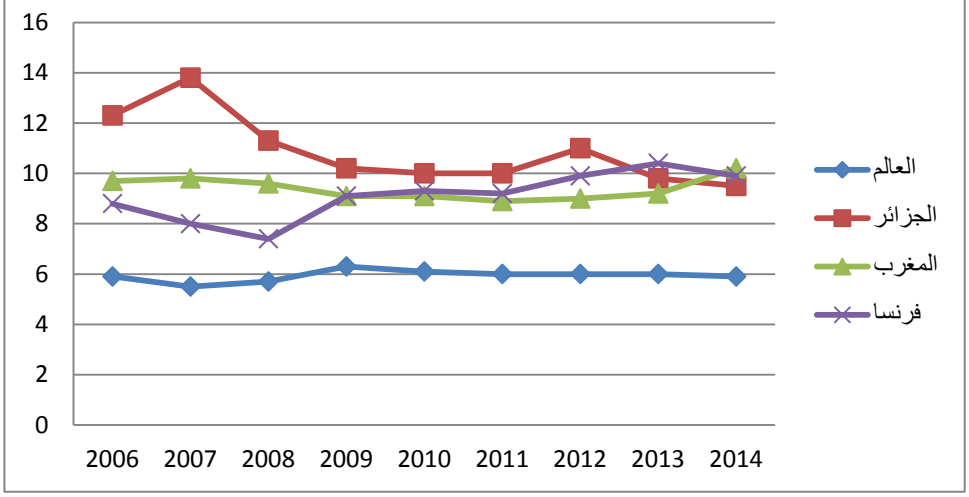

المصدر: مؤشرات التنمية العالمية، البنك الدولي

من الشكل البياني رقم (04-03)، نلاحظ ان نسبة البطالة لدى الدول الثلاث مرتفعة مقارنة بالبطالة الموجودة في العالم، كما نلاحظ أن البطالة في وسط المجتمع الجزائري جد مرتفعة مقارنة بالدولة المغربية والدولة الفرنسية، وهذا راجع لعدة أسباب منها النمو الديموغرافي، والذي يؤثر بشكل كبير في زيادة البطالة، للان الزيادة في الوظائف لا تتناسب مع الزيادة في طبيعة النمو الديموغرافي، كما من أسبابها كون الجزائر دولة ريعية، فهي تتأثر بإنخفاض أسعار المحروقات، وأيضا كون المجتمع الجزائري مجتمع متمسك يكون فيه عمل المرأة من الأشياء غير البديهية، وهذا ما يزيد من معدل البطالة، وهنا كل ما يقال عن الدولة الجزائرية يقال بالحرف الواحد عن المملكة المغربية، سوى أن المغرب لا تعتمد على المحروقات مثل الجزائر، فهي تعتمد على الجانب الخدماتي أكثر، أما الدولة الفرنسية هي اقل بطالة مقارنة بالدولتين السابقتين، ولكن في السنوات الخمس الاخيرة زادت البطالة لديها زيادة مضطردة، وهذا راجع بطبيعة الحال إلى الأزمة المالية العالمية.

ب) سياسات التشغيل:

الشكل رقم (٠٥-٠٣): إجمالي نسبة التشغيل إلى عدد السكان الذين تفوق أعمارهم ١٥ سنة

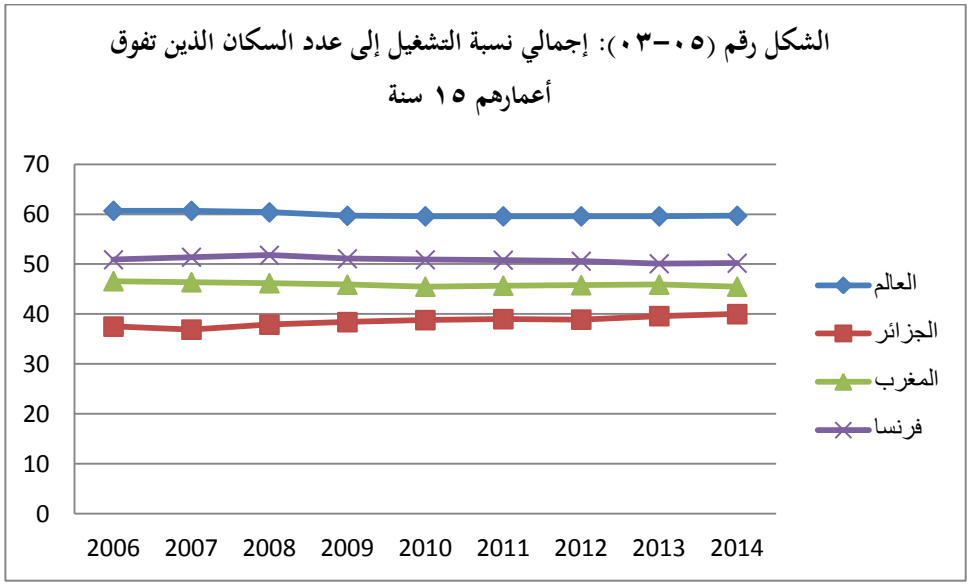

المصدر: مؤشرات التنمية العالمية، البنك الدولي

إن سياسة التشغيل المتبعة من قبل حكومات الدول لها تأثير بحسب المحيط المطبقة فيه، فالشكل رقم (05-03) أعلاه يعطي صورة دقيقة على مدى تأثير هذه السياسات للتخفيض من نسبة البطالة، فنسبة التشغيل للدول الثلاث هي أقل نسبيا من النسبة الموجودة في العالم، فنسبة التشغيل في كل من دولتي فرسنا والمغرب هي أعلى من نسبة التشغيل المتواجدة في الجزائر، وهذا راجع لنوع السياسات المطبقة من قبل الحكومات وعدم ملائمتها للبيئة الداخلية لكل دولة، وراجع أيضا لارتفاع نسبة البطالة لديهم.

3.2. قطاع الصحة

لقد تطقنا فيما سبق لأهمية القطاع الصحي لدى منظمات الإقتصاد الإجتماعي، ولكثرة العناصر المهمة أيضا في هذا القطاع، ولهذا سنحاول إبراز نقطتين، هما مدى إنفاق الحكومة على هذا المجال، ومدى توفر مرافق الصرف الصحي المحسنة لدى سكان.

أ) الإنفاق الصحي:

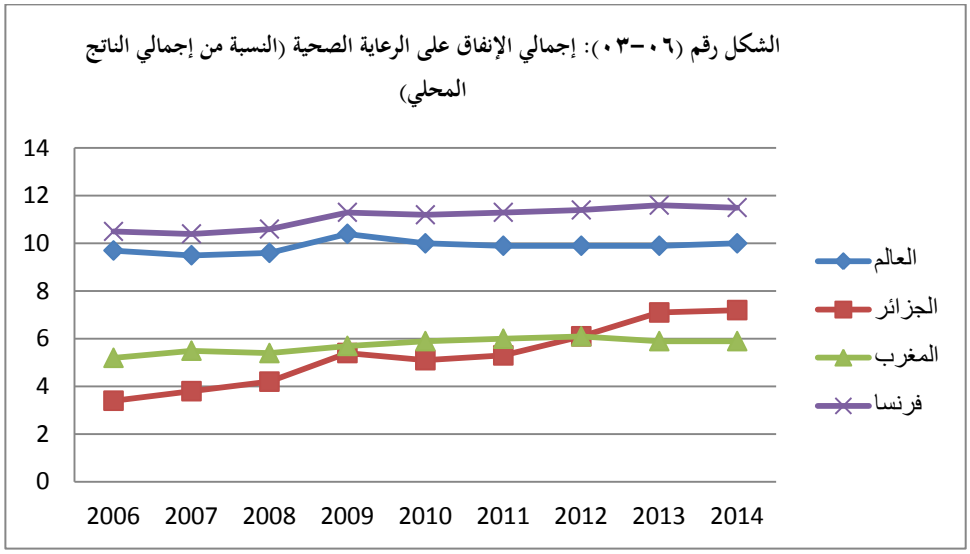

المصدر: مؤشرات التنمية العالمية، البنك الدولي

إن المقولة التي تؤكد أن "**الصحة هي الثروة الأولى**" تستلزم التضحية بالمقابل، فالإنفاق الحكومي على الرعاية الصحية، لابد وأن يعود بفائدة، تكون ثمرة تلك التضحية، فالشكل رقم (06-03) يبين مدى مساهمة الحكومات في الإنفاق على الرعاية الصحية للمجتمع، فبالمقارنة مع الإنفاق العالمي في هذا المجال نلاحظ أن الحكومة الفرنسية هي أكبر إنفاقا منه، وهذا راجع بطبيعة الحال للوعي حكومة وشعبا بمدى أهمية هذا المجال، ومدى العائد الذي يحققه لكل المجالات بدون إستثناء، أما الحكومتين المغربية والجزائرية لهما نفس الدرجة تقريبا في مستوى الإنفاق العام على الرعاية الصحية، وكما يلاحظ من خلال الشكل السابق فهما أقل بكثير من مستوى الإنفاق العام العالمي على هذا المجال.

ب) مرافق الصرف الصحي المحسنة:

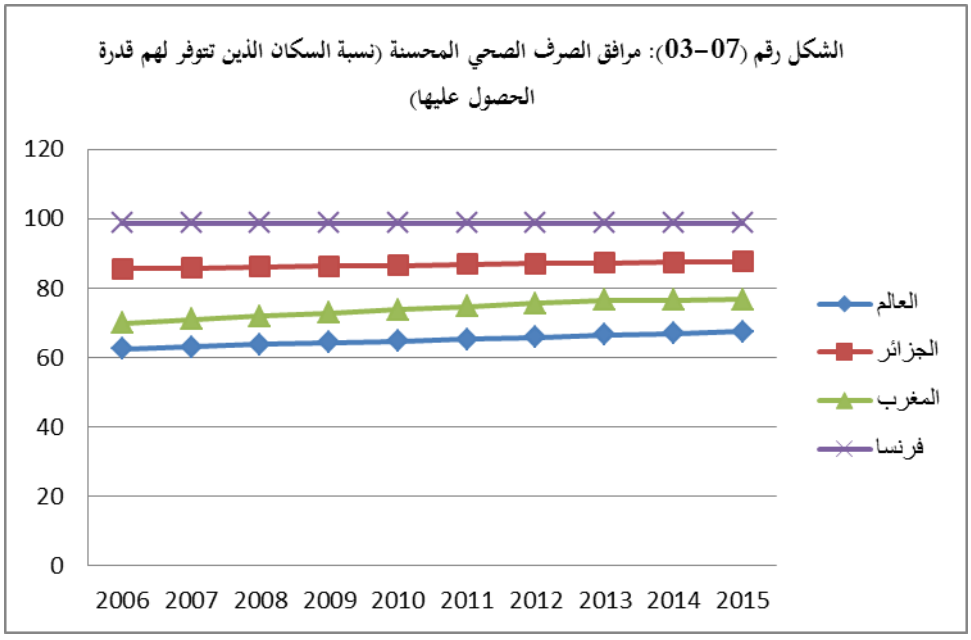

المصدر: مؤشرات التنمية العالمية، البنك الدولي

الشكل رقم (07-03) السابق والمتعلق بمرافق الصرف الصحي المحسنة والتي هي في الحقيقة تكملة للعنصر السابق المتعلق بالانفاق على الرعاية الصحية، كما أنه لا يقل أهمية عنه أيضا، ومن خلال الملاحظة في هذا الشكل، يتجلى لنا أن الدول الثلاث تعي بمدى المسؤولية الكبيرة الملقاة على عاتق الحكومة، فكل الدول هي فوق خط المستوى العالمي في هذا المجال، وتعود لفرنسا النسبة الكبيرة في التغطية على الجانب المهم في الحياة الكريمة، وتأتي الدولة الجزائرية قبل المملكة المغربية في هذا التصنيف.

3.3. المجال البيئي

في هذا المجال يتجلى أكبر إهتمام للإقتصاد الإجتماعي والتضامني، المجال البيئي هو المجال الذي يمارس فيه كل من يقوم بمزاولة أي نشاط كان، ولهذا تركز منظمات القطاع الثالث على ضرورة الإهتمام بالمكان الذي هو الفضاء الذي يضنا ويضم كل نشاطاتنا ومخلفات هذه النشاطات سواءا بالإيجاب أو بعكسه، وهنا أسقطنا الضوء على عنصرين هامين وهما نسبة إنبعاثات غازثاني أكسيد الكربون، وهذا كما يعلم العام والخاص أنه ناتج عن بعض النشاطات الإقتصادية والتي تكون في بعض الأحيان ضد المجال البيئي بل أنها تحطمه، والعنصر الثني هو دعم سياسات الحكومة للإهتمام البقطاع الفلاحي، وتحفيز الأفراد على تطوير هذا المجال الأخضر.

أ) إنبعاث غاز ثاني أكسيد الكربون

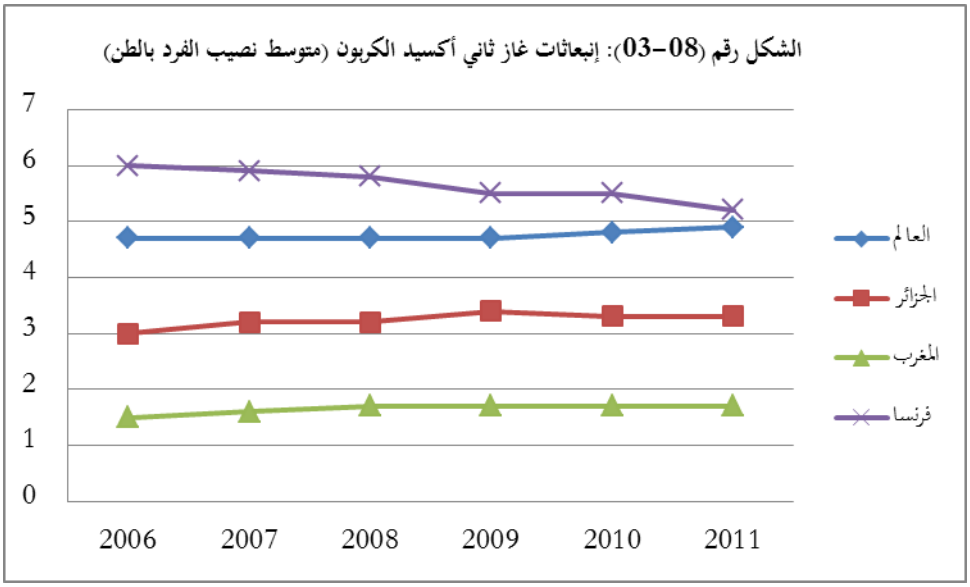

المصدر: مؤشرات التنمية العالمية، البنك الدولي

الشكل رقم (08-03) يعطي نتائج لفعل سابق، فالمنحنيات المبينة في الشكل توضح لنا مدى إستعمال الدول محل المقارنة للصناعات، وبالخصوص توليد الطاقة من الفحم والنفط والغاز الطبيعي، واستخدام منتجات النفط ومشتقاتها في المواصلات والطيران وركوب السيارات، ومن خلال الشكل فإن الدولة الفرنسية تفوق كل الدول المتبقية في هذا المجال، حتى أنها تفوق مستوى العام العالمي لإنبعاثات غاز ثاني أكسيد الكربون، ثم تحل الجزائر المرتبة التالية وهذا

لكونها دولة منتجة للنفط ومشتقاته، إلا انها تأتي تحت خط المستوى العالمي، لكون المملكة المغربية دولة تركز على الخدمات فإنها أقل تسبب في إنبعاث هذا الغاز، ومن هنا يمكن لنا إدراك مدى مساهمة كل دولة في تدمير الطبيعة والبيئة التي هي حق كل كائن حي يعيش عليها، ومن هنا لابد على كل الدول الإعتماد على الطاقة البديلة والمتجددة من أجل التقليل من هذه المشكلة.

ب) القيمة المضافة في القطاع الزراعي

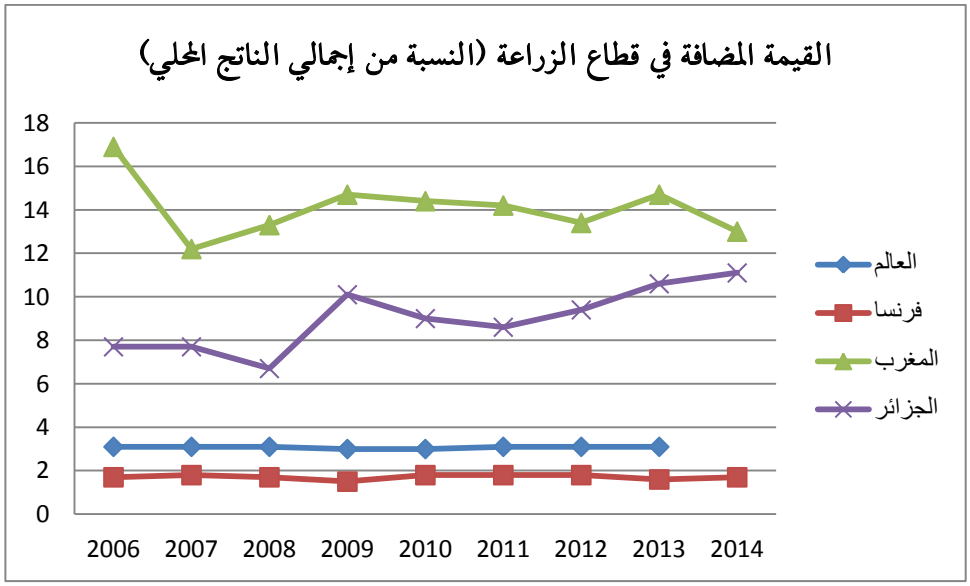

المصدر: مؤشرات التنمية العالمية، البنك الدولي

من أجل تحقيق التوازن البيئي السليم لابد كذلك من تنشيط الجانب الزراعي الذي يقلل من العبء الصناعي المدمر للبيئة، فالقيمة المضافة التي تتولد من جراء العمل في القطاع الزراعة تعكس الوضع في الشكل السابق، فالشكل رقم (03-09) يلاحظ من خلاله أن المملكة المغربية تتصدر المجموعة محل المقارنة، حيث أنها تكبر المستوى العالمي، تحتل الجزائر كذلك مرتبة مشرفة نوعا ما، وكذلك تفوق المستوى العالمي، إلا أن القيمة المضافة في الدولة الفرنسية ضعيفة جدا وهي تحت المستوى العالمي، وهذا ما يوضح مدى إعتمادها على الجانب الصناعي وتفضيله على الجانب الزراعي.

3.4. مجال القطاع الخاص

كما سبق والإشارة إلى أهمية إدراج القطاع الخاص كأولوية في سياسات الإقتصاد الإجتماعي، فإن في هذا البند سنحاول إبراز مدى التسهيلات والدعم المقدم لهذا القطاع لدى الحكومات الثالث محل الدراسة.

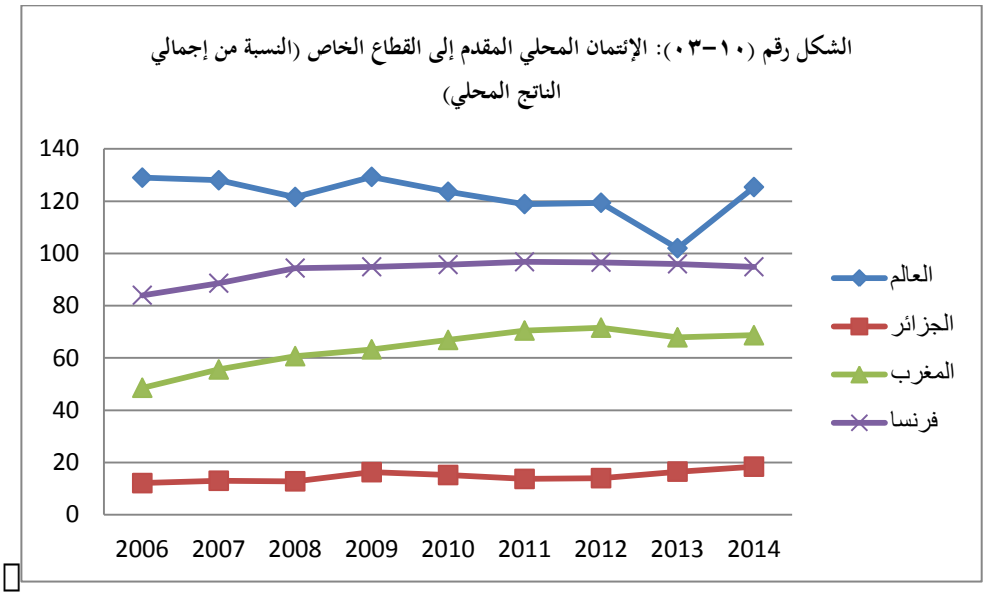

المصدر: مؤشرات التنمية العالمية، البنك الدولي

إن القطاع الخاص يدخل كأولوية ضمن إهتمامات الإقتصاد الإجتماعي والتضامني، فهو يعتبر المحرك الأساسي للتشغيل، والإبداع والإبتكار المميزين لآليات الإقتصاد الإجتماعي في كل دول العالم تقريبا، والشكل رقم (10-03) يحصر الحكومة الجزائرية وسياساتها التنموية في الزاوية الضيقة والحرجة حيث أنها بهذا تحتل المرتبة الأخيرة ضمن المجموعة محل الدراسة، وهذه المرتبة هي بعيدة جدا عن المستوى العالمي، وهذا راجع للعديد من الأسباب منها السياسية والأمنية، ثم تأتي المرتبة ما قبل الأخيرة للمملكة المغربية التي تتوسط المجموعة، إلا أنها تبعد كذلك عن المستوى العام العالمي، والحكومة الفرنسية بفضل سياستها التنموية الجذابة للقطاع الخاص وتدعمه وتنشطه وتحفزه، فهي تحتل مرتبة لا تبعد عن مستوى العام للإئتمان المقدم للقطاع الخاص.

وخلاصة لما سبق ومن خلال الأشكال البيانية، فإنه لا يمكن تحديد التميز لدولة من الدول الثلاث على غيرها، وهذا لكون كل جانب من جوانب المقارنة لا يقل أهمية عن غيره، فلابد لكل دولة منفردة كانت أم متضامنة فيما بينها أن تحدد وتقف على الجانب الصحيح الذي يضمن للجميع العيش بكرامة، وجميع هذه المجالات التي قورنت ببعضها تكمل بعضهابالبعض، فهي مجملة تصنع أنموذجا سليما يتضمن التنمية في مختلف جوانبها، الإجتماعي والإقتصادي والبيئ، وهذا بالخصوص وبدون أدنى شك هو ما يطمح له الإقتصاد الإجتماعي والتضامني.

خلاصة:

لقد كان عام 2015 هو العام المشهود بالنسبة للتنمية العالمية، فهو يوافق الموعد النهائي للأهداف الإنمائية للألفية التي تمثل أهدافا طموحة للتقدم العالمي وضعها قادة العالم في الأمم المتحدة في نهاية القرن العشرين، وبينما قد يكون ذلك مفاجأة للأشخاص الموجودين في اليابان أو أوروبا أو أمريكا الشمالية، فربما تكون السنوات الخمس عشرة الماضية هي الفترة التي أحرز فيها أكبر تقدم في جودة حياة الجنس البشري، وعلى وجه الخصوص، تشير البيانات المتاحة إلى أننا شهدنا أسرع معدلات لتراجع وفيات الأطفال والفقر المطلق على الصعيد العالمي في التاريخ المسجل، ونتيجة لذلك، تجاوزنا بكثير الهدف الأول من الأهداف الإنمائية للألفية لخفض عدد سكان العالم الذين يعيشون على أقل من 1.25 دولار أمريكي إلى النصف.[1]

لقد كان إختيار الدول محل المقارنة كونها تتفق على حقيقة أن الإقتصاد الإجتماعي والتضامني يقوم على طريقة جديدة للعيش والتنظير في الإقتصاد، بحيث أنه ينبغي عليه أن ينتج ويعيد إنتاج الظروف المادية وغير المادية التي توفر الكيفية الصحيحة للعيش لفائدة المجتمع ككل، وذلك من خلال إقتراح طرق مبتكرة لإنتاج السلع والخدمات فضلا عن الفرص المعيشية التي توفرها للفقراء، هذا بالإظافة إلى أن هذا الإقتصاد يستند على الجمع التطوعي والجلي بين الأفراد والكيانات أو كليهما، والذي يهدف إلى إعطاء الإعتبار للإنسان وللتضامن الداخلي للمجتمع، كما أن هذا الجمع يهدف أيضا إلى تقديم حلول للتحديات الإجتماعية التي يعبر عنها أفراد هذا المجتمع، ومن خلال ممارسة عدد من الأنشطة الإقتصادية والتجارية وغير التجارية، في إطار مستقل عن السلطات العمومية، ينخرط في إطار حكامة ديمقراطية.

وبناءا على هذه الدراسة المقارنة، تبين لنا أن الإقتصاد الإجتماعي والتضامني بإمكانه أن يلعب دورا هاما في النمو الإقتصادي، ليس فقط بسبب إسهامه الكبير في الناتج الداخلي الخام، بل من حيث مبدأ التضامن الذي يقوم عليه هذا الإقتصاد، فالتجربة الجزائرية في بناء الدولة والإقتصاد تعلمنا أن النظرة العلمية والطرق الحديثة في التسيير البعيدة عن المحسوبية والعشائرية ومحاباة الأقارب والتخلص من الحزازات الشخصية التي ترجع إلى أيام الثورة هي الكفيلة برسم مستقبل زاهر واضح المعالم للدولة الجزائرية التي لديها من الإمكانات المادية والبشرية ما يؤهلها لأن تكون دولة رائدة على الأقل على مستوى العالم العربي، وبصفة عامة فإن هدف التنمية الجزائرية كان يتمثل في تحطيم قيود التبعية للخارج عبر إرساء تفصيلاتها الداخلية، ويفسر ذلك إتجاهها إلى المشاريع الكبيرة في ميدان البتروكيمياء، وصناعة الصلب، وكان الهدف من ذلك بناء إقتصاد وطني مستقل، من خلاله يتم قطع مختلف علاقات التبعية مع الخارج.[2]

1 – صندوق النقد الدولي، "الجهود العالمية للقضاء على الفقر المدقع"، المرجع السابق، ص: 08.

2 – د. عبد العالي دبلة، "الدولة الجزائرية الحديثة، الإقتصاد والمجتمع والسياسة"، المرجع السابق، ص: 144 وص: 228.

وكما يعلم الكل أننا مقبلون على عصر جديد من الأسواق العالمية والإنتاج المؤتمت*، فالطريق إلى إقتصاد يكاد يخلو من القوة العاملة هو على مرمى البصر، وسواء كان هذا الطريق سيؤدي إلى ملاذ آمن أو إلى جحيم مفزع، فهذا يعتمد على كيفية إستعداد المجتمعات لحقبة ما بعد السوق التي تأتي في أعقاب الثورة الصناعية الثالثة، ومن هنا يرى لنهاية العمل على أنها حكم بالإعدام على المدنية كما عهدناها، كما يمكنها أيضا أن تكون نذيرا ببداية تحول إجتماعي كبير وميلاد جديد للروح الإنسانية، وهذا الأخير هو عين الإقتصاد الإجتماعي والتضامني، ولكن ...، وبحسب ما يمكن إستشفافه من كلام "جانتيه" المذكور سابقا: "**فإن الإقتصاد الإجتماعي لن يعالج الدين العام الثقيل الملقى على عاتق الدول، ولن يحل الأزمات المتكررة للإحتياطات العالمية ...، ومن السخف الإعتقاد أنه سوف يصبح مشغلا عجائبيا عالميا**"، ولكن يقر أنه يعود إليه البرهان على أن بإمكانه أن يلعب دورا فريدا.[1] وإضافة إلى ذلك، فإن التمتع بحياة مديدة وصحية، إلى جانب إمكانية الحصول على تعليم جيد، مؤشر مهم ومقبول جدا للحد من الفقر والتهميش، والخلاصة أن المستقبل بين أيدينا.

* – الأتمتة هي مصطلح مستحدث يطلق على كل شيء يعمل ذاتيا بدون تدخل بشري، فيمكن تسمية الإنتاج الآلي بالإنتاج المؤتمت مثلا، وهي تعنى حتى في أتمتة الأعمال الإدارية، وأتمتة البث التلفزيوني، وهي عملية تهدف إلى جعل المعامل أكثر إعتمادا على الآلات بدلا من الإنسان، فالأتمتة تهدف إلى زيادة الإنتاج حيث تستطيع الآلة العمل بسرعة ودقة أكبر من الإنسان وبوقت أقل بمئات المرات.

1 – يان دو كيرورغوين، "التعاونيات العمالية والمصارف وجمعيات المزارعين، الإقتصاد الإجتماعي لن يلغي الرأسمالية"، المرجع السابق، ص: 35.

الخـــاتمة

الخاتمة:

يشهد العالم خلال العقود الأخيرة تحولات جوهرية في العديد من المجالات وشتى المستويات، وهي تستلزم من كافة القوى الحية التعمق في التفكير وأعمال العقل، خاصة بما تلقيه على ضمير البشرية من أسئلة ذات الأبعاد المستقبلية وذلك بهدف الوصول إلى حد ما من التعاون والتشاور والتضامن من أجل مجابهة مظاهر الفقر والتهميش وإرساء نظم وآليات تساعد على توفير أبسط مقومات الحياة وأدنى حقوق الإنسان لهذه الفئات المستهدفة.

وبالرجوع إلى وقت ليس بالبعيد كان العالم مشغولا بأداء إقتصاد السوق بحيث أن فكرة التركيز على إبداء إهتمام أكبر بالإقتصاد الإجتماعي كانت ضئيلة من قبل عامة الناس أو من صانعي السياسات العامة، ولكن بدى من الواضح على نحو متزايد أن قطاعا ثالثا يشهد تحولا هو الذي يتيح السبيل الوحيد القابل لتطبيق قنوات لإستيعاب القوة العاملة الفائضة التي إستغنت عنها السوق العالمية على نحو إيجابي.

وكما علمنا سابقا أن الإقتصاد الإجتماعي والتضامني يتسم بصعوبات وتناقضات في التعريف، والتصور والقياس وكذلك في تحديد أنشطته ومنظماته، والإقتصاد الإجتماعي هو مفهوم ديناميكي، تم تعريفه بصور مختلفة في سياقات تاريخية وإجتماعية مختلفة، وما زال مغزاه يتطور في التصدي للظروف المتغيرة، لكن على الرغم من هذه الصعوبات، إلا أنه أصبح مفهوما من وجهة النظر الإجتماعية، والسياسية والثقافية، فالإقتصاد الإجتماعي يلعب دورا هاما وبارزا على الصعيد العالمي، وبإمكان الفرد أن يدرك هذا في الأعداد المتزايدة من الوثائق، والبيانات، والقرارات، والإتفاقيات والتوصيات، التي راحت المؤسسات الدولية الشهيرة تصدرها في مجال هذا النوع من الإقتصادات.

ومن خلال كل ما سبق ذكره ضمن طيات صفحات هذه المذكرة، سهل لنا إستنباط عدد من النتائج والملاحظات التي بحسب نظرتنا أنها ذات أهمية لإستدراك ما خفي علينا ضمن هذا البحث، والتي يمكن ذكرها فيما يلي:

– مصطلح الإقتصاد الإجتماعي ليس المصطلح الوحيد المستخدم ليضم كل هذه الحقائق، كما أن الإقتصاد الإجتماعي، والإقتصاد التكافلي والإقتصاد الشعبي والمنظمات التي لا تهدف للربح، جميعها لها مفاهيم قريبة من بعضها، وجميعها لها أصول جغرافية وخلفيات نظرية تؤكد أبعادا معينة لهذا الشكل الإقتصادي.

– يعتبر الإقتصاد الإجتماعي حقيقة واقعة، ومن وجهة النظر الإقتصادية، والإجتماعية والسياسية والثقافية، لا شك أن الدور الذي يلعبه هذا النوع من الإقتصادات هام وبارز، ويزداد مساهمة من حيث العمالة والأهمية الإقتصادية والتغلغل الإجتماعي؛

– تشترك منظمات الإقتصاد الإجتماعي في سمات مشتركة، تميزها عن الإقتصاد العام وعن الإقتصاد التقليدي الذي يهدف للربح، وجميعها تهدف إلى إتباع أهداف إجتماعية وإقتصادية موحدة، كما أنها تشارك نفس مبادئ التشغيل القائمة على المشاركة، والتضامن، والإبتكار، المشاركة الطوعية والملكية الجماعية، وأيضا تقدم منظمات الإقتصاد الإجتماعي مزايا نسبية وتتصدى للتحديات الإجتماعية، والإقتصادية والسياسية في جميع ربوع العالم، بما في ذلك الترابط الإجتماعي، التمكين والإعتراف بالإقتصاد الجمعي.

– منظمات الإقتصاد الإجتماعي، من خلال أهدافها الإجتماعية والإقتصادية الموحدة، ومن خلال مبادئ عملها، يمكنها من الإسهام في السياسات والتحديات الإنمائية، مثل إستراتيجيات الحد من الفقر والأهداف الإنمائية للألفية، كما أنها تسهم أو يمكن أن تزيد من إسهامها في تنفيذ إطار دولي محدد؛

– تسهم منظمات الإقتصاد الإجتماعي أيضا إسهاما ملحوظا في الوصول إلى الموارد (التمويل الإجتماعي) وإيجاد الأسواق (تجارة نظيفة ومنصفة، فرص عمل خضراء)، فضلا عن التعليم والتدريب، كما هناك أيضا العديد من الفرص للمساهمة في إضفاء الطابع الرسمي على بعض الوحدات غير الرسمية في إطار الهياكل التنظيمية الإجتماعية والتكافلية، فضلا عن تعزيز تنمية الإقتصادات المحلية؛

– من الممكن تحديد بعض أدوات السياسة العامة للإقتصاد الإجتماعي، بما في ذلك تحديد الأطر القانونية والتنظيمية، وتحديد الهياكل الحكومية، على المستويات المختلفة بالنسبة لإجراءات الإقتصاد الإجتماعي، وتحديد البرامج والسياسات الخاصة والمستعرضة للإقتصاد الإجتماعي والتعاوني، التدريب، والتعليم الأساسي، والتأهيل المهني، والمشورة الفنية، والمساعدة لإنشاء ودعم المشروعات داخل الإقتصاد الإجتماعي؛

– يعتبر البناء من أسفل لأعلى سمة مميزة للشبكات والإتحادات الناجحة للإقتصاد الإجتماعي، والشبكات الناجحة هي التي تكون ضاربة بجذورها في المجتمعات والواقع الإقليمي، أما أقوى الشبكات فهي تلك التي تقوم على هياكل محلية وإقليمية، وهي تستفيد من دعم مجموعة كبيرة من الشركاء، ويمكن ملاحظة إسهامها في التنمية الإجتماعية والإقتصادية في هذا المجال.

– ترتبط قوة الشبكات أيضا بقدرتها على تلبية إحتياجات الأولوية لأعضائها، وتبدأ معظم الشبكات كمجموعة دعوة، لكن سرعان ما تنشئ خدماتها وأدواتها الإنمائية لبلوغ أهدافها المشتركة، وفي المقابل فإن هذه المبادرات تقوي الشبكات وتخلق قدرة أكبر على العمل، في الوقت الذي تصبح فيه مفيدة أو لا غنى عنها بالنسبة لأعضائها، كما تلعب جميع الشبكات دورا في تعزيز الإقتصاد الإجتماعي من خلال تعلم الأقران أو التعلم من التجربة الدولية؛

– تعتبر منظمات الإقتصاد الإجتماعي في بلدان الشمال، لاعبا رئيسيا في تقديم مشروعات الحماية الإجتماعية مثل التأمين الصحي، وفي بلدان الجنوب، حيث يوجد عجز هائل من حيث الحماية الإجتماعية، فهي تناضل من أجل أن تكون الحماية الإجتماعية فعالة، وفي متناول الأفراد، ويمكن توصيلها لأعداد كبيرة من الناس الذين لا تشملهم حاليا مظلة الضمان الإجتماعي، وفي بعض البلدان، تكون هذه الجهود مقترنة بإصلاح شامل لنظم الحماية الإجتماعية على المستوى الوطني؛

– التنمية عملية مستمرة ودؤوبة لا يمكن ربطها فقط بمعدلات النمو الإقتصادية، إذ أنه ومع الدور الحاسم والأساسي للعامل الإقتصادي في التنمية هناك عوامل أخرى إجتماعية لابد من أن تؤخذ بالحسبان أثناء رسم السياسات التنموية وتقويمها والحكم عليها؛

– يمكن القول أن أغلب التوصيات الملاحظة اليوم، التي تنادي بأكثر تضامن بين الشعوب والأفراد من أجل تنمية شاملة وعادلة بقيت من قبيل "الأماني الطيبة"، من ذلك أن نسبة 00,70% من الناتج الداخلي الخام في البلدان المصنعة التي إعتبرت عتبة عددها المنتظم الأممي في مختلف المناسبات لتصرف إلى البلدان الفقيرة قد بقيت حبرا على ورق حيث لم تتجاوز عموما هذه النسبة 00,20%؛

– سوف يتقلص دور قطاع السوق والقطاع العام في الحياة اليومية للبشر في شتى إنحاء العالم في القرن الحادي والعشرين، وقد يتم ملء الفراغ الناجم عن ذلك بنشوء ثقافة ثانوية خارجة على القانون بصورة متزايدة، أو بمزيد من المشاركة في القطاع الثالث، هذا لا يعني أن كلا من القطاعين الآخرين سيتلاشيا أو يختفيا، ولكن علاقتهما مع الجمهور ستتغير بطريقة جوهرية، وحتى مع التطورات التقنية الواسعة للثورة الصناعية الثالثة، فإن معظم الناس في المستقبل المنظور سيكونون مضطرين إلى مواصلة العمل في إقتصاد السوق الرسمي ليعتاشوا من ريعه، رغم أن السعات التي يقضونها في الوظيفة سوف تتقلص، أما بالنسبة إلى الأعداد المتزايدة من أولئك الذين لن تكون أمامهم وظائف على الإطلاق في قطاع السوق، فسيكون هناك خياران أمام الحكومات، تمويل مزيد من الحماية الأمنية وبناء مزيد من السجون لإحتجاز المجرمين الذين يشكلون طبقة متنامية، أو تمويل أشكال بديلة من العمل في القطاع الثالث.

إقتراحات:

هناك جملة من الإقتراحات يمكن ذكر أهمها فيما يلي:

– لكي تكون السياسات العامة للإقتصاد الإجتماعي والتضامني أكثر فعالية، ينبغي أن يتم تصورها بأنها نتيجة مترتبة على الإجراء الجماعي من جانب المواطنين.

– لمواجهة التحديات الرئيسية التي يتعرض لها إطار السياسات والإطار القانوني الداعم للإقتصاد الإجتماعي، فإن الأمر يتطلب دور مؤسسي رئيسي للإقتصاد الإجتماعي والتضامني، وتشريعات ولوائح ومعايير كافية، وأدوات لتقييم الأثر، وتكامل أفضل للسياسات بين مختلف السياسات الحكومية، وحوار معزز بين منظمات المجتمع المدني، وصانعي القرارات السياسية؛

– ويمكن تطبيق فكرة إنشاء شركات قابضة وتابعة لتنمية أموال الأوقاف في الدول الإسلامية، وإنشاء شركات قابضة وتابعة لتنمية أموال الأوقاف وتعظيم عائدها الإجتماعي والإقتصادي، فالوقف آلية فعالة من آليات التنمية المستديمة؛

– يمكن أن تشجع الحكومة على زيادة المشاركة في القطاع الثالث بتقديم إعفاء ضريبي عن كل ساعة عمل تطوعي لدى منظمات معفاة من الضرائب معتمدة قانونيا، ولضمان حساب ساعات العمل التطوعي حسابا صحيحا، يطلب من كل منظمة معفاة من الضرائب أن تقدم تقريرا عن عدد الساعات التي خصصها لها المتطوعون، كما أن مفهوم الأجر غير المباشر، معناه إعفاء الفرد من ضريبة الدخل يتم حسابه بمعدل متناسب مع ساعات العمل التطوعي الذي يقوم به، ورغم أن هذه الفكرة تعد جديدة، فإن المفهوم راسخ في القوانين التي تحكم الإعفاء الضريبي على المنح، وإذا كان توجيه المال للأعمال الخيرية يستحق إعفاء هذا المال من الضرائب، فلماذا لا يتم توسيع الفكرة لتتضمن إعفاءات ضريبية عن التبرع بساعات العمل في إطار الجهود والقضايا نفسها؟.

– الإحتمال الأرجح هو أن خلق الأجر غير المباشر سيشجع المتطوعين على تخصيص مزيد من أوقاتهم للإقتصاد الإجتماعي بدلا من الجمع بين وظيفتين لتلبية إحتياجاتهم الأساسية، أو الجلوس أمام التلفاز كل مساء، وتعد مزايا تشريع الأجر غير المباشر عن الأنشطة التطوعية واضحة وبعيدة الأثر، وسيكون من الضروري المساعدة على تسهيل

إنتقال ملايين العمال من الوظيفة الرسمية في إقتصاد السوق إلى خدمة المجتمع في الإقتصاد الإجتماعي، كي تتمكن الحضارة البشرية من التكيف بفاعلية مع تقليص قوة العمل الضخمة في القرن الحادي والعشرين.

– إن تقديم الإعفاءات الضريبية مباشرة إلى المتطوعين الذي يتبرعون بخدماتهم ومهاراتهم في موقع عملهم التطوعي، تستطيع به الحكومة أن تتجاوز كثيرا من نفقات تمويل المستويات الإدارية المختلفة التي تشكل لإدارة البرامج في المجتمعات المحلية.

– تكوين قاعدة بيانات ومعلومات حول المؤسسات الخيرية لتسهيل إجراء الدراسات العلمية والتقييمية سعيا لتقييمها وتطويرها؛

– العمل على زيادة اللقاءات العلمية والندوات في إطار عمل الخبراء والقوانين محليا وإقليميا ودوليا حول جدوى وفاعلية العمل الخيري وسبل تطويره ومتابعته ومراقبته لمواكلة التغيرات العالمية؛

– إجراء مزيد من الدراسات حول الإقتصاد التضامني كأحد تجليات العمل الخيري الذي يعد سمة من سمات المجتمع المدني، وإجراء دراسات ميدانية حول متغيرات محددة تؤثر في عمل المنظمات والمؤسسات الخيرية وتوجيه أهداف البحث العلمي لخدمة أهداف العمل التطوعي والخيري والمجموعات المستهدفة بصورة علمية.

توصيات:

في ضوء التحليل السابق للموضوع والنتائج التي تم التوصل إليها يمكن صياغة التوصيات التالية:

– الخروج من الأطر المحلية إلى أطر أعم إقليميا ودوليا للإقتصاد الإجتماعي ومؤسساته لدعم الخبرات الإقليمية والعالمية للعمل الخيري المحلي والإسترشاد في صياغة مساقات ومرجعيات أكثر نجاعة وفاعلية، والإستفادة من تجارب الآخرين في تطوير مؤسساتهم؛

– منح لمنظمات الإقتصاد الإجتماعي مساحة أكبر للعمل، ومنحها مزيدا من حرية الحركة لما تحتاجه من تعديلات أو إتفاقيات، ومنحها مزيدا من الإمتيازات والإعفاءات (كالرسوم الجمركية والضرائب) بإعتبارها إستثمارا في رأس المال البشري؛

– تطوير ومراجعة التشريعات والقوانين واللوائح المنظمة لعمل مؤسسات الإقتصاد الإجتماعي، والعمل على إستبعاد التضييق الإداري والتعقيد المستندي والبيروقراطية المدمرة، بما يتناسب مع التغيرات الإجتماعية والإقتصادية وبما يحقق التنسيق والتكامل والفاعلية لهذا القطاع؛

– التركيز على طلاب الخدمة الإجتماعية في العمل الخيري التطوعي، وإدراج موارد خاصة بذلك ضمن دراستهم، وكذلك إجراء دورات تدريبية وتأهيلية لمنخرطي العمل التطوعي ومحاولة الوصول إلى مرحلة إنتقاء المتطوعين وصفاتهم بما ينسجم والحاجة إليهم؛

– الإقتصاد الإجتماعي إقتصاد عالمي يتسم بالترابط الإقتصادي المتزايد، ويجب أن تستغل حكومات البلدان أفضل إستغلال لمزاياها النسبية، من أجل تشجيع الإستثمار والتجارة، ومن ثم تنشيط التنمية، وفيما يتعلق بكثير من البلدان النامية، قد تشمل تلك المزايا الأجور التي تقل عن الأجور في البلدان والأجزاء الأخرى من العالم، وواقع الأمر

أنه حيثما تنخفض الإنتاجية، يصبح السبيل الوحيد أمام التوصل إلى تكلفة تنافسية للإنتاج هو الأجور المنخفضة، وهنا يدفع بعض علماء الإقتصاد بأنه ينبغي تقليص الحق في الحرية النقابية، وهو من حقوق الإنسان، لمنع العمال من محاولة المطالبة بأجور قد تجعل الإنتاج غير قادر على المنافسة في الأسواق العالمية؛

– يجب أن تقدم الحكومة منحا للمنظمات غير الربحية لمساعدتها في إستقطاب وتدريب الفقراء على القيام بوظائف في تلك المنظمات؛

– ينبغي إعطاء الأولوية إلى القطاع الثالث وتحويله إلى مجال مستقل قادر على إستيعاب فيضان العمال المستغنى عنهم من قطاع السوق، وذلك إذا ما أردنا أن ننجو من العاصفة التقنية المتجمعة فوق الأفق، ولابد من إيجاد سبل قائمة على التفكير المدروس لتحويل قدر متنام من مكاسب إنتاجية الثورة الصناعية الثالثة من السوق إلى القطاع الثالث، للتكيف مع العبء المتزايد الذي سوف يتحمله الإقتصاد الإجتماعي؛

– نرى أن المجتمع الدولي مدعو اليوم إلى مزيد من العكوف على تحديد مفهوم التضامن قصد أخذ التحولات الحاصلة بعين الإعتبار وإستخلاص النتائج من التجارب السابقة، الناجح منها وغير الناجح، بكيفية تحترم مصالح الجميع ولا تعلى من شأن جانب من التضامن على حساب الجوانب الأخرى؛

– يجب تنسيق العمل بين الهيئات الإجتماعية والمحلية لحصر الفئات المحرومة وهذا لضمان إستفادتها من السياسة الإجتماعية للدولة؛

– لابد من تشجيع وترقية الإستثمارات خاصة في القطاعات الواعدة بإستيعاب العمالة، وهذا بخلق مناصب شغل جديدة، والتشجيع على خلقها لدى القطاعين العام والخاص مع الحفاظ على مناصب الشغل الموجودة والسعي لرفع إنتاجية العمل؛

– العمل على إستشارة المواطنين عن طريق المؤسسات ذات العلاقة، كالمؤسسة الإعلامية والمؤسسة الدينية، وإستشارة التقنيات الرقمية في ذلك، وتوظيف الإنتاج العلمي في أبرز أهمية التطوع ودوره في بناء المجتمعات ومساهمته في التنمية المستدامة، آخذين في الإعتبار أهمية الحوافز في ذلك دون الإكتفاء بالإعتماد على النيات الحسنة؛

– يمكننا القول أن التجربة الجزائرية للإقتصاد الإجتماعي والتضامني لا زالت في بدايتها خصوصا في مجال عمل المقاولاتية ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، لكن يجب تفعيل هذه الهيئات من خلال العمل على إنتهاج الأساليب العلمية في عمليات الدعم والمرافقة وتفعيل القوانين والسياسات المرسومة بالإضافة إلى بعض التعديلات المتعلقة بالمحيط الإستثماري، فالتنمية الإقتصادية وتنمية روح المقاولة وإنشاء المؤسسات هي نتيجة لتفاعل مجموعة من العوامل، كالثقافة، والنظام التعليمي وهيئات دعم المقاولاتية ومرافقة المؤسسات الصغيرة بالإضافة إلى توفير المناخ الإستثماري الملائم لإنجاح هذا التوجه.

وفي الختام لابد أن نشير إلى أن ما توصلنا إليه من نتائج لن يكون بالضرورة نتائج حاسمة، ولكنه يعطي صورة صادقة ويطرح المشكل بصفة فعالة تسمح لنا بمحاولة إدراك هذه النوع من الإقتصاديات، وعليه فإن الباب يبقى مفتوحا أمام الباحثين المهتمين بدراسة نفس الموضوع، إذ يمكن لهم معالجة الموضوع من زوايا أخرى مغايرة للوصول إلى نتائج جديدة تضفي للدراسات السابقة حلة جديدة وتثري البحث والباحث.

قائمة المراجع:

1. المراجع العربية:

1.1. الكتب:

- إبراهيم طلعت، "البطالة والجريمة، دراسات في الإقتصاد الإجتماعي"، دار الكتاب الحديث، القاهرة، مصر، 2009.
- أحمد زكي بدوي، "معجم مصطلحات العلوم الإجتماعية"، مكتبة لبنان، بيروت، لبنان، 1978.
- أحمد محمد مندور و أحمد رمضان نعمة الله، "المشكلات الإقتصادية للموارد والبيئة"، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، مصر، 1997.
- إسماعيل محمد هاشم، إبراهيم صبحي علي، "المدخل إلى مبادئ الإقتصاد الإجتماعي"، دار المعرفة الجامعية، الأزاريطة، الإسكندرية، مصر، 1997.
- خبابه عبد الله، "المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، آلية لتحقيق التنمية المستدامة"، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، مصر، 2013.
- رشاد أحمد عبد اللطيف، "التنمية المحلية"، الطبعة الأولى، دار الوفاء لدينا الطباعة والنشر، الإسكندرية، مصر، 2011.
- سميرة كامل محمد علي، "التنمية البشرية وإدارة المنظمات غير الحكومية، مشروع اعداد كوادر للعمل بالمنظمات غير الحكومية"، مؤسسة ساويرس للتنمية الإجتماعية، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، مصر، 2006.
- شوام بوشامة، "مدخل في الإقتصاد العام"، الجزء الثاني، دار الغرب للنشر والتوزيع، وهران، الجزائر، 2001.
- صفوت عبد السلام عوض الله، "الإقتصاد السري، دراسة في اليات الإقتصاد الخفي وطرق علاجه"، دار النهضة العربية، مصر، 2002.
- طلعت الدمرداش إبراهيم، "الإقتصاد الإجتماعي"، الطبعة الأولى، مكتبة القدس، مصر، 2006.
- عبد العالي دبلة، "الدولة الجزائرية الحديثة، الإقتصاد والمجتمع والسياسة"، الطبعة الأولى، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 2004.
- عبد العزيز قاسم محارب، "التنمية المستديمة في ظل تحديات الواقع من منظور إسلامي"، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، مصر، 2011.
- عبد القادر محمد عبد القادر عطية، "إتجاهات حديثة في التنمية"، الدار الجامعية، مصر، 2002-2003.
- عبد المطلب عبد الحميد، "التمويل المحلي والتنمية المحلية"، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2001.
- عبد الهادي جوهري، "إدارة المؤسسات الإجتماعية"، دار المعرفة الجامعية، مصر، 1998.
- عبد الهادي جوهري، "قاموس علم الإجتماع"، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، مصر، 1998.
- علي خليفة الكواري، "نحو إستراتيجية بديلة للتنمية الشاملة، الملامح العامة لإستراتيجية التنمية في إطار إتحاد أقطار مجلس التعاون وتكاملها مع بقية الأقطار العربية"، الطبعة الثانية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 1986.
- غازي محمود ذيب الزغبي، "البعد الإقتصادي للتنمية السياسية في الأردن (1989-2003)"، سلسلة إصدارات منتدى الشمال للفكر والثقافة ومركز القرار المسئول للتنمية، عالم الكتب الحديث، عمان، الأردن، 2010.
- قوت القلوب محمد فريد، "تنظيم المجتمع في الخدمة الإجتماعية"، جامعة القاهرة، مصر، 2000.
- مارتين براون، "الأثر الإقتصادي والإجتماعي للإقراض الجماعي التضامني"، سويس كونتاكت، نيروبي، كينيا، جانفي 2002.

- مجيد مسعود، "التخطيط للتقدم الإقتصادي والإجتماعي"، سلسلة كتب ثقافية شهرية يصدرها المجلس الوطني لثقافة والفنون والأدب، عالم المعرفة، الكويت، جانفي 1984.
- محمد صالح تركي القريشي، "علم إقتصاد التنمية"، الطبعة الأولى، إثراء للنشر والتوزيع، الأردن، 2010.
- محمد عبد الحميد فرحان، "مؤسسات الزكاة وتقييم دورها الإقتصادي -دراسة تطبيقية-"، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 1431هـ/2010م.
- نبيل محمد صادق، "طريقة تنظيم المجتمع في الخدمة الإجتماعية"، مكتب لشرقاوي للطباعة، مصر، 1983.
- نسرين عبد الحميد نبيه، "الإقتصاد الخفي"، الطبعة الأولى، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، مصر، 2008.
- نظام موسى سويدان، أ. عبد المجيد البرواري، "إدارة تسويق في المنظمات غير الربحية"، الطبعة الأولى، دار حامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2009.
- هاني الحوراني، "القطاع غير الرسمي في الأردن —دراسة ميدانية-"، مركز الأردن الجديد للدراسات، دار سندباد للنشر، الأردن، 2006.
- وليام هلال، كينث ب. تايلر، "إقتصاد القرن الحادي والعشرون، آفاق إقتصادية وإجتماعية لعالم متغير"، ترجمة حسن عبد الله بدر وعبد الوهاب حميد رشيد، بدعم من مؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم، المنظمة العربية للترجمة، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، مارس 2009.
- وليد ناجي الحيالي، "محاسبة الجمعيات التعاونية"، منشورات الأكاديمية العربية، الدنمارك، 2007.

1.2. الرسائل الجامعية:

- أحمد بلحنيش، "الحركة الجمعوية وممارسة الخدمة الإجتماعية، دراسة ميدانية لعينة من الجمعيات الإجتماعية لولاية البليدة"، رسالة ماجستير في علم الإجتماع، قسم علم الإجتماع، كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية، جامعة الجزائر، السنة الجامعية: 2008-2009.
- برحمون حياة، "الإقتصاد غير الرسمي وأثره على إقتصاديات الدول النامية —دراسة حالة الجزائر-"، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماجستير في العلوم الإقتصادية، فرع إقتصاديات المالية والبنوك، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة أحمد بوقرة، بومرداس، الجزائر، السنة الجامعية: 2009-2010.
- بكير بن بايوب قشار، "المجتمع المدني والإعلام البيئي في الجزائر، الجمعيات البيئية في مدينة غرداية نموذجا"، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في علوم الإعلام والإتصال، تخصص إتصال بيئي، قسم علوم الإعلام والإتصال، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر 3، الجزائر، السنة الجامعية: 2011-2012.
- بلحاج مليكة، "مساهمة المرأة الريفية في تنمية المجتمع المحلي، دراسة ميدانية بريف تلمسان"، مذكرة لنيل شهادة ماجستير، فرع أنثروبولوجيا التنمية، قسم الثقافة الشعبية، كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، السنة الجامعية: 2010-2011.
- بوصفصاف خالد، "حرية إنشاء الجمعيات في القانون الجزائري"، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في القانون، تخصص الحقوق والحريات، قسم العلوم القانونية والإدارية، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة العقيد دراية، أدرار، الجزائر، السنة الجامعية: 2009-2010.
- حجاوي أحمد، "إشكالية تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وعلاقتها بالتنمية المستدامة"، مذكرة تخرج لنيل شهادة ماجستير في العلوم الإقتصادية، تخصص تحليل إقتصادي، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، السنة الجامعية: 2010-2011.

- ساطوطاح كريم، "الرقابة على الجمعيات -دراسة ميدانية في ولاية الجزائر-"، مذكرة من أجل الحصول على شهادة ماجستير في الحقوق، فرع الدولة والمؤسسات العمومية، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1، الجزائر، السنة الجامعية: 2012-2013.

- شهرزاد خير، "دور المنظمات غير الحكومية في الحكومة الإقتصادية العالمية"، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في العلوم السياسية، تخصص إدارة دولية، قسم العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، السنة الجامعية: 2012-2013.

- عطار عبد الحفيط، "التشغيل غير الرسمي بين الدافع الإقتصادي والإجتماعي في الجزائر"، أطروحة لنيل دكتوراه في الأنثروبولوجيا، جامعة أبي بكر بالقايد، كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية –معهد الثقافة الشعبية- تلمسان، الجزائر، السنة الجامعية: 2009-2010.

- لطيفة سنون، "واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية بين البعد الإقتصادي والبعد الإجتماعي -دراسة حالات متعددة لستة مؤسسات صغيرة ومتوسطة في ولايتي تيبازة والبليدة"، رسالة مقدمة لنيل شهادة ماجستير، تخصص تنظيم وعمل، قسم علم الإجتماع، جامعة الجزائر 02، الجزائر، السنة الجامعية: 2010-2011.

- لكحل أمين، "الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص في الجزائر، دراسة حالة شراكة المياه والتطهير لوهران «SEOR»"، مذكرة التخرج لنيل شهادة ماجستير في العلوم الإقتصادية، تخصص تسيير المالية العامة، فرع علوم إقتصادية، كلية العلوم الإقتصادية، العلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بالقايد، تلمسان، الجزائر، السنة الجامعية: 2013-2014.

- مديحة حناشي، "الدور الخدماتي للجمعيات الخيرية في المجتمع الحضري، دراسة ميدانية ببعض الجمعيات الكائنة بمدينة سطيف"، مذكرة مكملة لنيل شهادة ماجستير في علم الإجتماع، تخصص: خدمة إجتماعية، قسم علم الإجتماع والديمغرافيا، كلية الآداب والعلوم الإجتماعية، جامعة محمد بوضياف، مسيلة، الجزائر، السنة الجامعية: 2007-2008.

- مكاك ليلى، "دور وكالة التنمية الإجتماعية في تحسين ظروف الأسرة الجزائرية"، مذكرة مكملة لنيل شهادة ماجستير في علم الإجتماع، تخصص: علم الإجتماع العائلي، قسم علم الإجتماع والديموغرافيا، كلية العلوم الإجتماعية والعلوم الإسلامية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، الجزائر، السنة الجامعية: 2010-2011.

- ميمونة مناصرية، "هوية المجتمع المحلي في مواجهة العولمة، من منظور أساتذة جامعة بسكرة"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في علم إجتماع التنمية، شعبة علم الإجتماع، قسم العلوم الإجتماعية، كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، السنة الجامعية: 2011-2012.

- وليد خصام، "العلاقة بين التنمية الإجتماعية والإقتصادية والنمو السكاني بالجزائر بين النظري والواقع -دراسة تحليلية 1990-2010"، مذكرة مكملة لنيل شهادة ماجستير، شعبة علم الإجتماع والديمغرافيا، قسم العلوم الإجتماعية، كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية والعلوم الإسلامية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، الجزائر، السنة الجامعية: 2013-2014.

1.3. المجلات والتقارير والدراسات:

1.3.1. المجلات:

- إبراهيم توهامي، أ. إسماعيل قيرة وعبد الحميد دليمي، "العولمة والإقتصاد غير الرسمي"، مجلة مخبر الإنسان والمدينة، جامعة منتوري قسنطينة، الجزائر، 2004.

- أحمد فلاح، عبد الكريم معزيز، "إقتصاديات الرياضة، تحديد أوجه الإرتباط بين الإقتصاد والرياضة"، مجلة الأكاديمية للدراسات الإجتماعية والإنسانية، العدد 10، قسم العلوم الإجتماعية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الجزائر، جوان 2013.

- الطيب داودي، وأ. ماني عبد الحق، "تقييم إعادة هيكلة المؤسسة الإقتصادية العمومية الجزائرية"، مجلة المفكر، العدد الثالث، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، فيفيري 2008.

- تشوار خير الدين، "الإقتصاد التضامني: الزكاة ودورها في التخفيف من حدة الفقر"، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والإقتصادية والسياسية، عدد 03، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، 2008.

- جيرمي ريفكن، "نهاية عهد الوظيفة، إنحسار قوة العمل العالمية وبزوغ حقبة ما بعد السوق"، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، الطبعة الأولى، أبو ظبي، الإمارات العربية المتحدة، 2000.

- حمدي عبد الرحمن حسن، "تحديات العمل الخيري الإسلامي في إفريقيا –رؤية إستراتيجية–"، مجلة مداد لدراسات العمل الخيري، العدد الأول، المجلد الأول، جدة، السعودية، رجب 1431هـ/2010م.

- ديفيد بلوم، "شكل الصحة العالمية"، مجلة التمويل والتنمية، "المعركة من أجل الصحة العالمية"، الرقم 04، العدد 51، صندوق النقد الدولي، وشنطن، الولايات المتحدة الأمريكية، ديسمبر 2014.

- رضا سلاطنية، "التنشئة الإجتماعية في الأحياء العشوائية"، مجلة العلوم الإنسانية والإجتماعية، العدد السابع، الجزائر، جانفي 2012.

- سعيد المصري وآخرون، "سياسات وبرامج التضامن الإجتماعي في ضوء التجارب الدولية"، الإدارة العامة للدراسات التنموية، مركز المعلومات ودعم إتخاذ القرار، مصر، جويلية 2007.

- سليمان القدسي، "منظومة التكافل الإجتماعي ومثلث النمو والفقر والتوزيع في الإقتصاد العربي"، مجلة التنمية والسياسات الإقتصادية، المجلد الرابع، العدد الثاني، المعهد العربي للتخطيط، الكويت، جوان 2002.

- صندوق النقد الدولي، "الجهود العالمية للقضاء على الفقر المدقع"، مجلة التمويل والتنمية، العدد 52، رقم 02، مجلة فصلية تصدر عن صندوق النقد الدولي، واشنطن، الولايات المتحدة الأمريكية، يوليو 2015.

- صندوق النقد الدولي، "العمل الخيري ينثر بذور التغيير"، مجلة التمويل والتنمية، العدد 49، رقم 04، مجلة فصلية تصدر عن صندوق النقد الدولي، واشنطن، الولايات المتحدة الأمريكية، ديسمبر 2012.

- صندوق النقد الدولي، "من الماضي نحو المستقبل، مستقبل الإقتصاد العالمي"، مجلة التمويل والتنمية، العدد 51، رقم 03، مجلة فصلية تصدر عن صندوق النقد الدولي، واشنطن، الولايات المتحدة الأمريكية، سبتمبر 2014.

- صندوق النقد الدولي، "نساء عاملات"، مجلة التمويل والتنمية، العدد 50، رقم 02، مجلة فصلية تصدر عن صندوق النقد الدولي، واشنطن، الولايات المتحدة الأمريكية، يونيو 2013.

- عبد الجبار حمد عبيد السبهاني، "شبكات الآمان والضمان الإجتماعي في الإسلام، دراسة تقديرية"، مجلة جامعة الملك عبد العزيز: الإقتصاد الإسلامي، العدد 1، الأردن، 2010م/1431هـ.

- عبد الرحمان برقوق، وصونيا العيدي، "التنمية السياسية: النشأة والمفهوم"، مجلة علوم الإنسان والمجتمع، العدد 05، جامعة بسكرة، الجزائر، مارس 2013.

- عبد الوهاب شمام، "الشروط الإجتماعية لنجاح للإصلاحات الإقتصادية"، مجلة العلوم الإنسانية، عدد 18، قسنطينة، الجزائر، ديسمبر 2002.

- علي لزعر، عبد الحليم جدي، "تقييم المؤشرات الإقتصادية والإجتماعية للتنمية في الجزائر مطلع الألفية الثالثة"، مجلة التواصل في العلوم الإنسانية والإجتماعية، عدد 34، مجلة محكمة ومفهرسة تصدر عن جامعة باجي مختار، عنابة، الجزائر، جوان 2013.

- غربي محمد، "تحديات العولمة وآثارها على العالم العربي"، مجلة إقتصاديات شمال إفريقيا، العدد 06، جامعة الشلف، الجزائر، 2009.

- محمد عبده أحمد هادي، "دور الإعلام الداعم والمساند لبرامج التنمية الشاملة"، مجلة العلوم الإدارية والإقتصادية، العدد الخامس، جامعة عدن، الأردن، جوان 2010.

- نصيرة قوريش، "التنمية البشرية في الجزائر وآفاقها في ظل برنامج التنمية 2010-2014"، مجلة الأكاديمية للدراسات الإجتماعية والإنسانية، العدد 06، دورية دولية محكمة تصدرها جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، 2011.

– يان دو كيرورغوين، "التعاونيات العمالية والمصارف وجمعيات المزارعين، الإقتصاد الإجتماعي لن يلغي الرأسمالية"، مجلة (Le monde diplomatique)، إقتصاد ومجتمع، العدد 8، السنة الثالثة، فرنسا، جويلية 2009.

1.3.2. التـــقارير:

– البنك الدولي، "الدليل الإرشادي السريع لعملية التنمية الإقتصادية على المستوى المحلي"، وحدة التنمية الإقتصادية المحلية، مقاطعة كولومبيا (واشنطن)، الولايات المتحدة الأمريكية، أكتوبر2001.

– المجلس الإقتصادي والإجتماعي والبيئي، "الإقتصاد الإجتماعي والتضامني، رافعة لنمو مدمج"، المغرب، 2015.

– المجلس الإقتصادي والإجتماعي والبيئي، "النموذج التنموي الجديد للأقاليم الجنوبية"، المغرب، أكتوبر 2013.

– برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، "تقرير التنمية البشرية 2015، التنمية في كل مكان"، لمحة عامة، الأمم المتحدة، نيويورك، الولاية المتحدة الأمريكية، 2015.

– لطفي بنور، "الإقتصاد الإجتماعي"، سند في التكوين المستمر للإرتقاء إلى رتبة مرشد إجتماعي أول، المعهد الوطني للشغل والدراسات الإجتماعية، وزارة الشؤون الإجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج، تونس، 2006.

– مجموعة البنك الدولي، "تقرير عن التنمية في العالم 2015، العقل والمجتمع والسلوك"، عرض عام، البنك الدولي، واشنطن، الولايات المتحدة الأمريكية، 2015.

– منظمة العمل الدولية، "الإجتماع الإقليمي الإفريقي الحادي عشر، أديس أبابا، برنامج العمل اللائق في إفريقيا 2007-2015"، الطبعة الأولى، تقرير مكتب العمل الدولي، جنيف، سويسرا، ، 2008.

– منظمة العمل الدولية، "الإقتصاد الإجتماعي والتكافلي: فرص عمل أكثر، فرص عمل أفضل من أجل الشباب"، الإصدار الثالث لأكاديمية الإقتصاد الإجتماعي والتكافلي، الطبعة الأولى، المركز الدولي للتدريب، 08-24 أفريل 2013، تورين، إيطاليا، 2013.

– منظمة العمل الدولية، "دليل الإقتصاد الإجتماعي التكافلي"، الطبعة الأولى، المركز الدولي للتدريب، تورين، إيطاليا، 2013.

– منظمة العمل الدولية، "مناقشة مواضيعية موازية: الخروج من السمة غير المنظمة"، الإجتماع الإقليمي الأفريقي الثاني عشر، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، 11-14 أكتوبر 2011.

– مؤتمر العمل الدولي، "الإنتقال من الإقتصاد غير المنظم إلى الإقتصاد المنظم"، التقرير الخامس (1)، الدورة 103، مكتب العمل الدولي، جنيف، سويسرا، 2014.

– مؤتمر العمل الدولي، "التنظيم من أجل العدالة الإجتماعية، التقرير العالمي بموجب متابعة إعلان منظمة العمل الدولية بشأن المبادئ والحقوق الأساسية في العمل"، التقرير الأول، الدورة 92، مكتب العمل الدولي، جنيف، سويسرا، 2004.

– مؤتمر العمل الدولي، "سياسات العمالة من أجل العدالة الإجتماعية وعولمة عادلة"، التقرير السادس، الدورة 99، الطبعة الأولى، مكتب العمل الدولي، جنيف، سويسرا، 2010.

– مؤتمر العمل الدولي، "عولمة عادلة، دور منظمة العمل الدولية، اللجنة العالمية المعنية بالبعد الإجتماعي للعولمة أنشأتها منظمة العمل الدولية"، التقرير السادس، الدورة 92، الطبعة الأولى، مكتب العمل الدولي، جنيف، سويسرا، 2004.

– وزارة الإقتصاد والمالية، "مشروع قانون المالية لسنة 2014"، مذكرة تقديم، المملكة المغربية، 2014.

– وزارة الإقتصاد والمالية، "مشروع ميزانية المواطن لتقديم مقتضيات مشروع قانون المالية لسنة 2014 للمواطن"، المملكة المغربية، 2013.

– وكالة التنمية الإجتماعية، "الجـــزائر البيضاء، هدف مواطني"، مجلة إعـــلامية لوكالة التنمية الإجتماعية، رقم 04، الجـــزائر، ماي 2007.

1.4. النصوص القانونية والتنظيمية:

- الأمانة العامة للحكومة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 06، 25 جانفي 2004.
- الأمانة العامة للحكومة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 13، 26 فيفري 2003.
- الأمانة العامة للحكومة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 32، 04 ماي 2005.
- الأمانة العامة للحكومة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 52، 18 أوت 2004.
- الأمانة العامة للحكومة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 53، 05 ديسمبر 1990.
- الأمانة العامة للحكومة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 56، 26 ديسمبر 1990.
- الأمانة العامة للحكومة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 64، 10 أكتوبر 1993.
- الأمانة العامة للحكومة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 74، 13 نوفمبر 2002.
- الأمانة العامة للحكومة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 83، 29 ديسمبر 2003.

1.5. الملتقيات والندوات:

- قطب الريسوني، "قواعد الوسائل وأثرها في تنمية العمل الخيري"، بحث مقدم إلى مؤتمر العمل الخيري الخليجي الثالث، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، دبي، 20-22 جانفي 2008.
- محمد قوجيل، محمد حافظ بوغابة، مداخلة بعنوان: "المرافقة في إنشاء المشاريع الصغيرة، تحليل نظري واسقاط على الواقع الجزائري"، الملتقى الوطني حول "إستراتيجيات التنظيم ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة"، يومي 18 و19 أفريل 2011، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر.
- "الإقتصاد التضامني، المكاسب والرهانات"، أشغال الندوة الدولية التي نظمها المعهد يومي 15 و16 نوفمبر، المعهد الوطني للشغل والدراسات الإجتماعية، وزارة الشؤون الإجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج، تونس، 2008.
- حسن حمود، "العولمة والحماية الإجتماعية في المنطقة العربية"، الجامعة اللبنانية الأمريكية، ورقة عمل، ديسمبر 2005.
- سامي محمد السياغي، "التعاون الإقتصادي والتجاري بين إفريقيا والعالم العربي "بين تحديات الواقع وفرص بناء المستقبل""، ورقة عمل مقدمة لإجتماع غرف التجارة والصناعة في إفريقيا والعالم العربي، الرباط، المملكة المغربية، 2012.

1.6. الأنترنت:

- أحمد نظيف، "تعرفوا على السياحة التضامنية في تونس، السياحة التي لا تتأثر بالإرهاب"، مقالة على شبكة الأنترنت، تاريخ الإطلاع: 11 مارس 2016، الرابط الإكتروني:
http://raseef22.com/economy/2015/10/03/sustainable-tourism-in-tunisia/
- التحالف التعاوني الدولي، "ما هي التعاونية"، 10 أوت 2015، الموقع الإلكتروني:
http://ica.coop/en/what-co-operative
- التحالف الدولي للسياحة المسئولة، "السياحة التضامنية"، تاريخ الإطلاع: 11 مارس 2016، الموقع الإلكتروني:
http://www.coalition-tourisme-responsable.org/actions-internationales/
- تعاضدية التأمين الجزائرية لعمال التربية والثقافة (MAATEC)، "رؤية رسالة وأهداف التعاضدية"، تاريخ الإطلاع: 19 مارس 2016، الموقع الإلكتروني:
http://www.maatec.dz/spip.php?article60

- منتديات ملتقى الموظف الجزائري، "التعاضديات الإجتماعية"، تاريخ الإطلاع: 11 أوت 2015، الموقع الإلكتروني: http://www.mouwazaf-dz.com/t354-topic
- وزارة السياحة المغربية، "المفاهيم المتعلقة بالسياحة المستدامة"، تاريخ الإطلاع: 11 مارس 2016، الرابط الإكتروني: http://www.tourisme.gov.ma/ar/tourisme-durable/
- وزارة السياحة المغربية، "ما هي السياحة المستدامة"، تاريخ الإطلاع: 11 مارس 2016، الرابط الإلكتروني: http://www.tourisme.gov.ma/fr/tourisme-durable/quest-ce-que-le-tourisme-durable
- وزارة العمل والتشغيل والضمان الإجتماعي، "التعاضدية الإجتماعية"، تاريخ الإطلاع: 18 مارس 2016، الموقع الإلكتروني: http://www.mtess.gov.dz/index.php/ar/2014-06-04-15-15-53/2014-06-04-15-18-03

2. المراجع الأجنبية:

2.1. الكتب:

-Antonella Noya and Emma Clarence, «The Social Economy: Building Inclusive Economies», Organisation for Economic Co-operation and Development (OECD), Paris, France, 2008.

-Jacques Defourny et Patrick Develtere, «Origines et contours de l'economie sociale au Nord et au Sud», Centre d'économie sociale, Université de Liege, Bruxelles, Balgeque, 1999.

-Nicolas Delecourt, Laurance Happe-Durieux, «Comment gérer une association», 2ème édition, Editions du Puits Fleuri, France, 2000.

- Omer Chouinard et al, «Renforcement des capacités des collectivités côtières dans la livraison de services aux citoyens face à la hausse du niveau marin: Une approche d'économie sociale», N° 8, Marché et organisations, l'Harmattan, Paris, France, 2009.

2.2. المذكرات:

-BRAI Hakim, «Le rôle de l'Etat dans l'économie Sociale de marché», Mémoire pour l'obtention du diplôme de magister, Option: Analyse économique, Département de sciences économiques, Faculté des sciences économiques, commerciales et de gestion, Université d'Alger 3, Année universitaire: 2009-2010.

2.3 المجلات والتقارير والدراسات:

2.3.1 المجلات:

-Conseil National de Chambres Régionales de l'Economie Sociale (CNCRES), «Panorama de l'économie sociale et solidaire en France et dans les régions», France, 2012.

- George Karaphillis, Seth Asimakos, and Stephen Moore, «Financing Social Economy Organizations», Library and Archives Canada Cataloguing in Publication, Canadian Public Policy and the Social Economy, Edited by Rupert Downing, University of Victoria, Canada, 2012.

- Jean-Pierre BEL, «Projet de loi, adopte par le sénat, relatif à l'économie sociale et solidaire», SÉNAT, session ordinaire de 2013-2014, N° 29, Paris, France, 07 Novembre 2013.

- Mihaela Pitea, «Review the Functional Mechanisms of Social Economy», Vol 03, N° 1, Civitas Foundation for Civil Society, Romania, 2013.

- Philippe Frémeaux, «Quel potentiel de développement pour l'économie sociale et solidaire?», Etude réalisée pour le compte de la Fondation Charles-Léopold Mayer pour le Progrès de l'Homme et pour la Caisse des Dépôts et Consignations, Alternatives Economiques, Etudes & communication, France, janvier 2012.

- Sybille Mertens, «Définir L'économie Sociale», vol. N°2, Les cahiers de la Chaire Cera, Belgique, Août 2007.

- Yves Vaillancourt, «Social Economy in the Co-Construction of Public Policy», Library and Archives Canada Cataloguing in Publication, Canadian Public Policy and the Social Economy, Edited by Rupert Downing, University of Victoria, Canada, 2012.

- BRAI Hakim, «Le rôle de l'Etat dans l'économie Sociale de marché», Mémoire pour l'obtention du diplôme de magister, Option: Analyse économique, Département de sciences économiques, Faculté des sciences économiques, commerciales et de gestion, Université d'Alger 3, Année universitaire: 2009-2010.

2.3.2. التـــقارير:

- Cécile BAZIN et al, «Economie sociale, Bilan de l'emploi en 2012», Recherches & solidarités, en coopération avec l'ACOSS-URSSAF et la CCMSA, France, 27 Juin 2013.

- Chantier de l'économie sociale, «Guide de Référence sur l'Economie Sociale», Studio Créatif Coloc – coop de travail Québec, Canada, 2014.

- Construire la Méditerranée, «l'économie sociale et solidaire au Maghreb, quelles réalités pour quel avenir ?, Algérie, Maroc, Tunisie, monographies nationales», Rapport pour Institut de Prospective Economique du Monde Méditerranéen (IPEMED), Paris, France, Novembre 2013.

- Danièl Lavenseau, Emmanuelle Smuerzinski, «L'economie sociale et solidaire dans la communauté urbaine de Lille», Rapport d'etude, Institut National de la Statistique et des Études Économiques (INSEE), France, Octobre 2006.

- Francis Vercamer, «L'économie Sociale et Solidaire, entreprendre autrement pour la croissance et l'emploi», Rapport sur l'Economie Sociale et Solidaire, France, Avril 2010.

- Frédéric Massot, «Favoriser le développement de l'économie sociale et solidaire par l'émergence d'une nouvelle génération», Centre des Jeunes, des Dirigeants, des Acteurs de l'Economie Sociale (CJDES), Paris, France, 2011.

-International Labour Organization, «World Eemployment and social outlook, Trends 2015», International Labour Office, Geneva, Switzerland, 2015.

-Jean-Jacques MALPOT et el, «L'économie sociale et solidaire en Nord-Pas-de-Calais: une richesse économique et humaine», N° 92, Institut National de la Statistique et des Études Économiques (INSEE), France, Octobre 2008.

-Jean-Paul Huchon, Laurence Abeille, Jean-Marc Brûlé, «L'économie sociale & solidaire au service du développement durable», Premières clefs pour les collectivités territoriales, Caractere, Centre de Ressources Régionales de l'Economie Sociale et Solidaire, France, février 2011.

-José Luis Monzon, et Rafael Chaves, «L'économie sociale dans l'Union européenne», Comité économique et social européen, Bruxelles, Belgique, 2012.

-László Andor, Michel Barnier, Antonio Tajani, «Social economy and social entrepreneurship», Social Europe guide, Volume 4, Directorate-General for Employment, Social Affairs and Inclusion, European Commission, Luxembourg, March 2013.

-Les Acteurs de l'ESS et le Conseil National des Chambre Régionale d'Economie Sociale et Solidaire (CRESS), «Loi Relative à l'Economie Sociale et Solidaire», Conseil National des CRESS, Montreuil, France 31 Juillet 2014.

-Marie de Jerphanio et al, «L'économie sociale et solidaire, un atout pour la coopération décentralisée», N°14, Agence Française de Développement (AFD), Région Île-de-France & ARENE, France, Juin 2013.

-Michel Garrabé, «Economie sociale: Les organisations de l'économie sociale et solidaire (OESS)», Formation Multipôle et pluridisciplinaire en développement durable (FORMDER), France, 2007.

-Organisation des Nations Unies, «Rapport des consultations nationales, post 2015 en Algérie», Equipe pays des Nations Unies en Algérie, Alger, Algérie, Juin 2013.

-Organisation internationale du Travail, «Guide 2011, Économie sociale et solidaire: notre chemin commun vers le travail décent», Deuxième édition de l'Académie sur l'Économie Sociale et Solidaire, 24-28 Octobre 2011, Montréal, Canada, Centre international de formation de l'OIT, Turin, Italie, 2011.

-Pierre Moscovici et Benoit Hamon, «Projet de loi, économie sociale et solidaire, Entreprendre autrement pour créer des emplois dans nos territoires», France, 2013.

2.4. الملتقيات والندوات:

-Jean-Francois Draperi, «l'economie sociale comme mode de pensée», 25ème colloque, «L'économie sociale dans le mouvement des idées», Association pour le Développement des Données sur l'Economie Sociale (ADDES), 22 Octobre 2013, Canada, 2013.

-Roland DARROUSES, Michel FAURE, Dominique AUBRY, «L'économie sociale et solidaire, au service du développement des territoires», Collège Coopératif Provence Alpes Méditerranée, «Guide de l'Economie Sociale et Solidaire, a l'usage des maires, des élus locaux et de leurs services», Chambre Régionale Economie Sociale et Solidaire, France, Novembre 2011.

2.5. الأنترنت:

-Association de la Communauté Algérienne de Québec (ACAQ), «Objectifs de l'association», Date de la visite: 22 Mars 2016, Site Web:
http://algerie-quebec.org/acaq/index.php/comment-demarrer/

-Association pour le Tourisme Equitable et Solidaire (ATES), «Tourisme Durable, Charte Marocaine Du Tourisme Responsible», Date de la visite: 11 Mars 2016, Site Web:
http://www.tourismesolidaire.org/

-Coalition Internationale pour un Tourisme Responsible, «Journée Mondiale pour un Tourisme Responsible», Date de la visite: 11 Mars 2016, Site Web:
http://www.coalition-tourisme-responsable.org/journee-mondiale/

-Laurent Bisault, «Le "Tiers Secteur", un acteur économique important», direction régionale de Midi-Pyrénées, Insee, N° 1342 - MARS 2011, Date de la visite: 03 Septembre 2015, Site Web:
http://www.insee.fr/fr/themes/document.asp?ref_id=ip1342

-Mandat International, «Un guide pratique pour les ONG», Date de la visite: 02 Avril 2016, Site Web:
http://www.mandint.org/fr/guide-ngos

الملخص:

"الإقتصاد الإجتماعي" أو "القطاع الثالث" أو غيرها من المصطلحات التي عرفها تاريخ هذا المجال، هي سبل للوصل إلى مكان واحد، فالجمعيات والتعاونيات والتعاضديات مؤسسات تعمل داخل هذا المجال تحت شروط الإستقلالية والمشاركة الطوعية والعمل الجمعوي لتحقيق البعدين الإجتماعي والإقتصادي المنشودين، وهذا حتى تولد الرغبة من أجل التضامن والإبتكار، فالاقتصاد الإجتماعي مجال تتوفر به رغبة عمل النظام الرأسمالي وحب مشاركة النظام الاشتراكي، فالإقتصاد الإجتماعي هو "**إقتصاد تكافلي أو لا يكون**".

والبحث الذي بين أيدينا هو دراسة شاملة حول القطاع الثالث، من خلالها يتم الكشف عن الأجوبة الرئيسية التي تميزه، ويسمح بالحصول على معطيات وبينات التي من شأنها إبراز أهم الآليات والشروط التي يختص بها الإقتصاد الإجتماعي، مع شرح مجلات عمله وتوسعه، وتستند هذه الدراسة في تحليلها لنتائج تجارب الدول محل المقارنة، وهذا قصد إستنباط أبعاد مفهوم الإقتصاد الإجتماعي والتضامني في الجزائر.

كلمات مفتاحية: الجمعيات والتعاضديات والتعاونيات، عدل ومساواة، تعاون وتكافل، الترابط الإجتماعي، شرَاكات وشبكات، تنمية مستدامة، تجارة عادلة.

Resume:

Il y a une inffinité d'appellations désignant l'Economie Sociale, communément dite "Troisième Secteur". Quel que soit l'appellation adoptée, à travers les différentes époques, celles-ci visent le même concept. Les différentes associations, mutuelles et coopératives œuvrent dans cette perspective soumises à des conditions se résumant: dans l'autodétermination, la participation volontaire, les activités collectives en vue de parvenir à deux dimensions sociale aussi économique. Également de générer l'envie d'être solidaires et créatifs. L'économie sociale représentent un domaine combinant l'envie insistante du régime capitaliste et l'aspect participatif du régime socialiste. Donc, l'économie sociale ne peut être que mutuelle.

Notre exposé constitue une étude analytique et totale du "Troisième Secteur". L'étude en question répond aux principales interrogations qui lui sont spécifiques. Également, elle permet d'acquérir des données et des indications pouvant mettre en évidence les mécanismes et les conditions les plus importants caractérisant cette forme d'économie tout en explicitant les domaines de son application ainsi que son extension. Cette etude, dans son analyse, se base notamment sur les experiences de certains états sujets à la comparaison, en vue de déduire les perspectives de l'économie sociale et solidaire en Algérie.

Les mots clés: associations, mutuelles, coopéretives, justice et équité, coopération, solidarité, cohésion sociale, coopération et filets sociaux, développement durable.